

فتاوى نور علي الدين

(٦٩٥ فتوى)

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد الثاني

١٢ - ٢

العلم، علوم القرآن، التفسير

مصطلح الحديث، أصول الفقه

من إصدارات

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَبَاوُوا نَفْسَهُ عَلَى الدَّرْبِ

٦

ح مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ١٤٣٤هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العثيمين، محمد بن صالح

فتاوى نور على الدرب . / محمد بن صالح العثيمين . - الرياض، ١٤٣٤هـ

٧١٩٢ ص؛ ٢٤×١٧ سم. - (سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين؛ ٦٩)

ردمك: ٥ - ٢ - ٩٠٢٠٣ - ٦٠٣ - ٩٧٨

١ - الفتاوى الشرعية ٢ - الفقه الحنبلي أ. العنوان

ديوي ٢٥٨،٤ ١٤٣٤/١٩٧٩

حقوق الطبع محفوظة

لمؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

إلا لمن أراد طبع الكتاب لتوزيعه خيراً بعد مراجعة المؤسسة

الطبعة الأولى

ربيع الأول ١٤٣٤هـ

يُطلب الكتاب من:

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

المملكة العربية السعودية

القصيم - عنيزة - ٥١٩١١ ص. ب: ١٩٢٩

هاتف: ٠٦/٣٦٤٢١٠٧ - فاكس: ٠٦/٣٦٤٢٠٠٩

جوال: ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧

www.ibnothaimeen.com

info@binothaimeen.com

کتاب العلم

كتاب العلم

(٦٠٦) يقول السائل ع. ب. أ: ما العلم الذي نصّت عليه الأحاديث، وورد في آيات القرآن الكريم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: العلم الذي وردت الشريعة بالثناء على أهله والترغيب فيه: إنما هو العلم بأحكام شريعة الله - عز وجل -، وقبل ذلك العلم بالله - عز وجل -: بأسمائه وصفاته، وما له من الصفات العليا، والأفعال الحميدة المبنية على الحكمة والرحمة، ولهذا قال الله - تعالى -: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨] أي: العلماء به - تبارك وتعالى -، وبما له من العظمة التي تقتضي الخشية منه، وليست كما يفهمه بعض العامة وأشباههم من أن المراد بالعلماء في هذه الآية العلماء بالكون الذين أحاطوا بشيء من علمه، وما أوتوا من العلم إلا قليلاً، فإن من الناس من علم شيئاً عن الكون مما علمه الله، ومع ذلك فإنه من أشد الناس استكباراً، وأبعدهم عن خشية الله - تبارك وتعالى -، وإنما المراد بالعلماء: العلماء بالله وما له من العظمة والكبرياء، اللذين بهما تكون الخشية لله - سبحانه وتعالى -.

وخلاصة الجواب: أن العلم الذي ورد فضله والترغيب فيه في الكتاب والسنة إنما هو العلم بالله - تبارك وتعالى -، وبأحكامه الشرعية التي تعبد عباده بها، وأما العلم بما أودع الله - تعالى - في الكون من الأسرار والحكم فإنه داخل في العلم بالله - سبحانه وتعالى -.

(٦٠٧) المستمعة ع. من جدة تقول: إنني أرى - والله الحمد - شباب اليوم - التزموا بطاعة الله -، لكن نراهم يميلون إلى مذاكرة الحديث، والتفسير، والتوحيد، والفقه فقط، ويهملون المواد الأخرى مثل: الرياضيات، والعلوم،

ويقولون: إنهم يريدون الآخرة، لذا فهم يهتمون بالمواد الشرعية دون باقي المواد، ونحن لا نمنعهم من ذكر الله، ولكن الله - عز وجل - أمرنا بالعلم وحثنا عليه. نريد من فضيلتكم نبذة بسيطة عن فضل العلم، وخاصة أننا نرى تطوعهم فيه تشديداً، نرجو منكم الإفادة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا شك أن ما ذكرته السائلة من أن العلم لا يقتصر على العلوم الشرعية ك: علم التفسير، والحديث، والتوحيد، والفقه، وما يتعلق بذلك صحيح، لكن العلم المحمود على كل حال هو هذه العلوم، وهي التي أمر الله بها، وهي التي فيها الفضل، وهي التي قال الله - تعالى - فيها: ﴿ إِنَّمَا يَخْتَشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨]، وقال فيها: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال فيها النبي ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»^(١)، وقال فيها النبي ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(٢).

أما العلوم الأخرى التي تتعلق بالدنيا، فهي من العلوم المباحة التي إن اتخذها الإنسان وسيلة إلى خير كانت خيراً، وإن اتخذها وسيلة إلى شر كانت شراً، فهي لا تحمد لذاتها ولا تُذم لذاتها، بل هي بحسب ما تُوصَلُ إليه. وهناك علوم أخرى ضارة إما في العقيدة، وإما في الأخلاق، وإما في السلوك، فهذه محرمة وممنوعة بكل حال.

فالعلوم ثلاثة أقسام: محمودة بكل حال، ومذمومة بكل حال، ومباحة يتعلق الذم فيها أو المدح بحسب ما تكون وسيلة له، والنصوص الواردة في فضل العلم والحث عليه تتعلق بالقسم الأول فقط، وهو المحمود بكل حال. وإذا كانت العلوم التي تتعلق بالدنيا نافعةً للخلق، ولم تشغل عما هو أهم

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، رقم (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، رقم (٧١)، ومسلم: كتاب

الزكاة، باب النهي عن المسألة، رقم (١٠٣٧).

منها، كان طلبها محمودًا، لما تَوَصَّلُ إليه من النفع العام أو الخاص، ولا ينبغي لنا أن نحترقها فلا نجعل لها قيمة، فقد تكون مفيدة للخلق في بعض الأحوال. وأما قولها: إنها ترى هؤلاء يتشددون في الدين تشددًا عظيمًا، فالتشديد والتيسير أمر نسبي، وإن كان بعض المتهاونين المفرطين يرونه تشديدًا فلا عبرة بما يرونه، فقد يرى الإنسان الشيء شديدًا وهو في نظر غيره يسير، وقد يرى الإنسان الشيء يسيرًا وهو في نظر غيره شديد، والمرجع في ذلك إلى السنة المطهرة، سنة النبي ﷺ، المبنية على كتاب الله - عز وجل -، فإن كان ما يقومون به من أعمال موافقًا للكتاب والسنة فليس بتشديد، لقول النبي ﷺ: «إن هذا الدين يُسر»^(١).

لكن قد يستنكر بعض المفرطين شيئًا من شريعة الإسلام، ويظن أن القيام به تشديد، فيصف المتمسكين به بالتشدد في دينهم، ونحن لا ننكر أنه يوجد فئة من الناس تنتطح في دينها وتزيد فيه، وتُعنَّفُ على من خالفها في بعض الأمور التي يسوغ فيها الاجتهاد ويسع الأمة فيها الخلاف، وهؤلاء لا عبرة بهم، لأنهم مُفَرِّطون، وكذلك الذين يتساهلون ويرون أن التمسك بالشريعة تشديد لا عبرة بهم أيضًا، لأنهم مُفَرِّطون، والدين بين الغالي فيه والجافي عنه.

(٦٠٨) تقول السائلة ع. ع. ف. من السودان: ورد عن الرسول ﷺ أنه وجد حلقة علم وحلقة ذكر، فجلس في حلقة العلم، فهل هذا صحيح؟ وإن كان كذلك فكيف كان يذكر أولئك الذين كانوا في حلقة الذكر، أو ماذا يقولون؟ والرسول ﷺ لم يمنعهم، ولكنه فضل حلقة العلم، فهل يعتبر هذا دليلًا على أن جَلَقَ الذكر الجماعي بدعة، مع أن الرسول ﷺ في هذا الحديث - إن كان صحيحًا - لم ينههم عن ذلك، وإنما اجتنبهم؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب الدين يسر، رقم (٣٩).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث لا أعلم صحته، ولا أظنه يصح عن النبي ﷺ، لا شك أن الاجتماع على العلم من أفضل الأعمال، لأن العلم نوع من الجهاد في سبيل الله، فإن الدين إنما قام بالعلم والبيان والقتال لمن نابذه وعارضه ولم يخضع لأحكامه.

وأما الذكر فإن الاجتماع عليه أيضًا لا بأس به، ولكنه ليس كالاتحاد الذي يفعله بعض الصوفية: يجتمعون جميعًا ويذكرون الله -تعالى- بصوت واحد أو ما أشبه ذلك، إنما يجتمعون على قراءة القرآن أو ما أشبه هذا، مثل أن يقرأ واحد وينصت له الآخرون، ثم يديرون القراءة بينهم، فهذا ليس فيه بأس، ولا حرج فيه.

(٦٠٩) **تسأل السائلة عن معنى وصحة حديث:** أن الرسول ﷺ قال: «فَضِّلِ الْعَالِمَ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ عَلِيٍّ أَدْنَاكُمْ»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الظاهر لي أن هذا الحديث ضعيف، لا شك أن العالم لا يساويه الجاهل بأي حال من الأحوال، لقول الله -تعالى-: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقوله -تعالى-: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، أما أن يفضله بهذا المقدار المعين، فإن الحديث في ظني ضعيف، ولم أحرره. والله أعلم.

(٦١٠) **السائل ع.ع. يقول:** ما نصيحة فضيلتكم لطالب علم اجتهد في إصلاح نيته، وفي الإخلاص، ولكنه لم يقدر، فهو خائف من أن تصدق عليه الأحاديث الواردة في الوعيد الشديد لمن لم تكن نيته خالصة لله، ويوشك أن يترك طلب العلم. وَجَّهُونَا مَا جُورِينَا؟

(١) أخرجه الترمذي: كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إن هذا السؤال سؤال مهم لطالب العلم، وذلك أن العلم عبادة من أفضل العبادات وأجلها وأعظمها، حتى جعله الله -تعالى- عديلاً للجهاد في سبيله، حيث قال -تبارك وتعالى-: ﴿وَمَا كَانُوا الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرْنَا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَنْفِقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فأخبر -سبحانه وتعالى- أنه لا يمكن للمؤمنين أن ينفروا في الجهاد في سبيل الله كلهم، ولكن ينفر من كل فرقة طائفة ليتفقه القاعدون في دين الله، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون، والآخرين يقاتلون في سبيل الله. وقال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(١)، فإذا رأى الإنسان أن الله -تعالى- قد فقهه في دينه فليشر أن الله -تعالى- أراد به خيراً.

ويجب إخلاص النية لله في طلب العلم، بأن ينوي الإنسان في طلبه للعلم:

أولاً: امتثال أمر الله -تبارك وتعالى-، لأن الله -تعالى- قال: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] قال البخاري بِسْمِ اللَّهِ: فبدأ بالعلم قبل القول والعمل^(٢).

ثانياً: حفظ شريعة الله، فإن الشريعة تحفظ في الصدور، وتحفظ في الكتاب المسطور.

ثالثاً: حماية شريعة الله العظيمة من أعدائها، لأن أعداءها مسلطون عليها منذ بعث الرسول -عليه الصلاة والسلام- إلى قيام الساعة.

رابعاً: المدافعة عن الشريعة إذا هاجمها أحد، وحينئذ يجب أن يتعلم من

(١) تقدم تخرجه.

(٢) البخاري: كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل.

العلم السلاح الذي يدافع به، بل ينبغي أن نقول: الذي يهاجم به أعداء الله، ويعامل كل أحد بالسلاح الذي يناسب حاله.

والناس يختلفون في هذا الشيء: فمن الناس من يُحاجُّ في العقيدة، فيحتاج الإنسان إلى تعلم العقيدة التي يدافع بها العقائد الفاسدة.

ومن الناس من يهاجم الإسلام بالأخلاق السافلة، فيجب على الإنسان أن يتعلم الأخلاق الفاضلة، وأن يتعلم مساوئ الأخلاق السافلة وآثارها السيئة، وهلم جرًّا.

خامسًا: أن يقيم عبادة الله على ما يَرْضَى الله - عز وجل -، لأن الإنسان بدون التعلم لا يمكن أن يعرف كيف يعبد الله، لا في وضوئه، ولا صلاته، ولا صدقته، ولا صيامه، ولا حجه.

وأيضًا يدعو إلى الله - سبحانه وتعالى - بعلمه، فيبين الشريعة للناس ويدعوهم إلى التمسك بها. فالعلم في الحقيقة من أفضل العبادات وأجلها وأعظمها نفعًا، ولهذا تجد الشيطان حريصًا على أن يصد الإنسان عن العلم، فيأتيه مرة بأنه إذا طلب العلم يكون مرثيًا لأجل أن يراه الناس ويقولوا: إنه عالم، فيستحسر ويقول: مالي وللرياء؟ أو يقول له: انو بطلبك العلم الشرعي شيئًا من الدنيا حتى يحق عليك الوعيد: «مَنْ طَلَبَ عِلْمًا مَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَنَالَ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»^(١)، ويأتيه بالأشياء الكثيرة التي تصده عن العلم.

ولكن على المرء أن يستعيد بالله من الشيطان الرجيم، وأن يمضي لسبيله، ولا يهتم بهذه الوسوس التي تعتري قلبه، وكلما أحس بما يُثبِّطُه عن العلم بأي وسيلة فليقل: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وليقل: اللهم أعني، وما أشبه ذلك.

(١) أخرجه أحمد (٣٣٨/٢)، وأبو داود: كتاب العلم، باب طلب العلم لغير الله، رقم (٣٦٦٤)، وابن

ماجه: المقدمة، باب الانتفاع بالعلم، رقم (٢٥٢).

وأقول لهذا الطالب: امض لسبيلك، اطلب العلم، لا يصدنك الشيطان عن ذكر الله ولا عن طلب العلم، استمر وسوف تلاقي صعوبة ومشقة في تصحيح النية، ولكن تصحيح النية أمر سهل، فامض أيها الشاب في سبيلك، واستعن بالله - عز وجل -، واستعد بالله من الشيطان الرجيم.

(٦١١) السائلة أ. هـ. من جدة تقول: معلمة تُدرّس القرآن الكريم، وسبب تدريسها هو ترشيح الإدارة المدرسية لها لشدة حاجة المدرسة للمعلمات، وأخرى تُدرّس من أجل المال، فليس لديهن النية التي يقرآن ويسمعن عنها من ابتغاء وجه الله - عز وجل -، فهل تثابان على هذه النية أم عليهما وزر؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يمتنع أن يريد الإنسان بتعليم القرآن ما يحصل له من مكافأة، وما يُرْشَحُ له من عمل، مع إخلاص النية لله - تعالى -، فتكون النية مركبة من هذا وهذا، وقد قال الله - تعالى - في الحج: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] يعني: بالتجارة.

فأشيرُ على هاتين المرأتين أن تجعللا الأصل هو منفعة الدارسات وتعليمهن كتاب الله - عز وجل -، وهذا لا يفوت عليهما المكافأة، ولا القيام بما رُشِّحَتْا له.

(٦١٢) يقول السائل: حدثونا عن أهمية العلم الشرعي بالنسبة لطالب العلم، وما هي الطريقة المثلى لطالب العلم الشرعي؟ وماذا يجب عليه في حفظ القرآن الكريم؟ وكيف نستطيع أن نفهم العقيدة الإسلامية خاصة إذا كان الشخص وحيداً، وليس لديه ما يساعده على ذلك في مسألة الصفات والأسماء لله - عز وجل -؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: طلب العلم الشرعي فرض على كل مسلم، لكنه على قسمين: الأول: فرض عين، والثاني: فرض كفاية.

أما فرض العين: فيجب على كل مسلم أن يتعلم من شرع الله ما يحتاج إلى فهمه، فمثلاً إذا كان عنده مال يجب عليه أن يتعلم ما هي الأموال التي تجب فيها الزكاة؟ وما مقدار الزكاة الواجبة؟ وما شروطها؟ ومن المستحقون لها؟ ليعبد الله - تعالى - على علم وبصيرة. وإذا كان تاجرًا فعليه أن يتعلم من أحكام تجارته ما يستعين به على تطبيق التجارة على القواعد الشرعية، وإذا كان ناظرًا على الأوقاف فيجب عليه أن يتعلم من أحكام الأوقاف ما يستعين به على أداء مهمته، وهلم جرا.

أما فرض الكفاية: فهو ما عدا ذلك من العلوم الشرعية.

إن على الأمة الإسلامية أن تحفظ دينها بتعلم أحكامه، وعلى هذا فكل طالب علم يعتبر نفسه قائمًا بفرض كفاية يثاب على طلبه ثواب الفريضة، وهذه بشرى سارة لطلاب العلم أن يكونوا حال طلبهم قائمين بفريضة من فرائض الله - عز وجل -، ومن المعلوم أن القيام بالفرائض أحب إلى الله - تعالى - من القيام بالنوافل، كما ثبت في الحديث الصحيح القدسي أن الله - تبارك وتعالى - قال: «ما تقرب إليَّ عبدي بشيءٍ أحبَّ إليَّ مما افترضتُ عليه»^(١).

وأما كيفية الطلب: فيبدأ الإنسان بما هو أهم، وأهم شيء هو علم كتاب الله - عز وجل - وفهمه، لقول الله - تبارك وتعالى -: ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴾ [المؤمنون: ٦٨] أي: أنه وبخهم - عز وجل - لعدم تدبرهم كلام الله - عز وجل -، وقال - تعالى -: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُتْرَاتِ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد: ٢٤]، وقال الله - تبارك وتعالى -: ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب التواضع، رقم (٦٥٠٢).

إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَرُواْ آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿ [ص: ٢٩]، والتدبر يعني: تفهّم المعنى.

ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم لا يتجاوزون عشر آيات حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل.

ثم بعد ذلك ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقواله وأفعاله وتقريراته، ثم ما كتبه أهل العلم مما استنبطوه من كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وعلى رأسهم وفي مقدمتهم الصحابة رضي الله عنهم، فإنهم خير القرون بنص الحديث عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وهم أقرب الناس إلى فهم كتاب الله، وفهم سنة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

وليبدأ في المتون بالمختصرات قبل المطولات، لأن طلب العلم كالسُّلْمِ إلى السقف، يبدأ فيه الإنسان من أول درجة، ثم يصعد درجة درجة حتى يبلغ الغاية، وقولي: حتى يبلغ الغاية، ليس معناه أن الإنسان يمكن أن يحيط بكل شيء علمًا، هذا لا يمكن: ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦] حتى ينتهي العلم إلى الله - عز وجل -، ولكن يبدأ بالأهم فالأهم، ويبدأ بالمختصرات قبل المطولات.

وخير ما نراه في باب الأسماء والصفات من الكتب المختصرة: العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، لأنها عقيدة مختصرة سهلة جامعة نافعة، أكثر ما جاء به في صفات الله من القرآن الكريم.

وأما كيف تستعمل هذه الأدلة؟ فإن الطريق الصحيح والمنهج السليم فيها أن يجربها الإنسان على ظاهرها اللائق بالله - عز وجل -، لكن من غير تمثيل ولا تكييف، فإذا قرأ قول الله - تعالى - يخاطب إبليس: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ ﴾ [ص: ٧٥]، آمن بأن الله يدين اثنتين حقيقة لا مجازًا، لكن لا يجوز أن يقول: كيفيتها كذا وكذا، ولا أن يقول:

إنهما مثل أيدي المخلوقين، يعني: لا يمثل ولا يكيف. وكذلك إذا قرأ قول النبي ﷺ: «ما من قلبٍ من قلوب بني آدمٍ إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمن»^(١)، فيثبت الله -عز وجل- أصابع حقيقية، ولكن لا يمثل ولا يكيف، فلا يقول: إن أصابع الله -عز وجل- كأصابع المخلوق، ولا يكيف صفة معينة يقدرها في ذهنه لهذه الأصابع.

ودليل هذا أن الله -سبحانه وتعالى- خاطبنا في القرآن باللغة العربية، فما دل عليه اللفظ بمقتضى اللغة العربية فهو ثابت، لقوله -تعالى-: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣]، وقوله -تعالى-: ﴿ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ [١١٣] عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥]، فبيّن الله -تعالى- أنه أنزل القرآن وصيّرهُ باللغة العربية من أجل أن نعقله ونفهمه، وهذه هي القاعدة في إرسال الله -تعالى- الرسل: يرسلهم الله -تعالى- بلغة أقوامهم ليبيّنوا لهم، قال الله -تعالى-: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤]، فنجري آيات الصفات على ما تقتضيه اللغة العربية، لكننا لا نمثل ولا نكيف.

أما عدم التمثيل فلأن الله -تعالى- نهانا أن نضرب له المثل، فقال: ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٧٤]، وأخبرنا -عز وجل- أنه لا مثل له، فقال -تعالى-: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١]، وقال -تعالى-: ﴿ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ [مريم: ٦٥]، وبهذه الآيات يتبين أنه لا يحل لنا أن نمثل بصفات الله -عز وجل-.

وأما امتناع التكييف بأن نقول: كيفية يده كذا، كيفية أصابعه كذا، فلقول الله -تعالى-: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ

(١) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب تصريف الله -تعالى- القلوب كيف يشاء، رقم (٢٦٥٤).

أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿ [الإسراء: ٣٦]، ولقوله -تعالى-: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَإِثْمَ وَالْبَغْيِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

ومن المعلوم أن الله -تعالى- أخبرنا عن صفاته ولم يخبرنا عن كيفيةها، فإذا حاولنا أن نكيف صرنا ممن افترى على الله كذبًا، هذه هي القاعدة في باب أسماء الله وصفاته.

فلو قال لك قائل: المراد باليدين النعمة أو القدرة، فقل أنت: هذا باطل، لأن هذا خلاف مدلولهما في اللغة العربية، والقرآن نزل باللغة العربية، ولا نقبل هذا التحريف إلا بدليل من كتاب الله، أو سنة رسوله، أو أقوال السلف. وإذا قال لك قائل: المراد باستواء الله على العرش استيلاؤه عليه. فقل: هذا باطل، لأن الاستواء على الشيء لا يعني الاستيلاء عليه في اللغة العربية، والقرآن نزل باللغة العربية، ومعنى الاستواء على الشيء في اللغة: العلو عليه علوًا خاصًا، ليس العلو المطلق العام الشامل.

وإذا قال لك قائل: ﴿ وَبَتَّيَّ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٢٧] أي: يبقى ثواب الله. فقل: هذا باطل، لأن الله وصف الوجه بالجلال والإكرام فقال: ﴿ وَبَتَّيَّ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٢٧]، وذو صفة الوجه، ومعلوم أن الثواب لا يوصف بأنه ذو الجلال والإكرام، وسر على هذا المنهج تسلم من البدع الضالة، فإن النبي ﷺ حذَّر من البدع، قال: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(١).

والعجب أن هؤلاء المُحَرِّفِينَ الذين يقولون: المراد باليد النعمة أو القدرة، والمراد بالوجه الثواب، والمراد بالاستواء الاستيلاء، يدَّعون أنهم فعلوا ذلك تنزيهًا لله عما لا يليق به، وفي الحقيقة أنهم بفعلهم هذا وصفوا الله بما لا

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

يليق به، فقد أخبر عن شيء هو في نظرهم غير صحيح، فيكون في كلام الله: إما الكذب، وإما التلبيس والتعمية على الخلق، يقول الله - عز وجل -: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٦]، ويقول - عز وجل -: ﴿ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [النساء: ١٧٦]، فالله - عز وجل - قد بين لنا في القرآن كل شيء، ولا سيما ما يتعلق بأسمائه وصفاته، فقد بينه الله - تعالى - بياناً كافياً شافياً لا يحتاج إلى أقيسة هؤلاء التي يدعونها عقلية وهي خيالات وهمية.

ثم إنني أنصح من أراد طلب العلم أن يختار شيخاً له موثقاً في علمه وفي دينه، سليم العقيدة، سليم المنهج، مستقيم الاتجاه، لأن التلميذ سيكون نسخة من أستاذه، فإن وفق الله له أستاذاً سليماً مستقيماً صار على نهجه، وإن كانت الأخرى فسينحرف كما انحرف أستاذه.

فإذا قدر أنه لا يستطيع الوصول إلى مثل هذا الأستاذ الموصوف بها ذكرنا، فقد اتسع الأمر والله الحمد في الآونة الأخيرة، وصارت أصوات العلماء تصل إلى أقصى الدنيا عبر الشريط، فيمكنه أن يقرأ على الأستاذ بما يسمعه من الشريط، ويُقَيِّدُ ما يُشْكِلُ عليه من الكلام ويراجع الأستاذ المتكلم، إما عن طريق الهاتف، أو عن طريق الفاكس، أو عن طريق المكاتبه، كل شيء متيسر والله الحمد.

ومعلوم أن تلقي العلم عن الشيخ أقرب إلى التحصيل، وأسرع وأسلم من الزلزل، ولهذا نجد الذين يعتمدون على مجرد قراءة الكتب يحصل منهم الخطأ الكثير، ولا يصلون إلى الغاية من العلم إلا بعد زمن طويل، لكن عند الضرورة لا بأس أن تستند إلى الكتب، وإلى الأشرطة، وما أشبه ذلك، بشرط أن تكون هذه الأشرطة والكتب عن مأمون في علمه، ودينه، ومنهجه.

(٦١٣) يقول السائل م. م من ليبيا: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ما هي الطريقة المثلى التي يمكن بها لطالب العلم دراسة الفقه الإسلامي؟ وهل من الممكن الاعتماد على الكتب ودراستها، دون استشارة وطلب الشرح من الفقهاء والعلماء؟ أرجو التوضيح مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، طلب العلم له طريقان: الطريق الأول: تلقي العلم من المشايخ، والطريق الثاني: مراجعة الكتب.

لكن الطريق الأولى يجب أن يكون الشيخ الذي يتلقى منه العلم شيخاً مأموناً في علمه، ودينه، في العقيدة والعمل، لأن بعض المشايخ يدّعي المشيخة، ويُصِّبُ نفسه معلماً ومفتياً، وهو جاهل لا يعرف من العلم إلا الشيء اليسير، فيُضِلُّ الناس بغير علم، لكن إذا كان الرجل معروفاً بالاستقامة والعلم والدين والأمانة، وسلامة العقيدة، وسلامة الفكر فهذا يُتَلَقَى منه العلم.

وطريق التلقي عن العلماء أسهل من طريق قراءة الكتب، لأن العالم كالمجهز للطعام يعطيك الطعام مطبوخاً منتهيًا، فيكون تلقي العلم من طريقه أقصر، ولأن العالم إذا تلقيت من عنده عِلْمَكَ كيف تتلقى العلم؟ كيف تستنبط الأحكام من الأدلة؟ كيف تستطيع الترجيح بين أقوال العلماء؟ وما أشبه ذلك.

أما التلقي من الكتب فهذا يصرار إليه عند الضرورة، إذا لم يجد الإنسان عالماً في بلده يثق به علماً ودينًا وخلقًا وفكرًا، فحينئذٍ ليس له طريق إلا التلقي من الكتب، ولكن التلقي من الكتب طريقٌ طويل يحتاج إلى جهدٍ كبير، وإلى تأنُّ ونظر، وإلى مطالعة كتب الفقهاء عموماً، لأنك لو اقتصرت على مطالعة كتب فقهٍ معين فربما يكون عند الفقهاء الآخرين من الأدلة ما ليس عند هذا، فالطريق طويل.

ولهذا أطلق بعض الناس: أن من كان دليله كتابه، كان خطؤه أكثر من

صوابه. ولكن هذا ليس على إطلاقه: فإن من العلماء من تلقوا العلم من الكتب، ويسر الله لهم الأمر، وبرعوا في العلم وصاروا أئمةً فيه. أما كيف يتلقى العلم؟ فنقول: ينظر إلى أقرب المذاهب إلى الحق فيأخذ به ويتفقه عليه، ولكن لا يعني ذلك أن لا يأخذ بما دل عليه الدليل من المذاهب الأخرى، بل يأخذ بالدليل ولو كان خلاف المذهب الذي اعتنقه، ولست بذلك أدعو إلى التقليد، ولكني أدعو إلى أن يكون للإنسان طريقاً معين يصل إلى الفقه منه، ولا يجعل العمدة كلام العلماء، بل العمدة كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وهذا لا يضر أن أتفقه مثلاً على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله وعلى قواعد هذا المذهب، وإذا تبين لي الصواب في مذهب آخر أخذت بالصواب، كما هي طريق شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، وطريق الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، وغيرهما من العلماء المحققين البارزين، وهذا لا يعني أن لا أتفقه على الكتاب والسنة، أنا أتفقه على الكتاب والسنة، لكن أجعل لي شيئاً أعبر منه إلى الكتاب والسنة.

وعلى هذا فنقول: إذا اخترت مثلاً مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله، ففيه كتبٌ مختصرة، وكتب متوسطة، وكتب مطولة، فاحفظ أولاً الكتب المختصرة في هذا المذهب، ثم إن كان لديك عالم تتلقى العلم منه فاقرأ هذا الكتاب عليه بعد أن تحفظه، وهو يشرحه لك ويبين معانيه، وإذا كان عنده سعة علم بيّن لك الراجح والمرجوح، وبين مآخذ العلماء، وحصلت على خير كثير.

ولا تُخل نفسك من كتب الحديث: احفظ من كتب الحديث ما تيسر، فإن تيسر لك أن تحفظ (بلوغ المرام من أدلة الأحكام) فهذا حسنٌ جداً، وإن لم يتيسر ف(عمدة الأحكام)، حتى يكون لك نصيب من الأدلة تعتمد عليه، وهذا كله بعد حفظ كتاب الله - عز وجل - وتفهم معانيه، لأنه هو الأصل، فصار هذا الترتيب الذي ذكرته هو من أحسن ما يمشى عليه طالب العلم فيما أرى. والله الموفق.

(٦١٤) يقول السائل: فضيلة الشيخ أرجو إيضاح المنهج الصحيح لطالب العلم المبتدئ، وكذلك إيضاح الكتب التي يبدأ فيها طالب العلم، جزاكم الله خيرًا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المنهج الصحيح لطالب العلم - مبتدئًا كان أو راغبًا أو منتهيًا - هو: أن يسير في عقيدته، وأقواله، وأفعاله، وأخلاقه على ما عَلَّمَهُ من كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، لأن ثمرة العلم العمل به، والعلم إذا لم يعمل به من أعطاه الله إياه صار وبالاً عليه، لأنه بالعلم قامت عليه الحجة، وتَبَيَّنَتْ له المحجة، فإذا عاند وخالف صار علمه حجة عليه ووبالاً عليه، ولهذا قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «القرآن حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ»^(١)، وعلى طالب العلم المبتدئ والراغب والمنتهي أن يَظْهَرَ أثر علمه عليه: في الوقار، والسَّمْت الحسن، والخلق الجميل، حتى يكون محترمًا بين الناس معظمًا فيهم، لأن كلمة المحترم المعظم تزن ألف كلمة من المستهان به.

وعلى طالب العلم أن يُبَلِّغَ ما علمه من شريعة الله، لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»^(٢)، فالعلماء ورثة الأنبياء، والوارث يجب أن يكون على هَدْيِ الموروث، لأن الوارث يحل محل الموروث فيما ترك، فكما أن المال إذا مات صاحبه انتقل المال نفسه إلى ورثته، كذلك الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - إذا ماتوا انتقل ميراثهم وهو العلم إلى من بعدهم، فمن أخذ به أخذ بحظ وافر، وعلينا أن نسلك ما سلكه الرسل - عليهم الصلاة والسلام - في هداية الخلق ودعوتهم إلى الحق.

إن طالب العلم المبتدئ والراغب والمنتهي عليه مسؤولية في نشر علمه ودعوة الخلق إلى الحق.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم (٢٢٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٤٦١).

وعلى طالب العلم المبتدئ والراغب والمتهي ألا يقع في قلبه حسد لأحد، فإن الحسد من أخلاق اليهود، وهو خلق ذميم، وأول ما يتضرر به صاحبه، لأنه كلما رأى نعمة الله على أحد احترق قلبه وضاعت نفسه، ولم ير نعمة الله عليه في شيء، بل ربما يتدرج به الحسد إلى أن يشعر أن الله قد ظلمه، حيث أعطى فلاناً ما لم يعطه، وقد أنكر الله هذا على أولئك الحسدة في قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤].

وليعلم الحاسد - من طالب العلم وطالب المال وطالب الولد - أن حسده لا يمكن أن يمنع فضل الله على المحسود، وليسترشد بما أرشد الله إليه في قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٢]، فإذا رأى من فاقه علماً وديناً وولداً ومالاً فليعلم أن ذلك من فضل الله، وليسأل الله من فضله، الذي أعطى هذا فليعطك، وأما كونك تحسده وتكره ما أنعم الله به عليه فهذا خطأ في التصور، وسفه في العقل، وضلال في الدين.

أما الكتب التي أنصح بها طالب العلم: فأولها كتاب الله - عز وجل - الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، الذي أكد الله - عز وجل - أنه يسره للذكر، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ [القمر: ١٧]، فليتجه الإنسان طالب العلم إلى القرآن الكريم حفظاً وتلاوة، وتدبراً وفهماً، وعملاً بما دل عليه، حتى ينال بذلك سعادة الدنيا والآخرة، وليحرص على مراجعة كتب المفسرين الموثوق في علمهم وأمانتهم، لأن مشارب المفسرين في القرآن الكريم مختلفة، ومنها ما هو ضلال، فيحاول من كان هذا مشربه أن يُحرِّف نصوص القرآن إلى ما يعتقد، مثال ذلك: قال الله - تبارك وتعالى - في القرآن الكريم: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ

أَسْتَوَى ﴿ طه: ٥ ﴾، وقد ذكر الله -تعالى- استواءه على عرشه في سبعة مواضع من القرآن الكريم، وكلها بلفظ استوى على العرش، والاستواء على الشيء معلوم في اللغة العربية التي نزل بها القرآن الكريم، كما قال الله -تعالى-:

﴿ وَإِنَّهُ لَنَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿ الشعراء: ١٩٢-١٩٥ ﴾، وقال -تعالى-: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾ [يوسف: ٢]، وقال -تعالى-: ﴿ وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَبِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿ النحل: ١٠٣ ﴾، وفي اللغة العربية: الاستواء إذا تعدى بعلى فإن معناه العلو على الشيء، كما قال -تعالى-: ﴿ وَجَعَلْ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِيَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿ الزخرف: ١٢-١٣ ﴾

فاستواء الله على عرشه علوه عليه على وجه يختص به ويليق به -جل وعلا-، ولكننا لا نعلم كيفيته، لأن الله -تعالى- أخبرنا أنه استوى على عرشه، ولم يخبرنا كيف استوى، ولهذا لما سأل رجل الإمام مالكاً رحمته الله فقال: يا أبا عبد الله ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ﴿ طه: ٥ ﴾ كيف استوى؟ أطرق مالك برأسه حتى جعل يتصبَّب عرقاً من شدة ما نزل عليه من هذا السؤال، ثم قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وقال: ما أراك إلا مبتدعاً. ثم أمر به فأخرج من المسجد النبوي. لأنه سأل عن شيء لا يسعه إلا السكوت عنه، فإن الصحابة لم يسألوا عنه رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، وهم أحرص منا على معرفة صفات الله -عز وجل-، وأشد منا تعظيماً لله، وأشد منا حباً للعلم، وعندهم من إذا سألوه فهو أجدر بالإجابة منا، وهو رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ولم يسألوه.

يوجد من المفسرين من يفسر ﴿ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ [الأعراف: ٥٤] أي:

استولى عليه وملكه وقهره بقوة السلطان والسيطرة، ولا شك أن هذا معنى باطل، مخالف لما تقتضيه دلالة القرآن الكريم، ولما كان عليه السلف الصالح وأئمة المسلمين، فمثل هذا التفسير يجب أن يحترز الإنسان منه وألا يغتر به، لأن هذا التفسير قد يصاغ بأسلوب بياني يملك شعور الإنسان، حتى يصدق به مع كونه تحريفًا لكتاب الله.

والأمثلة على هذا كثيرة: منهم من يحاول صرف الآيات الكريمة إلى معتقده، ومنهم من يحاول صرفها إلى مذهبه الفقهي، ومنهم من يحاول صرفها إلى مذهبه النحوي فيقول: هذا شاذ، وهذا غير قياسي، وما أشبه ذلك.

الخلاصة أني أقول: أهم كتاب يعتني به طالب العلم كتاب الله - عز وجل -، لكن ليكن تلقيه لمعاني كتاب الله - عز وجل - من الكتب الموثوقة في التفسير التي قام بتأليفها علماء موثوق في علمهم، ودينهم، وأمانتهم.

ثم بعد ذلك ما صحح من أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ويبتدئ بالمختصرات مثل كتاب (عمدة الأحكام) للحافظ عبد الغني المقدسي، ثم (بلوغ المرام) للحافظ ابن حجر العسقلاني، ثم (المتقى من أخبار المصطفى) للمجد ابن تيمية جد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله، وبعد هذا المختصرات الفقهية كـ (زاد المستقنع) في الفقه الحنبلي، وما يشابهه من المختصرات الفقهية في المذاهب الأخرى، ولكن لا نجعل هذه الكتب الفقهية التي ألفها علماء دليلاً يحتج به، لأن كلام العلماء - رحمهم الله - مهما بلغوا في العلم يحتاج أن يُحتجَّ له، وليس دليلاً يُحتجُّ به، ولا شك أنها مما يستأنس به ويستشهد به، فإذا تمكن الإنسان من هذه الكتب الفقهية، ويسر الله له شيئاً يبين له معناها، ويبين الراجح من المرجوح، فإنه يحصل على خير كثير.

وإنني أحثُّ طلبة العلم على الاعتناء بالأصول والقواعد، لأنها هي العلم حقيقة، أما أفراد المسائل فهي - وإن كانت علمًا - لكنها لا تعطي الإنسان ملكة يستطيع بها أن يعرف الراجح من المرجوح، والصحيح من الضعيف، وأسأل الله - تعالى - أن يكثر من أمثال هذا السائل في جامعاتنا.

(٦١٥) يقول السائل: ما هي المراحل التي ينبغي على طالب العلم أن

يسير عليها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المراحل التي ينبغي لطالب العلم أن يسير عليها في تحصيل العلم: أن يبدأ أولاً بكتاب الله - عز وجل -، فإن الصحابة رضي الله عنهم كانوا لا يتجاوزون عشر آيات حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل، ثم بما صح من سنة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وليسلك في ذلك أخصر ما يكون ما دام في ابتداء الطلب، ثم إذا ترعرع في الطلب واشتد ساعده بدأ يترقى إلى الكتب الكبيرة التي فيها ذكر الآراء والمناقشة فيها، وليكن مرجعه في ذلك شيخه الذي يدرس عليه، فالشيخ هو الذي يوجه التلميذ فيما يقرأ وما لا يقرأ.

(٦١٦) يقول السائل: طالب العلم هل يبدأ بحفظ القرآن الكريم أم

بقراءة كتب العلم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يبدأ بحفظ القرآن، حفظ القرآن لا شيء قبله مما يحفظه الإنسان، لأن القرآن كلام الله، وتلاوته عبادة، وتدبره عبادة، والعمل بما يدل عليه عبادة، وتصديق خبره عبادة، فهو أفضل الكتب المنزلة من الله - عز وجل -، وأفضل من الكتب المؤلفة من الناس ولا سواء، فليبدأ الإنسان بحفظ القرآن الكريم، ثم بما صح من سنة الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ك(عمدة الأحكام) للحافظ عبد الغني المقدسي رحمته الله، فإنه كتاب مختصر جداً في الأحكام، ثم بما تيسر له من كتب أهل العلم في العقيدة وغيرها.

(٦١٧) يقول السائل أ. ع. س. في رسالته: إنه يبلغ من العمر الثامنة

والعشرين، وقبل هذا الوقت كنت مسرفاً على نفسي، ولكن هداني الله - عز

وجل - والحمد لله، وأريد أن أتعلم العلم الشرعي وأتفقه في الدين، فهل فات الوقت بالنسبة لِسُنِّي؟ وكيف السبيل لتحصيل ذلك العلم؟ خاصة وأنا أعمل هنا تقريباً في اليوم كله؟ فأرجو من فضيلة الشيخ أن يضع جدولاً لمن هم في مثل حالتي، وجزاكم الله خيراً؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أقول: الحمد لله الذي هدانا لهذا، وأسأل الله لي وله الثبات على الحق. أما فيما يتعلق بِسِنِّهِ فإنه لم يفت الأوان والحمد لله، الإنسان لا يفوت أوانه واستعبابه وتوبته إلا إذا حضره الموت، وما دام في زمن الإمهال فإنه لا يفوته شيء.

أما فيما يتعلق بطلبه العلم الشرعي مع كونه مشغولاً كل اليوم، فبإمكانه أن يستحضر رسائل أو أشرطة يستمع إليها من أهل العلم الموثوق في علمهم وأمانتهم، ويحصل على ما تيسر.

(٦١٨) **يقول السائل في سؤاله**: هل تعلم العلم الشرعي يقتصر على

المواد الشرعية فقط، أم يدخل في ذلك بعض العلوم؟ أرجو منكم الإفادة في سؤالي؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: العلوم الشرعية داخلية في العلم الشرعي، وتعلمها تعلم شرعي لا إشكال في هذا، أما بقية العلوم فينظر: إن كانت تُعين على العلم الشرعي فإنها من العلوم النافعة التي ينتفع بها الإنسان في التَّقْوِي على معرفة العلوم الشرعية، مثل علم النحو والبلاغة.

وإن كانت لا تساعد على العلوم الشرعية نظرنا: إن كانت نافعة في الدنيا فهي من الأمور المباحة إن كان النفع لا يتعدى للغير، وهي من الأمور المطلوبة إن كان النفع يتعدى إلى الغير.

وإن كانت ضارة فهي محرمة.

وإن كانت لا ضارة ولا نافعة فهي من اللغو الذي ينبغي للعاقل

أن يتجنبه.

(٦١٩) يقول السائل: أيها أفضل: الدراسة لكي ينال الشهادة، أم التعليم الديني فقط، وحفظ القرآن، ودروس العقيدة؟ وَجَّهُونَا، جزاكم الله خيراً.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يمكن للإنسان أن يجمع بين هذا وهذا، فيقرأ في المدارس والمعاهد والكليات النظامية، ويقرأ على المشايخ في المساجد، ويحفظ القرآن، ولا منافاة، وفي الوقت الحاضر أرى أنه لا بد من أن ينال الإنسان الشهادة، لأن الوظائف الآن أصبح ميزانها الشهادات، ولا يمكن أن يتوصل الإنسان إلى منزلة ينفع بها المسلمين النفع المطلوب إلا بالشهادات، حتى يتمكن من أن يكون مدرساً في المعاهد والمدارس والجامعات، وأن يكون قاضياً من القضاة، وأن يكون عضواً في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن المجالات الآن أصبحت مبنية على الشهادة، والإنسان إذا طلب العلم لينال الشهادة لهذا الغرض - أي: لينفع المسلمين بما يحصل له من الوظائف - فإن هذه النية لا تقدر في الإخلاص، لأنه اتخذ هذه الشهادة وسيلة لنيل أمر مقصود شرعاً.

(٦٢٠) يقول السائل: هل توجد فلسفة في الشريعة الإسلامية؟ وما هو الرد على من يدعي ذلك؟ وهل يجوز أن يدرس الطالب مثل هذا ويتعمق فيه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الفلسفة بحث يوناني مستقل، يتعمق فيه أصحابه حتى يؤول بهم إلى تحكيم العقل وردّ ما جاء في الكتاب والسنة، والفلسفة على هذا الوجه منكراً لا يجوز الخوض فيها ولا الدخول فيها، وأما الفلسفة بمعنى الحكمة فهذه موجودة في الشريعة الإسلامية، والشريعة الإسلامية كلها مبنية على الحكمة، قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَهْلِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠]، لكنه لا ينبغي أن نقول عن الحكمة الشرعية إنها فلسفة، لأن هذه الكلمة يونانية، بل نقول عن الحكمة الشرعية إنها حكمة، وما من شيء في الشرع إلا معلن بالحكمة، لكن من الحكم

ما نعلمه ومنها ما لا نعلمه، لأن عقولنا قاصرة، وأعظم حكمة في الأحكام أن يكون الحكم ثابتاً بكتاب الله، أو سنة رسوله ﷺ، لأننا نؤمن أن كل حكم ثبت في الكتاب والسنة فإنه حكمة، وامتناله حكمة، لأن في امتناله طاعة الله ورسوله وحصول الثواب والأجر.

وعلى هذا فلو سألنا سائل عن حكمة شيء من الشرائع فإنه يكفيه إذا كان مؤمناً أن يقال: هكذا قال الله ورسوله، لقول الله -تعالى-: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وقد كان هذا هو المنهج الذي يسير عليه الصحابة رضي الله عنهم، فقد «سئلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة. فقالت عائشة: أحرورية أنت؟ قلت: لست بحرورية، ولكني أسأل»، فلماذا مع أن الصوم فرض والصلاة فرض، والصلاة أؤكد من الصوم، ومع ذلك لا تقضي الصوم يقضى؟ فأجابت عائشة رضي الله عنها: «كَانَ يَصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ»^(١)، فهذا معناه أن الحكمة هي حكم الله ورسوله.

(٦٢١) يقول السائل: كيف يُعَلِّمُ الأب أبناءه التوحيد؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يعلمهم التوحيد كما يعلمهم غيره من أمور الدين، ومن أحسن ما يكون في هذا الباب كتاب (ثلاثة الأصول) لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رضي الله عنه، إذا حفظوه عن ظهر قلب وشرح لهم معناها على الوجه المناسب لأفهامهم وعقولهم صار في هذا خير كثير، لأنها مبنية على السؤال والجواب، وبعبارة واضحة سهلة ليس فيها تعقيد، ثم يريهم

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب لا تقضي الحائض الصلاة، رقم (٣٢١)، مسلم: كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الحائض الصوم، رقم (٣٣٥).

من آيات الله لِيُطَبَّقَ ما ذكر في هذا الكتاب الصغير فالشمس، القمر، النجوم، الليل، النهار، ويقول لهم: الشمس من الذي جاء بها؟ الله. القمر؟ الله. الليل؟ الله. النهار؟ الله. كلها جاء بها الله - عز وجل -، حتى يسقي بذلك شجرة الفطرة في قلوبهم، لأن الإنسان بنفسه مفطور على توحيد الله - عز وجل -، كما قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «كُلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفِطْرَةِ، فأبواه يُهودانه، أو يُنصرانه، أو يُمجسانه»^(١).

وكذلك يعلمهم الوضوء، كيف يتوضؤون بالفعل، يقول: الوضوء هكذا ويتوضأ أمامهم، وكذلك الصلاة، مع الاستعانة بالله - تعالى -، وسؤاله - عز وجل - الهداية لهم، وأن يتجنب أمامهم كل قول مخالف للأخلاق، وكل فعل محرم، فلا يُعوِّدُهم الكذب، ولا الخيانة، ولا سَفَاسِفَ الأخلاق، حتى وإن كان مبتلىً بها، فلو كان مبتلىً بشرب الدخان فلا يشربه أمامهم، لأنهم يتعودون ذلك ويهون عليهم.

وليعلم أن كل صاحب بيت مسئول عن أهل بيته، لقوله - تبارك وتعالى -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوَءَا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦].
فلا تكون وقايتنا إياهم النار إلا إذا عودناهم على الأعمال الصالحة وترك الأعمال السيئة، ورسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أكد ذلك في قوله: «والرَّجُلُ رَاعٍ في أَهْلِهِ، وَمَسْئُولٌ عَن رَعِيَّتِهِ»^(٢).

وليعلم الأب أن صلاحهم مصلحة له في الدنيا والآخرة، فإن أقرب الناس إلى آبائهم وأمهاتهم هم الأولاد الصالحون من ذكور وإناث لقول النبي

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المسلمين، رقم (١٣٥٨)، مسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، رقم (٢٦٥٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم (٨٩٣)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، رقم (١٨٢٩).

ﷺ: «وَإِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ»^(١)، نسأل الله -تعالى- أن يُعِينَنَا جَمِيعًا عَلَى مَا حَمَلْنَا مِنَ الْأَمَانَةِ وَالْمَسْئُولِيَّةِ.

(٦٢٢) يقول السائل: هل يجب أن نتعلم الدين كله؟ وما هو الذي يجب أن نتعلمه من الدين؟ وهل صلاة الكسوف، والخسوف، وصلاة العيد، وغيرها من الصلوات يجب أن نتعلمها أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يجب على الإنسان أن يتعلم كل ما يحتاجه من العلم، فإذا أراد أن يصلى يجب أن يتعلم كيف يصلى، وإذا أراد أن يتوضأ يجب أن يتعلم كيف يتوضأ، لكن هذا التعلم يحصل بمشاهدة الناس وما يفعلون إذا كانوا من أهل العلم، ومن ثمَّ نعرف أن من فوائد صلاة الجماعة أن يتعلم الجاهل من العالم.

وأما ما لا يحتاجه الإنسان فإنه لا يلزمه أن يتعلمه، فلا نقول للفقير: يجب أن تتعلم أحكام الزكاة - أي: أحكام زكاة الأموال -، ولا نقول لمن لا يستطيع الحج: يلزمه أن يتعلم كيف يؤدي الحج، لكن العلم على سبيل العموم فرض كفاية، بمعنى: أنه يجب على الأمة الإسلامية أن تحفظ دينها في جميع أحكامه، حتى لا تتلاعب به أيدي العَابِثِينَ، وتنطلق به ألسن المُحَرِّفِينَ.

أما صلاة الكسوف والخسوف فإنها سُنَّةٌ، وقال بعض أهل العلم: إنها واجبة، والغالب أن هذه الصلاة تصلى في المساجد ويتبع الناس فيها إمامهم، فما فعل الإمام يفعلونه.

وليعلم أن الكسوف والخسوف معناهما واحد، لكن الغالب أن الخسوف يكون في كسوف القمر، وأن الكسوف يكون في خسوف الشمس، وإلا فمعناهما واحد.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب كراهية الموت لضر أصابه، رقم (٢٦٨٢).

أما متى تُشَرع صلاة الكسوف؟ فالجواب على هذا: أنها تُشَرع إذا كسفت الشمس أو القمر بانحجاب بعض أجسامهما، وهذا قد يكون كلياً وقد يكون جزئياً، فُتَسَنُّ حينئذ الصلاة، فينادى لها: الصلاة جامعة، ويجتمع الناس إليها في المساجد، والأفضل أن تكون في المساجد التي تقام فيها الجمعة، حتى يكثر الجمع وتحصل الرهبة والخوف من الله - عز وجل -، ويصليها الإمام ركعتين، في كل ركعة ركوعان وسجودان، ويطول القراءة فيها جداً، فالقيام الأول الذي قبل الركوع الأول يكون طويلاً جداً، ثم يركع ركوعاً طويلاً جداً، ثم يرفع فيعيد القراءة: الفاتحة وما بعدها، ثم يركع ركوعاً طويلاً لكنه دون الأول، ثم يرفع ويحمد ويطول الركوع، ثم يسجد ويطول السجود بقدر الركوع، ثم يجلس بين السجدين بقدر السجود، ثم يسجد للثانية كالأولى يطيلها، ثم يقوم إلى الركعة الثانية ويقرأ ويطول، ولكنه دون الأول، ويركع ويطول ولكنه دون الأول، ويرفع ويطول ويقرأ، ثم يركع ركوعاً طويلاً ولكنه دون الأول، ثم يرفع ويطول القيام بقدر الركوع، ثم يسجد ويطول السجود بقدر الركوع، ثم يجلس بين السجدين ويطول الجلوس بقدر السجود، ثم يسجد ويطول السجود بقدر السجدة الأولى، ثم يجلس ويتشهد ويسلم.

وينبغي للإمام بعد ذلك أن يخطب للناس خطبة بليغة يعظهم فيها، إن تيسر له أن يخطب بما خطب به النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فهذا هو الأكمل، وإلا من استطاع أن يعظ الناس ويهز قلوبهم ويخوفهم بالله - عز وجل - فليفعل، وإذا كان الإمام لا يستطيع أن يخطب وفي القوم من يستطيع ذلك طلب منه أن يقوم ويعظ الناس، وهذه الخطبة قيل إنها خطبة الراتبة، كخطبة العيد بعد الصلاة، وقال بعض أهل العلم: بل هي من الخطب العارضة، والأقرب أنها من الخطب الراتبة، وذلك لأن الكسوف لم يقع في عهد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إلا مرة واحدة وخطب، ولو أنه وقع مرة أخرى ولم يخطب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لقلنا: إنها

عارضة، لكن لما خطب فالأصل أنها مشروعة، تأسياً برسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ولأن المقام يقتضي ذلك، فإن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أخبر أن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، وأنها لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكن الله - تعالى - يخوف بهما عباده.

(٦٢٢) يقول السائل ع. من الجزائر: ما هي الأمور الشرعية التي يجب على المؤمن أن يتعلمها، أفنونا مأجورين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الأمور الشرعية التي يجب على الإنسان أن يتعلمها كل ما أوجب الله عليه من طهارة وصلاة وزكاة وصيام وحج وبر للوالدين وصلة للأرحام، وغير ذلك مما يتعلق بأمور دينه، فيجب على الإنسان أن يتعلم أمور دينه قبل كل شيء، قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿ فَأَعَلَّمَهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيَاكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد: ١٩] قال البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فبدأ الله - تعالى - بالعلم قبل العمل^(١).

فإذا أراد أن يتطهر الإنسان ويتوضأ للصلاة فلا بد أن يعرف كيف يتوضأ، وإذا أراد أن يصلي، يجب عليه أن يعرف كيف يصلي، وماذا عليه لو أخل بكذا أو كذا، حتى يعبد الله - تعالى - على بصيرة، وهذا معنى قول الإنسان: ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: ٦] أي: دلنا ووقفنا إلى الصراط المستقيم الذي يوصلنا إليك يا ربنا.

أما ما لا يحتاج إليه من الأمور: فلا يلزمه تعلمه إلا أن يكون فرض كفاية عليه، يعني مثلاً تعلم المعاملات، تعلم البيع الصحيح، والإجارة الصحيحة، والرهن الصحيح، والوقف الصحيح، وهذا ليس بواجب على كل أحد، بل يجب على من أراد أن يتعامل بهذا، وأما غيره فلا يجب عليه إلا إذا لم يكن في

العالم من يعرف هذا العلم، فإذا لم يقم به أحد، كان فرض على الإنسان أن يتعلمه.

(٦٢٤) يقول السائل: ما هي المسائل التي يجب تعلُّمها والعمل بها؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: يجب أن يتعلم الإنسان كل ما يحتاج إليه في دينه بدون حصر، فعلى الإنسان أن يتعلم كيف يتوضأ؟ كيف يصلي؟ كيف يصوم؟ كيف يحج؟ كيف يُزكِّي إذا كان عنده مال؟ فكل ما يحتاج الإنسان إلى معرفته في الدين فإنه يجب عليه أن يتعلمه، هذه هي القاعدة، وهي واضحة.
 وأما ما لا يحتاج إليه فطلب العلم فرض كفاية، إذا اشتغل الإنسان به قام بفرض كفاية، وإن اكتفى بغيره من أهل العلم فقد برئت ذمته.

(٦٢٥) يقول السائل ح. ا: ما هي العلوم التي تعلُّمها فرض كفاية؟ وهل هناك علم يجب على المسلمين جميعاً معرفته؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم حفظ الشريعة واجب على المسلمين عموماً، فلا بد أن يكون في المسلمين من يقوم بحفظ الشريعة.
 أما الفرض على الأعيان فإنه يختلف، فقد يجب على شخص من العلوم ما لا يجب على شخص آخر، فمثلاً من كان عنده مال وجب عليه أن يتعلم من أحكام الزكاة ما يستعين به على براءة ذمته، ولكن هذا لا يجب على من ليس عنده مال، من كان يشتغل بالبيع والشراء وجب عليه أن يتعلم من أحكام البيع والشراء ما يصحح معاملاته، ومن لم يكن مشتغلاً بالبيع والشراء فإنه لا يجب عليه ذلك.

فالمهم أن حفظ الشريعة بطلب العلم فرض كفاية على عموم المسلمين، وأما الفرض العيني فهذا يختلف باختلاف الناس، فقد يجب على شخص ما لا يجب على الآخر، كما سبق التمثيل به.

(٦٢٦) هذه السائلة تقول: إنني شابة معاقة، وقد انتهيت من المرحلة المتوسطة، وأرغب في العلم الشرعي بأسرع وقت، لذلك فإنني أفكر بترك الدراسة، وذلك لسببين: الأول: طلب العلم الشرعي، والثاني: لشدة إعاقتي، لأنني أتعب تعبًا شديدًا في الذهاب إلى المدرسة، وإنني في حيرة من أمري، فالبعض من إخواني يقولون: اتركي الدراسة لترتاحي وترجيحي غيرك، والبعض يقول: أكملِي كي تدخلِي كلية الشريعة وتحصلي على العلم الشرعي الذي تريدينه. فما مشورتكم يا فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إن مشورتي أن تتفرغي لطلب العلم الشرعي، وهو حاصل - والحمد لله - اليوم بالاستماع إلى الأشرطة من العلماء الموثوق في علمهم وأمانتهم، دون أن تكلفي نفسك وتكلفي غيرك، هذا ما أراه.

استعيني بالله - عز وجل -، واحرصي على مراجعة العلوم الشرعية من أفواه العلماء بواسطة الهاتف، أو باستماع الأشرطة، أو الرسائل والكتب المفيدة.

ونسأل الله - تعالى - أن يُشَبِّكَ وَيَأْجُرَكَ على ما أصابك، وأن يجعل ذلك رفعة في درجاتك وتكفيرًا لسيئاتك.

(٦٢٧) تقول السائلة د. ف. ش. ح. رفعة: نحن مجموعة من النساء لا نستطيع أن نحضر إلى المساجد لسماع الندوات، فنضطر لشراء أشرطة المسجل لسماع هذه الندوات. سؤالي: هل ثواب السامع من الشريط هو نفس ثواب الجالس في المسجد مباشرة، من تنزل الملائكة عليهم وإحاطتهم بالرحمة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا، ليس الذين يستمعون إلى الأشرطة كالذين يحضرون إلى حَلَقِ الدُّكْرِ ويشاركون الذاكرين في مجالسهم، ولكن السامعين للأشرطة لهم أجر الانتفاع وطلب العلم الذي يحصلونه من هذه

الأشرطة، وكما قلت آنفاً: ما أكثر ما حصل من الهدى والاستقامة بواسطة هذه الأشرطة، والشريط - كما نعلم - خفيف المحمل سهل الاستفادة، فالإنسان يمكن أن يستمع إليه وهو في عمله، يمكن أن يستمع إليه في سيارته، ماشياً في طريقه، فهذه الأشرطة فضل كبير من الله - سبحانه وتعالى -، فعلينا أن نشكر الله - سبحانه وتعالى - على هذا التسهيل واليسير.

(٦٢٨) **يقول السائل أ. ع:** إنه يسكن مع والده، ويعمل في مدينة مجاورة ويتردد عليها يوميًا، وأحيانًا يقول: أفكر في السكن قرب عملي، لأجل حضور حلقات العلم في ذلك البلد. أرجو توجيه النصيح لي، وجزاكم الله خيرًا؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا كان يشق عليه التردد على والديه في بلدهما، فلا حرج عليه أن يتخذ مسكنًا في البلد الذي يعمل فيه، ولكن إذا كان الوالدان مضطربين إلى وجوده عندهما فإنه يجب عليه محاولة الانتقال إلى البلد الذي فيه الوالدان، وإذا علم الله من نيتِهِ دفع ضرورة الوالدين بالانتقال فإن الله سَيُسِّرُ له الأمر، لقول الله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤]، وإذا لم يمكن هذا فليعرض على والديه الانتقال إلى البلد الذي يعمل فيها، ليكون سَكْنُهُمَا معه، فيقوم بالوظيفة وبواجب والديه بدون تعب.

(٦٢٩) **يقول السائل:** يا فضيلة الشيخ جاء في الحديث: «إذا مات ابنُ آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به»^(١)، هل يدخل في ذلك العلم علوم الدنيا، كالفيزياء، والكيمياء، والرياضيات، أم هو مُقَيَّدٌ بالعلم الشرعي؟

(١) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كل علم يُثَاب عليه العبد ثم يُعَلِّمُهُ الآخرين فإن المتعلمين منه يُثَابُونَ عليه، وناله من أجرٍ بعد موته ما يستحق، وأما ما لا ثواب في تعلمه فليس فيه أصلاً ثواب حتى نقول إنه يستمر، فعلم التفسير والتوحيد والفقه وأصوله والعربية، كل هذه علوم يُثَابُ الإنسان عليها، فإذا عَلَّمَهَا أحداً من الناس أُثِيبَ هذا المتعلم، فنال المعلم من ثوابه ما يستحقه.

(٦٢٠) **يقول السائل ك. أ. من السودان:** إنسانٌ يرغب في طلب العلم الشرعي، ولكنه كثير الشرود والفكر والتفكير والنسيان، ولا يحفظ بسهولة إلا بعد فترة طويلة من الوقت، مع العلم بأنه يقضي وقته في الأشياء النافعة مثل: الاستماع إلى الأشربة الشرعية، وإذاعة القرآن الكريم، والمحاضرات، فبماذا توجهون مثل هذا ماجورين؟ وبأي كتاب يبدأ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أقول للسائل: لا ييأس من رحمة الله، ولْيُثَابِرْ على طلب العلم، والشرود الذي يحصل له قد يرده الله - عز وجل - .
وأنصحهُ أولاً: أن يبدأ بكتاب الله - عز وجل - : يحفظه، ثم يتدبره ليعرف معانيه، ثم يعمل به.

ثانياً: بما صح عن النبي ﷺ من الأحاديث، ك(عمدة الأحكام) للحافظ عبد الغني المقدسي، وكتب الحديث مشهورة متداولة بأيدي الناس، ثم (كتاب التوحيد) لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، ثم (العقيدة الواسطية) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، الأول: كتاب التوحيد فيما يتعلق بالعبادة، والثاني: فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته، والإيمان باليوم الآخر وغير ذلك، ثم بما عليه أهل بلده من الفقه، وليختر من العلماء من كان أوسع علماً وأتقى لله - عز وجل -، لأن من الناس من هو واسع العلم لكنه ضعيف التقوى، ومنهم من هو قوي التقوى ضعيف العلم، ليختر كثير العلم قوي التقوى بقدر المستطاع.

يقول السائل: فضيلة الشيخ تحدثتم ماجورين عن فضل التفقه في الدين، فكيف يتفقه الشاب في دينه ويطلب العلم الشرعي الموثوق؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم يتفقه في دينه على أيدي العلماء الموثوقين علمًا وأمانة، فليلزم هؤلاء وليستمسك بغيرهم وليقتد بهم، ولا يلتفت يمينًا وشمالًا، حتى إذا كبر وبلغ درجة من العلم يمكنه أن يفهم النصوص بنفسه، ويحمل مجملها على مبيّنها، ومطلقها على مُقيدها وما أشبه ذلك، حينئذ يتصرف هو بنفسه في الأدلة على حسب ما آتاه الله من العلم.

(٦٣١) **يقول السائل:** هل لطالب العلم أن يتخذ شيخًا مُعيّنًا يراجع معه، أو يتخذ أكثر من شيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أرى أن يتخذ شيخًا واحدًا ما دام في بداية الطلب، لأن المشايخ ربما تختلف آراؤهم في مسألة ما، وإذا كان هو صغير في ابتداء الطلب فإن ذلك يشوش عليه، ومن الممكن أن يتخذ شيخًا آخر لكن في فن آخر، فيكون له شيخ في النحو، وشيخ في الفقه، وشيخ في العقيدة، وشيخ في التوحيد، وما أشبه ذلك، أمّا أن يتخذ شيخين في الفقه فلا أشير به، لا يتخذ شيخين في العقيدة، أما النحو فأمره سهل، حتى لو اتخذ شيخين واختلفا عليه لا يهّم، لكن المهم مثل المسائل العملية الدينية.

وأقول لطالب العلم المبتدئ: لا يراجع كتب الخلاف، يعني: لا يراجع مثلاً: المغني، أو المجموع للنووي، أو غيرها مما يذكر فيه الخلاف ما دام في ابتداء الطلب، لأن الأمور تلتبس عليه ويبقى متذبذبًا، وتختلط المعلومات، فما دام في ابتداء طلبه فليلزم شيخًا واحدًا وكتابًا واحدًا، ولا يتخذ أكثر من شيخ في فن واحد.

(٦٣٢) **يقول السائل ش. أ. من الجزائر:** ما هي أحسن وسيلة لتلقي

العلم النافع، جزاكم الله خيرًا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الوسائل مختلفة، وهي كثيرة - والحمد لله -

في وقتنا الحاضر، فمن الوسائل:

الأولى: أن تتلقى العلم على شيخ مأمون في علمه ودينه، وهذه أحسن الوسائل، وأقوى الوسائل، وأقربها إلى تحصيل العلم.

الثانية: أن تتلقى العلم من الكتب المؤلفة التي ألفها علماء مأمونون موثوق في علمهم ودينهم.

الثالثة: أن تستمع إلى الأشرطة المنشورة من العلماء الموثوق بعلمهم وأمانتهم.

هذه ثلاث طرق يمكن أن يحصل بها العلم، وأهم شيء هو الاجتهاد والمثابرة وحسن القصد، فإن ذلك من أسباب حصول العلم.

تقصدون فضيلة الشيخ الوسائل الموصلة للعلم الشرعي من أشرطة وإذاعة القرآن؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، قصدي من أشرطة بالنسبة للدروس التي تُلقى عندهم في بلدكم لا في الإذاعة، أما الإذاعة فأمرها متيسر - والحمد لله - لكل أحد.

(٦٢٢) **يقول السائل:** الكتب الدينية غالية الثمن مثل: تفسير ابن كثير

والصحيحين، فكيف للشباب أن يتفقهوا في دينهم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: مسألة كونها غالية هذا أمر نسبي، يختلف

باختلاف أهل البلدان وباختلاف حال الشخص، ولكن هي موجودة - والله

الحمد - في المكاتب، فيستطيع الشاب الحريص أن يذهب إلى أي مكتبة ويجد

بُعَيْتَهُ، وإذا لم يكن عنده مكتبة في بلده فإن كان يستطيع أن يشتري فليشتر،

وإلا، فإنه يجوز أن يُعطَى من الزكاة ليشتري بها هذه الكتب التي يحتاجها

في دينه.

(٦٣٤) تقول السائلة من الأردن ع: ما هو علاج النسيان؟ سواء أكان

للقرآن الكريم، أو لغيره من العلوم الشرعية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: علاج النسيان التعاهد، يعني: تعاهد

الإنسان ما حفظ، كما أمر النبي ﷺ بأن نتعاهد القرآن فقال: «تعاهدوا القرآن،

فوالذي نفسي بيده هو أشدُّ ثقلًا من الإبل في عقلها»^(١)، فليتعاهد الإنسان ما

حفظ، بأن يقرأه دائمًا حتى لا ينساه، والنسيان غريزة، بمعنى أن بعض الناس

يكون مجبولاً على عدم النسيان، وسرعة الحفظ، وبطء النسيان، ومن الناس من

يكون سريع الحفظ سريع النسيان، ومنهم من يكون بطئ الحفظ سريع

النسيان، فيختلفون، فالأقسام أربعة بالنسبة لسرعة الحفظ والنسيان.

ويكون النسيان أيضًا بسبب غير غريزي، ومن ذلك المعاصي، فإن

المعاصي سبب للنسيان، قال الله تعالى: ﴿فِيمَا نَقُضُهُمْ مِيثَقَهُمْ لَعْنَهُمْ

وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَنَسِيَةً يُخَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهَا وَتَسُوا حَظًّا مِمَّا

ذُكِرُوا بِهِ﴾ [المائدة: ١٣] ويذكر أن الشافعي - رحمه الله عليه - قال^(٢):

شكوتُ إلى وكيع سوءَ حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي

وقال: اعلم بأن العلم نور ونور الله لا يؤتاه عاصٍ

وإذا كان هذا هو السبب - أعني: المعاصي - فإن دواء ذلك أن يتوب

الإنسان من المعصية، وأن يقبل على الله، وأن يكون مهتمًا بأموره التي يلزمه

الاهتمام بها، سواء كانت خاصة به أم عامة، أما أن يشغل نفسه بها لا فائدة فيه

فإن ذلك من اللغو، وقد قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «من كان يؤمن

بالله واليوم الآخر، فليقل خيرًا أو ليصمت»^(٣)، وهذا التشاغل بها لا فائدة فيه

(١) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب تعاهد القرآن، رقم (٧٩١).

(٢) ديوان الشافعي ص ٥٤، جمع محمد عفيف الزعبي.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم

(٦٠١٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار، رقم (٤٧).

من أسباب النسيان أيضاً، لأن المعلومات تتراكم على الإنسان، فينسي بعضها بعضاً.

(٦٢٥) يقول السائل أ. أ. من جمهورية مصر العربية، محافظة قنا:

فضيلة الشيخ أريد أن أحفظ القرآن، لكنني لا أعرف ما هي الطريقة التي أحفظ بها القرآن الكريم، أفيدونا، جزاكم الله خيراً؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الطريقة التي يحفظ الإنسان بها القرآن تختلف باختلاف حال الإنسان، وباختلاف حال المُدرِّس الذي يستمع إليه، فلها طرق:

منها: أن يحفظ الإنسان كل خمس آيات على حدة، ولا ينتقل إلى ما بعدها إلا إذا أتقنها تماماً.

ومنها: أن يحفظ صفحة كاملة ثم يعيدها.

المهم أن يسلك الإنسان في حفظ القرآن ما يناسبه، لكن يتعاهد القرآن، لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده هو أشد تفلتاً من الإبل في عُقْلِهَا»^(١).

وتعاهد القرآن قد يكون في قراءة الإنسان لنفسه وحده، وقد يكون بمشاركة أحد زملائه، فيمسك الزميل المصحف بيده وذاك يقرأ، ثم يأتي العكس.

المهم أن هذه مسائل ليس فيها نصٌّ يُؤخذ به، وإنما أوكلت إلى حال الإنسان.

(١) تقدم تخريجه.

(٦٢٦) يقول السائل: ما هي الطريقة المثلى لمن أراد أن يحفظ القرآن من

وجهة نظر كم يا شيخ محمد؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه تختلف: بعض الناس يسهل عليه أن يحفظ القرآن على وجه كبير، يحفظ الصفحة كاملة، يرددها حتى يحفظ، وبعض الناس يجب أن يحفظ شيئاً يسيراً أربعة أسطر أو خمسة أسطر، ثم ينتقل إلى أسطر أخرى، وكل على حسب مزاجه.

ثم إنه ينبغي أن يحفظ القرآن وهو فارغ البطن، لأن حفظ القرآن على الشبع ربما يصعب حفظه ويسرع نسيانه.

(٦٢٧) يقول السائل: إنني أحرص دائماً على قراءة القرآن الكريم وسنة

رسوله ﷺ، ولكنني قليل الحفظ، فما هي الطريقة التي تنصحونني بها كي أحفظ كتاب الله؟ أرشدوني بارك الله فيكم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من أسباب الحفظ:

أولاً: أن يبادر الإنسان به في حال صغره، لأن الحفظ في الصغر - كما قيل - كالنقش على الحجر، والإنسان الكبير يتذكر أشياء مرت عليه في صغره ولا يتذكر أشياء مرت عليه من قريب، فهذا أول سبب يكون به الحفظ.

ثانياً: المتابعة والدراسة وتعاهد ما حفظ، ولهذا أمر النبي - عليه الصلاة والسلام - بتعهد القرآن، وقال - عليه الصلاة والسلام -: «إنه أشد تفلتاً من الإبل في عقلها»^(١).

ثالثاً: أن يكون دائماً مرتبطاً ارتباطاً نفسياً بما حفظه، بحيث لا يغيب عن ذهنه، وبحيث يعرف ويشعر نفسه بأنه ملزم بهذا الذي حفظه من العلم، من كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وأقوال أهل العلم.

(١) تقدم تحريجه.

رابعاً: أن يكون على جانب كبير من الإيثار بالله - عز وجل -، وتقوى الله - سبحانه وتعالى -، فإن هذا من أكبر أسباب الحفظ، يقول الله - تبارك وتعالى -: ﴿ وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ [محمد: ١٧].

ومن الحكم الماثورة: قِيدُوا العلم بالعمل، فالعمل بالعلم من أسباب حفظه وربطه، فإذا كان الإنسان كثير المعاصي فإن المعاصي توجب النسيان، قال الله - تعالى -: ﴿ فِيمَا نَقُضُهُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهَا وَتَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ [المائدة: ١٣].

فالمعاصي سبب كبير من أسباب النسيان، كما أن الطاعات والإيمان سبب كبير من أسباب الحفظ، ومما يؤثر عن الشافعي رحمته الله أنه قال:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي
و قال اعلم بأن العلم نور ونور الله لا يؤتاه عاصي
وقد قيل: ومن عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم.

(٦٢٨) تقول السائلة: أريد أن أحفظ من كتاب الله ما يتيسر، وأريد

منكم توجيهي إلى الطريقة الصحيحة حتى يكون حفظي كاملاً لا أنساه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من أفضل الطرق لبقاء حفظ الإنسان للقرآن

ما أرشد إليه النبي ﷺ:

أولها: تعاهد القرآن، تعاهد قراءته، يقرؤه الإنسان كل يوم في الصباح والمساء وفي الليل، لقول النبي - عليه الصلاة والسلام -: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده هو أشدُّ تفلتاً من الإبل في عُقلها»^(١).

ثانيها: أن يدعو الله - سبحانه وتعالى - بإمسك القرآن عليه حتى لا يتفلت منه، فإن الله - سبحانه وتعالى - يقول: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي

(١) تقدم تخرجه.

فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيْسَتْ جِيبُوا لِي وَلِيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿ [البقرة: ١٨٦].

(٦٣٩) تقول السائلة من منطقة عسير: أريد أن أحفظ القرآن في المدرسة الخاصة بتحفيظ القرآن، لكن ظروفي لا تسمح لي بذلك، أريد منكم - حفظكم الله - الطريقة الصحيحة لحفظه في المنزل، وهل إذا حفظت القرآن بدون تجويد أو فهم لمعانيه هل فيه شيء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الطريق إلى ذلك أن يحفظ الإنسان خمس آيات حتى يُتقِنَهَا، ثم خمس آيات حتى يتقنها، ثم خمس آيات حتى يتقنها، فإذا أتم جزءاً كاملاً عاد فتعاهد ما حفظه حتى يعلم أنه لم ينسه، ثم يأخذ في الجزء الثاني كما أخذ في الجزء الأول، حتى ينتهي من القرآن، ولا يشترط أن يكون بالتجويد ولا أن يعرف معناه، التجويد ما هو إلا تحسين للفظ وليس بواجب، والمعنى يمكنه بعد أن يكمل الحفظ أن يقرأ من التفاسير المأمونة الموثوقة ما يتنفع به.

(٦٤٠) يقول السائل: ما هي أفضل طريقة ترؤنها لحفظ القرآن الكريم؟ وهل يجوز أن أقرأ جزءاً معيناً مثل الجزء السادس والعشرين لكي أحفظه وأترك باقي القرآن؟ أفيدوني ماجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الطريقة المثلى لحفظ القرآن الكريم أن تحفظه وأنت صغير السن، لأن صغير السن يسهل عليه الحفظ، ففي حفظ القرآن حال الصغر فائدتان:

الفائدة الأولى: سهولة الحفظ.

والفائدة الثانية: رسوخ المحفوظ في القلب بحيث لا ينساه. هذا بالنسبة

للسن الذي ينبغي أن يحفظ القرآن فيه.

أما الوقت: فأحسن ما يكون في أول النهار، إذا صليت الفجر أن تقرأ القرآن لتحفظه.

وأما كيفية الحفظ: فالناس يختلفون، فمن الناس من يقرأ خمسة أسطر مثلاً فيحفظها، ثم يعيدها مرة بعد أخرى حتى ترسخ في قلبه، ثم ينتقل إلى خمسة أسطر أخرى، وهكذا، وكلما أنهى خمسة أسطر حَفِظَ ما بعدها، ومن الناس من يقرأ صفحة كاملة ويكررها ثم يحفظها، ومن الناس من يأخذ أكثر من هذا.

المهم أن هذا - أعني: كيفية الحفظ - يرجع الى الإنسان، وهو يعرف من نفسه ما هو أهون عليه.

ويجوز أن تقتصر على حفظ جزء معين في وسط القرآن، ولا حرج عليك، لكن احرص على أن تبدأ من أول القرآن حتى تكمله.

(٦٤١) يقول السائل ع. ع. من الرياض: فضيلة الشيخ أنا أتعلم القرآن من الأشرطة، وما أتعلمه بعد صلاة العصر أتلوه بعد صلاة الفجر، هل هذا العمل جائز؟ أم لا؟ أفتونا مأجورين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا العمل جائز، أعني: أنك تستمع القرآن من الأشرطة في العصر ثم تعيده بعد صلاة الفجر، وإذا شئت أن تتبع طريقة أخرى فلا بأس، لأن الوسائل لها أحكام المقاصد، والناس يختلفون في التحفظ، أي: تحفظ القرآن أو غيره من الكلام، فما ترى أنه أيسر لك وأقرب إلى الحفظ فافعله.

(٦٤٢) يقول السائل م. ع. ج. من عنيزة: فضيلة الشيخ كيف يستطيع الشخص أن يُوفَّق بين حفظ كتاب الله وبين حضور الدروس العلمية اليومية؟ لأنه يصعب عليه أن يوازن بينها، وأن يوفق بينها، إلى جانب أعماله وأعمال الأهل؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا يعود إلى قدرة الإنسان الذاتية، والناس يختلفون: فمن الناس من يستطيع أن يقوم بهذه الأعمال، ومنهم من لا يستطيع أن يقوم إلا بعمل واحد، ومنهم من يستطيع أن يقوم بعملين أو ثلاثة. على كل حال ينظر الإنسان إلى نفسه، فإذا تراحمت عليه فإن القيام بحفظ كتاب الله - عز وجل - أولى من حضور الدروس، ولكن إذا كان أحد الدروس مهمًا وجديرًا بالعناية به فليحاول أن يحضره حتى لا يفوته. أما حاجة الأهل: إذا لم يكن أحد يقضيها فإن قضاءها من الأعمال الصالحة المقربة إلى الله - عز وجل -، فإن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: «واعلم أنك لن تُنفق نفقةً تبتغي بها وجه الله إلا أُجرتَ عليها، حتى ما تجعله في في امرأتك»^(١)، أي: في فمها، مع أن ما يجعله في فم امرأته من الواجب عليه، إذ إن نفقة الزوجة واجبة، ومع ذلك كان له بها أجر، فإذا قام الإنسان على أهل بيته محتسبًا أجره عند الله - عز وجل - أجره الله على ذلك.

(٦٤٢) يقول السائل ع. م. أ. من مصر: زوجة لم أدخل بها بعد، تقوم بتحفيظ القرآن الكريم في أحد المساجد للطرق الصوفية بدون أجر، هل هذا العمل حلال؟ وهل هذا العمل فيه مَوَالاة للطرق الصوفية ونقاط تأتي إن شاء الله؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا كانت هذه المرأة تُدرِّس القرآن الكريم دراسةً صحيحة ليس فيها بدعة، فلا حرج عليها أن تُدرِّس في هذا المسجد الذي ينتابه أهل التصوف، وإن كان الأفضل أن تذهب إلى مسجدٍ آخر، لئلا يُساء بها الظن، وحتى لا يكون بهذا إعزازٌ لموقف هؤلاء المتصوفة.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية، رقم (٥٦)، مسلم: كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، رقم (١٦٢٨).

وأما إذا كان يخشى على الصبيان المتعلمين من أن يغتروا بعمل هؤلاء المتصوفة، فإنه لا يحل لها أن تُدرّس في هذا المسجد، وكذلك إذا كان من المعروف عند الناس أن كل من يُدرّس في هذا المسجد منتسبٌ لأهل التصوف، فإنه لا يجوز أن تُدرّس فيه.

يقول السائل: يا فضيلة الشيخ: وهل هذا العمل يضر بعقد الزوجية؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا العمل لا يضر بعقد الزوجية، لأنه عملٌ مباح كما أسلفت، إلا في المسائل التي استثناها، وحتى في المسائل التي استثناها لا يخل بعقد الزوجية.

(٦٤٤) **يقول السائل ر. ح. ع. من العراق محافظة التأمين:** إنني كثير النسيان، فعندما أحفظ سورة من القرآن الكريم بعد يوم أو يومين أنساها، أو أنسى جملة أو كلمة، وغالبًا ما أنخطئ هذه الكلمة إلى الكلمة التي بعدها، فبماذا تنصحونني مأجورين لكي لا أنسى هذه السور المباركات؟ جزاكم الله خيرًا.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي ننصحك به ما أرشد إليه النبي ﷺ من تعاهد القرآن، وكثرة تلاوته، وتذكره، فإن رسول الله ﷺ أمر بذلك وقال: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده هو أشد تفلتًا من الإبل في عُقلها»^(١)، فأكثر من تلاوة القرآن، وأعرض عن المشاغل التي تشغل ذهنك وتوجب نسيانك، ثم احرص على أن يكون تذكرك لكتاب الله مقرونًا بالاستعانة بالله - عز وجل -، لأن الاستعانة مقرونة بالعبادة كما قال - تعالى -: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقال تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]، فإذا استعنت بالله، وفوضت الأمر إلى الله، وحرصت على تعاهد القرآن، وصار هو شغلك الشاغل، فأبشر فإنك لن تنساه إن شاء الله - تعالى -.

(٦٤٥) يقول المجند ح. ش. أ. من الجيش العربي السوري: أسأل سماحتكم الكريمة عن تجويد قراءة القرآن الكريم، لأنني أحاول إتقان قراءة القرآن الكريم، بل يصعب علي تجويد القراءة، يحدث معي التأناة في القرآن الكريم، وليس لدي معلم يعلمني التجويد، فهل أتابع في قراءتي للقرآن أم أن قراءتي غير جائزة؟ وكل عام وأنتم بخير، والسلام عليكم ورحمة الله.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: وعليكم السلام، القرآن الكريم يقرؤه الإنسان بقدر ما يستطيع، كغيره من الطاعات: ﴿فَأَنقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، إذا كان عنده معرفة بالحروف وإقامته لها فبقدر المستطاع، وفي هذه الحال إذا كان يشق عليه فإنه له أجران: أجر التلاوة، وأجر المشقة، كما جاء ذلك في الحديث عن رسول الله ﷺ: «فالماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق فله أجران»^(١).

فنقول للسائل: استمر في قراءتك ما دمت تعرف القراءة، وبقدر ما تستطيع أقم الحروف، وبقدر ما تستطيع لاحظ الرموز والمواقف الصحيحة، وليس عليك شيء وراء ذلك.

(٦٤٦) يقول السائل: عندي كلامه متقطع، هل يمكن أن أعلمه قراءة القرآن الكريم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، يجوز أن تُعلّمه وإن كان يتقطع كلامه، لقول الله - تعالى -: ﴿فَأَنقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

(٦٤٧) تقول السائلة في رسالتها: فضيلة الشيخ ما هي خير الكتب التي يجب على المسلم أن يقتنيها؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير - سورة عبس -، باب ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَنَأْوُنَ الْفُؤَادَ﴾ [النبأ: ١٨]، رقم (٤٩٣٧)، مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل الماهر بالقرآن، رقم (٧٩٨).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: خير الكتب التي يجب على المسلم أن يقتنيها كتاب الله - عز وجل -، وينبغي العناية به وتدبر معناه والوصول إلى المراد به، وذلك بمراجعة كتب التفسير المؤلفة من العلماء الموثوق في علمهم وأمانتهم، كتفسير ابن كثير رحمه الله، وتفسير الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله، وتفسير الشيخ أبي بكر الجزائري، وغيرهم من العلماء المشهود لهم بالعلم والأمانة.

ثم تلقي معاني القرآن من أفواه المشايخ الموثوق في علمهم وأمانتهم، إما بطريق مباشر، وإما عن طريق استماع الأشرطة المسجلة لهم، لأن القرآن الكريم نزل للتلاوة والتبرك بتلاوته، وحصول الثواب والأجر بها، وللتدبر أيضًا، وللاتعاظ به ثالثًا، كما قال - عز وجل -: ﴿ كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِيَذَّبَرُواْ بِآيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوْاْ الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩].

لذا أحث إخواني المسلمين على تدبر كتاب الله - عز وجل - وتفهم معناه، ثم العمل بمقتضى ذلك، بتصديق الأخبار، وامثال الأحكام، فيتبع ما أمر الله به في كتابه، ويترك ما نهى الله عنه في كتابه.

ثم بعد هذا يقتني المسلم ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من الأحاديث، ومن المعلوم أن السنة واسعة والإحاطة بها صعبة، لكن هناك كتب مؤلفة، منها ما يقتصر على الأحاديث الصحيحة فقط ك(عمدة الأحكام)، ومنها ما يذكر ما في الصحيحين وغيرهما، لكنه يذكر درجة الحديث من صحة وضعف وحسن، ك(بلوغ المرام).

ثم بعد ذلك يقتني ما يتعلق بالتوحيد والعقيدة الصحيحة، مثل: (كتاب التوحيد) لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، وكتاب (العقيدة الواسطية) لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية رحمه الله.

ثم ما يتيسر من كتب الفقه، وفي مذهب الإمام أحمد رحمه الله من خير ما يُقتنى (الروض المربع شرح زاد المستقنع)، وكذلك (الزاد) نفسه، وما حصل

من شروح وتعليقات على هذا الكتاب المختصر المبارك. أما في النحو: فليبدأ الإنسان بالأيسر فالأيسر، كـ(الأجرومية) مثلاً، بعض العلماء يقول: بعد الأجرومية قَطْر النَّدى ثم ألفية ابن مالك، وأرى أنه لا حاجة إلى أن يدرس قطر الندى والألفية، بل يقتصر على أحدهما وفيه كفاية.

(٦٤٨) يقول السائل أ. مصري يعمل بمنطقة حائل: ما هي الكتب التي

تُفقه المسلم في أصول دينه، وتوضح له الأحكام الشرعية الصحيحة؟ علماً أنني سمعت في برنامجكم أن بعض الكتب غير مستندة إلى الصحة فيما تشتمل عليه، فأرجو إرشادي إلى أهم تلك الكتب الصحيحة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أهم الكتب كتاب الله - عز وجل -، قراءته

وتعلم معناه، إما من خلال التفاسير الموثوقة، وإما على أحد أهل العلم، ثم تتذكر ما في القرآن من مواعظ وأحكام، لقول الله - تعالى -: ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩].

وبعد ذلك سنة الرسول - عليه الصلاة والسلام -، ومن الكتب المؤلفة فيها: كتاب (منتقى الأخبار) وكتاب (بلوغ المرام)، تدرسهما وتراجع شروحهما، وتساءل عما أشكل عليك فيهما أهل العلم الموثوق بعلمهم ودينهم. ثم ما تيسر لك من كتب الفقه على حسب توجيه أهل العلم في بلدك، وإذا حصل للإنسان نية صحيحة في طلب العلم فإن الله - تعالى - ييسر له طريقه، وفي الحديث الصحيح عن النبي - عليه الصلاة والسلام -: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً، سهل الله له به طريقاً إلى الجنة»^(١).

(١) تقدم تخرجه.

(٦٤٩) يقول السائل هـ. م. من الأردن عمان: ما هي الكتب الشرعية التي

تنصحون بها طالب العلم المتوسط؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أقول أولاً: لا كتاب أفضل من كتاب الله

- سبحانه وتعالى-، فالذي أحث إخواني عليه هو أن يعتنوا بالقرآن حفظاً وفهماً وعملاً، فقد كان الصحابة رضي الله عنهم لا يتجاوزون عشر آيات حتى يتعلموها وما فيهن من العلم والعمل، فتعلموا العلم والعمل جميعاً.

ثانياً: الاعتناء بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من الأحاديث، ومعلوم أن

الأحاديث التي صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة جداً، وطالب العلم المبتدئ أو المتوسط لا يمكنه الإحاطة بها، لكن هناك كتب مصنفة في هذا الباب يمكن الرجوع إليها، مثل كتاب (عمدة الأحكام) لعبد الغني النابلسي، ومثل كتاب (الأربعين النووية) للنووي رحمته الله، وغير ذلك من الكتب المختصرة، ثم بعد هذا يرتقي إلى الكتب المطولة نوعاً ما، كـ(بلوغ المرام)، و(المنتقى من أخبار المصطفى)، ثم بعد هذا يزداد بقراءة كتب الأحاديث المصنفة كـ(صحيح البخاري)، و(صحيح مسلم).

أما في الفقه: فينظر إلى أخصر كتاب ألف في ذلك، يقرؤه ليتنتفع به،

ويطبقه على ما عرفه من الأدلة، حتى يكون جامعاً بين المسائل والدلائل.

أما في النحو: فيأخذ بالكتب المختصرة أولاً، مثل كتاب (الآجرومية)،

فإنه كتاب مختصر مبارك مفيد، مقسم تقسيماً يحيط به المبتدئ، ولا سيما إذا يسر الله له من يُقرُّبه بالشرح، ثم بعد هذا أنصح به بأن يحفظ ألفية ابن مالك رحمته الله، وأن يتفهم معناها، لأنها ألفية مباركة فيها خير كثير.

وأنصح به أن يلازم شيخاً يثق في علمه ودينه وأخلاقه، لأن تلقي العلم

على المشايخ أقرب إلى الإحاطة بالعلم وإلى معرفة الصواب، وأخصر لطالب العلم، لأن طالب العلم الذي يقرأ من الكتب إذا لم يكرس جهوده ليلاً ونهاراً فإنه لا يُحصِّل شيئاً، ثم إن الكتب أيضاً متنوعة، منها ما هو ملتزم بالصحيح،

أو ملتزم بترجيح ما ينبغي ترجيحه، ومنها ما هو متعصب للمذهب الذي هو عليه، حتى إن بعض المؤلفين - عفا الله عنا وعنهم - أحياناً يلُؤون أعناق النصوص لتكون مطابقة لما يذهبون إليه، لذلك أرى أن يعتني الإنسان بالشيخ الذي يدرس عليه في علمه ودينه وخلقه.

(٦٥٠) يقول السائل: فضيلة الشيخ نرجو منكم النصيحة في الكتب الشرعية المفيدة والصحيحة عن المصطفى ﷺ، طبعاً بعد الدستور الخالد القرآن الكريم للاستفادة منها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الكتب التي يستفيد منها طالب العلم تختلف باختلاف حال الطالب: إذا كان طالب العلم يريد أن يتمكن من العلم فإنه ينصح له بقراءة كتب معينة، وإذا كان طالب علم للمراجعة والمطالعة والاستفادة فقط فإنه ينصح له بكتب أخرى.

فطالب العلم الذي يريد أن يكون من أهل العلم ينبغي له أن يقرأ في فنون العلم ما يتمكن منه، حتى يكون عنده إلمام عام في جميع العلوم، فيقرأ في النحو، والبلاغة، والحديث - أعني: مصطلح الحديث -، وأصول الفقه، والفقه، والمتون الحديث، ويكون هذا بتوجيه من الشيخ الذي يقرأ عليه.

وأنا أنصح طالب العلم أن يكون طلبه للعلم على يد شيخ راسخ في العلم، لأن طلب العلم على الشيخ الراسخ يستفيد منه الطالب فوائد، منها:

- ١- أنه أخصر له في الوصول إلى العلم، لأن شيخه يعطيه العلم ناضجاً مسرّاً، فيكون ذلك أسهل له في الوصول إلى العلم، فلو قرأ من الكتب يتعب تعباً عظيماً في مراجعة الكتب، وربما تشوش عليه هذه الكتب التي يقرأها، حيث إن آراء العلماء ليست متفقة في كل شيء.
- ٢- يُبين له الشيخ كيف يرجح الأقوال بعضها على بعض، وكيف يستنبط الأحكام الشرعية من أدلتها، فيسهل له الخوض في معارك

العلم، ويستطيع الطالب بناء على هذا التوجيه من شيخه أن يناظر في مسائل العلم، وأن يجادل بالحق للحق.

٣- إذا طلب العلم على الشيخ صار هذا أكثر اتزاناً له، لأنه إذا طلبه من الكتب فربما يكون لديه اندفاع كبير في بعض الآراء، فيحصل بهذا زلل، وربما يصل إلى درجة الإعجاب بالنفس واحتقار الغير.

٤- الاستفادة من أخلاق الشيخ، لأن الشيخ سيكون إذا من الله عليه متخلقاً بما يقتضيه علمه الذي وهبه الله، فيستفيد من هذا الشيخ، ويكتسب أخلاقاً فاضلة ومعاملات طيبة، بالنسبة لزملائه ولعامة الناس.

فالذي أنصح به إخواني طلبة العلم المبتدئين أن يكون تلقيهم للعلم على يد المشايخ الذين أدركوا من العلم والتجارب ما لم يدركوه، وحينئذ يأخذ بما يوجهه إليه شيخه من الكتب التي يريد أن يتعلم منها.

أما إذا كان لا يريد أن يجس نفسه لطلب العلم، وإنما يريد الاستفادة من المطالعة، فمن أحسن الكتب: (زاد المعاد) لابن القيم رحمته الله، لأنه كتاب جامع بين الفقه المبني على الدليل وبين التاريخ الذي تُعرف به حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيكتسب الإنسان من هذا الكتاب: الأحكام الفقهية، ومعرفة حال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرته، وربما يمر به أيضاً مسائل أخرى تتعلق بالتوحيد والتفسير وغيرها، فالكتاب كتاب نافع جامع صالح لمن أراد المطالعة للاستفادة العامة.

(٦٥١) يقول السائل: فضيلة الشيخ ما هي الكتب التي تنصحون طالب العلم الشرعي أن يبدأ بها في كل من: العقيدة، والفقه، والحديث، والسيرة؟ مع العلم بأنني أميل إلى المذهب الحنبلي؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ننصح جميع إخواننا المسلمين أن يعتنوا أولاً بكتاب الله -عز وجل-، بفهمه والعناية بتفسيره، وتلقي ذلك من العلماء الموثوق في علمهم وأمانتهم.

ومن الكتب: كتب التفسير الموثوقة: (تفسير ابن كثير رحمه الله)، و(تفسير الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله)، وغيرها من التفاسير التي يوثق بمؤلفيها في عقيدتهم وعلمهم، لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا لا يتجاوزون عشر آيات من القرآن حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل، ولأن ارتباط الإنسان بكلام الله - عز وجل - ارتباطاً بالله - سبحانه وتعالى -، فإن القرآن كلام الله لفظه ومعناه، ولأن الإنسان إذا كان لا يفهم القرآن إلا قراءة فقط فهو أُمِّيٌّ وإن كان يقرأ القرآن، قال الله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّ ۖ ﴾ [البقرة: 78] أي: إلا قراءة، فوصفهم بأنهم أميون، ولكن لا يعني ذلك ألا نهتم بقراءة القرآن، لأن قراءة القرآن عبادة، وقارئ القرآن له في كل حرفٍ عشر حسنات، فهذا أول ما ينبغي للمسلم أن يبتدئ به، وهو: فهم كتاب الله - عز وجل -.

ثم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيبدأ بالكتب المختصرة مثل: (عمدة الأحكام) لعبد الغني المقدسي، فإنها أحاديث مختصرة من الصحيحين، وغالب ما يحتاج إليه الإنسان من الأحكام موجودٌ فيه، و(الأربعون النووية) للنووي رحمه الله، وتتمتها لابن رجب رحمه الله، ثم يرتقي إلى (بلوغ المرام)، ثم إلى (المتقى)، وهكذا يبدأ شيئاً فشيئاً.

أما في كتب العقيدة: فمن أحسن ما كتب وأجمعه وأنفعه (العقيدة الواسطية) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فإنها زُبْدَةُ عقيدة أهل السنة والجماعة.

وأما في الفقه: فمن أحسن الكتب المؤلفة (زاد المستقنع في اختصار المقنع)، على المذهب الحنبلي.

(٦٥٢) يقول السائل خ. ص. ع. من جمهورية مصر العربية: ما هي

الكتب النافعة التي ترشدونني في قراءتها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أنفع كتاب نرشدك إلى قراءته كتاب الله - عز وجل -، بأن تقرأه وتتدبره، وتطالع تفاسير أهل العلم الموثوقين، حتى يتبين لك القرآن معنى كما حفظته لفظاً، ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم لا يتجاوزون عشر آيات حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل، يتعلمون القرآن والعلم والعمل جميعاً رضي الله عنهم.

ثم بعد ذلك ما صح من سنة النبي صلى الله عليه وسلم، والكتب المصنفة من الأحاديث الصحيحة كثيرة، كصحيح البخاري ومسلم وما نقل منهما، ثم ما كتبه أهل العلم الموثوق بهم، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله وتلميذه ابن القيم، فإن كتبها نافعة جداً لطالب العلم، وكم انتفعنا وغيرنا بها انتفاعاً كثيراً، إذ إنها مبنية على الدليل الأثري والنظري، فتفيد الإنسان فائدة كبرى.

وإذا كنت في بلد فشاور أهل العلم الموثوق بهم عما يرون من الكتب التي ينصحونك بقراءتها، لكن هذا ما نراه. والله أعلم.

(٦٥٣) يقول السائل: ما هو أفضل كتاب للحفظ في علم الحديث،

وأفضل شرح له؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يقصد السائل - فيما يظهر - كتاب الحديث في الأحكام، فمن أفضل الكتب (عمدة الأحكام) للحافظ عبد الغني المقدسي، فإنها عمدة لأنه انتقاها رحمته الله مما اتفق عليه البخاري ومسلم، ولها شروح متعددة، من أنفعها لطالب العلم شرح ابن دقيق العيد، وأما للمبتدئين فلها شروح متعددة من المعاصرين، معروفة بأيدي الطلبة.

يقول السائل: وما هو أفضل كتاب في الفقه يا فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أفضل كتاب في الفقه كتاب (زاد المستقنع في اختصار المقنع)، لموسى الحجاوي، وشرحه (الروض المربع) لمنصور البهوتي رحمته الله، فإنه كتابٌ مختصر مفيد، هذا لمن أراد التفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله.

يقول السائل: وما هو أفضل كتاب في النحو؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: في النحو (الآجرومية) للمبتدئين، ثم الألفية لمن أخذ حظاً وافراً من النحو، ويا حبذا لو حفظ الطالب هذه المتون المختصرة، حتى ينتفع بها حين يحتاج إليها في المستقبل.

(٦٥٤) **يقول السائل:** أرجو إفادتي بالكتب المفيدة من كتب الأحاديث

عن رسول الله ﷺ، والسلام عليكم ورحمة الله؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كتب الحديث التي ننصح فيها هي الكتب الصحيحة المعتمدة عند أهل العلم، مثل (صحيح البخاري) و(صحيح مسلم)، أو الكتب التي تجمع الأحاديث الصحيحة وتبينها، مثل (بلوغ المرام من أدلة الأحكام)، و(عمدة الأحكام)، وهما كتابان نافعان للمؤمن، لأنها مصنفان على الأبواب الفقهية، وكذلك من الكتب المفيدة (رياض الصالحين)، وهو مشهورٌ معروف عند الناس، فإن أحاديثه تشتمل على مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال.

(٦٥٥) **يقول السائل:** فضيلة الشيخ، ما الكتب الدينية التي ترشدونني

باقتنائها والاستفادة منها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من أحسن ما رأيت من الكتب كتاب (زاد المعاد في هدي خير العباد) لابن القيم رحمه الله، فإنه كتاب يعتبر كتاب فقه وسيرة وطب، ومن الكتب المفيدة أيضاً كتاب (رياض الصالحين) للنووي رحمه الله، ومن الكتب المفيدة (تفسير القرآن) لابن كثير، والمراد التفسير الكامل دون المختصر، والكتب في هذا كثيرة، يمكنك أن تسترشد أيضاً بمن عندك من أهل العلم ليدلوك على ما لم يحضرنا الآن.

(٦٥٦) يقول السائل: فضيلة الشيخ، في أي كتب التفسير نقرأ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كتب التفسير في الواقع كثيرة ومتشعبة، والعلماء - رحمهم الله - كل يأخذ بجهة من جهات القرآن الكريم، فمنهم من يغلب عليه تفسير المعاني بقطع النظر عن الإعراب والبلاغة، وما أشبه ذلك، ومنهم من يغلب عليه مسائل الإعراب والبلاغة وما أشبه ذلك، ومنهم من يغلب عليه استنباطات من الآيات العلمية والعملية، فهم يختلفون، لكن من خير ما يكون من التفاسير - فيما أعلم - : تفسير ابن كثير رحمته الله، فإنه تفسير جيد سلفي، لكن يؤخذ عليه إirاده بعض الإسرائيليات في بعض الأحيان ولا يتعقبها، وهذا قليل عنده.

ومن التفاسير الجياد: (تفسير الشيخ عبد الرحمن الناصر بن سعدي رحمته الله)، فإنه تفسير سلفي سهل المأخذ، ينتفع به حتى العامي.
ومن التفاسير الجياد: (تفسير القرطبي رحمته الله).
ومنها: تفسير محمد الأمين الشنقيطي رحمته الله، لا سيما في آخر القرآن الذي أدركه.

ومن التفاسير الجياد في البلاغة والعربية: (تفسير الزمخشري)، لكن احذره في العقيدة فإنه ليس بشيء.
ومن التفاسير الجياد: (تفسير ابن جرير الطبري)، لكنه لا ينتفع به إلا الراقي في العلم.

وهناك تفاسير أخرى لا نعرفها إلا بالنقل عنها، لكن الإنسان يجب عليه إذا لم يفهم الآية من التفاسير أن يسأل عنها أهل العلم، حتى لا يفسر القرآن بغير مراد الله - تعالى - به.

(٦٥٧) يقول السائل من الدمام: ما هي كتب التفسير التي تنصحونني

بقراءتها، وخصوصًا لطلبة العلم، مأجورين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كتب التفسير الحقيقة تختلف مشاربها، فتفسير ابن كثير من أحسن التفاسير، لكنه رحمته الله لا يعتني كثيراً باللغة العربية، - يعني: بالبلاغة وأوجه الإعراب وما أشبه ذلك -.

وتفسير ابن جرير - وهو أصل تفسير ابن كثير - أيضاً مطول، وفي الآثار الواردة فيه ما هو غث وسمين، فيحتاج إلى طالب علم يكون له معرفة بالرجال والأسانيد.

وهناك كتب تفسير جيدة، لكن منهجها في العقيدة غير سليم، كتفسير الزمخشري، فهو جيد من حيث البلاغة واللغة، لكنه ليس بسليم من حيث العقيدة، وفيه كلمات تمر بالإنسان لا يعرف مغزاها، لكنها إذا قرئت في قلبه فربما يتبين له مغزاها فيما بعد، ويكون قد استسلم لها فيضل.

لذلك أرى أن طالب العلم يأخذ (تفسير ابن كثير رحمته الله) ما دام في أول الطلب، أو (تفسير الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمته الله)، أو (تفسير أبي بكر الجزائري)، وهذا ما اطلعت عليه، وقد يوجد تفاسير أخرى مثلها أو أحسن منها.

ثم إذا وفقه الله إلى علمٍ واسع وملكة قوية يدرك بها ما لا يدركه في أيام الطلب فليراجع كل ما تيسر من التفاسير.

(٦٥٨) يقول السائل: فضيلة الشيخ، ما هي أشهر كتب التفسير التي

يقتنيها طالب العلم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أرى أن يقتني (تفسير ابن كثير رحمته الله)، و(تفسير شيخنا عبد الرحمن بن سعدي رحمته الله)، لأنها خير ما اطلعت عليه من كتب التفاسير، وهناك تفاسير أخرى لطالب العلم الراقي، ك(تفسير القرطبي رحمته الله) و(تفسير الشوكاني رحمته الله).

(٦٥٩) يقول السائل: ما رأيكم يا شيخ في تفسير البغوي رحمه الله؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: (تفسير البغوي رحمه الله) جيد ولا بأس به، لكنني أحثُّ إخواني السامعين على مراجعة مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، تكلم عن التفاسير التي مرت به كلامًا جيدًا، فلترجع.

(٦٦٠) يقول السائل: فضيلة الشيخ محمد ما هو أفضل كتاب للحفظ في

علم العقيدة؟ وأفضل شرح له، وعدة شروح أخرى؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من أحسن ما كتب في العقيدة: (العقيدة الواسطية) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فإنها رسالة مختصرة مفيدة جدًا، فيها قواعد عظيمة من القواعد التي ينتفع بها الإنسان في كل مسألة من مسائل العقيدة.

ومنها: (شرح العقيدة الطحاوية)، فإنه كتابٌ جيد مفيد ينتفع به طالب العلم.

ومنها: (الصواعق المرسله) و(مختصره) لابن القيم رحمه الله.

(٦٦١) تقول السائلة أ.ع: أنا أقوم بدراسة الفقه، فما هي الكتب التي

تنصحونني بدراستها والقراءة فيها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أحسن ما رأيت من الكتب في فقه الحنابلة (الروض المربع شرح زاد المستقنع)، ففيه خير كثير وعلم غزير.

لكنني أنصح السائلة وغيرها ممن يطلب العلم أن يكون طلبهم العلم على يد شيخ، لأن ذلك أسلم من الخطر وأقرب لحصول العلم، فإن الشيخ يقرب المعلومات إلى الطالب بشرح المشكل، وبيان المجمل، والجمع بين الأدلة، فيقل الخطأ، وأما من اعتمد على نفسه في طلب العلم وعلى الكتب التي يقرؤها، فإنه يخطئ كثيرًا، ولا ينال العلم الصحيح إلا بجهدٍ جهيد وعمل شاق، ولهذا

يقال: من كان دليله كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه، وهذه الجملة وإن لم تكن صحيحة على وجه الإطلاق لكنها على الغالب.

(٦٦٢) يقول السائل: أريد أن يكون لي علم شرعي، وأن أتفقه في الدين، وجهوني نحو أفضل الكتب المعينة في هذا المجال؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من أحسن الكتب - بل هو أحسن الكتب - كتاب الله - عز وجل -، فإن فيه الهدى والنور والشفاء لما في الصدور، ثم ما صح عن النبي ﷺ، ثم ما كتبه أهل العلم.

ويختلف هذا باختلاف الناس: فالطالب الصغير المبتدئ تذكر له الأشياء المختصرة المفيدة، والطالب المتوسط يرتقي شيئاً فشيئاً حتى يصل إلى الغاية والنهاية التي يمكن أن يصل إليها البشر.

ثم إني أشير على طالب العلم أن يختار له من العلماء الأمناء في دينهم، وعلمهم، ومنهجهم من يتلمذ على يديه، فإن القراءة على المشايخ أقرب إلى الصواب، وأسرع في إدراك العلم، لأن الشيخ يقدم لطلابه شيئاً قد نضج وتم اختياره من قبل هذا الشيخ، وقد توفرت والله الحمد وسائل الإعلام الآن مسموعة ومقروءة، فالأشرطة والكتب متوفرة، نسأل الله التوفيق لما فيه الخير والصواب.

(٦٦٣) يقول السائل: أرشدوني إلى بعض أسماء الكتب المهمة في

الفقه والعبادات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أحسن شيء في هذا ما ألفه العلماء من كتب الحديث، كـ (بلوغ المرام) و (منتقى الأخبار) ونحوهما، ثم ما اشتمل على الفقه والحديث، مثل: (زاد المعاد) لابن القيم، فإنه كتاب قيم فيه التاريخ النبوي، وفيه الفوائد والحكم التي تتضمنها غزوات الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، فهو كتاب جيد لا ينبغي لطالب علم أن تفوته مطالعته.

(٦٦٤) يقول السائل: ما رأيكم في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي أشير به على إخواني - إذا كانوا يحبون الاطلاع على أقوال العلماء، ولديهم قدرة على معرفة الراجح من المرجوح - أن لا يراجعوا إلا الكتب التي تذكر الأقوال وأدلتها، حتى يكونوا على بينة من أمرهم، مثل: (المغني) لابن قدامة، و(المجموع شرح المهذب) للنووي رحمهم الله، وما أشبهها من الكتب التي إذا ذكرت أقوال العلماء ذكرت الأدلة وبينت الراجح، أما مجرد أقوال هذا مذهب فلان، وهذا مذهب فلان، فهو قليل الفائدة بلا شك، فالفائدة منه هي أن يطلع الإنسان على أقوال فقط، دون أن يعرف الراجح من المرجوح، فاشتغاله بها هو أحسن أولى وأحرى.

(٦٦٥) يقول السائل: ما رأي فضيلتكم في مجموعة فتاوى شيخ الإسلام

ابن تيمية رحمهم الله؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إنها من خير ما كتبت، لأنها من عالم فقيه ناصح، وإنني أحت أخى السائل وغيره ممن يستمع على اقتناء كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهم الله، وكذلك تلميذه ابن القيم، لما فيها من الخير والبركة والعلم الغزير الذي لا تجده في غيرها، ولما فيها من قوة الاستنباط، استنباط الأحكام من الكتاب والسنة، فهي كتب لم يخرج مثلها فيما أعلم، فعليك يا طالب العلم بها.

(٦٦٦) يقول السائل: ما رأيكم يا فضيلة الشيخ في تفسير مختصر ابن

كثير، وفقه السنة، ورياض الصالحين، والكبائر، وقصص الأنبياء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أقول أولاً: إن الرجوع إلى الأصول أفضل وأحسن، لكن إذا دعت الحاجة إلى الرجوع إلى المختصرات - لضيق الوقت، أو لغير ذلك من الأسباب - فلا بأس.

وأما ما عَدَّدَهُ من الكتب بعد ذلك: فإنه من المعلوم أنه لا يكاد كتاب يسلم من شيء يَطْعَى به القلم، أو يزل به الفهم، والإنسان غير معصوم، وما أحسن كلمة قالها عبد الرحمن ابن رجب رحمته الله في كتابه القواعد الفقهية، وهو أحد أحفاد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في العلم، وهو تلميذ ابن القيم، وابن القيم تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «ويأبى الله العصمة لكتاب غير كتابه، والمنصف من اغتفر قليلاً خطأ المرء في كثير صوابه»^(١)، فإنها كلمة جيدة، وغالب هذه الكتب التي ذكرها السائل لم أستوعبها قراءة أو مطالعة، فلا يمكنني أن أحكم على كل واحد منها بعينه، ولكن من طالع هذه الكتب أو غيرها، وأشكل عليه مسألة من المسائل، فعليه أن يراجع أهل العلم في ذلك.

(٦٦٧) يقول السائل: ما رأي فضيلتكم - حفظكم الله - في كتابي (الروح) و(حادي الأرواح) لابن القيم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إنها كتابان عظيمان مفيدان، فيهما عبر، وفيهما أحكام فقهية، فهما من خير المؤلفات، وابن القيم رحمته الله - كما هو معلومٌ للجميع - رجلٌ واسع الاطلاع، سهل العبارة سلسها، وأنا أنصح إخواني طلبة العلم بقراءة كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، وكتب ابن القيم الذي هو تلميذه وتربى على يده علماً وعملاً ودعوة، وقد أوصى بهما شيخنا رحمته الله عبد الرحمن بن سعدي، لأنه رحمته الله انتفع بكتب الشيخين انتفاعاً كبيراً، ونحن انتفعنا بها والحمد لله، فنشير على كل طالب علم أن يقرأها ليتنتفع بها.

(٦٦٨) يقول السائل أ. ع: ما رأيكم في كتاب (الروح) لابن القيم؟ وهل القصص التي ذكرها عن أهل القبور صحيحة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الكتاب فيه مباحث قيمة وجيدة، ومن قرأها عرف أنها من كلام ابن القيم رحمه الله، وفيه هذه القصص التي ذكرها من المنامات عن بعض الأموات، كأنه رحمه الله تهاون في نقلها لأنها تُرَقِّق القلب، وتوجب للإنسان أن يخاف من عذاب القبر، وأن يرغب في نعيم القبر، فالقصص حسنة، والله أعلم بصحتها.

(٦٦٩) **يقول السائل:** كتابا (حادي الأرواح)، و(الروح) لابن القيم ما

رأيكم فيها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما الكتابان: (حادي الأرواح) و(الروح) لابن القيم رحمه الله فهما كتابان نافعان فيها خير كثير، وإن كانا لا يخلوان من الشيء الذي يجعلنا نتردد في صحته، لكنهما بلا شك مفيدان عظيمان.

(٦٧٠) **يقول السائل:** ما رأيكم فضيلة الشيخ في هذه الكتب: كتاب

(الأذكار)، وكتاب (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي)، وكتاب (رياض الصالحين)، وكتاب (خزينة الأسرار)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما كتابا (الأذكار) و(رياض الصالحين) فهما

للنووي رحمه الله، ولا شك أن فيهما فائدة عظيمة كبيرة، لكن لا يخلوان من بعض الأحاديث الضعيفة، ولا سيما كتاب الأذكار، إلا أن أهل العلم قد بينوا ذلك والله الحمد، ولكنها أحاديث قليلة جداً، وأرى أن يقرأ فيها الإنسان لما فيها من الفوائد الكثيرة، وأرى أن يسأل أهل العلم بالحديث عن الأحاديث التي يستنكرها.

وأما (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي) فهو لابن القيم أحد

تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -، وهو كتاب جيد فيه مواعظ عظيمة، لكن في آخره أشياء يظهر أن المؤلف رحمه الله كتبها لأن هذا الكتاب كان

لشخص معين ابْتِي بِلِيَّةٍ، فرأى المؤلف رحمته الله أن من المناسب ما ذكره في آخر الكتاب.

وأما كتاب (خزينة الأسرار) فلا أدري عنه شيئاً، ولم أطلع عليه.

(٦٧١) يقول السائل ز. م. س. من جدة: أنا والحمد لله يوجد عندي كتب شرعية كثيرة، منها كتاب (رياض الصالحين)، و(فقه السنة) ذو المجلدات الثلاثة للسيد سابق، وعندني وقت فراغ كبير أريد أن أقضيه في شيء يفيدني، فأردت أن أتفقه في الدين، ففي أي الكتابين أبدأ؟ هل أبدأ بكتاب (رياض الصالحين)، أم بكتاب (فقه السنة)؟ نرجو الإفادة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي أرى أن تبدأ بكتاب (رياض الصالحين)، لأن فيه آداباً عظيمة قل أن توجد في غيره، وهو أيضاً مشتمل على فقه كثير من العبادات والمعاملات، فابدأ به أولاً، ثم بعد هذا تبدأ فيما تراه من الكتب النافعة المفيدة.

ومن الكتب المفيدة: (زاد المعاد في هدي خير العباد) لابن قيم الجوزية رحمته الله، فإنه كتاب جامع بين السيرة النبوية والفقه، ومن المعلوم لنا جميعاً أن دراسة سيرة النبي صلى الله عليه وسلم أمر مهم مطلوب، لأن به يُعرف كثيرٌ من هدي النبي صلى الله عليه وسلم، وبه يزداد الإيمان والمحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

فنصيحتي لك أن تقرأ في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن يجب الحذر من المقولات الضعيفة التي ألصقت بالسيرة وليست منها، ومن خير ما هو مؤلف في السيرة وفيه تمحيص جيد كتاب (البداية والنهاية) لابن كثير، فإنه جيد ومفيد.

(٦٧٢) يسأل السائل ع. أ. من بلاد زهران عن كتاب

(رياض الصالحين)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قبل الإجابة على السؤال أود أن أذكر السائل والمسلمين أن أهم ما ينبغي الاعتناء به، بل يجب الاعتناء به، كتاب الله - عز وجل -، حيث كان الصحابة رضي الله عنهم لا يتجاوزون عشر آيات حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل، فالاعتناء بكتاب الله - عز وجل - أمر واجب، وتدبر معناه هو الحكمة من إنزاله، والتذكر به حكمة أخرى تتفرع عن تدبره، قال الله تعالى: ﴿ كَتَبَ أَرْزَلْتَهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيدْبَرُوا إِيَّاهُ وَلِسْتَذَكْرًا أُولَ الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩]، كثير من الناس يعنى بالكتب الحديثية وبالسنن، ولا شك أن هذا خير، ولكن تجده مَهْمَلًا القرآن الكريم، لا يعرف معناه ولا يتدبره، ولا يطلع على ما كتبه أهل العلم في تفسيره، وهذا نقص، فالذي ينبغي للإنسان في ترتيب تعلمه: أن يبدأ قبل كل شيء بفهم كتاب الله - عز وجل -، ثم يثني بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما كتبه أهل العلم فيها من المؤلفات.

أما جوابنا على السائل فنقول: إن هذا الكتاب الذي أشار إليه، وهو: (رياض الصالحين) كتاب قيم نافع، به آيات يُصَدَّرُ بها المؤلف رحمته الله الأبواب في كثير من أبواب الكتاب، وفيه أحاديث صحيحة وحسنة، ويندر فيه جدًا الأحاديث ضعيفة، لكن الكتاب مفيد لطالب العلم وللعمامة.

(٦٧٢) يقول السائل: فضيلة الشيخ ما أفضل الكتب المؤلفة في

السيرة النبوية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: السيرة النبوية ألفت فيها كتب كثيرة، لكن بعضها ليس له سند، ولكنها اشتهرت بين الناس ثم كتبت في الكتب، ومن أحسن ما رأيت - وأنا لم أر شيئًا كثيرًا من كتب التاريخ والسيرة - (البداية والنهاية) لابن كثير رحمته الله، وإذا أُشْكِلَ عليك شيء منها فابحث عنه بحثًا خاصًا، مثل أن تُرَوَى قصة واقعة منسوبة للنبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أو لغيره من الصحابة، فابحث عنها وعن سندها حتى يتبين لك،

المهم أن من خير ما قرأت وأنفعه في هذا الموضوع كتاب (البداية والنهاية) لابن كثير رحمته الله.

(٦٧٤) تقول السائلة من الرياض: فضيلة الشيخ ما الكتب التي

تنصحوننا بقراءتها في مجال الزهد؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شيء أحسن من كتاب الله -عز وجل-

في باب الزهد، ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والزهد له مفهومان: مفهوم شرعي، ومفهوم عرفي.

فالمفهوم الشرعي: ترك ما لا ينفع في الآخرة، وليس المراد به أن يترك

الإنسان الدنيا كلها ويتقشف، ويكون في بيته لا يعرف ولا يُعرف، بل أن يترك

ما لا ينفعه في الآخرة، ولو عمل أعمالاً دنيوية، ولو خالط الناس،

ولو ماشاهم.

وأما المفهوم العرفي: فهو التقشف، وكون الإنسان لا يتمتع بما أحل الله

له وإن كان نافعاً له في الآخرة، ويقتصد على نفسه وينزوي في بيته، وهذا الزهد

ليس مشروعاً، ولا يُؤجر الإنسان عليه، لأنه قد يضيع فيه واجبات كثيرة، وقد

يُحرم نفسه من مباحات كثيرة بلا سبب، والإنسان الذي يحرم نفسه من

المباحات التي أباحها الله بلا سبب شرعي يعد مذموماً لا ممدوحاً.

لهذا ينبغي أن نقول لهذه السائلة ولغيرها: يجب أن نعرف معنى الزهد

أولاً حتى نبحث عن الكتب التي تعين على الزهد، أو التي تبين الزهد، فالزهد

قاعدته - كما أشرت إليه -: ترك ما لا ينفع في الآخرة، فممارسة شيء من أمور

الدنيا هو نافع في الآخرة لا يخرج به الإنسان عن الزهد، والانطواء على النفس

وعدم الاختلاط مع الناس، وكون الإنسان يتقشف ويمتنع مما أحل الله له،

ليس هذا بالزهد المحمود، بل هو من الزهد المذموم.

(٦٧٥) تقول السائلة غ. أ من محافظة بياي العراق: عندنا الكثير من كتب التصوف، فما رأي الشرع - في نظركم يا فضيلة الشيخ - في هذه الكتب وفي التصوف؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نظري في التصوف - كغيره مما ابتدع في الإسلام - ما بينه رسول الله ﷺ لأمته حيث قال: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»^(١).

فالتصوف المخالف لهدي الرسول ﷺ بدعة وضلالة يجب على المسلم أن يتعد عنه، وأن يأخذ طريق سبيله إلى الله من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ. وأما كتب الصوفية فإنه لا يجوز اقتناؤها ولا مراجعتها، إلا لشخص يريد أن يعرف ما فيها من البدع ليردّ عليها، فيكون في نظره إليها فائدة عظيمة، وهي: رد هذه البدعة حتى يسلم الناس منها، وهذا أمر مرغوب فيه إذا أمن الإنسان على نفسه من أن ينحرف من هذه الكتب.

(٦٧٦) تقول السائلة: قرأت في كتاب المأثورات شيئاً لم أجده في بقية كتب الأدعية، وما قرأته يعرف بورود الرابطة، وهو أن يتلو الإنسان قوله تعالى: ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تَوَكَّلْ عَلَى الْمَلِكِ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّنْ تَشَاءُ ﴾ [آل عمران: ٢٦] إلى قوله: ﴿ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [آل عمران: ٢٧]، ثم يتلو بعد ذلك هذا الدعاء: اللهم إن هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك فاغفر لي. ثم يستحضر صورة من يعرف من إخوان في ذهنه، ويستشعر الصلة الروحية بينه وبين من لم يعرف منهم، ثم يدعو لهم مثل هذا الدعاء: اللهم إنك تعلم أن هذه

(١) أخرجه أحمد (١٢٦/٤)، أبو داود: كتاب السنة، باب لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧)، الترمذي: كتاب العلم عن رسول الله، باب ما جاء في الأخذ بالسنة، رقم (٢٦٧٦)، ابن ماجه: كتاب المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل، رقم (٤٢).

القلوب اجتمعت على محبتك، والتقت على طاعتك، وتوحدت على دعوتك، وتعاهدت على نصره شريعتك، فألف اللهم رابطتها، وأدم وُدَّها، واهدها سُبُلها، واملأها بنورك الذي لا يُحْبُو، وشرح صدورها بفيض الإيمان بك، وجميل التوكل عليك، وأخِيها بمعرفتك، وأمتها على الشهادة في سبيلك، إنك نعم المولى ونعم النصير.

ثم ذكر وردًا آخر يُسمى وِرْد الدعاء يقول فيه: أستغفر الله مائة مرة، ثم الدعاء للدعوة والإخوان والنفوس بعد ذلك بما تيسر من الدعاء، بعد صلاة الفجر والمغرب والعشاء وقبل النوم، وألا يقطع الورد لأمر دنيوي إلا للضرورة.

وقد قرأت كثيرًا في كتب الأحاديث ورياض الصالحين ولم أجد ما يدل على صحة هذا المذكور، فأرجو أن تُنبِّهونا على مدى صحته وعن حكم الالتزام به والمداومة عليه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الأدعية لا أصل لها في سنة الرسول ﷺ، وليست بصحيحة، ولا يجوز لأحد أن يلتزم بها، بل ولا أن يفعلها تعبدًا لله لأنها بدعة، وقد قال النبي ﷺ: «كل بدعة ضلالة»^(١)، والذي ظهر لي من حال هذه المرأة السائلة أنها تطالع كثيرًا من الكتب، ولا سيما كتب الأذكار والأوراد، والذي أنصحها به أن تحترز كثيرًا، لأنه كُتِبَ في الأذكار البدعية والأدعية البدعية شيءٌ كثير، ومن المؤسف أنها تروج كثيرًا بين المسلمين، ورواجها قد يكون أكثر من رواج الأدعية والأذكار الصحيحة.

فأنصحها وأنصح جميع إخواني المسلمين بالثبوت في هذه الأمور، حتى لا يعبدوا الله - تعالى - على جهل وضلال وبدع، وفي الكتب الصحيحة التي ألفها من يوثق بعلمهم وأمانتهم ودينهم ما يغني عن ذلك، فالرجوع إليها هو

(١) تقدم تحريجه.

الواجب، وطرح مثل هذه الكتب التي أشارت إليها السائلة وغيرها مما يشتمل على أذكار وأدعية بدعية هو الواجب على المسلمين، حتى لا تفشو فيهم البدع وتكثر فيهم الضلالات.

والله أسأل أن يهدينا وإخواننا المسلمين لما فيه صلاح ديننا ودينانا، إنه جواد كريم.

(٦٧٧) يقول السائل: ما رأي فضيلة الشيخ في كتب يوم

القيامة وأهوالها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي يغلب على ظني أن مثل هذه الكتب المتعلقة بالفتن وأهوال القيامة فيها أحاديث كثيرة ضعيفة، وبعضها قد تكون موضوعة، ولهذا ينبغي على الإنسان أن يكون منها على حذر، وأن لا يعتمد عليها إلا بعد مراجعة أهل العلم، وإذا لم يكن عنده أحدٌ من أهل العلم يسأله فإن الحق له منارٌ بيّنٌ، فإذا مر به شيء من الأحاديث يستنكره أو تشمئز منه نفسه فليتوقف فيه، وليسأل عنه بخصوصه، وهو غير ملزم بأن يؤمن بما لا يتيقن أنه مما يجب الإيمان به، فليتوقف حتى يسأل أهل العلم عن ذلك.

(٦٧٨) يقول السائل: وجدنا كتباً مؤلفة في الطب للشيخ جلال الدين

السيوطي رحمه الله، فهل كان عالماً بالطب إلى جانب التفسير حسب ما تعلمون؟ أم أنه اسم على اسم؟ أو هي منسوبة إليه فقط؟ فإن كنتم قد اطلعتم على شيء منها فما رأيكم فيما اشتملت عليه، وخاصة تلك الرموز والطلاسم التي لا تعرف، والأحرف الأبجدية العربية والأرقام، وهذه دواء للجنون وبعض الأمراض الأخرى؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أنا لا أعرف عن السيوطي أنه عالم بالطب، وإن كنت قد قرأت له قديماً كتاباً يشتمل على عدة علوم منها بحوث في الطب.

أما ما ذكره السائل من هذا الكتاب الذي فيه الطلاسم باللغة العربية وغيرها، والحروف وما أشبهها، فهذا لا أعرف عنه شيئاً، لكن يجب أن يعلم أنه لا يجوز الاستشفاء بأمر لا يعرف معناه، فهذه الحروف التي لا يدري ما هي، وهي عبارة عن طلاسم وأشياء لا تعلم، لا يجوز لأحد أن يتداوى بها ولا يستشفى بها، وإنما يستشفى بالكتابة المعروفة التي لا تنافي ما جاءت به الشريعة.

(٦٧٩) تقول السائلة خ. م. س. من الخرج: لقد داومت على قراءة درة الناصحين في الوعظ والإرشاد وتأثرت به، ولكنني أحس أن فيها أشياء مكذوبة وتأكدت من ذلك، فما رأيكم في هذا الكتاب يا فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: رأيي في هذا الكتاب وفي غيره من كتب الوعظ أن يقرأها الإنسان بتحفظ شديد، لأن كثيراً من المؤلفين في الوعظ يأتون بأحاديث لا زمام لها ولا ختام، ولا أصل لها عن الرسول ﷺ، بل هي أحاديث موضوعة أحياناً، وضعيفة جداً أحياناً، يأتون بها من أجل ترقيق القلوب وتخويفها، وهذا خطأ عظيم، فإن فيما صح من سنة الرسول - عليه الصلاة والسلام - من أحاديث الوعظ كفاية، والقرآن العظيم أعظم ما تُوعظُ به القلوب، كما قال الله - تعالى -: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، فلا واعظ أعظم من القرآن الكريم، ومما صح من السنة عن رسول الله ﷺ، فإذا عرف الإنسان حال هذه الكتب المؤلفة في الوعظ، وأن فيها أحاديث موضوعة أو ضعيفة جداً، فليحترز من هذه الأحاديث، ولا حرج عليه أن ينتفع بها وبما فيها من كلمات الوعظ التي يكتبها الكاتبون، ولكن ليكن على حذر من الأحاديث المذكورة فيها، وليسأل عنها أهل العلم، وإذا بُيِّنَ له حال الحديث فليكتب على هامش الكتاب: هذا الحديث ضعيف أو موضوع أو ما أشبه ذلك، لينتفع به من يطالع الكتاب بعده.

(٦٨٠) يقول السائل: فضيلة الشيخ ما رأيكم في كتاب (مروج

الذهب) للمسعودي؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: (مروج الذهب) للمسعودي كغيره من كتب

التاريخ يكون فيه الضعيف والصحيح، ويحتاج إلى أن يَحْتَرَزَ الإنسان منه إذا ورد على سمعه أو على بصره ما يستنكر، فإنه يجب عليه أن يتوقف فيه ويبحث عنه ويحققه.

(٦٨١) يقول السائل: فضيلة الشيخ ما رأيكم في كتابي (المأثورات)

و(الدعاء المستجاب)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كتاب الدعاء المستجاب فيه أشياء بدعية لا

صحة لها، فلا أشير أن يقرأه إلا طالب علم يعرف ما فيه من البدع حتى يتجنبها، وفيه أشياء مفيدة.

(٦٨٢) يقول السائل: فضيلة الشيخ ما رأيكم في كتاب (العواصم من

القواصم) لأبي بكر بن العربي رحمه الله؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا كتاب جيد ينبغي للإنسان قراءته.

(٦٨٣) يقول السائل: ما رأي فضيلتكم في كتابي (الروض الفائق)

و(تنبيه الغافلين)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: (الروض الفائق) لا أعرفه، وأما (تنبيه

الغافلين) فهو كتاب وعظ، وغالب كتب المواعظ يكون فيها الضعيف وربما الموضوع، ويكون فيها حكايات غير صحيحة يريد المؤلفون أن يرققوا القلوب بها وأن يُبَكِّوا العيون، ولكن هذا ليس بطريقٍ سديد، لأن فيما جاء في كتاب الله، وضح عن رسول الله ﷺ من المواعظ كفاية، ولا ينبغي أن يوعظ

الناس بأشياء غير صحيحة، سواء نسبت إلى الرسول ﷺ أو نسبت إلى قوم صالحين، قد يُحْطِطُونَ فيما ذهبوا إليه من الأقوال أو الأعمال، والكتاب فيه أشياء لا بأس بها، ومع ذلك فإني لا أنصح أن يقرأه إلا شخص عنده علم وفهم وتمييز بين الصحيح والضعيف والموقوف.

(٦٨٤) يقول السائل: أسأل عن كتاب (تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين)، تأليف الفقيه الزاهد الشيخ نصر الدين محمد بن إبراهيم السمرقندي رحمته الله، والأحاديث التي وردت فيه هل هي صحيحة؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم هذا الكتاب كغيره من كتب الوعظ فيه أحاديث صحيحة، وحسنة، وضعيفة، وموضوعة، ولهذا لا ينبغي قراءته إلا لطالب علم يميز بين ما يُقبل من الأحاديث التي فيه وما لا يقبل، ليكون على بصيرة من أمره، ولئلا ينسب إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله أو ما لا تصح نسبته إليه، فإن النبي ﷺ قال: «من حدّث عني بحديثٍ يرى (يُرى) أنه كذب، فهو أحد الكاذبين»^(١)، وقد صح عن النبي ﷺ أن «من كذب عليه متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

فنصيحتي لمن ليس عنده علم بالأحاديث ألا يقرأ في هذا الكتاب، ومن عنده علم يميز بين الصحيح المقبول وغير المقبول ورأى في قراءته مصلحة فليفعل، وإن رأى أنه يصدُّه عن قراءة ما هو أنفع له فلا يُذهِبْ وقته بقراءته.

(١) أخرجه مسلم: المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي، رقم (١٠٧)، ومسلم: المقدمة، باب

التحذير من الكذب عن رسول الله، رقم (٢).

(٦٨٥) يقول السائل ع. من المدينة المنورة: قرأت كتاباً عن عقوبة أهل

الكبائر لمؤلفه أبي الليث السمرقندي، من ضمن ما قرأته الأربع الصفحات الأخيرة من الكتاب، وهو موضوع مواصفات الجنة وأهوال يوم القيامة، مما جعلني أبكي من شدة ما سمعت، ولا أستطيع شرح ما قرأته لأنه طويل، فما رأيكم في هذا الكتاب؟ وهل ما ورد فيه صحيح؟ أفيدونا أثابكم الله.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الكتاب فيه الكثير من الأشياء التي لا تصح، ولهذا لا أنصح إخواني بقراءته إلا رجلاً يميز الصحيح من الضعيف والسقيم من السليم، وفي هذه الحال يحسن إذا قرأه أن يعلق على الضعيف منه والسقيم، ويبيِّنُ ضعفه وسقمه، حتى لا يغتر الناس به، وهكذا نقول في أي كتاب يكون فيه الصحيح والضعيف: لا ننصح أحدًا بقراءته إلا رجلاً كان عنده علم بالصحيح والضعيف، فلا حرج أن يقرأه، ولكن ينبغي أن يعلق على الضعيف والسقيم حتى لا يغتر الناس به.

ولست بقولي هذا أتججر على الناس أن لا يقرأوا الكتب، ولكني أقول لإخواني المسلمين: إن في الكتب المعتمدة الصحيحة ما فيه الكفاية والاستغناء عن هذه الكتب التي تشتمل على هذه الأشياء الضعيفة.

وليعلم أن كثيرًا من كتب الوعظ تشتمل على كثير من الأحاديث الضعيفة، وذلك استنادًا إلى قولٍ ذهب إليه بعض أهل العلم، وهو: التساهل في الأحاديث الضعيفة في باب الفضائل أو الزواجر، لأنها إذا كانت في الفضائل تزيد الإنسان رغبة في الخير، وإذا كانت في أداء واجب تزيده رهبة من الشر.

إن هؤلاء الذين يُرَخِّصُونَ رواية الأحاديث الضعيفة من أهل العلم يشترطون لها شروطًا، وهي:

- ١- ألا يكون الضعف شديدًا.
- ٢- ألا يعتقد الإنسان أن النبي ﷺ قالها.
- ٣- أن يكون لها أصل ثابت في الشرع.

مثال ذلك: لو ورد حديث فيه التخويف من الزنى وهو حديث ضعيف، فعند هؤلاء العلماء لا بأس من ذكره، بشرط ألا تعتقد أن النبي ﷺ قاله، وذلك لأن الزنى ثبت تحريمه في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ الصحيحة، فذكر هذا الوعيد فيه يزيد الإنسان نفوراً منه، والنفور من الزنى أمر مطلوب في الشرع، ثم إن ثبت هذا العقاب للزاني فإنه يكون قد فعل هذه الفاحشة على بصيرة، وإن لم يثبت فإنه لم يزد إلا نفوراً من هذا الفعل المحرم وذلك لا يضره.

وإذا جاء حديث ضعيف يرغب في صلاة الجماعة، فإن أجر صلاة الجماعة ثابت بالسنة الصحيحة عن النبي -عليه الصلاة والسلام-، والأمر بصلاة الجماعة ثابت في كتاب الله. والله الموفق.

(٦٨٦) يسأل السائل ع. أ. م. من اليمن عن كتاب (بدائع الزهور)؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الكتاب فيه أشياء كثيرة غير صحيحة، ولا أرى أن يقتنيه الإنسان، ولا أن يجعله بين أيدي أهله، لما فيه من الأشياء المنكرة.

(٦٨٧) يقول السائل ح. ع. من العراق، محافظة نينوى: هل ما جاء في كتاب (بدائع الزهور) صحيح، أم فيه شيء من المبالغة؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: كتاب (بدائع الزهور في وقائع الدهور) فيه شيء من المبالغات الكثيرة والكذب، وعلى الإنسان أن يتجنبه وأن يبعده عن بيته، حتى لا يغتر أولاده بما يقرؤونه فيه.

وإني أنصح هذا السائل وغيره من إخواني المسلمين أن يتحروا فيما يراجعونه من الكتب الأخبارية، بل أن يتحروا فيما يقرؤونه من الكتب الأخبارية والأحكامية، وأن لا يأخذوا بكل ما يقرؤونه، وليشاوروا أهل العلم

في هذه الكتب حتى لا ينخدعوا بها فيها من باطل وضعيف، لأن الأمر خطير جداً، لو أن كل إنسان وجد كتاباً أخبارياً أو حكيمياً أخذ بها فيه من غير أن يميز بين الضعيف والقوي والحق والباطل لضل في ذلك ضللاً بعيداً، والعلماء - والحمد لله - موجودون والاتصال بهم متيسر ليسألهم عن الكتاب قبل أن يقرأه.

(٦٨٨) تقول السائلة ح. ع. ع. من الدوحة قطر: لقد تعود الناس عندنا إذا توفي أحد أفراد العائلة يجتمع الناس للعرزاء في الثلاثة الأيام الأولى، ويقرؤون القرآن الكريم، ويكملون ما يستطيعون من ختمات للقرآن، يتجمعون بعدها ويقرأ أحد الشيوخ أو إحدى النسوة دعاء ختم القرآن، يأخذونه من كتاب (دعاء ختم القرآن) من تأليف أحمد بن محمد البراك، ويقول هذا المؤلف: إنه كتب هذا الكتاب في الهند وداعاً لشهر رمضان، لينتفع به المسلمون، وفيه دعاء أول السنة وآخرها، ودعاء ليلة النصف من شعبان، واستوقفتني هذه الجملة، لعلمي بضعف الأحاديث الواردة في تخصيص ليلة النصف من شعبان، ثم يذكر في الكتاب سورة الفاتحة وآيات من سورة البقرة وآل عمران وسور أخرى كجزء من الدعاء.

ومن الكلام الذي ورد فيه أن رسول الله ﷺ قال لأعرابي: أسلم. قال: من شهد يا محمد أن ما تقول صدق؟ فنادى رسول الله ﷺ شجرة من شاطئ الوادي الأيمن، فجاءت إليه وهي تشق الأرض شقاً، فاستشهدها رسول الله وقال لها: يا شجرة من أنا؟ قالت: أنت رسول الله حقاً. فغادرت إلى مكانها معلنة له بالرسالة نطقاً.

وقول آخر عن رسول الله أنه أجاز البعير، وضمن الغزالة، وكلمه الضب، وخاطبه الثعبان، واخضرّ العود اليابس في كفه.

ويكرر هذا الدعاء بعدد الختمات التي تمت للقرآن، فيسألون الله فيه أن

يكون ثوابه صدقة للميت، فهل تجوز القراءة للميت؟ وما مدى صحة ما ورد في هذا الكتاب؟ أفيدونا بما تعلمون حول هذا الأمر جزاكم الله خيراً.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الكتاب الذي أشارت إليه السائلة لم

يكن عندي منه شيء ولا أعلم به.

لكن ما ذكر من اجتماع أهل الميت للعزاء ثلاثة أيام، وقراءة القرآن وإهداء ثوابه إلى الميت، فإن هذا من البدع التي لم ترد عن النبي ﷺ، وقد كره أهل العلم أن يجتمع الناس للعزاء في بيوتهم أو في مكان خاص، والغالب أنه إذا حصل مثل هذا الاجتماع - ولا سيما اجتماع النساء - لا بد أن يكون مصحوباً بنياحة أو نذب، وكلاهما محرم، فإن النبي ﷺ «لَعَنَ النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ»^(١)، فالواجب على المسلمين التخلي عن هذه البدع، وأن ينظروا إلى طريقة من سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ويتمشوا على طريقتهم، ولا شك أن الصحابة رضي الله عنهم قد أصيبوا بالأموال كغيرهم من الناس، ولم يكن يحدث منهم ذلك، وغاية ما ورد في هذا أنه لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ»^(٢).

وأما إهداء القرآن إلى الميت، أو قراءة القرآن للميت: فإن أهل العلم اختلفوا هل يصل ثوابها إليه أم لا؟ والصحيح أنه يصل ثوابها إليه، ولكن استتجار من يقرأ القرآن له هذا هو الذي يكون حراماً، لأن قراءة القرآن قربة، والقربة لا يصح أخذ الأجرة عليها، فلو استأجروا شخصاً يقرأ القرآن للميت فإن عقد الإجارة محرم، والقارئ لا يملك الأجرة بذلك، وليس له ثواب من قراءته، لأنه أراد بها غير وجه الله، والميت لا ينتفع بها حينئذٍ؛ لأنها ليست مقبولة يترتب عليها الأجر الثواب، وحينئذٍ يكون أهل الميت الذين بذلوا هذه الدراهم خاسرين، وقد فات الميت ما يرجونه من الثواب.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجنائز، باب النوح، رقم (٣١٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الجنائز، باب صنعة الطعام لأهل الميت، رقم (٣١٣٢).

وأما ما ذكره من الآيات التي تدل على صدق رسول الله ﷺ: فالآيات الدالة على صدق النبي ﷺ كثيرة، وأعظمها هذا القرآن العظيم الذي لا يزال معجزة حتى يأتي أمر الله - عز وجل -، وقد ثبت للنبي ﷺ من الآيات الكونية الأرضية والأفقية شيء كثير، من أراد أن يراجعه فليرجع إلى ما ذكره أهل العلم في ذلك، مثل: (البداية والنهاية) لابن كثير، ومثل ما ختم شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ كتابه (الجواب الصحيح) به، فإن فيه مقنعاً وكفاية.

(٦٨٩) يقول السائل س. أ. من وادي الدواسر: عندي كتب فقه وتفسير كثيرة، وبعضها أو أكثرها لم أقم بقراءته، فهل أنا أتمُّ إذا لم أستفد منها؟ وماذا أعمل بها؟ علماً أن عندي العزم إن شاء الله إذا فرغتُ سأقوم بالقراءة، وأنا أُعيرُها لغيري عند طلب أحدٍ من الناس لذلك، فهل صحيح أن زكاة الكتب الإعارة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا بأس أن يقتني الإنسان الكتب التي يرجو بها النفع حاضرًا أو مستقبلًا، لأن الكتب إن أردت أن تكون مالا فهي مال، وإن أردت أن تكون علماً وثقيفاً فهي علم وثقيف، وإن أردت أن تكون غنيمةً لورثتك من بعدك لمن شاء الله هدايتهم إلى قراءتها فهي كذلك، والكتب من خير ما يقتنيه الإنسان في حياته، سواء كان ينتفع بها مباشرة في الوقت الحاضر، أو لا ينتفع بها إلا في المستقبل، فليس عليه في ذلك حرج إطلاقاً.

وكون هذا الرجل يعير ما عنده من الكتب لمن طلب الإعارة لينتفع بها هو خيرٌ له، فإنه خير وإحسانٌ إلى عباد الله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، ويُرجى أن يناله من الأجر بقدر ما ينتفع بها هذا المستعير من العمل الصالح الذي يستنير بها فيه.

وأما قول السائل: هل صحيح أن زكاة الكتب عاريتها؟ فنقول: الكتب المقتناة للانتفاع ليس فيها زكاة، لا نقود ولا إعارة، لأن كل شيء يقتنيه الإنسان

لنفسه من غير الذهب والفضة ليس فيه زكاة، لقول النبي ﷺ: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة»^(١)، ولكن لا شك أن إعارة الكتب من أفضل الإعارات، لما فيها من النفع للمستعير وللمعير.

(٦٩٠) **تقول السائلة من ليبيا:** إذا سألت سائل عن أمر في أمور الشرع فهل أجب به بما أعرف مما قرأته من الكتب الشرعية، أو ما سمعته من الأشرطة الدينية: أو ما سمعته من هذا البرنامج، أو أقول له: لا أعلم أرجو الإفادة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الواجب إذا سألك أحدهم عن مسألة وأنت تعلمين حكمها من الكتب الموثوق بمؤلفيها، أو الأشرطة الموثوق بقارئها، أو من هذا البرنامج نور على الدرب أن تخبريه بالحكم الشرعي، لأنك لما علمت هذا الحكم عن الطريق التي أشرنا إليها كان واجباً عليك أن تخبريه بالحكم الشرعي إذا سألك، وإلا كنت داخلة في الذين يكتمون العلم، ولكن يحسن أن تقولي: قال فلان في نور على الدرب كذا، قال فلان في الشريط الفلاني كذا، قال فلان في الكتاب الفلاني كذا، حتى تخرجي من العهدة.

(٦٩١) **تقول السائلة من المملكة:** هل يجب على من يحفظ حديثاً عن الرسول الكريم ﷺ أن يُبلِّغهُ الناس وإن لم يسألوه عن الحديث؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «بلغوا عني ولو آية»^(٢)، فإذا احتاج الناس إلى بيان الحديث وتبليغه وجب على من علم به أن يُبلِّغَهُ، لكن بشرط أن يعلم أن هذا الحديث حجة، لكونه صحيحاً أو حسناً.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه، رقم (٩٨٢).

(٢) تقدم تخريجه.

وأما الأحاديث الضعيفة فإنه يجب على الإنسان أن يُبينها للناس حتى لا يَغْتَرُّوا بها.

كذلك إذا سئل الإنسان عن حديث عن رسول الله ﷺ وجب عليه أن يبلغه، فيجب تبليغ الحديث عن رسول الله ﷺ في حالين:

الأولى: إذا اقتضت الحال ذلك.

والثانية: إذا سُئِلَ عنه.

أما إذا لم تسأل عنه، ولم تقتض الحال ذلك، فإن تبليغه سنة وليس بواجب. ولكن ليحذر الإنسان أن ينسب إلى رسول الله ﷺ شيئاً لا يعلم أنه صحيح أو حسن يحتج به، فإن كثيراً من الإخوة ولاسيما الوعاظ يأتون بأحاديث لا زمام لها، أحاديث ضعيفة بل قد تكون أحاديث موضوعة، يعتقدون أن في ذلك نفعاً للناس وزجراً عن معصية الله -عز وجل-، ولكن هذا وإن كان قد يجدي بالنسبة لموعظة الناس وتخويفهم من المخالفات وترغيبهم في الموافقات، لكن ضرره عظيم وهو التَّقَوُّلُ على رسول الله ﷺ ما لم يقله، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١)، وقال ﷺ: «من حدث عني يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(٢)، فليحذر الإخوة من أن ينسبوا إلى الرسول ﷺ ما لم تثبت نسبته إليه.

(٦٩٢) تقول أم البراء من الرياض: رغم إحساسي أنني لم أبلغ العلم الكافي في التبليغ في الدعوة إلى الله وذلك لحَيَاثِي، فهل يكفي تبليغ القليل منه؟ أرجو الإفادة.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الواجب على من آتاه الله علماً أن ينشره بين الناس كلما دعت الحاجة إلى ذلك، لأن العلم أمانة يجب على المرء أن يؤدّيها إلى أهلها المستحقين لها، فإن النبي ﷺ قال: «بلغوا عني ولو آية»^(١)، والواجبات التي تجب على العبد تكون بحسب الاستطاعة، فعلى هذه السائلة أن تُبلِّغ من شريعة الله ما عَلِمَتْهُ بحسب استطاعتها، لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، لتبدأ بالأقرب فالأقرب، لقول الله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، ولأن الأقرب أحق بالبر من الأبعد، ولتكن حكيمة في أداء العلم في الأسلوب، والحال، والوقت، والمكان، فإن ذلك مما يكون به الخير، قال الله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

(٦٩٣) **تقول السائلة:** إنها مُدْرِّسَة، وتريد أن تترك التدريس لتتفرغ لعبادة الله - عز وجل -، فهل في عملي هذا خطأ؟ وإذا لم يكن خطأ فما الحكم جزاكم الله خيراً إذا لم يوافق والدي على ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أرى أن تبقى في التدريس، لأن التدريس نشر للعلم، وعبادة متعدية ونفعها يتعدى إلى الغير، بخلاف العبادة الخاصة، اللهم إلا أن يكون لها أولاد وزوج، وهي مشغولة بهم وإذا ذهبت إلى التدريس أضاعت حق الله فيهم، أو اضطرت زوجها إلى أن يأتي بخادم، فهنا نقول: بقاؤها في بيتها أفضل.

(٦٩٤) **يقول السائل أ. م. من العين الإمارات:** إذا كان الشخص لديه علم شرعي وهو متخرج من إحدى الكليات الشرعية، ويقوم بالتدريس للصف

(١) تقدم تخريجه.

الثانوي، ويطلب منه جماعة المسجد أو طلبة العلم أن يلقي كلمة أو محاضرة في المسجد أو في مناسبة، لكنه يمتنع ويصّر على عدم المشاركة في أي درس في المسجد، أو في قاعة، أو في غيرها، هل يؤخذ على ذلك؟ ويعتذر ويقول: يكفي أنني أدرّس المواد الشرعية في الثانوية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي ينبغي للإنسان إذا أعطاه الله علمًا أن يحرص على بث العلم الذي أعطاه الله بكل وسيلة، لا سيما إذا كان علمًا شرعيًا يهدي الله به على يديه من شاء من عباده، ومن المعلوم أن الإنسان إذا سئل عن علم وجبت عليه الإجابة ما لم يخش ضررًا على نفسه، لأن الله - تعالى - قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ مِمَّا قَلِيلًا فِيمَسَّ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

فالواجب على هذا الأخ الإمام إذا سئل عن علم أن يبينه، والأفضل إذا طلب منه أن يعطي درسًا بالمسجد أن يستجيب لذلك، لما فيه من الخير والمصلحة له ولأهل القرية.

(٦٩٥) يقول السائل: ما الواجب على طلبة العلم والعلماء في تصحيح

المفاهيم في دعاء الأموات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الواجب على أهل العلم من شيوخ وطلاب أن يبَيِّنُوا للناس أن هذا منكر وشرك، وأنه لا فائدة من هؤلاء الذين يدعُونَهُمْ، وأن الضرر والنفع كله بيد الله - عز وجل -، وأن لا يخضعوا - أعني: العلماء وطلبة العلم - للواقع، بل الواجب أن يقوموا لله مشي وفرادى، وأن يعلموا أن ذلك لا يزيدهم هوانًا وذلًا، بل لا يزيدهم إلا قوة وعزة.

وكثير من الناس - هदानا الله وإياهم - يقولون: هؤلاء مضوا على ذلك ومضى عليه آبائهم ولا يمكن التغيير، وهذا تصور خاطئ، فإن هذا الذي حصل كالذي حصل من الأمم السابقة الذين اتتهم الرسل، فمنهم من

هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة، فالواجب على إخواننا العلماء وطلبة العلم أن يتقوا الله -تعالى-، وأن يقوموا بنشر دينه وتوحيده، ثم إن اهتدى الخلق فهذا المطلوب، وإن لم يهتدوا فقد أدوا ما عليهم، وبرئت ذمهم، والهداية بيد الله -عز وجل-، كما قال -تعالى- لرسوله محمد ﷺ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]. وقال له: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٨٢].

(٦٩٦) تقول السائلة أ. ع: هل يجوز للعالم الدارس للعقيدة أن يفتي في

الفقه، والعكس صحيح؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز لأحد أن يُفتي بشيء لا يعلمه، سواء أكان عالماً في شيء آخر أم لا، لقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، ولقول الله -تعالى-: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، وإذا كان له اختصاص في العقيدة لكن عنده علم بالفقه فأفتى في الفقه بما يعلم فلا بأس، وكذلك العكس لو كان عنده اختصاص في علم الفقه وأفتى في العقيدة بما يعلم فلا بأس، فالممنوع هو أن يفتي الإنسان بغير علم، سواء كان في تخصصه أو خارج عن تخصصه.

(٦٩٧) يقول السائل م. أ. من القصيم: هل صحيح أن للعلم زكاة، وهي

بذله للناس وتعليمه إياهم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم يجب على العالم أن يبين علمه للناس إذا احتاجوا إليه، سواء بالإجابة على أسئلتهم، أو ببيان العلم إذا احتاج الناس إليه وإن لم يسألوا، لقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

لَتَبَيَّنَتْهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، فَبَدَّوْهُ وَرَأَى ظُهُورِهِمْ وَأَشْتَرَوْا بِهِ ثُمَّ قَلِيلًا فَبَيْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿ [آل عمران: ١٨٧]، وهذا الواجب يسميه بعض العامة زكاة، فزكاة العلم التعليم، وزكاة المال الصدقة، وزكاة الجاه الشفاعة، وما أشبه ذلك من العبارة التي يقولها العامة، ولكن نحن نقول: سواء سميتموه زكاة أم لم تسموه يجب على أهل العلم أن يبينوا العلم للناس، لئلا يكونوا من الذين أوتوا العلم فكتموه.

نسأل الله أن يرزقنا جميعاً العلم النافع، والعمل الصالح، والرزق الطيب الواسع الذي يغنيننا به عن خلقه، إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(٦٩٨) يقول السائل: فضيلة الشيخ تدریس العقيدة أمر مهم، فماذا يجب

على طلاب العلم والدعاة إلى الله حيال ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الواقع أن الناس عندهم جهل كثير في العقيدة وغير العقيدة، لكن أصبح - والحمد لله - عند الناس إقبال على العلم، وبعضهم عنده إقبالٌ زائدٌ يغالي حتى في العقيدة، يتكلم في أشياء ما تكلم فيها السلف يريد إثباتها، لكن على طلبة العلم أن يُكَلِّمُوا الناس بحسب الحال، فمثلاً إذا رأينا أهل قرية انحرفوا في العقيدة نركز على العقيدة ونبحث فيها بحثاً قوياً، وإذا رأينا آخرين فرطوا في صلاة الجماعة تكلمنا في صلاة الجماعة، فتكون الدعوة والإلحاح فيها على حسب ما تقتضيه الحال، قال الله - عز وجل - : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥]، وإذا رأينا أناساً يقيمون الصلاة كما ينبغي وعندهم تفریطٌ في الزكاة، فهل نركز على الصلاة لأنها أهم من الزكاة؟ أو نركز على الزكاة لأنهم مفرطون فيها؟ الجواب: الثاني، فلكل حالٍ مقال، والحكيم يفعل ما يرى الناس في ضرورةٍ إليه، سواءً في العقيدة أو في أعمال الجوارح.

(٦٩٩) **يسأل السائل عن عبارة:** وهذا معلوم بالضرورة من الدين؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: تعبير العلماء بقولهم: هذا معلوم بالضرورة من الدين، يعني: أن الدين الإسلامي جاء به ضرورة لا بد أن يأتي به، فمثلاً: وجوب الصلوات الخمس معلوم بالضرورة من الدين، تحريم الخمر بعد أن حرمت كذلك، فالشيء الذي لا يمكن لأحد من المسلمين جهله هو المعلوم بالضرورة من الدين.

(٧٠٠) **يقول السائل م. ع. ص:** المعلم الذي يعطي الطلاب جوائز ومكافآت تشجيعية هل يؤجر على ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا أعطى المعلم أو المدرس تلاميذه جوائز تشجيعية حتى يُرغِبَهُمْ في الدرس وينشطهم عليه ويتسابقوا عليه فإنه يؤجر على هذا، وهو من الإنفاق على العلم الذي فيه الفضل لمن فعله، وكان النبي -عليه الصلاة والسلام- يقول في الغزو: «من قتل قتيلاً فله سَلْبُهُ»^(١)، وهذا لا شك طريق من طرق التشجيع، فإذا فعل المدرس أو المعلم هذا من أجل تشجيع الطلاب فإنه يؤجر على هذا، وهو يُعوِّدُ التلاميذ التنافس والوصول إلى الخير.

(٧٠١) **يقول السائل من الأفلاج:** يا فضيلة الشيخ - حفظكم الله - كثيراً ما أجد حَرَجًا من قبل طلابي في أسئلة كثيرة، فما حكم الإجابة على أسئلتهم إذا كانت خارج المنهج؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الإجابة على أسئلة خارج المقرر لا تلزمك وأنت في الفصل، بل يقال للطالب: لا تسأل إلا عن المقرر فقط، لأن السؤال

(١) أخرجه البخاري: كتاب فرض الخمس، باب من لم يخمس الأسلاب، رقم (٣١٤٢)، مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتل، رقم (١٧٥١).

عن غير المقرر تشاغل بما لا يجب عما يجب، أما إذا كان خارج الفصل يعني خارج الحصة فأجبهم بما تعلم، وتوقف عما لا تعلم، وإذا كان السؤال مما لا يليق فانصح الطالب عن سؤاله، ووجهه إلى ما هو خير.

(٧٠٢) **تقول السائلة:** إنها تعمل مُدْرِّسة، وتسمع كثيرًا وزميلاتها في المدرسة قرب الامتحان يضعن مراجعة للمنهج الذي يقمن بتدريسه للطالبات، وتكون أسئلة الاختبارات من صميم تلك المراجعة، فهل هذا العمل جائز يا شيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يحل للمُدْرِّسة أن تشير إلى موضع أسئلة الامتحان، سواء بتدريس المواضع التي تريد أن تأخذ منها الأسئلة، أو بالإشارة إلى ذلك، مثل أن تقول: هذا مهم أو هذا غير مهم، فلا يجوز أن تشير لا تصريحًا ولا تلميحًا إلى مواضع الأسئلة، وهي مؤتمنة على هذا، وليس المهم أن نُكَدِّسَ طلبة أو طالبات أخذن الشهادة، بل المهم أن يكون الطالب نجح عن جدارة.

(٧٠٣) **تقول بعض المعلمات - هداهن الله -:** إنهن يحددن الاختبار، مثلًا مادة التعبير والإملاء تكون عشرة مواضيع، فتقوم المعلمة بتحديد ثلاثة مواضيع فقط للاختبار، هل هذا العمل جائز؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا كالأول.

(٧٠٤) **يقول السائل:** هل مساعدة طلاب العلم في حل ما استشكل عليهم من واجبات، أو مساعدتهم وإعانتهم في عمل أبحاث، لمجرد إعانتهم في إكمال مشوارهم، وتشجيعًا لهم، وأحيانًا لضيق الوقت، هل يعتبر هذا من التعاون على البر والتقوى؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا يرجع إلى الأنظمة: فإذا كان النظام يسمح للطالب إذا أعطي بحثاً أن يستعين بمن يعينه من العلماء فلا بأس، وأما إذا كان المقصود أن الطالب هو الذي يبحث بنفسه ويفتش في الكتب ويتعب، فإنه لا يجوز أن يستعين بأحد، لأن استعانه بالعالم معناه أنه يريد الطبخة ناضجة، وهذا لا شك أنه غلط، أما لو اضطر إلى مراجعة العالم، لكونه بحث وناظر وناقش مع إخوانه وزملائه ولكن لم يصلوا إلى نتيجة، فسألوا من هو أعلم منهم عن هذا، فأرجو أن لا يكون في هذا بأس.

(٧٠٥) **يسأل طالب من جدة من جامعة الملك عبد العزيز فيقول:** هل

لنا أن نسأل عن أمور لم تحدث، مع فرض بعيد جداً لحدوثها؟ نرجو الإفادة؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي ينبغي للإنسان طالب العلم وغير طالب العلم أن لا يسأل عن أمور بعيدة الوقوع، لأن ذلك من الإعجاز وإضاعة الوقت، وإنما يسأل عن أمور واقعة أو قريبة الوقوع، هذا بالنسبة للسائل.

أما بالنسبة لمن يبحث أو يكتب فلا حرج عليه أن يأتي بأمور لإيضاح القاعدة أو الضابط، وإن كانت نادرة الوقوع، وهذا طريق من طرق تعليم العلم، وأما السؤال فلا ينبغي أن يسأل إلا عن شيء واقع أو شيء قريب الوقوع.

وإنني بهذه المناسبة أود أن أوجه إخواني طلبة العلم الذين في بدء طلب العلم والنقاش والبحث، أوجههم فيما يتعلق بصفات الله - تعالى - أن لا يكثروا السؤال، بل ألا يسألوا عن شيء سكت عنه الصحابة والتابعون وأئمة الأمة، لأننا في غنى عن هذا، ولأن الإنسان إذا دخل في هذه الأمور فيما يتعلق بصفات الله فإنه يقع في متاهات عظيمة، يخشى عليه إما من التمثيل أو التعطيل، ولهذا أنكر الإمام مالك رحمته الله وغيره من الأئمة على من سأل في

صفات الله عما لم يسأل عنه الصحابة رضي الله عنهم، فقد سئل رضي الله عنه عن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، كيف استوى؟ فأطرق برأسه حتى علاه العرق من شدة وقع السؤال عليه، ثم رفع رأسه وقال للسائل: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»^(١).

وإنما كان السؤال عن كيفية الاستواء بدعة لأن ذلك لم يقع من الصحابة رضي الله عنهم، الذين هم أحرص منا على العلم، وأشد منا تعظيماً لله - عز وجل -، ولم يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمته، مع أنه أحرص الناس على البلاغ، لكن كيفية صفات الله وحقيقتها أمر مجهول لا يعلمه إلا الله - عز وجل -، ولو كان هذا من الأمور التي تلزم الإنسان في دينه، أو تكون من مكملات دينه لبينه الله - عز وجل -، وبلغه رسوله صلى الله عليه وسلم، لكن هذا أمر فوق عقولنا لا يمكننا إدراكه.

ولهذا أُحذِرُ مرة أخرى إخواني من الغوص في هذه المسائل والتكلف والتنتع، وأن يبقوا النصوص على ما هي عليه في معانيها الظاهرة البينة، وأن لا يسألوا عن شيء لم يسأل عنه السلف الصالح.

أما مسائل الأحكام فهي أهون، فله البحث والمناقشة، ولهم أن يُفَرِّغُوا على الضوابط والقواعد من الأمثلة ما قد يكون بعيد الوقوع. والله الموفق.

(٧٠٦) تقول السائلة م. س. من جامعة الإمام: هل يجوز لطلبة العلم الشرعي التغيب عن بعض المحاضرات بحجة الاستذكار للاختبار في مادة أخرى، خاصة إذا كان الطالب يقصر في البداية، وإذا بدأت الاختبارات الفصلية يتغيب عن المحاضرات للمذاكرة؟ وهل من نصيحة لطلاب العلم وتوصية بإعطاء العلم حقه؟ أرجو منكم إفادة؟

(١) ذكره البيهقي في الأسماء والصفات (٥١٥)، عن الإمام مالك بإسناد جوده الحافظ في الفتح (٤٠٧/١٣).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: مسألة الجواز وعدم الجواز لا أستطيع أن أفتي فيها بشيء، فالإنسان طيب نفسه، ولا أدري لو كان يخصم على الإنسان إذا تغيب أو لا؟

وأما النصيحة: فنصيحتي لكل إنسان دخل في جامعة يطلب فيها العلم الشرعي وما يسانده من العلوم الأخرى أن يخلص لله - تعالى - في طلب العلم، بأن ينوي بذلك رفع الجهل عن نفسه وعن غيره من المسلمين، بأن ينوي بذلك حفظ شريعة الله وحمايتها من أعدائها، وأن يزود عنها بقدر المستطاع بمقاله وقلمه، حتى يؤدي ما يجب عليه، وقد قال الإمام أحمد رحمه الله: «العلم لا يعدلُ شيء لمن صلحت نيته. قالوا: وكيف ذلك يا أبا عبد الله؟ قال: ينوي بذلك رفع الجهل عن نفسه وعن غيره»^(١)، وقال رحمه الله: «تدأكرُ بعض ليلة أحبُّ إلي من إحيائها»^(٢)، وهذا يدل على فضيلة طلب العلم، لكن بشرط الإخلاص، ولو لم يكن من فضل العلم إلا أن الله - سبحانه وتعالى - جعل العلماء شهداء على ألوهيته وتوحيده في قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨] لكفى، والعلماء ورثة الأنبياء، ورثة في العلم والعمل والأخلاق والدعوة إلى الله - عز وجل -، فليُعطِ الإنسان هذا الإرث حقه، وليقم بواجبه حتى يكون مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. نسأل الله - تعالى - أن يجعلنا منهم، وأن يجمعنا بهم في جنات النعيم.

(٧٠٧) تقول السائلة ع. من جمهورية مصر العربية بورسعيد: كيف تكون المرأة داعية لدين الله؟ وما هي الأسباب المعينة على ذلك؟ وما الكتب التي أبدأ بها في تحصيل طلب العلم الشرعي؟

(١) الإنصاف (٤/١٢٣)، والفروع (١/٤٦٦)، والآداب الشرعية (٢/٤٥).

(٢) مفتاح دار السعادة (١/١٧٨)، وجامع بيان العلم وفضله (١/٢٤).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أولاً: تكون المرأة داعية كالرجل تماماً إذا كان لديها علم بشريعة الله، فإن لم يكن لديها علم فلا يحل لها أن تتكلم بلا علم، لقول الله - تعالى -: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣]، ولقوله - تعالى -: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦]، ولقوله - تعالى - لنبينا - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي - أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨].

ثانياً: أن يكون لديها قدرة على التكلم بما علمت.

ثالثاً: أن يكون لديها قدرة على مجادلة المعارض، لأنه قد يقوم شخص معارض لما تدعو إليه، ويكون لديه فصاحة وبيان، فيغلب بفصاحته وبيانه على هذه الداعية، لضعف دفاعها وقوة باطله، فلا بد أن يكون لديها قدرة على مجادلة المعارض.

وأما ما تبدأ به: فخير ما يبدأ به طالب العلم كتاب الله - عز وجل -، أن يحفظه ويتدبر معانيه، ويدعو الناس إلى دين الله - تعالى - به. ثم ما صح عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، فإن السنة تبيِّن القرآن وتوضحه وتفسره، وهي شقيقة القرآن في وجوب العمل بها. ثم بكتب العقيدة والتوحيد، لا سيما إذا كان في بلدٍ يكثر فيه الشرك والعقيدة الباطلة.

ثم بما كتبه أهل العلم من الفقه، حسبما يتيسر لها، والأحسن أن تسأل عن كل مسألة بعينها، أي: تسأل أهل العلم، ليكون ذلك أدق في الجواب.

(٧٠٨) **تقول السائلة:** ما هي الكتب العلمية التي تنصحون بقراءتها لمن أرادت أن تكون طالبة علم؟ وهل يكتفى بقراءتها فقط أم بحفظها؟ وكيف

تستطيع المرأة أن تكون طالبة علم، نظرًا لعدم دراستها على يد مشايخ أو طالبات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إن أهم كتاب تجب العناية به وتفهم معناه والعمل به هو كتاب الله - عز وجل -، ثم ما صحح من السنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم كتب التوحيد والعقائد، ثم يقرأ كتب الفقه وما أُلّف في ذلك.

وأما هل يمكن للمرأة أن تتعلم العلم بمراجعة هذه الكتب، أم لا بد من مدرسٍ خاصٍّ؟ فنقول: الحمد لله الآن الأشرطة ملأت الدنيا من مجالس أهل العلم الموثوق بعلمهم وأمانتهم، فبإمكانها أن تتعامل مع أحد أماكن بيع التسجيلات، فيوفر لها ما تريد الاستماع إليه من مجالس العلماء.

(٧٠٩) **تقول السائلة:** هل يجوز للمرأة المسلمة أن تحضر مجالس العلم والدروس الفقهية في المساجد؟ علمًا بأنها تخرج إليها مستترة وبالزى الشرعي. وأيهما أفضل: حضورها مثل هذه المجالس، أم بقاؤها في المنزل؟ علمًا بأننا الآن نخرج للتعليم في الجامعات والمدارس بناء على رغبة آبائنا وأمهاتنا، ومع العلم أيضًا بأن الاستفادة من هذه المجالس أكبر من الاستفادة من القراءة في المنازل. أرجو الإفادة حول هذا السؤال بارك الله فيكم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم يجوز للمرأة أن تحضر مجالس العلم، سواء كانت هذه العلوم من علوم الفقه العملي، أو من علوم الفقه العقدي المتصل بالعقيدة والتوحيد، فإنه يجوز لها أن تحضر هذه المجالس، بشرط أن لا تكون مُتَطَيِّبَةً ولا مُتَبَرِّجَةً، لأن النبي ﷺ قال: «أبيا امرأة أصابت بخورًا فلا تشهد معنا العشاء»^(١)، ولا بد أن تكون بعيدة عن الرجال فلا تختلط بهم، لأن

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنه، رقم (٤٤٤).

رسول الله ﷺ قال: «خير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها»^(١)، وذلك لأن أولها أقرب إلى الرجال من آخرها، فصار آخرها خيراً من أولها.

(٧١٠) **تقول السائلة:** فتاة أرادت الالتحاق بتحفيظ القرآن فمنعتها والدتها، فهل لها طاعتها أم الذهاب؟ أيها أفضل؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: طاعة الوالدة أفضل، لا سيما أنها إذا خرجت ستخرج إلى الطرقات، وإذا كان النبي ﷺ قال في النساء اللاتي يصلين مع الرجال: «بيوتهن خيرٌ لهن»^(٢)، فهذه مثلها، لكن إذا كان امتناعها يُفوتُ خيراً كثيراً فلتُتَّقِعْ والدتها بالذهاب، فإذا أذنت لها ذهب.

(٧١١) **تقول السائلة:** ما حكم خروج المرأة إلى الندوات والمحاضرات باستمرار؟ كأن تحضر في وقت العصر حلقات تحفيظ القرآن، وفي فترة ما بعد العشاء تحضر الندوات لبعض العلماء؟ فهل هذا الفعل يجوز إذا كان برضاً وليها؟ وهل في ذلك مشابهة للرجال بكثرة الخروج؟ وهل يخالف الآية الكريمة: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا حرج على المرأة أن تخرج إلى حلقات تحفيظ القرآن النسائية، فإن هذا من الخير، ولا حرج عليها أن تحضر الندوات إذا كانت تتفجع بذلك، حتى لو تكررت المحاضرات والندوات كل ليلة، فلا حرج عليها إذا أمنت الفتنة ووافقها وليها على ذلك، وهذا لا يخالف الآية الكريمة: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، لأن المرأة لم تخرج من بيتها إلا لمصلحة فوق بقائها في بيتها، على أن الأمر - والحمد لله - في الوقت الحاضر يمكن تداركه بالنسبة للندوات

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، رقم (٤٤٠).

(٢) أخرجه أحمد (٧٦/٢)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد، رقم (٥٦٧).

والمحاضرات بالأشرطة التي تُسجَّل فيها تلك الندوات والمحاضرات، ولكن ربما يكون بعض المحاضرين لا يرغب أن تسجل محاضراته، وحينئذ يكون حضور المحاضرة لا بد منه لمن أراد أن يستمع إليها.

(٧١٢) تقول السائلة أ. ع. من اليمين: نحن فتاتان، ونعاني من الوالد فإنه لا يسمح لنا بالذهاب إلى بعض الدروس التي تقام بالمسجد، حيث يتم فيه تعليم المرأة، فما توجيهكم في ذلك فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نرى أن الوالد - وفقه الله - ينبغي له أن ينظر المصلحة في ذهابكما إلى الدروس في المساجد وعدم الذهاب، فإن كان يرى أن المصلحة بقاؤكما في البيت فليمنعكما من هذا، وإن رأى أن المصلحة في حضوركما الدرس، وأنه لا مفسدة في ذلك تقاوم المصلحة، فإن الذي أشير به عليه ألا يمنعكما، لأن نساء الصحابة - رضي الله عنهن - كنَّ يحضرن المسجد في عهد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ويحصل لهن من سماع المواعظ ما يحصل، لكن نحن في زمن كثير فيه الشر والفساد والسَّفَه، فلعلَّ الوالد منعكما من الذهاب إلى المساجد لاستماع الدروس خوفاً من الشرِّ والفساد.

إن الله - سبحانه وتعالى - فتح علينا في هذا العصر فتحاً مبيناً، وذلك بتسجيل ما يلقي من الدروس، وبإمكانكما أن تحصلا على هذه المسجلات فتنتفعا بها، ويغنيكما هذا عن الذهاب إلى المسجد مباشرة.

(٧١٣) هل يجوز لي أن أقرأ كتباً دينية كـ (فقه السنة) أو غيرها وأنا حائض أم لا؟ أفيدونا يا فضيلة الشيخ سدد الله خطاكم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يجوز للمرأة الحائض أن تذكُر الله وتُهلِّله وتُسَبِّحه وتُكَبِّره، وتقرأ ما شاءت من الكتب الدينية، سواء كانت هذه الكتب من تفسير القرآن أو من الأحاديث النبوية، أو من كتب الفقه أو غيرها، فلا حرج عليها في ذلك.

أما قراءة القرآن وهي حائض: فقد اختلف فيها أهل العلم، ولكن الراجح عندنا أنه لا يحرم عليها قراءة القرآن إذا احتاجت لذلك، مثل أن تكون معلمة تحتاج إلى قراءة القرآن أمام الطالبات للتعليم، أو تكون متعلمة تحتاج إلى قراءة القرآن للاختبار أو نحوه، فهذا لا بأس به، لأنه كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: ليس في منع الحائض من قراءة القرآن سنة صحيحة صريحة، والأصل براءة الذمة وجواز ذلك، وهذا لعموم البلوى، لو كان أمرًا محرماً لكانت السنة في ذلك بينة واضحة لا تخفى على أحد.

ولهذا نقول اتباعاً للأحوط: إن المرأة إذا احتاجت إلى قراءة القرآن وهي حائض فلا حرج عليها في ذلك، وإلا فلها غنية بالتسيح والتكبير والتهليل وقراءة الكتب الدينية، كما في هذا السؤال.

(٧١٤) تقول السائلة أ. ع. د. من الدمام: هل يجوز للمرأة الحائض أن تحضر محاضرات نافعة للتعلم في المسجد إذا أمنت التلوث وتوضأت للتخفيف من الحدث؟ علماً بأن مدة الحيض تتفاوت من امرأة لأخرى، ولربما فاتها خير كثير؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يحل للمرأة أن تمكث في المسجد وهي حائض، سواءً لاستماع درسٍ أو غيره، وفي عصرنا هذا لا حاجة إلى أن تمكث في المسجد، لأن مكبر الصوت - والحمد لله - يعبر عن كلام المتكلم إلى مدى بعيد، فلتجلس عند باب المسجد وتستمع إلى ما شاءت، وأما دخول المسجد والمكث فيه فهذا حرامٌ على الحائض.

(٧١٥) يقول السائل من إحدى الدول العربية: يُدرِّسنا المواد الشرعية مدرس حائق للحية ويلبس خاتماً من ذهب، ومقصر في بعض الأمور. فهل يجوز لي أن أحضر هذه الدروس في المدرسة؟ أرجو الإجابة مأجورين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الإجابة على هذا الجواب تكون من شقين:
 الشق الأول: إنني أوجه نصيحة إلى هذا المدرس أن يتقي الله في نفسه،
 لأن حلقه لحيته حرام، ولباسه خاتم الذهب حرام، والتقصير في الواجبات
 حرام، فالواجب عليه أن لا يكون من العلماء الذين لم ينتفعوا بعلمهم،
 والواجب عليه أن يتقي الله فيمن يتلقون العلم عنه، لأن الذين يتلقون العلم
 عنه سوف يحذون حذوه إلا أن يشاء الله، سوف يفقهون العلم ولكنهم
 يعصون الله على بصيرة - والعياذ بالله - إلا أن يشاء ربك، فعلى هذا المعلم أن
 يحاسب نفسه، وأن يعلم أنه مسئول أمام الله - عز وجل - عما صنع.

أما الشق الثاني: فهو أخذ العلم عن هذا: فلا بأس بأخذ العلم عنه وإن
 كان يعمل هذه المعاصي، إلا إذا كان هجره وعدم أخذ العلم عنه يؤدي إلى
 صلاحه واستقامته ورجوعه إلى الله، وردع أمثاله عن مثل هذا العمل، فحينئذ
 يهجر ويقاطع ولا يحضر درسه، ولكنني أقول: قبل هذه المعاملة ينبغي للطلبة
 أن يوجهوا النصيحة إليه، وإذا كانوا لا يتمكنون من ذلك فليستعينوا بأهل
 الخير في بلادهم لتوجيه النصح إليه، وإذا لم ينفع فيه ذلك فليرفعوا أمره إلى
 إدارة المدرسة أو المعهد أو الجامعة التي يدرس فيها، ويحذروا هذه الجهة من الله
 - عز وجل -، ويقولوا لها: كيف يكون هذا الرجل مُدرِّسًا لنا في العلوم الدينية
 وهو رجل لا يدين لله - تعالى - في هذا وفي هذا؟

والواجب على إدارة المدرسة أو المعهد أو الكلية أو الجامعة، ألا تجعل
 مثل هؤلاء المدرسين يُدرِّسون أبناء المسلمين، تنصحهم وتدلهم على الخير، فإن
 اهتدوا فلهم ولغيرهم، وإن لم يهتدوا فالواجب إبعادهم عن حقل التدريس.

(٧١٦) يقول السائل س. س. ش: إنه هو وزملاؤه نشكوا إليكم أستاذنا
 الذي يدخل علينا في الصف ويقول لنا: السلام على القروء، وإذا تُرنا عليه جاء
 لنا بقصة فُرُويد وقال: هذا أصلكم وأصلي، ولا مناص لنا من هذا الأصل،

علمًا أن أستاذنا تبدو عليه الغطرسة وطول الملابس وطول الشعر أيضًا والأظافر الطويلة، فما موقفنا من هذا الأستاذ وفقكم الله؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نقول: إقرار هذا الرجل على نفسه بأنه من القروء مقبول، وأما دعواه على غيره أنهم قروء فهي مرفوضة، وقد تقرر بيان أن اعتقاد كون أصل الآدمي قردًا كفر بالله - عز وجل -، لأنه تكذيب للقرآن الكريم ولما أجمع عليه المسلمون، بل ولما أجمع عليه الناس اليوم، فإنه قد تبين أن هذه النظرية نظرية فاسدة باطلة، وأنه لا حقيقة لها.

وأما كون هذا الأستاذ يبقى أستاذًا في هذه المدرسة فإنه لا يجوز إقراره أستاذًا، ويجب على مدير المدرسة أن يرفع أمره إلى من فوقه حتى يُبعد ويُنحى عن حقل التدريس، ويجب مراقبته أيضًا خارج المدرسة حتى لا يُضل الناس، وإذا استقام على الحق فذلك هو المطلوب، وهو من رحمة الله به وبالناس، وإلا وجب أن يُجرى عليه ما يمنع إفساده.

يقول السائل: فضيلة الشيخ: هل يجوز قتله في هذه الحالة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا لم يندفع ضرره إلا بذلك، وهذا ضرر عظيم، لأنه تكذيب للقرآن الكريم، فإذا لم يندفع إلا بهذا، وصار هذا الرجل داعية إلى هذا الإلحاد والكفر، فإنه يجب قتله، لأنه مرتد، والمرتد يجب قتله.

(٧١٧) يقول السائل: بعض المحدثين إذا قرأ على الجماعة في المسجد أو

غيره إذا انتهى من القراءة قال: والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد إلى آخره، أو يقول: بالله التوفيق، أو يقول: صدق الرسول الكريم إلى آخره، ما حكم هذا القول؟ وما حكم قول: صدق الله العظيم لمن انتهى من قراءة القرآن؟ وجزاكم الله عنا أحسن الجزاء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما ختام الدرس بقوله: والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، فإن اعتقد الإنسان أن ذلك من السنن المقربة إلى الله فهذا ليس بصحيح، لأن الرسول ﷺ كان يتكلم مع أصحابه ويحدثهم ويخطب فيهم، ولم يكن يختم ذلك فيما نعلم بمثل هذا، فتركه أولى.

وأما ختم القرآن بقوله: صدق الله العظيم، فكذلك أيضاً إذا اتخذها الإنسان سنة راتبة كلما قرأ قال: صدق الله العظيم، فإن هذا من البدع، لأن الرسول ﷺ ما كان يختم قراءته بقول: صدق الله العظيم، ومن المعلوم أن صدق الله العظيم ثناء على الله - تعالى - بالصدق، فهو عبادة، والعبادة لا تكون مشروعة إلا حيث شرعها النبي ﷺ، وعلى هذا فنقول: لا ينبغي للقارئ أن يختم قراءة القرآن بقول: صدق الله العظيم.

(٧١٨) يقول السائل: ما حكم الإسلام في تشريح جثث الموتى من أجل

الدراسة عليها، كما هو معمول به في كليات الطب الموجودة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا شك أن الميت المسلم لا يجوز تشريحه، وذلك لأن حرمة ميتاً كحرمة حيّاً، كما ورد في حديث رواه أبو داود بإسناد صحيح أن النبي ﷺ قال: «كسر عظم الميت ككسره حيّاً»^(١)، وهذا يدل على تحريم التعرض له بتشريح أو تكسير أو نحوه.

أما من لا حرمة له فإنه محل نظر، قد نقول: إنه محرم، لأن النبي ﷺ نهى عن التمثيل، قال: «لا تمثلوا»^(٢)، وقد نقول: إنه جائز، لأنه لا يقصد به

(١) أخرجه أحمد (٦/١٠٠)، وأبو داود: كتاب الجنائز، باب الحفار يجد العظم، رقم (٣٢٠٧)، وابن ماجه: كتاب الجنائز، باب النهي عن كسر عظام الميت، رقم (١٦١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٢٤٠).

التمثيل، وإنما يقصد به مصلحة، وفرق بين أن نقصد التمثيل والتشفي، وبين أن نقصد مصلحة بدون قصد التشفي. والله أعلم.

(٧١٩) يقول السائل: هل يجوز لمدرس مادة العلوم أن يقوم بشرح المادة الدراسية في المرحلة المتوسطة باستخدام مجسمات صغيرة ومتوسطة لحيوانات، وطيور مصنوعة من البلاستيك القوي أشبه ما تكون بالتمثيل، أو استخدام مجسمات لجسم الإنسان بالكامل بما فيه الرأس؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا حرام لا يجوز، لأنه لا ضرورة إلى ذلك، فإن بإمكانه أن يصف الحيوان بالمقال، أو أن يجزئه أجزاء فيجعل الرأس وحده، والبدن وحده، واليدين والرجلين وحدها، وليس هناك ضرورة إلى أن يأتي بصور مجسمة، وأخشى أن ينزع الله البركة من علمه إذا هو أتى بهذه الصور، لأن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة، وأرجو من إخواننا أن لا يتهاونوا بالصور فعن عائشة رضي الله عنها: **أَتَمَّا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةَ فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟» قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» وَقَالَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ»^(١)، فلم يدخل عليه الصلاة والسلام - حتى أزيلت واستعملت على وجه مباح.**

(٧٢٠) تقول السائلة ت. ف. ب. من العراق كركوك: أنا طالبة في الجامعة، وذات يوم كان عندنا درس عن تحنيط الحيوانات، فكنا نقوم بإجراء تجارب

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء، رقم (٢١٠٥)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة، رقم (٢١٠٧).

على بعض الحيوانات كالأرانب، والذئاب، والحمام ونحوها، فنحضرها حية ثم نقوم بقتلها، وهنا المشكلة الثانية، فإننا نقتلها بإحدى الوسائل التالية: إما بحجزها في مكان خالي من الهواء حتى تموت، أو بقتلها بواسطة المخدر، ونحو ذلك من الوسائل غير الذبح الشرعي، ولا نستطيع رفض العمل هذا، فهو عبارة عن مادة دراسية يترتب عليها النجاح أو عدمه. فما الحكم الشرعي أولاً: في التحنيط بغرض التعلم، أو للاحتفاظ بالحيوانات المحنطة للزينة. وثانياً: ما الحكم في قتل الحيوانات بالوسائل السابقة الذكر؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تحنيط الحيوان من أجل التعلم والحصول على علم ينفع العباد لا بأس به، وذلك بأن الله - عز وجل - خلق لنا ما في الأرض جميعاً، ثم قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، ولكن يجب أن تتخذ أسهل الوسائل للوصول إلى هذا الغرض في قتل هذا الحيوان المحنط، لقول النبي ﷺ: «إِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ»^(١).

وإذا حُدِّرت بمخدر من أجل إجراء العملية عليها في حال حياتها فإن هذا لا بأس به أيضاً، لأن هذا فيه مصلحة للمتعلمين، وليس فيه كبير مضرة على هذا الحيوان، إذ إنه عند التخدير لا يتألم للتشريح فلا بأس بها. وأما حبسها في محل بحيث لا يصل إليها الهواء فإن في نفسي من هذا شيئاً، لأن هذا تعذيب شديد عليها، ولا أدري هل الحاجة ملحة إلى هذه العملية أم غير ملحة؟

وأما بالنسبة لتحنيط هذه الحيوانات للزينة فلا أراه جائزاً، وذلك لأنها خلقت لينتفع بها بالأكل، أما بالزينة فإنها فيها شيء من السرف وإضاعة المال بغير فائدة، فلا أرى أن تحنط لهذا الغرض، لأن بذل المال فيها إضاعة له.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح، رقم (١٩٥٥).

(٧٢١) يقول السائل من سوريا: جميع المدارس بمحافظتي، وهي محافظة إدلب مدارسها مختلطة شباب وفتيات، وهن سفور فوق العادة وخاصة في مدرستي، ولا يمكن بل ولا يستطيع المرء إلا أن يتحدث معهن من خلال الدروس. والمطلوب: ما حكم الشرع في ذلك؟ أفيدونا جزاكم الله ألف خير.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي يجب عليك أيها الأخ أن تطلب مدرسة ليس فيها هذا الاختلاط الذي وصفت حال أهله، لأن ذلك فتنة عظيمة، ولا يجوز للإنسان أن يُعَرَّض نفسه للفتن، فإن الرجل قد يثق في نفسه قبل أن يقع في الفتنة، قد يقول: أنا حافظٌ لنفسي، وأنا لا أميل إلى هذا الشيء، وأنا أكرهه، ولكن إذا وقع في الحبالل أمسكته، ولهذا أمر النبي ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالذَّجَالِ فَلْيُنَأْ مِنْهُ مَنْ» أي: يبعد عنه، وبين السبب في آخر الحديث فقال: «فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَيَتَّبِعُهُ بِمَا يُبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»^(١).

فنقول: أيها الأخ يجب عليك أن تطلب مدرسة ليس هذا وضعها، فإن لم تجد مدرسة إلا بهذا الوضع وأنت محتاجٌ إلى الدراسة، فإنك تقرأ تدرس، وتحرص بقدر ما تستطيع على البعد عن الفاحشة والفتنة، بحيث تغض بصرك وتحفظ لسانك، ولا تتكلم مع النساء ولا تمر إليهن.

(٧٢٢) يقول السائل ط. سوداني: هل يجوز للرجل الوقوف أمام النساء لنشر العلم والدين؟ وهل يجوز للرجل أن يخلو بالمرأة من أجل إرشادها إلى الطريق المستقيم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يجوز للرجل أن يخلو بالمرأة إذا لم يكن محرماً لها، ولو للتعليم، ولو للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن النبي ﷺ قال: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»^(٢)، وإذا خلا الرجل بالمرأة كان

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٣١)، أبو داود: كتاب الملاحم، باب خروج الدجال، رقم (٤٣١٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخلون بامرأة إلا ذو محرم، رقم (٥٢٣٣)، مسلم: كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم في الحج، رقم (١٣٣٩).

الشیطان ثالثاً لهما، ووسوس لهما الوسوس التي قد تؤدي إلى الفاحشة والعياذ بالله.

وأما وقوف الرجل أمام النساء جمعاً بلا محذور شرعي من أجل تعليمهن: فإن هذا لا بأس به، لكن بشرط أن يأمن الإنسان على نفسه، وأن يكون مأموناً، ولكن في مثل هذه الحال إذا كانت المسألة بصفة رسمية فإنه يوضع حاجز بين هذا الرجل وبين النساء، حتى تكون النساء في سعة، وحتى لا يفتتن أحد من النساء بهذا الرجل.

وأقول: إنه لا ينبغي أيضاً أن يقوم بتدريس النساء رجال إلا عند الضرورة، أما إذا لم يكن هناك ضرورة فإن الذي يقوم بتدريس النساء يكون امرأة، وكذلك الذي يقوم بتدريس الرجال يكون رجلاً، لأن الشارع يرمي إلى بُعد النساء عن الرجال وعن الاختلاط بهم، ألم تر إلى المرأة إذا وصلت في المسجد مع الجماعة فإنه يجب عليها أن تكون وحدها خارجة عن صفوف الرجال، ولا تكون صفاً مع الرجل، كما جرت بذلك السنة عن رسول الله ﷺ؟ وثبت عنه ﷺ أنه قال: «خير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها»^(١)، وهذا كله يدل على أن الشارع يرمي إلى بُعد الرجال عن النساء وعدم الاختلاط بهن.

(٧٢٣) تقول السائلة س. من البحرين: ما حكم قيام التلميذات في

الصف للمعلمة احتراماً عند دخولها الفصل؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: القيام للمعلمة أو المعلم عند دخول الفصل

احتراماً وتعظيماً لا ينبغي، لأن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يفعلون ذلك مع نبيهم ﷺ، وهو أحق الناس بالاحترام والتعظيم، لكن يقال: إنهم يفعلون

(١) تقدم تخريجه.

ذلك من أجل الانتباه والاستعداد للمعلم، وما يليق من العلم، فإذا كان هذا هو المقصود فأرجو أن لا يكون به بأس.



کتاب علم القرآن

❁ فضائل القرآن ❁

(٧٢٤) **تقول السائلة:** نحن نعلم بأن الدار التي تُقرأ فيها سورة البقرة لا يدخلها شيطانٌ، فهل تُقرأ مرةً واحدةً، أم كُلُّ ثلاثة أيام؟ وهل تُقرأ هذه السورة في الغرفة، أم يُكتفى أن تُقرأ في مكان واحد من البيت؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: الظاهر أن البيت إذا قُرئت فيه البقرة أوَّل مرةٍ اُكْتَفِيَ بها، وأنه لا يُشترط أن تُقرأ في كل حجرة، بل تُقرأ في صالة البيت، أو في السطح، أو في مكان عام من البيت، ويُكتفى بذلك.

(٧٢٥) **يقول السائل:** ما حُكْمُ المداومة على قراءة سورة الكهف في كل جمعة؟ وهل الاستمرار عليها يُعتبر بدعةً؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: الاستمرار عليها جائز ولا شك فيه؛ لأن في قراءتها كُلِّ جمعة فضلاً، كما صَحَّحَتْ بذلك السُّنَّةُ عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

(٧٢٦) **يقول السائل:** ماذا ورد في قراءة سورتي يس والدخان في كل ليلة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا أعلم في هذا سُنَّةً، وإنما وردت السنة بقراءة سورة المُلْكِ كُلِّ ليلة، وكذلك قراءة آية الكرسي، وقراءة الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة، وقراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] والمعوذتين. وأمَّا ما ذكره السائل فلا أعلم له أصلاً.

(٧٢٧) **يقول السائل:** ما حكم المداومة على قراءة سور معينة يتخذها الإنسان كَوَرْدٍ بجانب تلاوة القرآن يومياً؟ إذ عَلِمْنَا من بعض الأحاديث أن

قراءة هذه السور لها فضلٌ عظيمٌ: كسورة يس، وسورة حم الدخان، والفتح، والملك، وغيرها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أمّا ما لم يردّ به النَّصُّ من قراءة بعض السور أو الآيات، فإنه لا يجوز للإنسان أن يقرأه معتقداً أن قراءة هذا الشيء المعين سنة؛ لأنه لو فعل ذلك لَشَرَعَ في دين الله ما ليس منه. وأمّا ما ثبَّتَ به الحديثُ عن النبي - عليه الصلاة والسلام - أو جاء عن الرسول ﷺ على وجه تَثَبُّتٍ به الحُجَّةُ، فإنه لا بأس أن يداوم عليه على الوجه الذي جاء: إن كان جاء بالمداومة يكون مداوماً، وإن كان جاء بغير المداومة يكون غير مداوم، والمهم أنه ينبغي - بل يجب - على العباد وأصحاب الأوراد، يجب عليهم أن يتحرَّروا ما جاء في السنة عن النبي ﷺ، وألا يبتدعوا في دين الله ما ليس منه، فإن أي شيء - حتى القرآن - إذا خص الإنسان منه شيئاً مُعَيَّناً يتخذه ديناً بالمداومة عليه أو ما أشبه ذلك، وهو لم يرد عن الرسول ﷺ على وجه يكون حجة، فإنه لا يجوز له أن يَفْعَلَ ذلك، بل يكون مبتدعاً في دين الله ما ليس منه.

(٧٢٨) يقول السائل: سمعت بأن هناك سوراً مُنْجِيَاتٍ يومَ القيامة، مثل: المُلْك، والدخان، والواقعة. ما صحة ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا أعلم عن هذا شيئاً.

(٧٢٩) يقول السائل: يُقال إن سورة الإخلاص تعدلُ ثلث القرآن، فهل هذا صحيح؟ وأن من يقرأها ثلاث مرات كأنه قرأ القرآن كُلَّهُ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: صحيحٌ أن ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١]، تُعَدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، ثبت ذلك عن النبي ﷺ في صحيح البخاري وغيره، ولكن ليس معنى المُعَادَلَةِ أنها تُجْزِئُ عن القرآن، فإن المعادلة قد لا تكون مُجْزِئَةً، وانظر إلى ما ثبَّتَ به الحديثُ عن النبي ﷺ من أن قول: «لا

إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، عشر مرات، يَعْدِلُ عِتْقَ أَرْبَعَةِ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»^(١). ومع ذلك لو قال الإنسان هذا الذِّكْرَ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يُجْزِئْهُ عَنْ عِتْقِ رَقَبَةٍ فِي كَفَّارَةٍ. فَمُعَادَلَةُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ لَا تَقْتَضِي إِجْزَاءَ الشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ، فنحن نقول كما قال النبي ﷺ: «إِنْ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»^(٢).

لكننا نقول: إن قراءتها لا تُجْزِي عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، بل لا بُدَّ مِنْ هَذَا وَهَذَا. وَلِذَلِكَ لَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ قَرَأَهَا فِي صَلَاتِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ وَلَمْ يَقْرَأِ الْفَاتِحَةَ مَا صَحَّتْ صَلَاتُهُ، وَلَوْ كَانَتْ تُجْزِي عَنْ الْقُرْآنِ لَقُلْنَا: إِنَّكَ إِذَا قَرَأْتَهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ فِي الصَّلَاةِ أَجْزَأَتْكَ عَنِ الْفَاتِحَةِ، وَلَا قَائِلَ بِذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب فضل التهليل رقم (٦٤٠٤)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء رقم (٦٩٤٣).
 (٢) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب فضل قل هو الله أحد رقم (٥٠١٣)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة قل هو الله أحد رقم (٨١١).

❁ النسخ والمنسوخ ❁

(٧٢٠) يقول السائل: ما هي الآيات النَّاسِخَةُ وَالْمَنْسُوخَةُ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يُمكنُ الإحاطةُ بها، هذه لها مَجْلِسُ عِلْمٍ، لكنْ هنا مسألة: وهي أن بعض أهل العلم - رحمهم الله - يتساهلون في مسألة النَّسخِ، فقد يكون الأمر ليس بنسخ، بل هو تخصيص، ويقولون إنه نَسَخٌ. وهذا - وإن كان يُطْلَقُ عليه اسمُ النَّسخِ في عرف المُتَقَدِّمِينَ - أي إنهم يُسَمُّونَ التَّخْصِصَ نَسْخًا - لكنَّ النَّسخَ بالمعنى المصطلح عليه بعض الناس يتساهل فيه، فتجدُهُ يَعدُّ آياتٍ كثيرةً منسوخةً، وأحاديثَ كثيرةً منسوخةً، مع إمكاني الجَمْعِ، والأحكام المنسوخة لا تتجاوز عشرة أحكام أو تزيد قليلاً. فما يفعله بعض العلماء - رحمهم الله - من كونه كلما عَجَزَ عن الجمع بين النصين قال: منسوخ - فهذا تهاونٌ في النَّسخِ، والتهاونُ في النَّسخِ ليس بالأمر الهين؛ لأنَّ لَازِمَهُ إبطالُ أَحَدِ النَّصَّيْنِ، وإبطالُ النَّصِّ أمرٌ صَعْبٌ لا يُمكنُ، فالواجب الجَمْعُ ما أمكنَ، فإذا تَعَدَّرَ الجَمْعُ نَظَرْنَا إلى التاريخ، ولا بد من عِلْمِ التاريخ، فالْمُتَقَدِّمُ مَنْسُوخٌ، وَالْمُتَأَخِّرُ نَاسِخٌ.

(٧٢١) يقول السائل ع. ع. ن: قرأت حُطْبَةَ لعمر بن الخطاب: «إن الله

بعث محمداً بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل الله عليه آية الرِّجْمِ، قرأناها ووعيناها وعقلناها، فَرَجَمَ رسولُ الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشي إن طال بالناس زمانٌ أن يقول قائل: ما نجد الرِّجْمَ في كتاب الله، فيَضِلَّ بِتَرْكِ فريضة أنزلها الله، وإن الرِّجْمَ حَقٌّ في كتاب الله تعالى...»^(١) إلى آخر الخطبة. فبحثت عن آية الرِّجْمِ، فوجدتها في كتاب (بلوغ المرام) ص ٢٧١، وهي قوله

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنى رقم (٦٨٢٩)، ومسلم: كتاب الحدود، باب

رجم الثيب في الزنى رقم (١٦٩١).

تعالى: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُوهُمَا. وَالْعَجَبُ أَنْ هَذِهِ الْآيَةُ لَا تَوْجَدُ فِي الْكِتَابِ كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي خُطْبَتِهِ هَذِهِ، وَالسُّؤَالُ: مِنَ الَّذِي خَرَّجَهَا فِي الْكُتُبِ، وَمَا السَّبَبُ؟ وَهَلْ هُنَاكَ جُنَاحٌ فِي قِرَاءَتِهَا؟ وَفِي أَيِّ سُورَةٍ كَانَتْ؟ وَمَا الْآيَةُ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا، وَالْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا؟

فَأَجَابَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:- هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرَهُ السَّائِلُ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه ثَابِتٌ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِينَ، وَأَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَقَرَأَهَا الصَّحَابَةُ وَوَعَوْهَا وَحَفِظُوهَا، وَطُبِّقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَعَهْدِ الْخُلَفَاءِ بَعْدَهُ، وَهِيَ حَقٌّ بِلَا شَكٍّ، لَكِنْ هَذِهِ الْآيَةُ مِمَّا نُسِخَ لَفْظُهُ وَبَقِيَ مَعْنَاهُ، وَقَدْ ذَكَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ النَّسْخَ فِي كِتَابِ اللَّهِ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الأول: مَا نُسِخَ حُكْمُهُ وَبَقِيَ لَفْظُهُ، وَهَذَا أَكْثَرُ مَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ.

والثاني: مَا نُسِخَ لَفْظُهُ وَبَقِيَ حُكْمُهُ.

والثالث: مَا نُسِخَ لَفْظُهُ وَحُكْمُهُ.

فَمِثَالُ الْأَوَّلِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرِينَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥] ثُمَّ قَالَ بَعْدَهَا نَاسِخًا لَهَا: ﴿أَلَنْ حَقَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦]. فَهَذَا نُسِخَ حُكْمُهُ وَبَقِيَ لَفْظُهُ، بَقِيَ لَفْظُهُ تَذْكِيرًا لِلأُمَّةِ بِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّخْفِيفِ، وَكَذَلِكَ إِبْقَاءٌ لثَوَابِهِ بِتِلَاوَتِهِ.

أما القسم الثاني: -وهو ما نُسِخَ لَفْظُهُ وَبَقِيَ حُكْمُهُ- فَمِثْلُ هَذِهِ الْآيَةِ -

آيَةُ الرَّجْمِ- فَإِنَّ حُكْمَهَا بَاقٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكَانَتْ مَقْرُوءَةً وَمَوْجُودَةً، لَكِنَّا نُسِخَ لَفْظَهَا. وَالْحِكْمَةُ فِي نَسْخِ لَفْظِهَا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- بَيَانُ فَضْلِ هَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى الأُمَّةِ الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي كَتَمَتْ -أَوْ حَاوَلَتْ أَنْ تَكْتُمَ- مَا كَانَ مَوْجُودًا فِي كِتَابِهَا وَهِيَ آيَةُ الرَّجْمِ، حِينَمَا جَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَفْتُونَهُ فِي قَضِيَّةِ الْيَهُودِيِّينَ حِينَمَا زَنَى رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ مِنْهُمْ، فَجَاؤُوا بِالتُّورَةِ، وَوَضَعَ الْقَارِئُ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ،

حتى قال عَبْدُ اللَّهِ بن سَلَامٍ: «ارفع يدك»^(١). فالأُمَّة اليهودية كان رَجْمُ الزاني ثابتاً عندها في التوراة لفظاً وَحُكْماً، فحاولوا كَتْمَهُ وعدم العمل به. هذه الآية نسخ لفظ تلاوتها الذي يُثَبِّتُ رَجْمَ الزاني، لكن الأمة الإسلامية طَبَّقَتْ هذا الحُكْمَ على الرغم من كون اللفظ منسوخاً، مما يدل على فضلها وعلى امتثالها لأمر الله - عز وجل -، وعدم تحايلها على إبطال شريعته.

هذا هو الذي يظهر لي من الحكمة في نسخ لفظها، وإن كان قد رُوي أن الحكمة هي أن الآية التي أشار إليها الأخ في السؤال، وهي: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما». لا تطابق الحكم الثابت الآن؛ لأن الحكم الثابت الآن مُعَلَّقٌ بِالْإِحْصَانِ لا بالشيخوخة، والآية إن صحت - الشيخ والشيخة - تُعَلِّقُ الحكم بالشيخوخة لا بالإحصان، وبينهما فرق: فقد يكون الشيخ غير محصن - يعني: لم يتزوج - ومع ذلك لا يُرجم، ومقتضى الآية أن يَرجم لأنه شيخ، وقد يكون المُحْصَنُ شَابًّا فيُرجم، ومقتضى الآية إن صحت أنه لا يُرجم، ولذلك هذه الآية: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم»، في القلب من صحتها شيء، وإن كانت قد وردت في السنن، وفي المسند، وفي ابن حبان، لكن في القلب منها شيء؛ لأن حديث عمر رضي الله عنه الذي أشار إلى آية الرجم قال: «وإن الرجم حق ثابت في كتاب الله على من زنى إذا أحصن»^(٢). فمُقْتَضَى هذا اللفظ الثابت في الصحيحين أن الآية المنسوخة قد عُلِّقَتِ الحكم بالإحصان لا بالشيخوخة، ولهذا يجب التَحَرُّزُ من القول بأن الآية المنسوخة بهذا اللفظ، أي بلفظ: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة؛ لأن إثبات أن هذه هي الآية المنسوخة معناها إثبات أنها من كلام الله،

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب قول الله تعالى: يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون. رقم (٣٦٣٥)، ومسلم: كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى رقم (١٦٩٩).

(٢) تقدم تحريجه.

وكلامُ الله - سبحانه وتعالى - حسب الحكم الشرعي الثابت الآن - مُقَيَّدٌ بالإحصان لا بالشيخوخة، وهو في الحديث الذي في الصحيحين عن عمر يدل أيضًا على أن الآية المنسوخة قد عُلِّقَتِ الحكم بالإحصان لا بالشيخوخة. وعلى كل حال، في نفسي وفي قلبي شيء من صحة هذا اللفظ، أي: لفظ الآية التي كانت منسوخة، وهي أن لفظها: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم. فلا أستطيع أن أجزم بأن هذه هي الآية، أي: إن هذا هو لفظها؛ لأنها - كما أشرنا إليه - لا تطابق الحكم الشرعي الثابت الآن، ولا تطابق أيضًا الحديث الثابت في الصحيحين أن الآية المنسوخة على من زنى إذا أحسن، ففي القلب من صحتها شيء.

أما قول الأخ: إنه لم يجدها، فَصَدَّقْ، فهي غير موجودة في المصحف. وأما أين السورة التي ذُكِرَتْ فيها؟ ففي صحيح ابن حبان أنها كانت في سورة الأحزاب، والله أعلم بذلك، هل هي في سورة الأحزاب أو في سورة النور؟ الله أعلم؛ لأن الحديث يجب النظر فيه. والخلاصة أن قوله: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة، وإن كان مشهورًا ومعروفًا في السنن، ومسند الإمام أحمد، وصحيح ابن حبان، فإن في نفسي من صحته شيئًا: أولاً: لأنه يخالف الحكم الشرعي الثابت، إذ الحُكْمُ مُعَلَّقٌ بالإحصان لا بالشيخوخة.

ثانيًا: أن لفظ حديث عمر الثابت في الصحيحين ذَكَرَ أن الرجم على من زنى إذا أحسن، فمقتضى ذلك أن الآية المنسوخة تُعَلَّقُ الحكم بالإحصان لا بالشيخوخة، وهذا مما يدل على ضعف هذا الحديث المروي، فيجب التثبت فيه. فهذا هو القسم الثاني من المنسوخ: ما نسخ لفظه وبقي حكمه.

الثالث: ما نُسِخَ لَفْظُهُ وَحُكْمُهُ، ومَثَّلُوا له بحديث عائشة رضي الله عنها الثابت في صحيح مسلم: «كان فيما أنزل من القرآن عشرٌ رَضَعَاتٍ معلومات

يُحَرِّمَنَّ»^(١)، فإن هذه العشر نُسِخَتْ لفظاً وُحْكَمًا، ثم استقر الحُكْمُ على
خَمْسِ مَعْلُومَاتٍ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب التحريم بخمس رضعات رقم (١٤٥٢).

✽ التفسير والمفسرون ✽

(٧٣٢) **يقول السائل:** هل كل شخص يفسر القرآن برأيه أم الراسخون في العلم فقط؟ وما الدليل على ذلك مأجورين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، التفسير بالرأي لا يجوز، لا لأهل العلم ولا لغيرهم، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار. ومعنى التفسير بالرأي: أن الإنسان يُحْمَل معاني كتاب الله - عز وجل - على ما يراه، لا على ما تقتضيه دلالتها.

وأما التفسير بمقتضى الدلالة: فإن كان عند الإنسان قدرة على ذلك، بحيث يكون عنده علم من اللغة العربية، وعلم من أصول الفقه وقواعد الملة، فلا بأس أن يفسر القرآن بما يقتضيه ذلك، وإن لم يكن عنده علم فإنه لا يجوز أن يفسره؛ لأن الأمر خطير، ومُفسِّر القرآن مترجم عن الله - سبحانه وتعالى - فليحذر أن يترجم كلام الله بما لا يريده الله، فإن الأمر شديد وعظيم.

(٧٣٣) **يقول السائل:** عندما يسألني سائل عن تفسير آية من القرآن وأنا لا أعلم تفسيرها أقوم بتفسيرها على ضوء نص الآية، فهل يجوز ذلك، أم أنه من التكلف؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما إذا كنت طالب علم وعندك شيء من علم اللغة، وأفئتيه بما تقتضيه اللغة، أي فسرت له القرآن بما تقتضيه اللغة، فأرجو أن لا يكون في هذا بأس. وأما إذا كنت عامياً فلا تتحدث عن تفسير القرآن؛ لأنك تكون حينئذ قلت في القرآن برأيك، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار.

(٧٣٤) **يقول السائل:** أحياناً يُسأل أحدنا سؤالاً عن تفسير آية أو كلمة في القرآن، فالبعض منا يفسر الآية على ما يغلب عليه ظنه، فهل في ذلك بأس؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا كان الذي فسر الآية على حسب ظنه من أهل اللغة العربية العارفين بها فلا بأس، وأما إذا كان يتَحَرَّصُ تَحَرَّصًا فلا يجوز؛ لأن المفسر للقرآن شاهدٌ على الله تعالى بأنه أراد كذا وكذا، وهذا أمرٌ فيه خطورةٌ عظيمة، فإن الله تعالى سيسأله يوم القيامة: كيف شهدت عليّ بأني أردت كذا وكذا بدون علم؟ ولهذا جاء التحذير من تفسير القرآن بالرأي، وأن من فسر القرآن برأيه فقد أخطأ وإن أصاب. أما الإنسان الذي عنده معرفة باللغة العربية وفسر القرآن بمقتضى اللغة العربية فهذا لا بأس به، ولكن مع ذلك يراجع ما قاله المفسرون في تفسير الآية. أما إذا كان هذا القول في مناقشة بين طلبة العلم وسيرجعون في النهاية إلى كتب التفسير، فهذا لا بأس به؛ لأن هذا ليس قولاً مستقرًّا، لكنه عَرَضٌ رأيٍ سوف يُرَاجَعُ فيما بعد.

(٧٣٥) **يقول السائل**: بماذا ترشدون من أراد أن يقرأ في كتب التفسير؟ لا سيما وأن بعضها يشتمل على تحريف الصفات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أرشده إلى أن يتجنب جميع الكتب التي فيها التحريف، ثم إذا ترعرع فيما بعد وأحب أن يَطَّلِعَ ويرى ما ابتلي به بعض الناس من التحريف فلا حرج، أما في بداية الأمر فأخشى عليه الضلال إذا طالع الكتب التي فيها التحريف، كتحريف ﴿أَسْتَوَى﴾ [البقرة: ٢٩] بمعنى استولى، ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] بمعنى جاء أمر ربك، ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] أي نعمتاه، وما أشبه ذلك من التحريف الباطل. هذا لا يمكن أن يقرأه المبتدئ؛ لأنه يَضِلُّ وَيَهْلِكُ، ونحن نؤمن بأن الله يَجِيءُ نفسه؛ لأن الله أضاف الفعل إلى نفسه: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ وأنه استوى على عرشه حقًّا، وبأن له يدين حقيقتين، قال الله - عز وجل -: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]. فالأمر واضح والله الحمد، الأمر مثل الشمس في رابعة النهار، لكنني أقول: من لم يجعل الله له نورًا فما له من نور.

(٧٢٦) يقول السائل: أقرأ في بعض التفاسير، وأخشى أن يكون بعضهم

يخالف قول أهل السنة والجماعة ومذهب أهل السنة، فيماذا تنصحونني؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: على كل حال أقول: إن بعض المفسرين يَنْحَوْنَ مَذْهَبَ مَنْ يُجْرِحُ النُّصُوصَ عَنْ ظَاهِرِهَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِصِفَاتِ اللَّهِ، فيجب الحذر من هذا المذهب؛ لأن حقيقة تحريف الكلم عن مواضعه، وليس تأويلاً صحيحاً مراداً لله - عز وجل؛ لأن الله - تعالى - لو خاطب الناس بما يريد منهم خلاف ظاهره، لم يكن هذا من البيان الذي التزم الله به في قوله لرسول الله ﷺ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْبَلْ بِهِ﴾ (١٦) ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (١٧) فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَحْهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (١٨) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٦-١٩]. وفي قوله - تعالى -: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]. ولا يجوز لنا أن نَعْدِلَ بِكَلَامِ اللَّهِ أَوْ كَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ لَا فِي بَابِ الْعَقِيدَةِ، وَلَا فِي بَابِ الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ، عَنْ ظَاهِرِهِ إِلَّا بِدَلِيلٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ خَاطَبُنَا بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ الْمُبِينِ، فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُجْرِيَ اللَّفْظَ بِمَقْتَضَى هَذَا اللَّسَانِ الْعَرَبِيِّ الْمُبِينِ، إِلَّا إِذَا جَاءَ دَلِيلٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ بِهِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَرِيدُ ظَاهِرَهُ، فَحِينَئِذٍ نَفْسُرُ كَلَامَهُ بِعَضِهِ بِبَعْضٍ، وَأَمَّا مَجْرَدُ الْأَوْهَامِ وَالتَّخِيلَاتِ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْ أَنَّ إِثْبَاتَ هَذِهِ الصِّفَةِ يَقْتَضِي التَّمَثِيلَ أَوْ التَّشْبِيهَ، فَإِنَّ هَذِهِ لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَحْكُمَ بِهَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّهَا أَوْهَامٌ ذَهَبَ إِلَيْهَا مِنْ ذَهَبِ ظَنًّا مِنْهُ أَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ يُجْدَى بِهَا حَدَوَ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، فَيَكُونُ هَذَا الَّذِي نَفَى الصِّفَةَ، يَكُونُ مِمثلاً أَوْلاً وَمُعَطَّلاً ثانياً، فَهُوَ مِمثِلٌ أَوْلاً بِحَسَبِ ظَنِّهِ وَوَهْمِهِ، مُعَطَّلٌ ثانياً؛ لِأَنَّهُ نَفَى الصِّفَةَ الَّتِي يَدُلُّ عَلَيْهَا ظَاهِرُ كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

(٧٢٧) يقول السائل: ما تنصحون بقراءته من كتب التفسير؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كتب التفسير في الواقع كثيرة ومتشعبة، والعلماء - رحمهم الله - كلُّ يأخذ بجهة من جهات القرآن الكريم: فمنهم من

يَغْلِبُ عليه تفسير المعاني بقطع النظر عن الإعراب والبلاغة وما أشبه ذلك، ومنهم من يغلب عليه مسائل الإعراب والبلاغة وما أشبه ذلك، ومنهم من يغلب عليه استنباطات من الآيات العلمية والعملية، فهم يختلفون، لكن من خير ما يكون من التفاسير - فيما أعلم - تفسير ابن كثير رحمته الله، فإنه تفسير جيد سلفي، لكن يؤخذ عليه أنه يسوق بعض الإسرائيليات في بعض الأحيان ولا يتعقبها، وهذا قليل عنده. ومن التفاسير الجياد تفسير الشيخ عبد الرحمن الناصر بن سعدي رحمته الله، فإنه تفسير سلفي سهل المأخذ، ينتفع به حتى العامي. ومن التفاسير الجياد تفسير القرطبي رحمته الله، ومنها تفسير محمد الأمين الشنقيطي الجكني، لا سيما في الجزء الذي أدركه. ومن التفاسير الجياد في البلاغة والعربية تفسير الزمخشري، لكن أخذته في العقيدة فإنه ليس بشيء. ومن التفاسير الجياد تفسير ابن جرير الطبري رحمته الله، لكنه لا ينتفع به إلا الراقي في العلم. وهناك تفاسير أخرى لا نعرفها إلا بالنقل عنها، لكن الإنسان يجب عليه إذا لم يفهم الآية من التفاسير أن يسأل عنها أهل العلم، حتى لا يفسر القرآن بغير مراد الله - تعالى - به.



❁ آداب القرآن وأحكامه ❁

❁ حفظ القرآن وتعاهده ❁

(٧٢٨) يقول السائل: هل صحيح بأن من حفظ القرآن كاملاً حرمه الله

على النار.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا أعلم هذا عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ومن حفظ القرآن كاملاً أو حفظ بعضه، فإن القرآن إما حجة له، أو حجة عليه، وليس كل من حفظ القرآن يكون القرآن حجة له؛ لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «القرآن حجة لك أو عليك»^(١).

فإن عمل به الإنسان مصداقاً بأخباره، مُتَّبِعاً لأحكامه، صار القرآن حجة له، وإن تولى وأعرض كان القرآن حجة عليه، قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا يَا بِلْبَنَكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٣٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٣٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَد كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٣٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْدُنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمُ نُنْسِي ﴿١٣٦﴾ وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى ﴿١٣٧﴾

[طه: ١٢٣-١٢٧].

ولكن مع ذلك أحث إخواني المسلمين من ذكور وإناث أن يحفظوا كتاب الله؛ لأن كتاب الله - تبارك وتعالى - دُخْرٌ وغنيمة، وإذا حفظه الإنسان استطاع أن يقرأه في كل وقت وفي كل مكان، إلا في الأوقات والأماكن التي يُنهى عن القراءة فيها، فيقرؤه وهو على فراشه، يقرؤه وهو يسير في سوقه إلى المسجد، أو إلى المدرسة، أو إلى حلقة الذكر، أو إلى البيع والشراء.

ثم إن القرآن الكريم ليس كغيره، فالقرآن الكريم في كل حرف منه حسنة، والحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة. ثم إن

(١) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم (٥٥٦).

القرآن الكريم كلما تدبره الإنسان ازداد محبة لله -تعالى- وتعظيمًا له، وصار القرآن كأنه سَلِيْقَةٌ له، يُسَرُّ بتلاوته، ويمزج بفقده. فنصيحتي لإخواني المسلمين عمومًا أن يحرصوا على حفظ القرآن، ولا سيما الصغار منهم؛ لأن حفظ الصغير له فائدتان:

الفائدة الأولى: أن الصغير أسرع حفظًا من الكبير.

والفائدة الثانية: أن الصغير أبطأ نسيانًا من الكبير، فهاتان فائدتان:

الأولى والثانية، نسأل الله أن يجعلنا ممن يتلون كتابه حق تلاوته.

(٧٣٩) يقول السائل: ما هو الدعاء المفضل لحفظ القرآن الكريم؟ وما

الطريقة التي تنصحون به لحفظ كتاب الله؟ ولكم جزيل الشكر.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا أعرف دعاءً يُحفظ به القرآن الكريم،

ولكن الطريق إلى حفظه هو أن يواظب الإنسان على حفظه، وللناس في حفظه طريقان:

أحدهما: أن يحفظه آية آية، أو آيتين آيتين، أو ثلاثًا ثلاثًا، حسب طول

الآية وقصرها.

والثاني: أن يحفظه صفحة صفحة. والناس يختلفون: منهم من يفضل أن

يحفظه صفحة صفحة، يعني: يقرأ ويردها حتى يحفظها، ومنهم من يفضل أن

يحفظ الآية، ثم يردها حتى يحفظها، ثم يحفظ آية أخرى كذلك، وهكذا حتى

يتم. ثم إنه أيضًا ينبغي -سواءً حفظ بالطريقة الأولى أو بالثانية- أن لا

يتجاوز شيئًا حتى يكون قد أتقنه؛ لئلا يني على غير أساس، وينبغي أن

يستعيد ما حفظه كل يوم، خصوصًا في الصباح، فإذا عرف أنه قد أجاد ما

حفظه أخذ درسًا جديدًا.

(٧٤٠) يقول السائل: ما هو السن المناسب في تحفيظ الأبناء القرآن الكريم؟ وما رأيكم أيضاً في الأناشيد الإسلامية من أجل تحفيظها للأطفال وتعويدهم على ترديدها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما الفقرة الأولى من السؤال، وهي السن التي ينبغي أن يُبتدأ فيها بتحفيظ الطفل كتاب الله - عز وجل - فإن الغالب أن سن السابعة يكون فيه الطفل مستعداً لحفظ ما يُلقى إليه، ولهذا كانت السابعة عند كثير من العلماء أو أكثر العلماء هي سن التمييز، ويوجد بعض الأطفال يكون عنده تمييز قبل سن السابعة، ويوجد بعض الأطفال لا يكون عنده تمييز إلا في الثامنة فما فوق، فالهم أن هذا يرجع إلى استعداد الطفل لحفظ القرآن، وغالب ذلك سبع سنوات.

أما الأناشيد الإسلامية فتحتاج إلى أن نسمعها؛ لأن بعض الأناشيد الإسلامية تسمى إسلامية، لكن فيها بعض الأخطاء، هذا إذا كانت مجردة عن الموسيقى والطبول والدفوف، أما إذا صاحبها شيء من آلات المعازف فهي حرام؛ لما صاحبها منها - من آلات العزف - فقد ثبت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه قال: «ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحرَّ والحريم والخمر والمعازف»^(١)، وهذا نص صريح في أن المعازف حرام.

(٧٤١) يقول السائل خ: أسأل عن آداب تلاوة القرآن الكريم، وأرجو أن ترشدوني لبعض الأدعية المستجابة.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من آداب قراءة القرآن الكريم: أن يكون الإنسان عند قراءة القرآن متطهراً، وأن يكون متخشعاً، وأن يكون متدبراً لكلام الله - عز وجل -، وأن يكون مستحضراً لكون القرآن كلام الله حروفه

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه رقم (٥٢٦٨).

ومعانيه، حتى يحصل له من تعظيم الله - عز وجل - حال قراءة القرآن ما لا يحصل له لو كان غافلاً. وينبغي للإنسان أن يجعل له في كل يوم حزباً معيناً يحافظ عليه، حتى لا تضيع عليه الأوقات؛ لأن الإنسان إذا ضاعت عليه الأوقات فإنه لا يتمكن من العمل الذي يَرْضَى به عن نفسه، أي إن الإنسان إذا أهمل نفسه بدون تقييد ضاعت عليه أوقاته، وخسر وقتاً كبيراً، بخلاف ما إذا ما وَقَّتَ لنفسه وضبط نفسه، فإنه يحصل على خير.

(٧٤٢) يقول السائل: ما حكم الشرع في نظركم في الطالب الذي يقرأ

القرآن ثم يحفظه ثم ينساه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا حفظ الإنسان القرآن ثم نسيه: فإن كان عن هجر للقرآن ورغبةً عنه، فإنه قد عَرَّضَ نفسه لإثم عظيم، وإن كان بمقتضى السَّحِيَّةِ والطبيعة البشرية، أو أتاه ما يشغله عن تعهده، فإنه لا يأثم بذلك؛ لأن النسيان من طبيعة الإنسان، كما قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون»^(١). فإذا كان النسيان بمقتضى الطبيعة البشرية، أو من أجل أنه تَشَاغَلَ بأمور واجبة أو جبت نسيان شيء من القرآن، فإن ذلك لا يكون سبباً لإثمه.

(٧٤٣) يقول السائل: لقد كنت أحفظ من القرآن الكريم ما يقارب عشرة

أجزاء، ومنذ ثلاث سنوات نسيت ما كنت أحفظه إلا قليلاً، وذلك بسبب دراستي، فهل علي إثم في ذلك؟ وهل أدخل في قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ أَنْتَ إِيْتِنَّا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِيكَ﴾ [طه: ١٢٦]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا تدخل في هذه الآية؛ لأن قوله تعالى:

﴿كَذَلِكَ أَنْتَ إِيْتِنَّا فَنَسِينَهَا﴾ [طه: ١٢٦] المراد: فتركتها، يعني: فتركت العمل

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له رقم (١٣٠٢).

بها ولم ترفع بها رأساً، ولم تر في مخالفتها بأساً. هذا معنى النسيان هنا، والنسيان يأتي بمعنى الترك، كما في قول الله تعالى: ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ [التوبة: ٦٧] أي: تركهم؛ لأن الرب - عز وجل - لا ينسى النسيان الذي هو ضد الذكر، ولكن لا ينبغي لمن من الله عليه بحفظ القرآن أن يهمله حتى ينساه، بل يحافظ عليه ويتعهده؛ لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أمر بذلك، فقال: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده هو أشد ثقلًا من الإبل في عقلها»^(١).

فإذا أمكنك الآن - وأرجو أن يمكنك - أن تعيد ما مضى، فإن استعادته سهلة، فاستعن بالله والتفت إلى القرآن واستذكر ما نسيت، وأسأل الله أن يفتح عليك، وأن يذكرك ما نسيت.

(٧٤٤) يقول السائل س. م. س: ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَمَحْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ (١٣٥) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا (١٣٥) قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْتُنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِيكَ [طه: ١٢٤-١٢٦]؟ وهل ينطبق معناها على من حفظ شيئاً من القرآن ثم نسيه بسبب الإهمال وقلة الفراغ وعدم المداومة على قراءته؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾: أن كل من أعرض عن ذكر الله - وهذا يشمل الإعراض عن ذكره الذي هو القرآن والوحي الذي أنزله على أنبيائه ورسله، ويشمل الذكر الذي هو ذكر الله تعالى بالقلب وباللسان وبالجوارح - فمن أعرض عن هذا وهذا فإنه يعاقب بهذه العقوبة العظيمة: فإن له معيشة ضنكاً. وهذه المعيشة الضنك قيل: إن المراد بها تضيق القبر عليه بعد موته. وقيل: إن المراد بها ما هو أعم، وحتى وإن بقي في دنياه فإنه لا يكون منشرح الصدر، ولا

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب استذكار القرآن وتعاهده رقم (٤٧٤٤)، ومسلم: كتاب المساجد، باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا رقم (١٨٨٠).

يكون مطمئن القلب، وذلك لأنه لا عيش أنعم ولا أطيب من عيش من آمن بالله وعمل صالحاً، كما قال الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

وقال بعض السلف -رحمهم الله-: «لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف»^(١)، حلاً للإيمان مع العمل الصالح يوجب للإنسان الانسراح والطمأنينة، ويكون في قلبه نور، ويكون راضياً بقضاء الله وقدره في المكاره، فلا يوجد أحد أنعم منه. وهذا القول أقرب إلى الصواب: أن المعيشة الضنك تشمل هذا وهذا: في القبر، وكذلك في الدنيا، أما بعد الحشر فإنه يحشر -والعياذ بالله- يوم القيامة أعمى، كما قال الله تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَآ وَبِكُمَا وَصَمًا مَّا أُوتِيَهُمْ جَهَنَّمَ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧].

وحينئذ يسأل -لا سؤال استعتاب، ولكن سؤال استظهار-: لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً؟ وهذا لأجل إقامة الحججة عليه وخزيه -والعياذ بالله- يوم القيامة، فيقول الله له: ﴿كَذَٰلِكَ أَنْتَ ءَايَاتُنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَٰلِكَ الْيَوْمَ نُنَسِيٓكَ﴾ [١١٦] وكذلك نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهٖ ۗ ﴿ [طه: ١٢٦-١٢٧].

(٧٤٥) يقول السائل: إنني مواظب على قراءة القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة، ولكنني كثيراً ما أنسى ولا أستطيع أن أحفظ، هل علي إثم في هذا؟ أفيدوني بارك الله فيكم.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شك أن من نعمة الله على العبد أن يوفقه الله تعالى لحفظ كتابه عن ظهر قلب؛ لما في ذلك من المصالح العظيمة، فإن الإنسان إذا كان حافظاً لكتاب الله عن ظهر قلب أمكنه أن يتلوه على كل

(١) قاله إبراهيم بن أدهم، حلية الأولياء ٧/ ٣٧٠.

حال، إلا في المواضع التي لا ينبغي فيها تلاوة القرآن، أو في الأحوال التي لا يمكن فيها قراءة القرآن كحال الجنابة، وإذا كان حافظاً للقرآن عن ظهر قلب أمكنه أن يتدبر معانيه، وأن يتفكر فيه كُلَّ وقت.

ولهذا ينبغي للإنسان أن يحفظ كتاب الله عن ظهر قلب ما استطاع، وإذا حرص على ذلك ولكنه نسي شيئاً منه بغير تفريط، فإن ذلك لا حرج عليه فيه، وقد ثبت أن النبي ﷺ صلى بأصحابه ذات يوم، فقرأ وأسقط آية من القرآن نسيها، فذكره أبي بن كعب رضي الله عنه بها بعد سلامه، فقال: «هلا كنت ذكرتنيها»؟^(١)، فإذا نسي الإنسان شيئاً مما حفظ من كتاب الله دون استهانة به، فإن ذلك لا حرج عليه فيه؛ لأنه من طبيعة البشر، أعني: أن نسيان الإنسان لما حفظه أمر طبيعي لا يلام الإنسان عليه، إلا ما كان من استهانة وعدم مبالاة فهذا له حال أخرى.

(٧٤٦) تقول السائلة غ. ح. م: لقد سمعت حديثاً عن الرسول الكريم

ﷺ معناه أن من حفظ سورة أو آية من القرآن الكريم ونسيها بعد ذلك فإنه قد ارتكب ذنباً، ما مدى صحة هذا الحديث يا فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث روي عن النبي - عليه الصلاة

والسلام - من الوعيد الشديد على من حفظ آية من كتاب الله ثم نسيها، وهذا الحديث إن صح فالمراد به: من نسي هذه الآية تهاوناً وإعراضاً عن كتاب الله - عز وجل - وعدم مبالاة به، وأما من نسيها بمقتضى الطبيعة، أو بانشغاله بما يجب عليه من شؤون حياته وحياة أهله، فإنه لا إثم عليه، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه نسي آية في صلاة، فذكره بها أبي بن كعب رضي الله عنه بعد أن سلم، فقال: «هلا كنت ذكرتنيها»؟^(٢)، يعني: من قبل. وثبت عنه أنه مر برجل يقرأ في بيته،

(١) أخرجه أحمد (١٦٦٩٢)، والطبراني (٢٧/٢٠)، رقم (٣٤)، وابن عساکر (٣٢٧/٧).

(٢) تقدم تحريجه.

فقال: «رحم الله فلاناً، لقد ذكّرني آية كنت نسيتها»^(١) والنسيان من طبيعة البشر، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون»^(٢).

والعجيب أن بعض الناس -لِتَهَيِّبِهِ مِنْ عَقُوبَةِ اللَّهِ- عز وجل - لعب به الهوى، حتى قال: لن أحفظ شيئاً من كتاب الله، أخشى أن أحفظه فأنساه، فمنع نفسه من الخير بهذه الحجة التي لا أساس لها من الصحة، ونحن نقول: احفظ كتاب الله -عز وجل-، وَتَعَهَّدْهُ مَا اسْتَطَعْتَ، كما أمر بذلك النبي -عليه الصلاة والسلام-، فإنه أمر بِتَعَهُّدِ الْقُرْآنِ وَقَالَ: «إِنَّهُ أَشَدُّ ثَقُلًا مِنْ الْإِبِلِ فِي عُقُلِهَا»^(٣)، فاحفظ أنت القرآن وَتَعَهَّدْهُ، وإذا نسيت بمقتضى الطبيعة -لا للإعراض عن كتاب الله، ولا للتهاون به- فإن ذلك لا يضر، وليس عليك إثم.

(٧٤٧) يقول السائل: قرأت في يوم من الأيام حديثاً معناه أن الرسول الكريم ﷺ قال: «من قرأ القرآن ونسيه يأتي يوم القيامة وهو أجزم»^(٤). وأنا في الحقيقة إنسان أنسى بسرعة، ولا أتذكر شيئاً إلا بشق الأنفس، وهذا ما يخيفني، وحاولت العلاج وعرضت نفسي على عدد من الأطباء، فماذا تنصحونني بآرك الله فيكم؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب نسيان القرآن وهل يقول نسيت آية كذا وكذا رقم (٤٧٥٠)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا وجواز قول أنسيتها رقم (٧٨٨).

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) تقدم تحريجه.

(٤) أخرجه أحمد (٢٨٥/٥)، رقم (٢٢٥١٦)، وأبو داود (كتاب الوتر، باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه رقم ١٤٧٤)، وعبد بن حميد (ص ١٢٧، رقم ٣٠٦)، والدارمي (٢/٥٢٩، رقم ٣٣٤٠) والطبراني (٦/٢٣، رقم ٥٣٩١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/٣٣٦، رقم ١٩٦٩) وضعفه الألباني.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أقول: إن نسيان القرآن ينقسم إلى قسمين: أحدهما: أن يكون سببه إعراض القارئ وإهماله وتفريطه، فهذا قد يكون آثماً؛ لكونه أهدر نعمة الله عليه بحفظ كتابه حتى أضاعه ونسيه. وأما القسم الثاني: فهو أن يكون نسيانه عن غير إعراض وغفلة، ولكنه بأفة، كسرعة النسيان، أو لكونه ينشغل بأمر لا بد له منها في دينه ودنياه فينسى بذلك، فهذا لا يضر ولا يؤثر، وقد صلى النبي ﷺ ذات يوم بأصحابه فقرأ بهم ونسي آية من القرآن، فلما انصرف ذكره بها أبي بن كعب رضي الله عنه، فقال له النبي ﷺ: «هَلَّا كُنْتَ ذَكَرْتَنِيهَا؟»^(١)، يعني: في الصلاة. ومر بقارئ يقرأ ليلاً فقال: «رحم الله فلاناً، لقد ذكّرني آية كنت أنسيتها»^(٢). فالنسيان الذي يأتي بمقتضى طبيعة البشر لا يلام الإنسان عليه.

(٧٤٨) **تقول السائلة**: تركت قراءة القرآن - علماً بأنني أقرؤه بشكل

مستمر في شهر رمضان - وذلك لانشغالي، فما حكم ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا شيء عليك إذا كان هذا الانشغال لا تتمكنين فيه من قراءة القرآن، ومن المعلوم أن المؤمن لا يمكن أن يدع قراءة القرآن؛ لأنه سوف يقرأ القرآن في الصلاة: يقرأ الفاتحة وما تيسر، ويقرأ الأوراد من الآيات الكريمة، كآية الكرسي، وقل هو الله أحد، والمعوذتين، وآيتين من آخر سورة البقرة، وما أشبه ذلك.

لكن مع هذا ينبغي أن تحافظي ولو على نصف جزء في اليوم، وهذا أمر لا يَشُقُّ، فقراءة نصف الجزء في عشر دقائق لا تشغل الإنسان شغلاً كثيراً، فلتستعيني بالله - عز وجل -، ولتحافظي على ورد معين تقرئينه كل يوم ولو عند النوم.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٧٤٩) يقول السائل: هل تجوز قراءة القرآن بدون مُعَلِّم؟ علماً بأننا بحثنا في المدينة التي أسكن فيها ولم أجد من يعلمنا أحكام القرآن، أو حفظ القرآن؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إن من نعمة الله - سبحانه وتعالى - على هذه الأمة، ومن تمام حفظه لكتابه العزيز، أن قيَّض للمسلمين هذه المصاحف التي كُتِب فيها القرآن، وطُبِع فيها القرآن على وجه معرب تمام الإعراب في الحركات والسكنات والمدات وغير ذلك، وهذا داخل في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

فإذا كان الإنسان باستطاعته أن يقرأ القرآن من هذه الصحف المعرَّبة المشكولة، ولو شقَّ عليه ذلك، ولو تتعنت فيه، فإنه يجوز له أن يفعل وإن لم يكن له قارئ يُقرِّئه، وقد ثبت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه قال: «الماهر بالقرآن مع السَّفِّرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاقُّ له أجران»^(١).

فأنت أخي السائل اقرأ القرآن وتمهَّجْ حرفاً حرفاً وكلمة كلمة، مع إتقان الحركات والسكنات، وهذا كافٍ وفيه خير عظيم، ولك مع المشقة أجران كما قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

وأما قراءة القرآن على وجه التجويد المعروف فإن ذلك ليس بواجب؛ لأن التجويد إنما يراد به تحسين القراءة فقط، وليس أمراً واجباً حتماً يأثم الإنسان بتركه، بل الواجب الحتم أن يُقيم الحركات والسكنات ويُبرز الحروف.



(١) أخرجه البخارى: كتاب التفسير، باب سورة عبس رقم (٤٦٥٣)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتعتع فيه رقم (٧٩٨).

✽ احترام المصحف ✽

(٧٥٠) يقول السائل ز. ع: كيف يكون تعاهد القرآن؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تعاهد القرآن يكون بمداومة تلاوته حسب ما تقتضيه المصلحة والحاجة، فقد يكون الإنسان ضعيفاً في حفظه في كتاب الله، وهذا نقول له: أكثر من تلاوته ومعاهدته؛ لئلا يضيع منه شيء. وتارة يكون حفظه لكتاب الله قوياً، وهذا لا نلزمه من المعاهدة والمحافظة ما نلزم الأول، فهي تكون بحسب الحال، أي: بحسب حال حافظ القرآن، وضابطها: أن يتعاهد القرآن على وجه يأمن فيه من نسيانه، ويختلف هذا باختلاف الناس.

(٧٥١) يقول السائل: هل نسيان القرآن - فضيلة الشيخ - من كبائر

الذنوب؟ مع الدليل.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نسيان القرآن ليس من كبائر الذنوب، وليس فيه إثم إذا كان الإنسان قد أتى بما يجب عليه من تعهد القرآن، فإن النسيان وقع للنبي - عليه الصلاة والسلام -، ومن المعلوم أن النبي - عليه الصلاة والسلام - أشد الناس تعهداً لكتاب الله عز وجل، والنسيان من طبيعة البشر، لقول النبي ﷺ: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني»^(١).

أما إذا كان النسيان لتهاون الإنسان بتعهد القرآن الواجب فإنه يأثم بذلك؛ لأنه ترك ما يجب عليه من التعاهد الواجب، والحديث الوارد في الوعيد على ذلك فيه مقال كثير، لا يستطيع الإنسان أن يجزم بوقوع الوعيد المذكور؛ لأنه لم يكن ثابتاً ثبوتاً يبنى الإنسان عليه معتقده. فلهذا نقول: إن النسيان الذي يكون سببه الإهمال - أي: إهمال ما يجب عليه من تعاهد القرآن - يكون

(١) تقدم تخريجه.

الإنسان آثمًا فقط، أما الجزم بأنه من كبائر الذنوب فإن هذا ينبنى على صحة الحديث، والحديث فيه مقال كثير.

(٧٥٢) يقول السائل: ما حكم وضع المصحف على الأرض فوق فرش

المسجد؟ فقد أفتى بعضهم بأن وضعه يؤدي إلى الكفر؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا بأس به ولا حرج فيه إذا وضعه على وجه

ليس فيه إهانة، مثل أن يضعه بين يديه، أو إلى جنبه، فإن ذلك لا بأس به ولا حرج فيه، وليس بكفر. أما لو وضعه بين قدميه - وحاشا لأحد أن يفعل ذلك

وهو مؤمن - فهذا لا شك أنه إهانة لكلام الله - عز وجل - . وإنني بهذه المناسبة أحذر من أن يفتي الإنسان بغير علم؛ لأن الفتوى بغير علم قول

على الله بغير علم، وقد قرَنَ الله القول عليه بغير علم بالشرك، فقال تعالى:

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَأَلْيَمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣]. وجاء في

الحديث: «أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار»^(١).

ولا يحل لأحد أن يتكلم عن شريعة الله إلا بعلم يعلم به أن هذا من

شريعة الله، أو أن هذا مخالف لشريعة الله، ولا يحل لأحد أيضًا إذا كان جريئًا

أن يجرؤ على التكفير إلا بدليل واضح صريح؛ لأن التكفير معناه إخراج الرجل من دائرة الإسلام إلى دائرة الكفر، فالأمر عظيم.

وإذا كان ليس بإمكان أحد أن يقول عن الشيء الحلال إنه حرام، أو عن

الشيء الحرام إنه حلال، فليس بإمكان أحد أن يقول للشخص المسلم إنه كافر،

بل قد يكون هذا أعظم؛ لأنه يترتب على القول بالكفر مسائل كبيرة عظيمة،

فالكافر مثلاً لا يزوج، ولا يكون ولياً في زواج، ولا يكون ولياً على أولاده،

وإذا مات لا يُغسل، ولا يُكفن، ولا يُصلى عليه، ولا يُدفن مع المسلمين، ولا

يُورث عند أكثر أهل العلم. فالأمر ليس بالهين، فالتكفير صعب.

(١) أخرجه الدارمي (١/٦٩، رقم ١٥٧).

فعلی کل حال نصیحتی لإخوانی أن یتقوا الله فی أنفسهم، وأن یتقوا الله فی إخوانهم، فلا یقولوا علی الله ما لا یعلمون، ولا یتکلمون بشيء لا طاقة لهم به، وإذا كانوا یتعجلون الرئاسة فی العلم والإمامة فی الدین فقد أخطؤوا، فإن من تعجل شیئاً قبل أوانه عوقب بحرمانه، بل ینتظرون ویصبرون حتی یكونوا أهلاً للإمامة فی دین الله، وحينئذ یتفون الناس.

ثم إنی أأحذر أيضاً العامّة أن یتفتوا إلا من علم بأنه أهل للفتیاء؛ لأنهم إذا استفتوا من لا یعلمون أنه أهل للفتیاء فقد یضلون بها أفتوا به من الضلال، وإذا كان الإنسان إذا مرض لم یذهب إلى أي واحد لیطلب العلاج عنده، وإنما یذهب إلى الأطباء المعروفین، فکذلك فی دین الله إذا أشکل علیه شيء لا یذهب إلى أي واحد من الناس ویستفتیه، وما أكثر ما یعرض من الفتاوی الخاطئة. فأحذر إخوانی هؤلاء، وأقول: أسأل الله أن یجعلکم أئمة فی الدین وأنتم تستحقون الإمامة، واحرصوا علی أن تتعلموا أولاً، ثم تُعلّموا الناس ثانیاً، فتكونوا أئمة للناس فی دینهم وفی صلواتهم.

وکذلك أيضاً أأحذر إخوانی الذین من الله علیهم بشيء من العلم ولكنهم ما زالوا فی الطلب وفی أول الدرجة، أأحذرهم أن یتعجلوا فی الفتیاء، فیضلوا الناس بغير علم، ویندموا هم أنفسهم إذا کبروا ورأوا أنهم قد ضلوا، فسوف یندمون، وحينئذ لا ینفع الندم؛ لأن الفتیاء إذا انتشرت صعب جداً أن تحتفی، وقد یقول من وافقت الفتیاء هواه: إنی لا أرجع عن هذه الفتیاء ولو رجعت المفتی بها؛ لأننی لا أدري الصواب فی أول قوله أو فی آخرهما؟ فالأمر خطیر للغاية. فنسأل الله أن یجعلنا جميعاً ممن رأى الحق حقاً واتبعه، ورأى الباطل باطلاً واجتنبه، إنه جواد کریم.

(٧٥٢) یقول السائل: ما حکم وضع القرآن الکریم علی الأرض فی

حال الصلاة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: مما لا شك فيه أن القرآن كلام الله - عز وجل -، تكلم به - سبحانه وتعالى -، ونزل به جبريل الأمين على قلب رسول الله ﷺ، وأنه يجب على المسلم احترامه وتعظيمه، ولهذا لا يجوز للمسلم أن يمس القرآن إلا وهو طاهر من الحدثن الأصغر والأكبر، ولا يجوز أن يوضع القرآن في مكان يكون فيه إهانة له.

وأما وضع القرآن على الأرض أثناء السجود للمصلي فلا بأس بذلك؛ لأنه ليس فيه إهانة، لكنه يجب أن يبعد عما يقرب من القدمين، بمعنى أنه لا ينبغي - بل لا يجوز - أن يضعه الإنسان عند قدمه وهو قائم مثلاً، وإنما يجعله بين يديه، أو قدام موضع سجوده، كذلك أيضاً لا يجوز أن يوضع بين النعال، كما لو كان الناس يضعون نعالهم في مكان، فيأتي هذا الإنسان ويضعه بين النعال، فإن هذا لا يجوز؛ لأنه إهانة للقرآن الكريم.

يقول السائل: ما حكم كتابة القرآن على الجدار، أو تعليق آيات

من القرآن الكريم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما تعليق القرآن أو كتابته على الجدران فليس من هدي السلف رضي الله عنهم، وهذا الذي كتبه يُسأل: لماذا كتبتة؟ أتريد أن يُقرأ؟ فإن من المعلوم أن الجالس لا يقرؤه إلا على سبيل الفرجة فقط، لا يقرؤه تعبدًا.

وهل هو على سبيل التبرك؟ فالتبرك على هذا الوجه بدعة.

وهل هو على سبيل الحماية على أنه وزد؟ فكذلك أيضاً لم يرد الاحتفاء بالقرآن على هذا الوجه.

وهل هو على سبيل النصيحة؟ فإن الغالب أن الناس لا يهتمون بذلك. ولنضرب لهذا مثلاً: لو كتب آية ﴿وَلَا يَتَّبِعْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، هل الجالس إذا قرأ الآية تهيّب عن الغيبة ووقف؟ ثم هل كل مجلس يكون فيه

غيبية؟ إذا كان بعض المجالس ليس فيها غيبية فما الفائدة من كتابة الآية؟ إذا كان أهل المجلس لا يهتمون بالغيبية فإن هذه الآية المكتوبة أو المعلقة لم تنفعهم. على كل حال يكفي في هذا أن نقول: تعليق القرآن الكريم على الجدران أو كتابته على الجدران ليس من هدي السلف الصالح، ولن يُصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

(٧٥٥) يقول السائل: ما حكم كتابة البسملة على السبورة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كتابة البسملة على السبورة: إن كان سيكتب على السبورة شيء فحسن، أما إذا لم يكتب على السبورة شيء فلا فائدة منها، وغالب السبورات تكون وراء المدرس إذا قام يدرس.

(٧٥٦) يقول السائل: هل يجوز كتابة آية كريمة على شكل رجل يصلي،

كما يحصل من بعض من يجيدون الخط؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي يظهر لي أنه لا يجوز، وأن هذا من التعمق والتنتع، وقد قال النبي ﷺ: «هلك المتنطعون»^(١). ثم إن الكتابة العربية بالحروف العربية لا بد أن يحصل فيها تغيير إذا هي عُصفت حتى تكون على هيئة مُصلٍّ، ثم إن هيئة المصلّي قد يكون فيها - أو من جملة الهيئات - أن يكون ساجداً، وحينئذ يكون أعلى القرآن أو أعلى الصحيفة وأسفلها مختلفاً، ويكون القرآن معبراً عن ساجدٍ، وقد قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «ألا إني نهيته أن أقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً»^(٢)، فكل شيء يوهم أن هذا القرآن في منزلة أسفل فإنه منهي عنه.

وإذا كان النبي - عليه الصلاة والسلام - نهي أن يقرأ الإنسان القرآن

(١) أخرجه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، رقم (٢٦٧٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، رقم (٤٧٩).

راكعاً أو ساجداً؛ لأن هيئته هيئة ذلّ بالغ، والقرآن ينبغي أن يكون في محل القيام الذي يكون محل انتصابٍ وارتفاع. فالحاصل أن هذه الكتابة نرى أنها لا تجوز، ثم إن من المغالاة أن يدعى الناس إلى شريعة الله بمثل هذه الأمور. وهذه المناسبة أود أن أنبه أيضاً إلى ما يُعلّق من بعض الآيات في المجالس، فإنه هذا أيضاً من الأمور المبتدعة المحدثه، التي وإن كان فاعلوها يقصدون إما التبرك وإما التذكير، فهذا لا ينبغي؛ لأن التبرك على هذا الوجه بالقرآن الكريم لم يرد، وأما التذكير فإنها في الحقيقة لا تذكر في الغالب، بل إنك تجد في هذا المجلس الذي علّقت فيه هذه الآيات، تجد فيه من السباب واللغو والشتم، أو من الأفعال المنكرة من شرب دخان، أو من استماع إلى ما لا يجوز الاستماع إليه، أو ما أشبه ذلك، وهذا لا شك أنه يكون كالاستهزاء بآيات الله تعالى، حيث تكون آيات الله -تعالى- فوق رؤوس الناس الجالسين، وهم ينادون الله تعالى بالمعاصي وبالسباب والشتم والغيبة ونحو ذلك.

فلهذا نرى أن للمسلمين غنى عن هذه الأمور التي تُلقيت عن غير روية ومن غير تأمل، وخير الهدى هدى النبي ﷺ وسلف هذه الأمة الصالح، والذي أنصح به إخواني المسلمين أن لا يعلقوا مثل هذه الآيات في بيوتهم؛ لأن فيها من المفاسد ما أشرنا إليه آنفاً، والحمد لله، في المصاحف غنى عن هذا، ومن أراد كلام الله والتمتع بتلاوته أو التدبر لآياته وجده مكتوباً في المصاحف. والله الموفق.

(٧٥٧) يقول السائل: هل يجوز جعل أحد قصص القرآن الكريم مثل

قصة يوسف على شكل شعر؟ أفيدونا ولكم جزيل الشكر.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: القرآن الكريم كلام الله -عزّ وجل-، ويجب

أن يعظم بأنه كلام الله، وهو قرآن مجيد، وقرآن عظيم، وقرآن كريم، فلا يجوز أن يُعدل به عن الطريقة التي أنزله الله -تعالى- عليها، لا سيما تحويله إلى شعر،

فإن هذا من أعظم المنكرات، ومن أعظم الجرأة على الله - عز وجل - . والقرآن إنما نزل للاتعاظ والتذكر، ولم ينزل لأن يجعل أغاني وشعراً، فمحاولة هذا الشيء من أعظم الجرأة على الله تعالى وأعظم المنكرات، وهي حرام بلا شك.

(٧٥٨) يقول السائل س. م: هل يجوز حمل القرآن الكريم إلى مكان بعيد

لتلاوته؟ وما حكم ذلك وفقكم الله؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لعله يريد بالمكان البعيد بلاد الكفر، فنقول:

لا بأس أن يحمل الإنسان القرآن إلى بلاد غير إسلامية؛ لأن أهل العلم إنما ذكر بعضهم تحريم السفر بالقرآن إلى دار الحرب التي يُخشى أن يستولي هؤلاء الأعداء على هذا المصحف فيهيئوه، وأما بلادٌ بينها وبين بلدك معاهدة - كما هو الجاري المعروف الآن بين الدول - فإنه لا حرج أن يستصحب الإنسان كتاب الله؛ ليقراً به وليقرئه غيره من المسلمين هناك، فيحصل النفع للجميع. والله الموفق.

(٧٥٩) تقول السائلة: ما حكم الاستناد على المصحف عند الكتابة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الاستناد - يعني: الاتكاء - على المصحف

عند الكتابة لا بأس به إذا لم يقصد بذلك الإهانة، والغالب أن الكاتب لا يقصد الإهانة، لكن خيراً من ذلك أن يجعل المصحف أمامه بين يديه ويكتب عليه إذا كان يريد أن ينقل من المصحف شيئاً، أما إذا كان يريد أن يكون المصحف متكئاً للورقة التي يريد أن يكتب عليها فإننا نقول: لا تفعل؛ لأن في هذا استخداماً للمصحف قد يكون مشتملاً على شيء من الإهانة، وليأت الإنسان بشيء آخر يتكىء عليه عند الكتابة.

(٧٦٠) يقول السائل: هل يجوز رمي الأشرطة التي تحمل تسجيلات لبعض الآيات القرآنية الكريمة وبعض الأحاديث الشريفة في سلة المهملات؟ وإذا كان ذلك لا يجوز فماذا يجب أن نعمل بعد تلفها؟ أفيدونا بذلك.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، هذه الأشرطة التي تتضمن شيئاً من الآيات الكريمة أو من الأحاديث النبوية لا يظهر فيها أثر بالنسبة للآيات ولا للأحاديث، أي: لا يظهر للآيات ولا للأحاديث صورة بهذا الشريط، وإنما هي حبيبات أو نبرات إذا مرت بالبكرات التي في المسجل حصل منها هذا الصوت، فلا يثبت لها أحكام الورق الذي يكتب فيه شيء من القرآن أو من الأحاديث النبوية، فإذا رماها الإنسان في أي مكان - بشرط أن لا يقصد إهانتها - فإنه لا حرج عليه في ذلك، كما أنه لو دخل بها مكان قضاء الحاجة فإنه ليس في ذلك بأس؛ لأن الآيات أو الأحاديث لا تظهر في هذه الأشرطة.

(٧٦١) يقول السائل ع. أ.: نرى بعضاً من التجار وأصحاب الأعمال يستعملون أجزاء غير مكتملة من الآيات ويضعونها على مداخل الأبواب، مثل صاحب الطعام يكتب: ﴿لَيْنَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧]، وصاحب الشراب يكتب: ﴿وَسَقَمَهُمْ رَبُّهُمْ سَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: ٢١]، وصاحب المكتبة يكتب: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] إلى آخر هذه الاستعمالات، والتي تبدو أحياناً تجاوزت الحد الكثير، نرجو التوجيه.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، تعليق هذه الآيات ينقسم إلى قسمين: فتارةً يُقصد بها التحرُّز والتحصُّن، مثل الذين يعلقون آية الكرسي أو المعوذات أو نحو ذلك، وهذا لا شك أنه غير مشروع، وأنه أمرٌ لا ينبغي؛ لأنه لم يرد عن السلف الصالح، ولأنه يوجب للإنسان أن يعتمد عليه ويدع قراءة هذه الآيات التي يكون بها التحصن اعتماداً على ما علق. وتارةً يُقصد بها التنبيه كما ذكر السائل: يكتب أمام الداخل على مكتبة: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه:

[١١٤] وما أشبه ذلك، وهذا قد يقول قائل إنه غير مشروع؛ لأنه لم يرد عن السلف الصالح، ولأنه قد يُنتفع به وقد لا يُنتفع، وكثيراً ما يعلق آية من القرآن تنهى عن شيء ويكون الجالسون في هذا المكان يفعلون نفس الشيء الذي تُهي عنه، كما لو كتب في المجلس: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢] فهل ينتفع الجالسون بما كتب؟ قد ينتفعون، وقد لا ينتفعون، فربما يغتابون الناس وكلامُ الله - عز وجل - فوق رؤوسهم يقول الله فيه: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]. فلا ينتفعون بهذا المكتوب. وتارةً يعلق القرآن لكونه مكتوباً على وجهٍ مطرز وكأنه نقوش ووشم، حتى إن بعضهم يكتب على هيئة قصر، وعلى هيئة منارة، وما أشبه ذلك، فهذا أشبه ما يكون باللعب بكتاب الله - عز وجل -.

والعلماء - رحمهم الله - اختلفوا: هل يجوز أن يُكتب القرآن بغير الرسم العثماني - أي: على حسب القواعد المعروفة - أو لا يجوز؟
على ثلاثة أقوال: فمنهم من منعه مطلقاً، ومنهم من أجازَه مطلقاً، ومنهم من فصل وقال: إذا كتبناه لمن يُجيد قراءة القرآن بالرسم العثماني فلا بأس، وإذا كتبناه بالرسم العثماني لشخصٍ يُحشى أن ينطق بالقرآن على حسب الحروف المكتوبة فإننا لا نكتبه، مثلاً: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الزَّيْوَ﴾ [البقرة: ٢٧٥] مكتوبة بالواو، فإذا كتبناها بالواو لشخصٍ لا يعرف النطق بالقرآن ربما يقول: وحرّم الربو. الصلاة كذلك مكتوبة بالواو، ربما إذا كتبناها بالرسم العثماني بالواو لشخصٍ لا يُحسن التلاوة لفظاً ربما يقول: الصلوة، وهكذا، المهم أن بعض العلماء فصل في هذا المقام وقال: إن كتب لشخصٍ لا يُحشى منه تحريف القرآن تبعاً للحروف فإنه يجب أن يبقى على الرسم العثماني، وإن كتب لشخصٍ يُحشى أن يحرف القرآن بناءً على كتابة الحروف فإنه يكتب بالقاعدة المعروفة بين الناس. فإذا كان العلماء اختلفوا في الخروج عن الرسم العثماني، فكيف نُجوز لشخص أن يكتب كلام الله - عز وجل - على صفة قصور أو

منارات أو ما أشبه ذلك؟ هذا لا شك في تحريمه، والواجب على من عنده شيء مكتوبٌ على هذا الوجه أن يطمسه، وأن يحوله إلى كتابةٍ على حسب الرسم العثماني، هذا إذا قلنا بجواز تعليق الآيات على الجدران.

القسم الرابع: من يعلق آياتٍ لا علاقة لها بالموضوع، والسلامة من تعليق الآيات على الجدر أسلم، وأبرأ للذمة، وأحوط للإنسان، فهو في غنى عن تعليق الآيات على الجدر، أما تعليق بعض الحِكَم على الجدران فهذا لا بأس به، ولا حرج فيه.

(٧٦٢) **يقول السائل:** يستشهد بعض الناس ببعض الآيات والأحاديث في أمورهم الدنيوية، مثلاً: ﴿أذْكَرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]، ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤]، وما أشبه ذلك. نرجو الفتوى في مثل هذه الأمور.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يجوز للإنسان أن يستشهد بالقرآن على الحادثة، لا أن يجعل القرآن بدلاً من الكلام، فمثلاً: إذا قام يلاعب أولاده أو صار يتاجر في ماله فقال: ﴿أَنْتُمْ أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فَتَنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨] فلا بأس بذلك؛ لأنه يستشهد بالآية على ما نزلت فيه. وأما إذا جعلها بدلاً من الكلام، بحيث يُعبر بالقرآن عن المعنى الذي يريده، فإن هذا لا يجوز، كهذا الرجل الذي قال: اذكرني عند ربك، فإن الآية لم تنزل بهذا، ولا يحل له أن يجعلها بدلاً عن كلامه، بل يقول له: اذكرني عند فلان، أو نبه على فلان، أو ما أشبه ذلك. فهذا هو التفصيل في هذه المسألة: إن جعل القرآن بدلاً عن الكلام -يعني: أنه نوى شيئاً يتكلم فيه فجعل القرآن بدلاً عنه- فهذا حرام، وأما إن استشهد بالقرآن على حادثة وقعت كما جاء في القرآن فلا بأس به.



❁ حرق المصحف ❁

(٧٦٣) يقول السائل: ما حكم جمع الأوراق المتناثرة والممزقة من المصاحف وحرقتها حتى لا تتعرض للامتهان؟ وهل الأفضل في ذلك حرقتها، أم دفنها كما هي؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا أحد من المسلمين يشك أن القرآن الكريم يجب على المسلم احترامه وتعظيمه ومنع تعرضه للإهانة، وهذه الأوراق الممزقة التي سأل عنها السائل، والتي لا يمكن أن يُتفَعَّ بها بقراءة له فيها طريقتان:

الطريقة الأولى: أن يدفنها في مكان نظيف طاهر لا يتعرض للإهانة في المستقبل حسب ظن الفاعل.

الطريقة الثانية: أن يحرقها. وإحراقها جائز لا بأس به، فإن الصحابة رضي الله عنهم لما وَحَّدُوا المصاحف على حرف قريش في عهد عثمان رضي الله عنه أحرقوا ما سوى هذا المُوَحَّد^(١)، وهذا دليل على جواز إحراق المصحف الذي لا يمكن الانتفاع به.

ولكنني أرى إنْ أحرَقَها أن يدقَّها حتى تتفتت وتكون رمادًا، ذلك لأن المحروق من المطبوع تبقى فيه الحروف ظاهرة بعد إحراقه، ولا تزول إلا بدقِّه حتى يكون كالرماد.

وإذا مزقت تبقى هذه طريقة ثالثة لكنها صعبة؛ لأن التمزيق لا بد أن يأتي على جميع الكلمات والحروف، وهذه صعبة، إلا أن توجد آلة تمزِّق تمزيقًا دقيقًا جدًّا، بحيث لا تبقى صورة الحرف، فتكون هذه طريقة ثالثة، وهي جائزة.

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، رقم (٤٩٨٧).

(٧٦٤) تقول السائلة ن. أ. ب: عندي أوان كثيرة تحمل آيات قرآنية كريمة والبعض من الأدعية الماثورة، وقال لي بعض الناس: إن استعمالها أو امتلاكها حرام ويجب علي أن أحرقها، فقمتم بإحراقها خشية عقاب الله - عز وجل -، وبعد أن أحرقتُ البعض منها ومزقت البعض الآخر لم أعرف أين أضع المخلفات، هل أقوم بدفنها، أم أرميها بسلة مهملات؟ أرجو التوجيه مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الجواب على هذا السؤال: أن هذه الأوراق التي كانت فيها آيات من كتاب الله - عز وجل - وأحرقتها بمشورة من بعض الناس يمكن أن تكمل إحراقها أيضًا ثم تدفنها؛ لأن ذلك أبلغ في البعد عن امتهانها، اللهم إلا أن تمزقها تمزيقًا كاملًا بحيث لا يبقى من الكلمات شيء فإنه يغني عن إحراقها، ولكنها ذكرت أنها أحرقت أوراقًا فيها أدعية، والأوراق التي فيها الأدعية يُفصل فيها، فيقال: إن كانت أدعية مشروعة فالحفاظ عليها أولى وإبقاؤها أولى يُنتفع بها، وإن كانت أدعية غير مشروعة فإتلافها واجب بالإحراق أو التمزيق تمزيقًا كاملًا.

وقد يقول قائل: لماذا فصلتم في الأوراق التي فيها أدعية، ولم تُفصلوا في الأوراق التي فيها آيات قرآنية؟ والجواب على هذا أن نقول: إن الأوراق التي فيها آيات قرآنية لو بقيت لكان هذا عرضة لامتهانها إن بقيت هكذا مهملة، وإن علقت على الجدر، فإن تعليق الآيات على الجدر ليس من الأمور المشروعة التي كان عليها السلف الصالح رضي الله عنهم، والمعلق لها لا يخلو من أحوال:

الحال الأولى: أن يعلقها تبركًا بها، وهذا ليس بمشروع، وذلك لأن التبرك بالقرآن على هذا النحو لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه، وما لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم مما اتُّخذ على وجه تعبدية أو على وجه وسيلي فإنه لا يكون مشروعًا؛ لقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١].

والحال الثانية: أن يتخذها على سبيل الحماية، بحيث يعتقد أنه إذا علق هذه الآيات حمته من الشياطين، وهذا أيضًا لا أصل له من السنة، ولا من عمل الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالح، وفيه محذور: وهو أن الإنسان يعتمد عليها ولا يقوم بما ينبغي أن يقوم به من قراءة الآيات التي فيها الحماية والتحرز من الشيطان الرجيم؛ لأن نفسه ستقول له: ما دمت قد علقت آية الكرسي مثلاً في بيتك فإنه يغني عن قراءتها، ما دمت علقت سورة الإخلاص والمعوذتين فإنه يكفيك عن قراءتها، وهذا لا شك أنه يصد الإنسان عن الطريق الصحيح للاحتماء والاحتراز بالقرآن الكريم، فهاتان حالان.

الحال الثالثة: أن يُعلّق هذه الأوراق التي فيها القرآن من أجل الذكرى والموعظة، وهذا إن قُدِّر أن فيه نفعاً في بعض الأحيان فإن فيه ضرراً أكثر، وذلك أن كثيراً من المجالس تكون فيها هذه الآيات القرآنية، ولكن لا يتنفع أهل المجلس بها، فقد يكون من المعلق ورقة فيها قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، فتجد الناس في نفس هذا المكان يغتاب بعضهم بعضاً، ولا ينتفعون بهذه الآية، وكون الآية فوق رؤوسهم تنهى عن الغيبة وهم يغتابون الناس، يشبه أن يكون هذا من باب التحدي وعدم المبالاة بما نهى الله عنه، وربما تجد في بعض المجالس ورقة فيها قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ (٤١) وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٢] ومع هذا لا أحد يلتفت لها، ولا يرفع رأسه إليها، ولا يذكر الله ولا يسبحه، وهذا كثير.

إذا فالعِظَة والتذكّر بهذه الآيات التي تُكتب على أوراق وتُعلق قليلة، ثم إن التذكير والعِظَة بهذه الطريقة لم تكن معروفة في عهد السلف الصالح، ولا شك أن هديهم خير من هدينا، وأقرب إلى الصواب منا، ولهذا قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، رقم (٢٥٠٩)، =

ولهذا حَبَدْنَا عمل هذه المرأة التي أحرقَت الأوراق التي عندها فيها آيات من كتاب الله، وفَصَلْنَا في الأدعية.

يقول السائل: وهل ينطبق هذا على الأحاديث؟

فأجاب - رحمه الله تعالى: - أنا عندي أن الأحاديث أهون، أهون من الآيات كثيرًا، ولكن مع هذا لو عدل الناس عنها لكان خيرًا، ولو بقيت فلا بأس.

يقول السائل: والحكم وغيرها أيضًا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى: - ليس فيها بأس؛ لأنها ليست من كلام الله ولا رسوله في الغالب.

(٧٦٥) **يقول السائل أ. م. ن.:** يكثر في أماكن تجمعات الطلاب بعض

الأوراق التي تحمل لفظ الجلالة أو اسم الرسول ﷺ، والبعض يرميها غير مُبَالٍ بها، فهل يتعين على كل شخص أن يضع هذه على الأرض أو أن يحملها؟ وإن كانت كثيرة ومبعثرة على الأرض أين توضع إن لم يجد مكانًا مناسبًا لها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى: - الظاهر لي أنه لا يلزم كل إنسان وجد

قراطيس في الأرض أن يأخذها ويفتشها وينظر هل فيها آية أو حديث؛ لأن هذا شاق، نعم لو رأى بعينه أن في هذه القراطيس آية من كتاب الله أو حديثًا عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فحينئذ يأخذه.

ولكني أنصح إخواني الذين يلقون هذه الأوراق أن يتفقدوها قبل

إلقائها، فإذا وجدوا فيها آية أو حديثًا عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أمسكوا بها وأحرقوها والنار تأكل ما وضع فيها، وأن لا يتهاونوا في هذا الأمر. ولقد بلغني أن بعض السفهاء يلقون مقرر التفسير الذي فيه الآيات

= ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم

الذين يلونهم، رقم (٢٥٣٣).

وبيان معناها، يلقونه في الزبالة - والعياذ بالله - غير مبالين بما فيه، وهذا على خطر عظيم؛ لأن القرآن له من الحرمة ما هو جدير به، فالقرآن كلام الله - تبارك وتعالى -، تكلم به - جلّ وعلا - كلامًا بصوت وحرف، وألقاه على جبريل، وجبريل ألقاه على قلب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بلسان عربي مبين، فكيف يليق بمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلقي كلام الله في الزبل؟ سبحان الله! هذا فعل قبيح، نسأل الله لنا ولإخواننا الهداية والتوفيق. وفي هذه الحالة نقول: اجمع ما لا يمكن استعماله عندك من الكتب التي فيها الآيات والأحاديث، اجمعها وأحرقها، اخرج إلى جهة من الجهات من البر ثم أحرقها.

(٧٦٦) يقول السائل: هل يجوز رمي الكتب المدرسية والجرائد في النفايات؟ علمًا بأن البلدية تقوم بإحراق جميع النفايات، وعلماً بأننا نضعها في كيس وحدها حتى لا تختلط مع النفايات الأخرى، فإن لم يكن ذلك فماذا نفعل؟ علمًا بأن الكتب تحوي آيات وأحاديث. أفيدونا ووجهونا بذلك مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من المعلوم أن كلام الله - عز وجل - وكلام رسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كلام شريف نفيس، يجب العناية به ويجب تعظيمه، ولا يحل أن يلقي في القاذورات والأشياء النجسة مهما كان الأمر، لكن في بعض البلاد نرى أن بعض البلديات - وفقهم الله - يضعون صندوقًا خاصًا للصحف والمجلات والكتب، فإذا حصل مثل هذا فهو خير، فمن كان عنده شيء زائد من الكتب فإنه يذهب به إلى هذا الصندوق المعين ويكون قد أدى ما عليه، والمسؤولية بعد وضعها في هذا الصندوق على البلدية، والبلدية تكون مشكورة إذا فعلت ذلك ومأجورة عند الله - عز وجل -.

أما الصناديق العادية التي يلقي فيها القذر والأنتان وغيرها من الأشياء

المستقدرة، فلا يمكن أن يوضع فيها كلام الله وكلام رسوله - عليه الصلاة والسلام -.

لكن إذا كان عمال البلدية عندهم فهم ووعي، وجعلته في كيس ووضعته وحده إلى جنب الصندوق حتى يعرف العمال أنه لا يدخل مع النفايات الأخرى، فهذا أرجو ألا يكون به بأس، وإلا أن تخشى أن يكون العمال ليس عندهم علم كما هو الغالب في عمال البلديات، فإنك تبقيه عندك في البيت، فإذا خرجت إلى البر في يوم من الأيام اخرج به معك وأحرقه وادفنه. هذا بالنسبة للقرآن الكريم والأحاديث الشريفة، أما بقية الجرائد وغيرها فلا حرج أن تجعلها مع ما تأخذه البلدية.

(٧٦٧) يقول السائل: هل يجوز حرق أوراق ممزقة من القرآن أو فيها اسم الله - عز وجل؟ لأنني سمعت أن من يحرق ورقة يكوى بها يوم القيامة. أرجو من الله التوفيق ومنكم الإجابة.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تحريق أوراق المصحف إذا كان لا يُتفَع بها جائز ولا حرج فيه، فإن عثمان رضي الله عنه لما وَّحَد المصاحف على لغة قريش أمر بإحراق ما عداها فأحرقته، ولم يعلم له مخالف من الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك أيضًا ما كان فيه اسم الله لا بأس بإحراقه، إلا أنه حسب الأمر الواقع في المصاحف المقطوعة إذا أحرقته فإن لون الحروف يبقى بعد الإحراق، لون الحرف يبقى ظاهرًا في الورقة بعد الإحراق، فلا بد بعد إحراقها من أحد أمرين: إما أن تُدفن، وإما أن تُدَق حتى تكون رمادًا؛ لئلا تبقى الحروف فيطير بها الهواء فتداس بالأقدام. وأما ما سمعه أن من أحرق ورقة كوي بها يوم القيامة فلا أصل له.

(٧٦٨) يقول السائل ف. و: ما رأي الشرع في نظركم في استعمال الجرائد العربية التي قد يكون مكتوبًا فيها أسماء الله - سبحانه وتعالى - وذلك بقصد استعمالها في المسح والتغليف؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الصحف أو الجرائد التي فيها كتب وفيها كتابة باللغة العربية تشتمل على آية من كتاب الله، أو على أقوال من سنة الرسول ﷺ لا ينبغي أن تُستعمل في التغليف، تغلف بها الثياب أو الأواني أو الحوائج الأخرى؛ لأن في ذلك امتهانًا لها، فإن غلف بها أشياء قدرة نجسة كان ذلك أشد وأعظم وأدهى، وإذا كان ذلك يعد امتهانًا واضحًا لهذه الصحف والجرائد وتيقن الإنسان أن فيها آيات من كتاب الله أو أحاديث عن الرسول ﷺ فإن ذلك محرم؛ لأنه لا يجوز امتهان كلام الله وكلام رسوله ﷺ.

ومن العجب أن هؤلاء الذين يُغلفون بهذه الصحف والجرائد يسهل عليهم ويتيسر أن يشتروا الأوراق البيضاء التي تعد لمثل هذا الأمر، ولكنهم يعدلون عنها إلى هذه الجرائد والصحف، الله - سبحانه وتعالى - قد جعل لنا غنى عن هذه الصحف والجرائد بهذه الأوراق التي تملأ الأسواق.



❀ آداب قراءة القرآن ❀

(٧٦٩) يقول السائل: لا شك أن تلاوة القرآن الكريم آداباً يجب أن

يتحلى بها القارئ والمستمع، حدثونا عن هذا مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من آداب قراءة القرآن أن يخلص الإنسان

نيته لله - تعالى - بتلاوته، فينوي بذلك التقرب إلى الله - سبحانه وتعالى -، حتى لو أراد مع ذلك أن يثبت حفظه إذا كان حافظاً، فإن هذه نيةٌ صالحة لا تنافي الإخلاص لله - عز وجل -.

ومن الآداب أن يستحضر الثواب الذي رتب على تلاوة القرآن، ليكون

محتسباً بذلك على ربه - عز وجل -، راجياً ثوابه، مؤملاً مرضاته.

ومن الآداب أيضاً أن يكون متطهراً، وذلك لأن القرآن أشرف الذكر،

وقد قال النبي - عليه الصلاة والسلام - لرجل سلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى توضأ، قال: «إني لست على وضوء، أحببت أن لا أذكر الله إلا على طهارة»^(١).

ولكن إن كان الإنسان جُنُباً فإنه لا يجوز أن يقرأ القرآن، إلا إذا قرأ شيئاً

يريد به الذكر وهو من القرآن فلا بأس، أو يريد به الدعاء وهو من القرآن فلا

بأس، فإذا قال: بسم الله الرحمن الرحيم، يريد بذلك البسملة والتبرك بذكر

اسم الله لا يريد التلاوة فلا بأس بهذا، ولو قال: ﴿ رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا

وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨]، يريد بذلك الدعاء لا

القراءة فلا بأس، أما إذا كان يريد القراءة فإن القرآن لا تحل قراءته للجُنُب،

وأما من به حدثٌ أصغر فيجوز أن يقرأ القرآن، لكن لا يمس المصحف؛ لأن

المصحف لا يمسّه إلا طاهر؛ لقوله ﷺ في الكتاب الذي كتبه إلى عمرو بن

(١) أخرجه أحمد رقم (٢٠٧٧٩، ٢٠٧٨٠)، وأبو داود: كتاب الطهارة، باب أيرد السلام وهو يبول رقم

(١٧)، والنسائي: كتاب الطهارة، باب رد السلام بعد الوضوء، رقم (٣٨)، وابن ماجه: كتاب

الطهارة وسنتها، باب الرجل يسلم وهو يبول، رقم (٣٥٠)، وصححه الألباني.

حزم: «أن لا يمس القرآن إلا طاهر»^(١)، والمراد بالطاهر: الطاهر من الحدّثين الأصغر والأكبر، ولقول الله -تعالى- حين ذكر الوضوء والغسل والتيمم قال: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]. فدل هذا على أن الإنسان قبل الوضوء والغسل والتيمم غير طاهر، وأما من قال: إنه لا يجوز مس المصحف إلا لطاهر، واستدل بقوله -تعالى-: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩] فاستدلّاه بهذه الآية ضعيف؛ لأن المراد بـ ﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾ في الآية الكريمة الملائكة، ولو أراد المطهرون يعني الذين على طهارة لقال: إلا المتطهرون، أو: إلا المطهّرون، كما قال -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

أما من قال: إنه يجوز أن يمس المصحف بدون طهارة، مستدلاً بالبراءة الأصلية، وأنه لا دليل على ذلك، وحمل قوله ﷺ في حديث عمرو بن حزم: «أن لا يمس القرآن إلا طاهر»^(٢)، على أن المراد بالطاهر المؤمن؛ لقوله ﷺ: «إن المسلم لا ينجس»^(٣). فجوابه عن ذلك ضعيف؛ لأنه ليس من عادة النبي -عليه الصلاة والسلام- أن يعبر عن المؤمن بالطاهر، وإنما يعبر عن المؤمن بالإيمان، والواجب حمل خطاب المتكلم على المعهود في كلامه الغالب فيه، لا على أمرٍ لا يقع في كلامه إلا نادراً. على كل حال من آداب قراءة القرآن أن يكون الإنسان متطهراً.

قال بعض أهل العلم: ومن آدابها -أي: من آداب قراءة القرآن- أن يتسوّك عند قراءة القرآن؛ لتنظيف فمه وتطهيره بالسواك، حيث تمرّ الحروف

(١) أخرجه مالك رقم (٤٦٩)، والطبراني في الكبير (٣١٣/١٢)، رقم (١٣٢١٧)، وأخرجه أيضاً في الصغير (٢٧٧/٢) رقم (١١٦٢) قال الهيثمي (٢٧٦/١): رجاله موثقون. وصححه الألباني.

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الغسل، باب عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس، رقم (٢٨١)، ومسلم: كتاب الحيض، باب الدليل على أن المسلم لا ينجس، رقم (٣٧١).

من هذا الفهم، فيحصل أن لا تمر إلا من طريقٍ مطهر. ومن آداب قراءة القرآن أن يقرأ بتدبر وتمهل وخشوع بقدر ما يستطيع، فأما حفظ القرآن والسرعة فيه: فإن كان يؤدي إلى إسقاط الحروف فإن ذلك حرام؛ لأنه يخرج الكلمات عن صورتها والحروف عن صورتها، وإن كان لا يؤدي إلى إسقاط الحروف فإن ذلك لا بأس به، سواء قرأه بالتجويد أو بغير تجويد؛ لأن قراءته بالتجويد من باب تحسين الصوت وليس من باب الأمر الواجب، فإن حسن صوته بالقرآن بالتجويد فهذا خير، وإن لم يفعل فلا إثم عليه.

أما بالنسبة لاستماع القرآن: فإن من الآداب أن يكون المستمع منصتاً متابعاً؛ لقول الله -تعالى-: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

ولا ينبغي للإنسان أن يُقرأ القرآن عنده وهو غافل لاهٍ، أو يتحدث مع غيره، بل الأفضل والأولى أن يستمع وينصت؛ لتناله الرحمة، وكذلك لا ينبغي للإنسان أن يقرأ القرآن عند قوم يرى أنه لا تعجبهم القراءة في ذلك الوقت؛ لأنه بهذا يشق عليهم ويحملهم ما لا يستطيعون، لكن إن رأى منهم محبة لقراءته أو طلبوا منه ذلك فهذا طيب أن يقرأ، فيعمر المكان بقراءة القرآن، أما أن يرهقهم بالقراءة وهم لا يريدونها في هذا المكان وفي هذا الوقت فهذا ليس بجيد، ولا ينبغي للإنسان أن يفعل، ولذلك لم يكن النبي -عليه الصلاة والسلام- يرهق أصحابه بقراءة القرآن كلما جلس معهم، بل كان -عليه الصلاة والسلام- يراعي أحوالهم، ويفعل ما يرى أنه أصلح لهم في دينهم ودنياهم، وأنت إذا قرأت على قوم لا يحبون قراءة القرآن في هذا المكان أو في هذا الزمن، فربما تحملهم على كراهة القرآن، فيأثمون وتآثم أنت لأنك أنت السبب، ولكن يُقرأ القرآن إذا ما اتلفت عليه القلوب وأحبتة.

ومن آداب القرآن للقارئ والمستمع إذا مر بآية سجدة أن يسجد، فإن السجود عند آية السجود من السنن المؤكدة، حتى قال بعض أهل العلم: إن

السجدة واجبة، ولكن القول الراجح أنها - أعني: سجدة التلاوة - ليست بواجبة، إن سجد فقد فعل خيراً، وإن ترك فلا شيء عليه؛ لأنه ثبت في الصحيح عن عمر رضي الله عنه أنه قرأ على المنبر آية السجدة في سورة النحل فنزل وسجد، ثم قرأها في الجمعة الأخرى فلم يسجد، وقال: إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء. يعني: لكن إن شئنا سجدنا وإن شئنا لم نسجد. قال هذا بمحض من الصحابة رضي الله عنهم، فالسجود للتلاوة سنة، وليس بواجب.

(٧٧٠) يقول السائل: هل هناك صفات يجب أن تتوفر فيمن يقرأ

على المرضى؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: القارئ الذي يقرأ بكتاب الله - عز وجل - أو بما صح من سنة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - على المرضى، من المعلوم أنه لا بد أن يكون مؤمناً، وأن يكون مقتنعاً بأن هذه القراءة تنفع، ولكن لا بد مع ذلك أن يكون المقروء عليه قابلاً بهذه القراءة، مؤمناً بأنها نافعة، مؤملاً من الله - سبحانه وتعالى - النفع بها، ولا بد أيضاً من أن تكون القراءة قراءة شرعية. فهذه ثلاثة أمور: صحة القراءة، وإيمان القارئ، وإيمان المقروء عليه، فإذا تمت هذه الشروط فإن القراءة تنفع بإذن الله.

وقد قرأ أحد الصحابة رضي الله عنه على رجل لدغته عقرب، قرأ عليه سورة الفاتحة، فقام كأنها نشط من عقال، فقال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - للقارئ: «وما يدريك أنها رقية؟» ^(١) أي الفاتحة، وهي من أفضل ما يُرقى به على المرضى، ومن أنفع ما يكون للمريض، لكن إذا اجتمعت الشروط الثلاثة: إيمان القارئ، وإيمان المقروء عليه، وكون القراءة شرعية، وهي شرعية بالفاتحة لا شك.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب، رقم (٢١٥٦)، ومسلم: كتاب السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، رقم (٢٢٠١).

(٧٧١) يقول السائل: كيف يكون القرآن حجةً على حامله؟

أفيدونا مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: القرآن كتاب الله - عز وجل - أنزله الله

- تعالى - على نبيه محمد - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ليكون للعاملين نذيراً، وجعل سماعه حجةً ملزمة، فقال - جل وعلا -: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] فمن سمع كلام الله وهو يعرف اللغة العربية فقد قامت عليه الحجة، وإذا قامت عليه الحجة فإما أن يقوم بموجب ما تقتضيه هذه الحجة وإما أن يخالف، ولهذا قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «القرآن حجةٌ لك أو عليك»^(١).

وعلى من قرأ القرآن إذا لم يفهم معناه أن يتفهمه من أهل العلم؛ لأن الله لم يُنزل الكتاب العزيز لمجرد تلاوته، بل لتدبره والعمل به، قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

وما ضر الناس اليوم إلا أنهم لا يفكرون في معرفة معاني القرآن الكريم إلا قليلاً، فتجد أكثر المسلمين يقرؤون القرآن تعبدًا بتلاوته، واحتساباً لأجره، لا يتدبرونه ولا يتأملونه ويسألون عن معناه، فهم والأميون على حدّ سواء، قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨]. فجعل الله تعالى الذين لا يعلمون الكتاب إلا أمانى - أي: إلا قراءة - جعلهم أميين، فعلى المرء أن يتدبر معاني كتاب الله، وأن يتعظ بما فيها، حتى يكون القرآن حجةً له لا عليه.



❁ الإنصات عند استماع القرآن ❁

(٧٧٢) يقول السائل: ما حكم الإنصات إلى تلاوة القرآن؟ هل هو واجب أو مستحب؟ وكيف يعمل من كان يعمل في بقالة أو في محل عمله وهو يستمع إلى القرآن الكريم ويتحرك ويخاطب الناس ويسير ويرجع؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الاستماع إلى قراءة القارئ مأمور بها إذا كان المستمع تابعاً لهذا القارئ، كالمأموم الذي خلف الإمام الذي يصلي صلاة جهرية، ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله في قوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]. قال: أجمعوا أن هذا في الصلاة.

وقد جاء الحديث عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «إنما جعل الإمام ليؤتم به»^(١)، وفيه: «وإذا قرأ فأَنْصِتُوا»^(٢).

وأما الذي يقرأ إلى جنبك فلا يلزمك أن تستمع إليه، بل لك أن تقرأ وحدك، وأن تذكر الله وحدك، وأن تراجع ما بين يديك من الكتب، ولو كان القارئ إلى جنبك؛ لأنك لا تريد الاستماع له.

وأما ما يصنعه بعض الناس من وضع مسجل في الدكان يقرأ القرآن، وضجيج الأصوات من هذا الدكان، وربما يكون اللغو والكلام المحرم، فلا أرى هذا، وأخشى أن يكون هذا من إهانة القرآن، ويغني عن هذا أن يسجل حكماً مأثورة ثم يستمع إليها؛ لأن القرآن أشرف وأعظم من أن يجعل في مثل هذا المكان الذي يكثر به اللغو والكلام الباطل. فننصح إخواننا الذين يستمعون إلى المسجلات في دكاكينهم وهم يريدون الخير إن شاء الله ألا يفعلوا؛ لأنني أخشى أن يكون هذا من باب امتهان القرآن.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجماعة والإمامة، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به، رقم (٦٥٦)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم (٤٠٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم (٤٠٤).

(٧٧٣) يقول السائل: هل تجوز قراءة القرآن أثناء القيام بأعمال البيت؟

أرجو من فضيلة الشيخ إجابة مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قراءة القرآن عبادة من أفضل العبادات،

تقرب العبد من ربه، ويحصل بها على ثوابٍ جليل؛ لأن من قرأ القرآن فله بكل حرفٍ عشر حسنات، وقراءة القرآن يُقصد بها - مع التبعّد لله - عزّ وجلّ - فهم معانيه؛ ليتمكن الإنسان من العمل به، ومن أجل هذا أنزل هذا القرآن المبارك، قال الله - تعالى -: ﴿ كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَذَّبَرُواْ بِآيَاتِهِ وَلِيَسْتَدْكَرُواْ وَلَوْ آلَاءُ الْآلِبِ ﴾ [ص: ٢٩].

وإذا كان كذلك فإنه ينبغي للإنسان الذي يقرأ القرآن أن يستحضر ما يقرأ ويتدبر معناه، وأن لا يشغل قلبه وجوارحه بغيره، لا بأعمال البيت ولا بأعمالٍ أخرى، وإذا كان الله - تعالى - أمر من سمع القرآن أن يستمع له وينصت حتى يحضر قلبه ويتدبر ما يسمع، فإن القارئ من باب أولى.

فهذا نقول للمرأة التي تشتغل بأعمال البيت وبغيرها كالخياطة ونحوها: لا تقرأ القرآن في حال انشغالها، بل تتفرغ إذا أرادت قراءة القرآن؛ لتدبر معنى كلام الله - عزّ وجلّ -، فإذا كانت تحبّ أن تستغل وقتها بما يقرب إلى الله بالإضافة إلى القيام بعمل البيت، فلديها ذكر الله - عزّ وجلّ -، تذكّر الله: تحمد الله، تسبّح الله، تكبّر الله، تستغفر الله، فإن هذه الأذكار يحضر القلب فيها عند ذكرها في حال العمل؛ لأن كل كلمة تمثل معنى مستقلاً، فتجد الإنسان يستحضر المعنى لهذه الكلمات - أعني: التسبيح والتحميد والتكبير والاستغفار - ولو كان يعمل.

وخلاصة الجواب أن نقول: إذا كانت المرأة تشتغل بأعمال بيتها أو غيرها من الأعمال فلا تقرأ القرآن؛ لأنه ينبغي لقارئ القرآن أن يكون مستحضراً له حين قراءته، والقرآن أجلّ من أن يشتغل اللسان به مع غفلة القلب عنه، أما الأذكار فأرجو أن لا يكون في ذلك بأس إذا كان يشتغل بعمل أن يذكر الله - تعالى - وهو في حال انشغاله.

(٧٧٤) يقول السائل: هل يجوز الاستماع إلى القرآن والأشرطة والإذاعة

أثناء العمل؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا أهون من القراءة؛ لأن الإنسان ليس

يقراً ولكنه يستمع، والاستماع ليس بواجب، ولهذا قال الإمام أحمد رحمته الله في

قوله - تعالى -: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾

[الأعراف: ٢٠٤]: إن هذا في حال الصلاة. أما في غير الصلاة فالإنسان حر: إن

شاء استمع إذا قرأ القارئ، وإن شاء لم يستمع واشتغل بشيء آخر، غير أنه لا

ينبغي له أن يشتغل في حال سماع القرآن بما لا يتلاءم مع القرآن؛ لأنه إن فعل

ذلك أشبه قول المشركين: ﴿ لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

[فصلت: ٢٦].

وبهذه المناسبة أود أن أذكر أن بعض المتاجر - جزأهم الله خيراً ووفقهم -

يفتحون المسجل على قارئ من القراء، والناس عندهم في متجرهم مشغولون

بالمماكسة والكلام الذي قد يكون لغواً لا يتناسب مع صوت القارئ وقراءته،

ولهذا ننصح إخواننا أصحاب المتاجر أن لا يفعلوا ذلك؛ لأن كتاب الله - عز

وجل - أجل من أن يُسمع في مكانٍ لا يُستمع إليه ولا يؤبه به، بل ربما حصل

لغوٌ منافٍ للقرآن.

(٧٧٥) يقول السائل: إذا كنت مشغولاً بأداء واجب مدرسي، وفتحت

الذياع ووجدت فيه قرآناً يتلى فأقع في حيرة: إن استمررت في أداء واجبي

والقرآن يتلى فإن هذا تساهل عن القرآن، وإن أغلقت الذياع كان هذا أمراً لا

أرتاح له؛ لأنه إعراض عن ذكر الله - سبحانه - . هل أترك واجباتي وأستمع، أم

ماذا؟ وفقكم الله.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا تترك واجباتك وتستمع، بل لا بأس أن تغلق المذياع وتوقف القراءة، فإنه ثبت عن النبي ﷺ أنه استمع إلى قراءة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حتى وصل إلى قوله -تعالى-: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. فقال له النبي ﷺ: «حسبك»^(١) وأوقفه عن القراءة. فيجوز للإنسان إذا استمع إلى القرآن أن يغلقه ويقتصر على ما استمع منه، إذا لم يكن ذلك ناشئاً عن كراهية القرآن، وإنما أوقفه لغرض مقصود شرعاً كما في سؤال هذا السائل.

وكونه يقول أيضاً: لا أحب أن أبقية يقرأ وأنا مشتغل بواجباتي، هذا صحيح، فإن من الخطأ ما يفعله بعض الناس، يجعلون القرآن يتلى بواسطة المذياع وهم يتكلمون ويمزحون، ويقولون أو يطالعون في أمور أخرى، أو يكونون في دكاكينهم وفي محلاتهم يبيعون ويشترون والمسجل يقرأ القرآن، أو الراديو يقرأ القرآن، فإن هذا لا ينبغي، وهو خلاف قول الله -تعالى-: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

فنقول: إما أن تنصتوا للقرآن، وإما أن تغلقوه فلا حرج عليكم، وقد رأيت كثيراً من محبي الخير وهم يفعلون هذا: يتكلمون ويبيعون ويشترون في محلاتهم والقرآن يتلى، وهذا خطأ منهم، لا ينبغي لهم ذلك.

(٧٧٦) تقول السائلة أ. ع. أ: ما حكم الاستماع للقرآن والفتاة تقرأ في

أي كتاب من الكتب؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا عمل لا ينبغي ولا يُرضى، فإن الله -تعالى- قال في كتابه: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِيْ جَوْفِهِ﴾ [الأحزاب: ٤]،

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب سورة النساء، رقم (٤٣٠٦)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظ للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبر، رقم (٨٠٠).

وقال -جل وعلا-: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]. فإذا كانت المرأة تريد أن تطالع في كتاب آخر فإنها تغلق الاستماع إلى قراءة القرآن الكريم؛ لثلاث تقع في الإثم من حيث لا تشعر. أما إذا كانت فارغة ليس لها عمل، لا عمل فكري ولا عمل بدني، وأرادت أن تستمع إلى القرآن المسجل فإن ذلك لا بأس به؛ لأنه ينفع المستمع، لكن لو مر هذا القارئ عبر المسجل بأية سجدة فهل يسجد المستمع؟ الجواب: لا؛ لسببين:

السبب الأول: أنه لا يُشرع للمستمع أن يسجد إلا إذا سجد القارئ؛ لأن القارئ متبوع لا تابع، فإذا لم يسجد فإنه لا يسجد، وقد ذكر زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قرأ على النبي ﷺ سورة النجم فلم يسجد فيها، والظاهر -والله أعلم- أن النبي ﷺ لم يسجد فيها لأن زيدا -وهو القارئ- لم يسجد.

السبب الثاني: أن ما يُسمع عبر المسجل ليس هو الصوت المباشر للقارئ، وإنما هو حكاية صوته، فلا يشرع السجود حينئذ، وبقولي: «إنه حكاية صوت وليس صوتاً» يتبين أن ما يفعله بعض الناس من فتح المسجل عند حلول وقت الأذان ليُسمع عبر الميكروفون خطأ، ولا تحصل به الكفاية؛ لأن هذا حكاية صوت، وما فائدته إلا التنبيه إلى دخول الوقت فقط، ومن المعلوم أن الأذان ذكراً مشروع من أفضل العبادات والطاعات، بل هو فرض كفاية كما هو معلوم، فلا يمكن أن يستغنى بحكاية الصوت عن صوت المؤذن المباشر.

(٧٧٧) **تقول السائلة ب.س.م:** ما حكم التحدث إلى الآخرين

والقرآن يتلى؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كان القارئ يقرأ للجماعة فإنه لا محل لهم أن يتلوهوا عن القرآن بكلام أو غيره، وإذا كان يقرأ لنفسه فهم مخيرون: إن شأؤوا أنصتوا له واستمعوا له، وإن شأؤوا لم ينصتوا، وإذا لم ينصتوا بأن كانوا يتحدثون بما يتحدثون به فإن على القارئ أن يلاحظ ذلك، وأن لا يرفع صوته بالقراءة؛ لثلاث يلقي على أسمع المشتغلين بغيره ما يجرهم فيه.

(٧٧٨) يقول طالب في مدرسة: في الإذاعة المدرسية ترغب الإدارة أن يبدأ

البرنامج بالقرآن الكريم يومياً، ولكننا لا نفعل ذلك، نرجو التوجيه.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي ينبغي أن لا يُتخذ ذلك سنة دائمة

- أعني: البداءة بالقرآن الكريم عند فتح الإذاعة-؛ لأن البداءة بالقرآن الكريم عبادة، والعبادة تحتاج إلى توقيف من الشرع، ولا أعلم أن الشرع سنّ للأمة أن تبتدئ خطابتها ومحاضراتها وما أشبه ذلك بالقرآن الكريم، لكن إذا ابتدأ أحد بقراءة ما يناسب المحاضرة مثلاً مقدمة لها، ولعل المحاضر يتكلم على معاني الآيات التي قرأها، فإن هذا طيب لا بأس به، مثل أن تكون المحاضرة عن الصيام فيقوم أحد الناس يقرأ آيات الصيام قبل بدء المحاضرة، أو تكون المحاضرة في الحج فيقوم أحد ويقرأ آيات الحج، فإن هذا لا بأس به؛ لأنه مناسب، فهو كالتقدمة لهذه المحاضرة التي تتناسب مع هذه الآيات، أما اتخاذ هذا سنة راتبه: كلما أراد المحاضرة، أو كلما أردنا كلاماً قرأنا القرآن، فهذا ليس بسنة.

(٧٧٩) يقول السائل: هل يجوز الاستماع إلى القرآن أثناء العمل في البيت،

أم أن ذلك لا يجوز؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي نرى أن الإنسان إذا أراد أن يستمع إلى

القرآن فليستمع إليه وهو فارغ البال غير مشغولٍ بعمل؛ لأن استماعه إلى القرآن وهو يشتغل بالعمل يعني أنه لن يتأمل ما يسمع ولن يهتم به، لذلك ننصح من يجب الاستماع إلى القرآن أن لا يستمع إليه إلا وهو فارغ القلب فارغ البدن، حتى يستمع إلى كتاب الله - عز وجل - على وجه يتنفع به.



❁ مس المحدث للقرآن وقراءته ❁

(٧٨٠) يقول السائل: ما حكم تلاوة القرآن بدون وضوء وبدون

لمس المصحف؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تلاوة القرآن بلا وضوء جائزة ولا حرج فيها، إلا أن يكون الإنسان جُنُبًا، فإنه لا يجوز له أن يقرأ القرآن وهو جنب، بل عليه أن يغتسل، ثم إن شاء قرأ.

وأما الحائض فإنه اختلف العلماء - رحمهم الله - في جواز قراءتها للقرآن، فمنهم من قال: إنه حرام؛ لأحاديث وردت في ذلك.

ومنهم من قال: إنه ليس بحرام؛ لأن الأحاديث الواردة في هذا إما صحيحة غير صريحة، وإما صريحة غير صحيحة، وليس هناك حديث صحيح صريح يدل على منع الحائض من قراءة القرآن، وعلى هذا فلها أن تقرأ القرآن، ولكنني أرى أن الأحوط أن لا تقرأ القرآن إلا إذا كانت لحاجة: كما مرأة تقرأ من القرآن وردها، أو امرأة تُعلم أولادها، أو امرأة تحشى نسيان القرآن الذي حفظته، أو امرأة تؤدي اختباراً، أو ما أشبه ذلك مما تدعو الحاجة إليه، فهذا لا بأس به، أما لمجرد حصول الأجر فالأحوط أن تمتنع منه، اتباعاً لقول أكثر أهل العلم.

وأما مس المصحف فالصحيح أنه لا يجوز مس المصحف إلا بوضوء؛ لقوله ﷺ في الحديث المشهور حديث عمرو بن حزم رضي الله عنه: «لا يمس القرآن إلا طاهر»^(١)، والمراد بالطاهر هنا: الطاهر من الحدث؛ لقوله - تعالى - في سورة المائدة حين ذكر الوضوء والغسل والتيمم: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة: ٦]، دل هذا على أن الإنسان ما دام على حدث فليس بطاهر.

(١) تقدم تخريجه.

وَحَمَلُ الطَّاهِرِ هُنَا عَلَى الْمُؤْمِنِ غَيْرِ صَاحِحٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ تَجْرِ الْعَادَةُ بِالتَّعْبِيرِ بِطَاهِرٍ عَنِ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّ كُلَّ مَنْ تَتَبَعَ الْكِتَابَ وَالسَّنَةَ وَجَدَ أَنَّهُ يُعَبَّرُ فِيهِمَا عَنِ الْمُؤْمِنِ بِاسْمِ الْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَأَمَّا كَلِمَةُ طَاهِرٍ فَلَمْ يُعَبَّرْ بِهَا فِيهَا نَعْلَمُ عَنِ الْمُسْلِمِ أَوْ الْمُؤْمِنِ.

(٧٨١) **تَقُولُ السَّائِلَةُ:** مَا حُكْمُ مَسِّ الْأَطْفَالِ لِلْمَصْحَفِ؟ أَرْجُو الْإِفَادَةَ.

فَأَجَابَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- فِي جَوَازِ مَسِّ الْمَصْحَفِ لِلْمُحَدَّثِ، فَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ مَسَّ الْمَصْحَفِ لِلْمُحَدَّثِ جَائِزٌ، وَذَلِكَ لِعَدَمِ الدَّلِيلِ الصَّاحِحِ الصَّرِيحِ فِي مَنَعِ الْمُحَدَّثِ مِنْ مَسِّ الْمَصْحَفِ، وَالْأَصْلُ بَرَاءَةُ الذِّمَّةِ وَعَدَمُ الْإِلْزَامِ. وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَجِلُّ مَسَّ الْمَصْحَفِ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ؛ لِأَنَّ فِي حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي كَتَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»^(١)، وَالطَّاهِرُ هُنَا هُوَ الطَّاهِرُ مِنَ الْحَدِيثِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ -تَعَالَى- حِينَ ذَكَرَ آيَةَ الْوُضُوءِ وَالغَسْلِ وَالتَّيْمِمِ، قَالَ: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَنْ يَكُنْ بِرُيدٍ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]. وَلِقَوْلِهِ -تَعَالَى- فِي الْحَيْضِ: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وَهَذَا الْقَوْلُ أَصَحُّ مِنَ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ طَاهِرٍ -وإنْ كَانَتْ مَشْرُوكَةً بَيْنَ الطَّهَارَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَالتَّهَارَةِ الْحَسِيَّةِ- لَكِنِ الْمَعْنَى مِنَ خُطَابِ الشَّارِعِ أَنَّ لَا يُعْبَرُ بِكَلِمَةِ طَاهِرٍ لِمَنْ كَانَ طَاهِرًا طَهَارَةً مَعْنَوِيَّةً، وَالطَّاهِرُ طَهَارَةً مَعْنَوِيَّةً هُوَ الْمُسْلِمُ، وَالنَّجَسُ هُوَ الْمُشْرِكُ، قَالَ اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِتْمًا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ»^(٢).

(١) تقدم تخرجه.

(٢) تقدم تخرجه.

وإذا كان لم يُعهد التعبير بالطاهر عن المؤمن فإنه يُحمل على المعنى الثاني، أو يترجح حمله على المعنى الثاني، وهو الطاهر من الحدث.

ولكن يبقى النظر: هل يشمل الحكم الصغار الذين يتعلمون القرآن فنُلزمهم بالوضوء، أو لا يشملهم لأنهم غير مكلفين؟ في هذا خلاف بين العلماء، فمنهم من قال: إن الصغير لا يلزمه أن يتوضأ لمس المصحف؛ لأنه غير مكلف. ومنهم من قال: إنه يلزمه، فيُلزم بأن يتوضأ، وهذا لا شك أنه أحوط، وفيه من المصلحة أننا نغرس في قلوبهم إكرام كلام الله - عز وجل -، وأنه أهل لأن يُنظر الإنسان لمسه، فإذا كان في إلزامهم بذلك صعوبة فإنه من الممكن أن يمس المصحف من وراء حائل، فإن مس المصحف من وراء حائل جائز للمحدث وغير المحدث.

(٧٨٢) **يقول السائل:** هل يجوز للطفل غير المميز أن يمسك بالقرآن؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من المعلوم أن الصبي غير المميز ليس له وضوء؛ لأن من شروط صحة الوضوء التمييز، وإذا لم يكن له وضوء فإنه لا يجوز له مس القرآن؛ لأن مس القرآن لا يجوز إلا بوضوء؛ لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فيما كتبه لعمر بن حزم: «أن لا يمس القرآن إلا طاهر»^(١)، أي: إلا متوضئ.

(٧٨٣) **يقول السائل:** هل قراءة القرآن من المصحف يشترط أن يكون الإنسان فيها طاهرًا ومتوضئًا؟ مع العلم بأن هذا قد يكون شاقًا على البعض.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أقول: لا يمس المصحف إلا طاهر، سواء قرأ أو لم يقرأ، وإذا قرأ في مصحف بدون مس - كأن يكون على يديه قفازان، أو

(١) تقدم تخرجه.

منديل أو ما أشبه ذلك لا يمسه بواسطتها- فلا بأس، وإذا قرأ القرآن عن ظهر قلب فلا بأس أن يقرأ وإن لم يتوضأ.

(٧٨٤) **يقول السائل:** ما هو الجزء من المصحف الذي يحرم لغير الطاهر مسه؟ هل هو غلاف المصحف؟ أم أوراق المصحف؟ أم الآيات من المصحف؟
فأجاب - رحمه الله تعالى:- كل المصحف لا يجوز مسه بغير وضوء، سواء الذي فيه كتابة أو ليس فيه كتابة، أما الجراب الذي يوضع فيه المصحف أو الكيس الذي يوضع فيه المصحف فإنه يجوز مسه؛ لأنه منفصل عنه.

(٧٨٥) **يقول السائل:** ما حكم قراءة التفسير بغير وضوء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى:- أما قراءة التفسير من غير وضوء فلا بأس به؛ لأن التفسير لا يسمى مصحفاً أو قرآناً، إلا أن هناك طبعات تطبع المصحف في جوف الورقة والتفسير على الهامش، ويكون القرآن أكثر من تفسيره، فهذا له حكم المصحف لا يمسه إلا بطهارة، وأما المرأة الحائض فلها أن تقرأ التفسير، ولها أيضاً أن تنظر إلى القرآن وتقرأه بقلبه دون أن تنطق به، أما نطقها بالقرآن فالاحتياط أن لا تنطق به، إلا فيما دعت الحاجة إليه، كآيات التي فيها وِرد كآية الكرسي، فإن آية الكرسي إذا قرأها الإنسان في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح.

والمرأة الحائض إن قرأت القرآن تعبدًا بتلاوته فالأفضل أن لا تفعل؛ لأن العلماء مختلفون في أن ذلك إثم أو أجر، وأما إذا كان حاجة - كما لو كانت تقرأ آيات الورد، أو تقرأ لثلاث تنسى ما حفظته، أو تُقرئ ابنتها أو ولدها، أو الطالبة تسمع في المدرسة - فكل هذا حاجة، لا بأس أن تفعله الحائض.



❁ تجويد القرآن ❁

(٧٨٦) يقول السائل: هل يجوز للمسلم أن يقرأ القرآن دون الانضباط

ببعض أحكام التجويد؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، يجوز ذلك إذا لم يلحن فيه، فإن لحن فيه فالواجب عليه تعديل اللحن، وأما التجويد فليس بواجب، التجويد تحسين للفظ فقط، وتحسين اللفظ بالقرآن لا شك أنه خير وأنه أتم في حسن القراءة، لكن الوجوب بحيث نقول: من لم يقرأ القرآن بالتجويد فهو آثم قول لا دليل عليه، بل الدليل على خلافه، بل إن القرآن نزل على سبعة أحرف، حتى كان كل من الناس يقرؤه بلغته، إلا أنه بعد أن خيف النزاع والشقاق بين المسلمين وُحِد المسلمون في القراءة على لغة قريش في زمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، وهذا من فضائله ومناقبه وحسن رعايته في خلافته أن جمع الناس على حرف واحد؛ لئلا يحصل النزاع.

والخلاصة: أن القراءة بالتجويد ليست بواجبة، وإنما الواجب إقامة الحركات والنطق بالحروف على ما هي عليها، فلا يبدل الراء لامًا مثلاً، ولا الذال زايًا، وما أشبه ذلك، هذا هو الممنوع.

(٧٨٧) يقول السائل: هل يلزم قارئ القرآن أن يكون ملماً

بأحكام التجويد؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يلزم لقارئ القرآن أن يكون ملماً بقواعد التجويد، ولا يشترط أن تكون تلاوته بالتجويد، بل هو مأجور مثاب على قراءته الحروف على ما هي عليه والحركات على ما هي عليه وإن لم يراع قواعد التجويد، لكن التجويد في بعضه تحسين للفظ وتزيين للصوت، ومن المعلوم أنه ينبغي للمرء أن يحسن صوته بكتاب الله العزيز.

(٧٨٨) يقول السائل: بالنسبة لقراءة القرآن بدون تجويد هل عليها أجر؟

وهل إذا وضع المصحف في مسجد يعتبر صدقة جارية أم لا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، القراءة بالتجويد ليست واجبة، وإنما هي سنة لتحسين الصوت بالقرآن؛ لأنه ينبغي على الإنسان أن يحسن صوته بتلاوة كتاب الله، ومن التحسين التجويد، وأما كونه واجباً فلا، إذا كان الإنسان يقيم الحركات: يرفع المضموم، ويفتح المنصوب، ويكسر المجرور، ويسكن الساكن فليس عليه إثم في ذلك. وأما وضع المصحف في المسجد فهو - إن شاء الله تعالى - من الخير، ويجري أجره على صاحبه ما دام الناس ينتفعون به، فإذا تلف انقطع الأجر.

لكن أريد أن أنبه على أمر مهم، وهو اللحن الذي يُحِيل المعنى، فإن بعض الناس - ولا سيما كبار السن - لا يباليون به، ويقرؤون القرآن بهذا اللحن، وهذا حرام عليهم، ولا يصح أن يكونوا أئمة في المساجد ولو كان لهم مدة طويلة في الإمامة، فإنه لا يجوز إبقاء إمامتهم إذا لم يقيموا ألسنتهم بكتاب الله، مثال ذلك أن بعضهم يقرأ قول الله - تعالى -: ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧] بفتح التاء، فيضمها فيقول: صراط الذين أنعمت عليهم، وهذا لحن يُحِيل المعنى، ويجب على الإنسان أن يُقَوِّم لسانه عنه، فإذا قال: أنا لا أستطيع، أنا لا أقدر إلا هذا، قلنا: إذا لا تُصَلِّ في الناس إماماً؛ لأن لحنك هذا يُحِيل المعنى، ومثل أن يقول: إياكي نعبد وإياكي نستعين، هذا أيضاً يُحِيل المعنى إحالة فاحشة، فيجب عليه أن يُقَوِّم لسانه فيقول: إياك نعبد، فإن لم يستطع فإنه لا يجوز أن يكون إماماً للناس، وعليه أن يتنحى وإن كان له مدة طويلة في الإمامة.

(٧٨٩) يقول السائل: هل يأثم من يقرأ القرآن الكريم بدون تطبيق

لأحكام التجويد وذلك لجهله فيها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يَأْتُم بهذا؛ لأن أحكام التجويد إنما هي لتحسين القراءة فقط وليست واجبة، فمن أقام الكلمات والحروف على ما هي عليه فقد قام بالواجب.

(٧٩٠) **يقول السائل:** ما حكم من قرأ القرآن ولم يرتل لعدم قدرته على الترتيل؟ أفيدونا بهذا مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ترتيل القرآن على وجهين:

الوجه الأول: ما يكون به بيان الحروف وإظهارها بحيث لا يُسقط شيئاً من الحروف، فهذا واجب، ولا يجوز للإنسان أن يقرأ على وجه يسقط فيه الحروف، كما يفعله بعض الناس من السرعة العظيمة التي يُخفي فيها الواو أحياناً، أو الفاء أحياناً، أو اللام أحياناً، أو أي حرف من الحروف؛ لأنه إذا تلاه على هذا الوجه فقد تلاه على غير ما أنزل، فيُخشى أن يكون ممن يلوون ألسنتهم بالكتاب.

والوجه الثاني: فهو الترتيل الذي يكون أكثر من إظهار الحروف، بحيث يكون اللفظ مُحَسَّنًا بالتجويد، أو يقف عند كل آية، فهذا الترتيل ليس بواجب، ولكنه مستحب، إن فعله الإنسان فهو أكمل وأفضل، وإن لم يفعله فلا حرج عليه.

(٧٩١) **يقول السائل ح. أ. م:** إنه شابٌّ مؤمنٌ بالله - سبحانه وتعالى -،

ومصدق لنبية ﷺ، ومحافظ على الصلوات المكتوبة، ويكثر من قراءة القرآن - والله الحمد -، ولكن يقول: عندما أفاقرن بين قراءتي وبين قراءة المقرئين من خلال المذياع أجد أنني ارتكب أخطاءً كثيرة، فهل عليّ إثمٌ لما ارتكبه من أخطاء من غير قصد؟ أفيدونا أفادكم الله.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أقول: إن الله - سبحانه وتعالى - أنزل على عبده محمد ﷺ الكتاب بلسانٍ عربي مبين، كما قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥].

فيجب على الإنسان أن يقرأ هذا القرآن باللسان العربي: فيرفع المرفوع، وينصب المنصوب، ويجر المجرور، ويجزم المجزوم، ولا يجوز له أن يُغَيِّرَ الحركات، فإذا كان يُغَيِّرُها فالواجب عليه أن يتعلم وأن يكرر بقدر استطاعته، ولا يجوز أن يتهاون في هذا الأمر ويقول: سأبقى على ما أنا عليه من الخطأ. وأما ما لا تتغير به الحركات من صفات الحروف فهذا ليس بواجب: مثل المد والقصر وما أشبه ذلك، إلا أن يؤدي تركُ المد إلى إسقاط حرف، أو يؤدي القصرُ إلى إسقاط حرف، هذا لا يجوز؛ لأن إسقاط الحرف كتغيير حركته، والمصاحف - والله الحمد - متوفرة، وبالإمكان أن يأخذ الإنسان مصحفاً يقرؤه كلمةً كلمةً حتى يأتي به على وجه الصواب.

(٧٩٢) **يقول السائل س.ع:** إنه يجب قراءة القرآن حُبًّا عظيمًا والحمد لله، ويقول: أنا لا أجد حقيقة القراءة جيدًا، وهناك شباب أحسن مني في قراءتهم لكنهم لا يطبقون أحكامه، ويقولون: لو أنت مطوع لكنت أحسن منا. فما رأي فضيلتكم في ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أرى أن الفائدة من قراءة القرآن هي تدبر القرآن والاتعاظ به والعمل به، فأنت أحق منهم بالقرآن، وذلك لأنك تعمل به حسبما قلت، ومعلومٌ أن الذي يجيد قراءة القرآن ولكنه لا يعمل به يكون شبيهًا بمن قال الله فيهم: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ [الجمعة: ٥]. فالحامل سيء، والمحمول حسن، فقل لهم إذا قالوا لك مثل هذا القول، قل: وأنتم لو كنتم من أهل القرآن لعملمت به،

فإعراضكم عن القرآن - مع أن الله مَحَلِّمٌ إياهم - أشد من كونكم لا تحملون القرآن.

أما بالنسبة لك أنت: فأنت إذا قرأت القرآن وأنت تتعنت فيه وهو شاقٌ عليك فإن لك أجرين، كما قال النبي ﷺ: «الذي يقرأ القرآن ويتعنت فيه وهو عليه شاق له أجران»^(١)، ومع ذلك فلا تيأس، وحاول مرةً بعد أخرى، واعلم أنه لا يلزمك أن تقرأ بالتجويد، المهم أن تُقيم الكلمات والحروفَ على الشكل المرسوم: فلا تضم المنصوب، ولا تنصب المرفوع، وإنما تتمشى على حسب الشكل المرسوم، سواء كان ذلك بطريق التجويد، أو بغير طريق التجويد؛ لأن التجويد لا يُراد به إلا تحسين اللفظ فقط، وتحسين اللفظ ليس بواجب، إنما هو من كمال القراءة، فلا عليك إذا قرأت القرآن بغير تجويد، ولكن لا بد من ملاحظة الشكل.

(٧٩٢) **تقول السائلة:** تعلمت قراءة القرآن والكتابة في مدراس شعبية دون مراعاة للحركات، وأصبحت حين أقرأ القرآن أخطئ كثيرًا: فأنصب المرفوع، وأجر المنصوب، إلى غير ذلك من الأخطاء الكثيرة، فهل أستمر في القراءة على هذا اللحن الشنيع، أم الترك أفضل؟ أرجو التوجيه مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا تتركي القراءة من أجل هذا الغلط، ولكن حاولي بقدر المستطاع إصلاح هذا الغلط، وما دامت هذه السائلة تقول: إني أرفع المنصوب وأنصب المرفوع، فإن هذا يدل على أنها تعرف هذا الشيء، وإذا عرفته فلتصحح، وقد جاء عن النبي ﷺ: «أن الذي يقرأ القرآن ويتعنت فيه وهو عليه شاق له أجران، والماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة»^(٢).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٧٩٤) يقول السائل: ما الفرق بين حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها الذي ما معناه: «الذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه فله أجران»^(١)، ومعنى الحديث الذي يقول: «رُبَّ قارئٍ للقرآن والقرآن يلعنه»؟^(٢) أفيدونا مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نقول: إنه لا تعارض بين الحديثين، إن صح الثاني وهو قوله: «رُبَّ قارئٍ للقرآن والقرآن يلعنه». فإن المراد بالحديث الأول «الذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق»، المراد به الرجل الحريص على قراءة القرآن، فيحرص على قراءة القرآن ولو كان يتتعتع فيه، أي: يشق عليه النطق به على وجه سليم، ومع ذلك فيحافظ على قراءة القرآن، فإن هذا له أجران: أجر التلاوة، وأجر المشقة في التلاوة.

أما الثاني - إن صح - فالمراد بقارئ القرآن الذي يلعنه القرآن هو القارئ يقرأ القرآن ولكنه لا يؤمن بأخباره، ولا يعمل بأحكامه، يُكذِّب الأخبار ويحرفها، يستكبر عن الأحكام فيخالفها، فمثل هذا القارئ يكون قارئاً للقرآن، لكن القرآن في الحقيقة بريء منه بتكذيبه القرآن، أو استكباره عن العمل بأحكامه، ولا فرق بين من يُكذب القرآن جملة، أو يُكذب خبراً واحداً من أخباره، وبين أن يرفض أحكامه جملة، أو يرفض حكماً من أحكامه؛ لأن الله - سبحانه وتعالى - جعل الكفر ببعض الشريعة كفراً بها كلها، فقال - تعالى - ناعياً على أهل الكتاب: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥].

وجعل الذين يكفرون ببعض الرسل دون بعض كافرين بالجميع، فقال - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أوردته الغزالي في إحياء علوم الدين من قول أنس بن مالك (٢/٣٢).

سَيِّئًا ﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ [النساء: ١٥١]. فهذا هو القول فيما ذكره السائل، وبه يتبين أنه ليس هناك تعارض أصلاً بين ما ذكره السائل.

(٧٩٥) يقول السائل: أنا أقرأ القرآن ولكنني لست ماهراً بقراءته، فقد يحدث مني أخطاء بتحريف بعض الآيات بدون قصد، فهل عليّ إثم في ذلك؟ وهل أترك قراءته لهذا السبب، أم أقرأ على حسب علمي ومقدرتي وليس عليّ إثم فيما أخطأت؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يجب عليك أن تقرأ القرآن كما هو موجود في المصحف، مُعَرَّبًا مُحَرَّكًا بحركاته، وهذا أمر ميسر لمن كان يعرف الحروف والحركات، ولا يجوز لك أن تتهاون وتقرأ على حسب ما كنت تقرأ، بل يجب عليك أن تقف عند الآية أو عند الكلمة حتى تنطق بها نطقاً صحيحاً؛ لأن هذا القرآن كلام الله - عز وجل -، تكلم الله به لفظاً، فهو كلامه لفظاً ومعنى، والواجب أن تقرأه كما هو في المصحف، ولو تتعتعت فيه فإن ذلك أجر لك كما جاء في الحديث: «الذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران، والماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة»^(١). فمَرَّنْ نفسك على التلاوة الصحيحة، ولا تتهاون ولا تُفَرِّطْ.

(٧٩٦) يقول السائل: إذا كان المستوى الذي يقرأ عليه هو غاية علمه، وقد يخطئ وهو لا يدري أنه يخطئ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يجب عليه أن يتعلم؛ لأن الأمر ليس بالسهل، فإن بعض الناس يقرأ على سجيته أو طبيعته من دون أن يحاول التعلم والتمرن على النطق بالكلمات، صحيح أن بعض الناس قد تكون لهجته لا

(١) تقدم تحريجه.

توافق النطق العربي على الوجه الصحيح، لكن عليه أن يحاول بقدر ما يستطيع، ولا يتكلم بالقرآن كأنها يتكلم بكلام آخر عادي.

(٧٩٧) **تقول السائلة م. ع. م:** أنا أقرأ القرآن وأعرف الحروف الهجائية ولم أتعلم في معرفتها، فلا أعرفها معرفة تامة، فيحصل لي عند قراءتها بعض الغلط في بعض الكلمات، هل يجوز لي قراءتها مع ذلك، مع حرصي على القراءة الجيدة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يجوز للإنسان أن يقرأ القرآن إذا كان لا يعرف إلا بتعلم، فالمواطن التي لا تعرفونها من القرآن الكريم لا تقرئها حتى تتخذي معلمة تعلمك إياها، فإذا عرفتها فاقريها، أما المواطن الأخرى التي تعرفونها وتخرجينها على ما في كتاب الله فلا حرج عليك في قراءتها، وإذا حصل للقارئ سهو أو غلط أو تغيير في كلمة فإنه لا حرج عليه إذا كان غير متعمد.

حديث الرسول -صلوات الله وسلامه عليه-: «من قرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة، ومن قرأ القرآن وهو عليه شاق ويتتعتع به فله أجران»^(١) ألا يكون مثلاً يوافق قراءة هذه السائلة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا؛ لأن الذي يتتعتع يقول: «من قرأ القرآن»، والمغير للكلمات والحروف ما قرأ القرآن، أبدل كلمة بكلمة، أو حرفاً بحرف، لكن معنى يتتعتع يعني: يشق عليه، يخرج الكلمة شيئاً شياً، مثل أن تجده مثلاً يقول: قل أعود أعود أعوذ، يعني مشقة يتهجها تهجياً فيتتعتع، وأما أن يُغير فلا. ثم إنه إذا كان يغير وعنده معلم يُقومه فلا حرج أيضاً؛ لأن هذه هي طريقة التعلم، لكن الرجل يعرف أنه يغير ولا يحاول أن يتعلم على قارئ فهذا خطأ ولا يجوز.

(٧٩٨) تقول السائلة: قال النبي ﷺ: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»^(١).

ما معنى الغناء بالقرآن هنا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: اختلف العلماء - رحمهم الله - في معنى قوله: «لم يتغن بالقرآن». فقيل: المعنى أن يستغني به عن غيره؛ لأن من لم يستغن بالقرآن عن غيره واتبع غير القرآن على خطر عظيم، ربما خرج من الإسلام بذلك. وقيل: المعنى من لم يحسن صوته بالقرآن احتقاراً للقرآن فليس منا، ومن المعلوم أنه ليس على ظاهره، بمعنى: أن من لم يقرأ القرآن على صفة الغناء فليس من الرسول في شيء، ليس هذا مراد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قطعاً.

(٧٩٩) يقول السائل: هل قراءة القرآن بالتجويد المعروف الآن

من السنة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي يظهر لي أن قراءة القرآن بالتجويد الموجود الآن من تحسين التلاوة، ولكنه ليس بواجب، وإنما الواجب إظهار الحروف والحركات، لكن إذا أتى به على النحو المعروف الآن في التجويد كان هذا من تحسين الصوت، بشرط ألا يبالغ في مخارج الحروف، فإن بعض الناس يبالغ في مخارج الحروف، حتى إنه يتكلف إخراج حروف القلقلة وأشباهها.



(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: وأسرأ قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور. ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير. رقم (٧٠٨٩).

❁ أخذ الأجرة على قراءة القرآن ❁

(٨٠٠) يقول السائل ش. م. أ. س: بالنسبة لمتخذ قراءة القرآن الكريم مهنة يعتمد عليها في حياته في المآثم مثلاً مقابل مبلغ كبير من المال، ما رأي الشرع في نظركم في هؤلاء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: رأيي في هؤلاء أن عملهم هذا محرم، وأن هذه الطريقة التي يتوصلون بها إلى اكتساب المال طريق غير مشروعة، إذ إن كلام الله - عز وجل - إنما نزل لِيَتَقَرَّبَ به إلى الله - سبحانه وتعالى -، بتلاوته وفهم معانيه والعمل به، فإذا حَوَّلَهُ الإنسانُ إلى أن يصطاد به شيئاً من الدنيا فقد أخرجه عن مقتضاه، وعماً أراد الله - عز وجل - فيه، ويكون كسبه بهذه الطريق كسباً محرماً يأثم به، ويأثم به أيضاً كل من ساعده على ذلك وبذل له هذا العوض، لأن مساعدته وبذل العوض له من باب معاونته على الإثم والعدوان، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وليُعلم أن هؤلاء المستأجرين - الذين يُسْتَأْجَرُونَ عند موت الأموات، ليقروا لهم شيئاً من القرآن، أو يقرؤوا لهم كل القرآن -، ليس لهم أجرٌ يصل إلى الميت، لأن عملهم حَاطِبٌ مردود عليهم، لقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يَبْخَسُونَ﴾ (١٥) **أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا الْكَارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطِلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴿ [هود: ١٥-١٦]، ولقول النبي ﷺ: «من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(١). فهذا القارئ لم ينل من قراءته أجراً سوى ما أخذه من حطام الدنيا، وهذا لا يصل إلى الميت، ولا ينتفع به، وعلى هذا فيكون في ذلك خسارة على أهل الميت، خسارة دنيوية بإضاعة هذا المال الذي صرفوه إلى هذا القارئ المعطل في قراءته، وخسارة أخروية لأنهم أعانوا هذا الآثم على إثمه فشاركوه في ذلك.

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، رقم (١)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية»، رقم (١٩٠٧).

فعلى المسلمين أن يتوبوا إلى الله - عز وجل - من هذه الأعمال، وأن يسلكوا عند المصائب ما سلكه رسول الله ﷺ وأرشد أمته إليه، من الصبر والتحمل، وأن يقول الإنسان عند مصيبتة: «إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتى وأخلف لي خيراً منها»^(١)، حتى يدخل في قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّادِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧]، ومن قال هذا بصدق ورجاءٍ ثوابٍ واحتسابٍ من الله - عز وجل -، فإنه يوشك أن يخلف الله عليه خيراً من مصيبتة.

(٨٠١) يقول السائل: ما حكم أخذ الأجرة مقابل تلاوة القرآن، وخصوصاً الذين يقرؤون القرآن في المناسبات؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: أخذ الأجرة على قراءة القرآن حرام، وذلك لأن قراءة القرآن لا تقع إلا قربةً، وكلُّ عمل لا يقع إلا قربةً فإن أخذ الأجرة عليه حرام، والقارئ إذا أخذ الأجرة على هذه القراءة فإن الأجرة عليه حرام، ولا ثواب له من هذه القراءة.

وبهذا نعرف خطأ أولئك القوم الذين يستأجرون من يقرأ لهم في أيام وفاته، فإني أقول لهم: إن عملكم هذا عمل بائر ليس فيه فائدة، بل فيه مضرة، لأنكم أعتتم هذا القارئ على الإثم، حيث أخذ أجره على قراءته، ولأن هذه الدراهم قد تكون مأخوذة من تركة الميت، وقد يكون فيها وصية، وقد يكون في الورثة صغار فيُظلمون بأخذ شيء مما يستحقونه من هذه التركة، ثم إن ميتكم لن ينتفع بهذه القراءة إطلاقاً، وذلك لأن هذه القراءة ليس فيها ثواب عند الله، وإذا لم يكن فيها ثوابٌ فمن أين تأتي الفائدة لهذا الميت؟

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المصيبة، رقم (٩١٨).

إذا فالواجب البعد عن هذا العمل، والتحذير منه، والتناصح بين المسلمين من أجل القضاء عليه وإخلاء المسلمين منه.

(٨٠٢) **يقول السائل:** نشاهد في كثير من بلاد المسلمين استئجار قارئ يقرأ القرآن، فهل يجوز للقارئ أن يأخذ أجرًا على قراءته؟ وهل يأثم من يدفع له الأجر؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الاستئجار على قراءة القرآن استئجار باطل، لا يحل لا للباذل ولا للآخذ، والقارئ الذي يقرأ ليس له أجر ينتفع به المقروء له، لأنه أراد بعمله الدنيا، وقد قال الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِيَ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود: ١٥-١٦]، فمن استأجر شخصًا يقرأ القرآن على روح الميت مثلًا - كما يقولون - فإن هذا الاستئجار باطل، والقارئ ليس له أجر حتى يصل إلى الميت، وما يأخذه القارئ فإنه أكلٌ للمال بالباطل، فلا يحل لأحد أن يستأجر له شخصًا يقرأ القرآن، لا لنفسه ولا لميت من أمواته.

وأما إذا كانت قراءة القرآن لغير الثواب، ولكن للنفع المتعدي، كما لو استأجرنا شخصًا يعلمنا القرآن وصار يتلو علينا للتعليم، أو استأجرنا شخصًا يقرأ على مريض ليُسْفَى، فإن هذا لا بأس به، وقد قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»^(١)، فيجب أن نعرف الفرق بين هذا وهذا، بين من استأجر لثواب القراءة فلا ثواب له، ولا تحل الإجارة، ومن استأجر لنفع متعدد كاللعليم والقراءة على المريض وما أشبه ذلك، فإن هذا لا بأس فيه.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطب، باب الشرط في الرقية، رقم (٥٧٣٧).

(٨٠٣) **يقول السائل:** ما حكم الشرع في نظركم في أولئك الذين يتلون القرآن في مناسبات الزواج، يعملون لهم خيامًا ويقومون بتجهيز مكبرات الصوت، وبإيجار الساعة الواحدة بمبلغ كبير من المال؟ وهذه الظاهرة متوفرة في بعض البلدان، هل هذا العمل جائز؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شك أن خير الهدي هدي محمد -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، ولا شك أن النبي ﷺ يعظم كلام الله تعالى أكثر مما نعظمه نحن، ولاشك أن النبي ﷺ أحرص منا على الخير وعلى التعبُد بكتاب الله، ومع هذا لم يكن من هديه أن يُحضر الناس في أيام الزواج من أجل أن يتلوا عليهم القرآن، وكلُّ عمل ليس عليه أمرُ الله ورسوله فإنه مردود على صاحبه.

لذلك نُحذِر إخواننا المسلمين من مثل هذه الأعمال التي يُقصد بها التعبُد لله -عز وجل-، وهي لم ترد عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

(٨٠٤) **يقول السائل:** هل يجوز لشخص أن يقرأ الفاتحة، وبعد إكمال التعزية يقبض مالاً من صاحب التعزية؟ فهل المال يعتبر حلالاً أم حراماً؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجوز للمرء أن يأخذ شيئاً على تلاوة القرآن، وإنما يجوز الأخذ على تعليم القرآن، لأن التعليم عمل يتعدى نفعه إلى الغير، بخلاف القراءة المجردة، هذا من حيث أخذ المال، وعليه فيجب على السائل أن يردَّ ما أخذه على صاحبه.

وأما قوله عن قراءة الفاتحة عند التعزية فنقول له: إن هذا من البدع، فلم يكن رسول الله ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون ولا أصحابه يقرؤون الفاتحة عند التعزية، وإنما كانوا يُعزُّون المصاب بالميت بما يليق بحاله، أي: بما يكون سبباً لتقويته على تحمل هذه المصيبة، لأن التعزية معناها التقوية، وقد عَزَّى

رسول الله ﷺ إحدى بناته بقوله لرسول أرسلته إلى رسول الله ﷺ، قال: «إن لله ما أخذ، وله ما أعطى، وكلُّ عنده بأجل مسمى، فلتصبرن، ولتحتسبن»^(١)، فمثل هذه الكلمات العظيمة لا شك أنها تؤثر على المصاب تأثيراً بالغاً يتحمل به المصيبة ويصبر عليها، حيث يؤمن بأنه إذا احتسب على الله - تبارك وتعالى - أجر الصبر على هذه المصيبة وفأه أجره بغير حساب، وكذلك بأن الله تعالى ما أخذ وله ما أبقي، فالملك مُلكه يتصرف فيه كما يشاء، وكلُّ شيء عنده بأجل مسمى لا يتعداه ولا يتقدم عليه، فلا فائدة من الجزع.

وإن كان الإنسان بلا شك سوف يحزن، كما قال رسول الله ﷺ عند موت ابنه إبراهيم: «إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون»^(٢)، ولكن على المرء أن يصبر، ولا يحدث قولاً ولا فعلاً ينمُّ عن التَّصَجُّرِ وعدم الصبر.

(٨٠٥) **يقول السائل:** ما حكم الذين يقرؤون ويأخذون مبالغ كبيرة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا كان القارئ الذي يقرأ إنما قرأ من أجل ما يأخذ فإن ذلك حرامٌ عليه، ولا يحل له، لأنه لم ينتفع بقراءته أحدٌ، إنما النفع له، فإذا أخذ عليه أجراً من الدنيا حُرِّمَ أجره في الآخرة.

وأما إذا كان يُعَلِّمُ الناس بأجرة، يُحَفِّظُ الإنسان مثلاً سورة البقرة وهو يقول: سورة البقرة عليها كذا وكذا من المقدار، فالصحيح أن ذلك جائزٌ، يعني: أنه يجوز أن يأخذ أجراً على تعليم القرآن، لا على قراءة القرآن، لأن قراءة القرآن نفعها لا يتعدى، والتعليم يتعدى نفعه إلى المعلم، ولهذا قال النبي - عليه

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه»، رقم (١٢٨٤)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم (٩٢٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «إنا بك لمحزونون»، رقم (١٣٠٣)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال، رقم (٢٣١٥).

الصلاة والسلام-: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»^(١)، يعني: تعليمه. فإذا كان الإنسان يُعَلِّمُ الناسَ القرآنَ بأجرة، سواء كانت على المقدار بأن يقول: كلُّ جزء بكذا وكذا، أو: كل سورة بكذا وكذا، أو كانت على الزمان: بأن يقول: كل ساعة بكذا وكذا، فهذا لا بأس به، للحديث الذي ذكرت.

(٨٠٦) يقول السائل: ما حكم الشرع في نظركم في القارئ يُسْتَأْجَرُ في ليالي رمضان، يقرأ بأجر يقوم هو بتحديدته؟ وهل على الذي يقوم بالتأجير في شهر رمضان إثم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الاستتجار على قراءة القرآن لا يجوز، أي: إنه لا يجوز أن تستأجر شخصًا يقرأ القرآن عليك للتعبد بالاستماع إليه، وذلك لأن قراءة القرآن قرينة تقرب إلى الله -عز وجل-، وكل شيء يقرب إلى الله فهو عبادة، والعبادة لا يجوز أخذ الأجر الدنيوي عليها، سواء كان ذلك في رمضان أو في غير رمضان. وبذلك يتبين لنا خطأ ما يفعله بعض الناس إذا مات لهم الميت استأجروا قارئًا يقرأ القرآن يزعمون على روح الميت، فإن هذا محرم، ولا أجر للقارئ على قراءته هذه، وعلى هذا فيكون استتجاره إضاعة للمال بدون فائدة، وقد سئل الإمام أحمد رحمته الله عن رجل قال لقوم: أنا لا أصلي بكم في رمضان إلا بكذا وكذا. فقال رحمته الله: «نعوذ بالله! من يصلي خلف هذا؟»^(٢).

وأما أخذ الأجرة على تعليم القرآن، أو على قراءته على مريض أو لِدَيْغٍ أو ما أشبه ذلك، فلا بأس به، لقول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»^(٣)، فيفرق بين من يستأجر لمجرد

(١) تقدم تحريجه.

(٢) المغني (٢/ ٢٢)، ومطالب أولي النهي (١/ ٦٥٣).

(٣) تقدم تحريجه.

التلاوة، ومن يستأجر لعمل يحصل بالقراءة، أي بقراءة القرآن، فالثاني جائز، والأول غير جائز.

(٨٠٧) **يقول السائل:** هل يجوز أخذ مكافأة على تعليم القرآن؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يجوز أن يأخذ الإنسان مكافأة على تعليم القرآن، لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»، لكن لا يجوز أخذ مكافأة على مجرد القراءة، أي: مجرد قراءة القرآن، لأن مجرد قراءة القرآن عبادة، والعبادة لا يُؤخذُ عليها أجر.

وبهذا نعرف خطأ من إذا مات ميتهم جمعوا القراء، أو أتوا بقارئ واحد يقرأ القرآن، يزعمونه نافعًا للميت، وهو لا ينفع الميت إذا كان بعوضٍ، لأن قارئ القرآن بعوض لا أجر له في الآخرة، ولا ثواب له عند الله، وإذا لم يكن له ثواب عند الله لم ينتفع الميت من ذلك بشيء، فهذا الفعل محرم، لأنه إعانة على الإثم والعدوان، وربما يكون عوض هذه القراءة مأخوذًا من التركة، والتركة قد يكون فيها وصايا للميت، وقد يكون في الورثة من هم قُصّر فيؤخذ من مالهم ومن الوصية بغير حق، فهذا عدوان ظاهر.

ولهذا ننصح إخواننا الذين يموت لهم ميت بأن يتجنبوا هذه الأمور، وأن يتحلوا بالصبر والاحتساب، فإن النبي ﷺ قال لإحدى بناته - وقد مات لها طفل أو قارب الموت، قال للرسول الذي أرسلته - : «مُرَّهَا فلتصبر ولتحتسب، فإن الله ما أخذ وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى»^(١).



❖ سماع القرآن عبر المذياع ❖

(٨٠٨) يقول السائل ع. خ. م: هناك مدرس يقول: الذي يستمع للقرآن الكريم من الراديو حرام. فقلت: قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]. فقال: ما دام أنت تعرف اقرأ في المصحف، الحق مع من؟ وفقكم الله.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الاستماع إلى القراءة المسجلة لا شك أنه استماعٌ إلى صوتٍ محكي ومثبت على هذا الشريط، وهو أمرٌ لا يعارض الآية الكريمة: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ فالاستماع إليه لا بأس به، بل قد يكون مستحباً إذا كان الإنسان لا يُحسِّنُ القراءة بنفسه ويجب أن يستمع إلى القرآن من المسجل، فيكون مأموراً به.

فالصواب معك في أنه لا بأس بالاستماع إلى القراءة من المسجل، لأن هذا من الوسائل التي أنعم الله بها علينا الآن، حيث نحفظ كتاب الله بكتابه بالأحرف وبتسجيله بالصوت. ولكن لِيُعَلَّمَ أن ما يقال في التسجيل ليس كما يقوله الشخص بنفسه، لا سيما إذا كانت العبادة مقصودةً من الفاعل، أقول هذا لثلاث ظانِّ أننا لو ركبنا مسجلاً على مكبر الصوت في المنارة عند الأذان وسمع منه الأذان من هذا المسجل، فإن هذا لا يجزئ عن الأذان من الإنسان نفسه، لأن الأذان عبادة يجب أن يفعله الفاعل بنفسه، بخلاف الشيء المسجل فإنه حكاية صوت الفاعل أو القارئ أو المسجل، فليس هو فعله، ولهذا قد نفتح المسجل فيحكي لنا صوت إنسانٍ ميت، فإذا لم يكن هو فعله وكان الأذان مشروعاً من الفاعل، فإنه لا يجزئ الأذان بمكبر الصوت عن أذان الإنسان نفسه.

(٨٠٩) يقول السائل ع. ع: هل يجوز أن يستمع الإنسان للقراءة من المذياع أو خلاف ذلك؟ على سبيل المثال عند قيادة السيارة، وهل يجوز أن يستمع للقرآن مضطجعاً؟ وهل عليه شيء إن نام أثناء ذلك والقارئ يقرأ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى: - الاستماع إلى كتاب الله - عز وجل - عبادة، لأن الله تعالى أمر بها فقال - عز وجل -: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وهذه العبادة - وهي الاستماع إلى كتاب الله - جاءت مطلقة في كتاب الله لم تُقَيَّد بحالٍ دون أخرى، فيجوز للإنسان أن يستمع إلى كتاب الله - عز وجل - وهو قائمٌ أو قاعدٌ أو مضطجع، ويجوز أن يستمع إلى كتاب الله وهو يعمل، لكن بشرط أن لا يُلهِيه العمل عن الاستماع، فإن كان يُلهِيه عن الاستماع - وذلك حيث يكون العمل يحتاج إلى تفكير - فإنه لا ينبغي أن يستمع إليه، وهذا إذا كان الأمر بيده واختياره، مثل أن يكون مستمعاً إلى القرآن من شريط تسجيل، فنحن نقول له: إذا كنت مشتغلاً بشغلٍ يَشْغَلُ قلبك فالأولى أن لا تفتح المسجل لتستمع، لأنك في هذه الحال لا يمكنك أن تقبل على عملك مع إقبالك على كلام الله - عز وجل -، لكن الذي يظهر لي أن الاستماع إلى القرآن حال قيادة السيارة يمكن، لأن القيادة لا تشغل الإنسان كثيراً، لا سيما في الخطوط السريعة التي لا يخشى الإنسان فيها حادثاً أو خطأً يميناً أو شمالاً.

فالقاعدة أنه متى أمكنت الاستماع لكتاب الله على وجهٍ تصغي إليه وتنتفع بما تسمع فاستمع إليه على أي حال كنت، قائماً أو قاعدًا أو مضطجعاً، لعموم قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

أما إذا كان لا يمكنك، لانشغال قلبك بما أنت متلبس به، فلا يحسن أن تستمع إليه، لأن الله تعالى يقول: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ [الأحزاب: ٤].

(٨١٠) يقول السائل أ. ع. خ: هل سماع القرآن عبر المذياع يومياً يُغني عن

قراءته؟ وهل أجر القارئ والمستمع سواء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا لا يغني عن قراءته، لكن لا شك أن المستمع له أجر، وأنه مشارك للقارئ في أجره، ولهذا إذا مرَّ القارئ بآية سجدة سجد هو والمستمع، ولكن أحياناً يكون الإنسان عنده كسل وتعب فيحب أن يسمع القرآن من غيره، فإذا رأى من نفسه أن سماعه من غيره أشد استحضاراً وأقوى تدبُّراً وأنفع لقلبه ففعله فلا حرج، وأما أن يتخذ ذلك ديدناً له ويدع القراءة بنفسه فإن هذا لا ينبغي، ولا يغني عن القراءة بالنفس.

وأما أيها أكثر أجراً؟ فلا شك أن قراءة الإنسان بنفسه أكثر أجراً، لأن فيها عملاً واستماعاً في نفس الوقت، فالإنسان يحرك مخارج الحروف بالنطق، وهذا عمل، ويسمع قراءته ويستمتع إليها، وهذا السماع، ولكن قد يعرض للمفضول ما يجعله أفضل، بحيث يكون تدبره ووعيه في قراءة غيره أكثر من تدبره إذا قرأ هو بنفسه، ولكل مقام مقال، لكن بالنظر إلى العمل من حيث هو عمل فإن القراءة أفضل من السماع.



❖ قراءة القرآن قراءةً جماعيةً ❖

(٨١١) يقول السائل: ما حكم قراءة القرآن جماعة بصوت واحد؟ وما

مدى حقيقة وضع القارئ في هذه الحالة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قراءة القرآن بصوت واحد من جماعة هذا

جائز إذا لم يتضمن محظورًا، فمن المحذور أن يحصل به تشويش على من حولهم، فيمنع عن ذلك، لأن الرسول ﷺ خرج على أصحابه وهم يصلون ويجهرون بالقراءة، فقال ﷺ: «كلُّكم يناجي ربه، فلا يجهز بعضكم على بعض في القرآن»^(١).

ومنها أيضًا - أي: من المحاذير - أن يتخذ هذا على سبيل الطرب وهزّ

الظهور، وما أشبه ذلك مما يفعله بعض الناس أصحاب الطرق، فهذا أيضًا يُمنع منه.

ومنها أيضًا: أن يحصل به إعراض عن تلاوة الإنسان لنفسه، يعني:

الذين يألفون هذه الطريقة حتى لا يستطيع المرء منهم أن يقرأ القرآن لنفسه، فإن هذا محذور يجب تجنبه.

فإذا سلّم من هذه المحاذير فلا بأس به، وإذا كان الرجل إذا قرأ وحده

صار أقرب إلى استحضاره وإلى تدبره كان ذلك أولى من القراءة للجمع.

(٨١٢) يقول السائل: بعض الناس بعد الانتهاء من قراءة القرآن يقولون:

الفاتحة، ويقرؤون الفاتحة بصوت جماعي، علمًا بأن ذلك في المسجد، هل هذا

من البدع؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم هذا من البدع، فلم يرد عن النبي

- صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه كان يختم قراءته بالفاتحة، بل كان يبتدئ

قراءته بالفاتحة في الصلاة، فأول ما يقرأ في الصلاة بعد الاستفتاح الفاتحة، وكما

قال السائل: إن بعض الناس يختتم القراءة بالفاتحة، وأقول: إن بعض الناس أيضًا يختتم كل شيء بالفاتحة، حتى في الدعاء إذا دعا قرأ الفاتحة، حتى في كل مناسبة يقول: الفاتحة، وهذا من البدع.

قد يقول قائل: أكثرت علينا من البدع، كل شيء بدعة؟

فأقول: لا ليس كل شيء بدعةً، فالبدع لا تدخل في غير العبادات، بل ما أُحدث من أمور الدنيا ينظر فيه: هل هو حلال أم حرام؟ ولا يقال: إنه بدعة، إنما البدعة الشرعية هي أن يتعبد الإنسان لله تعالى بغير ما شرَّع، يعني: الذي يسمى بدعة شرعاً، وأما البدعة في الدنيا فإنها - وإن سميت بدعةً حسب اللغة العربية، فإنها - ليست بدعةً دينية، بمعنى: أنه لا يحكم عليها بالتحريم ولا بالتحليل ولا بالوجوب ولا بالاستحباب إلا إذا اقتضت الأدلة الشرعية ذلك. وعلى هذا: فما أحدثه الناس اليوم من الأشياء المقربة إلى تحقيق العبادة لا نقول: إنها بدعة، وإن كانت ليست موجودة، من ذلك مكبر الصوت، فهو لم يكن موجوداً في عهد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، لكنه حدث أخيراً، إلا أن فيه مصلحة دينية يبلغ للناس صلاة الإمام، وقراءة الإمام، والخطبة، وكذلك في اجتماعات المحاضرات، فهو من هذه الناحية خير ومصلحة للعباد، فيكون خيراً، ويكون شراؤه للمسجد لهذا الغرض من الأمور المشروعة التي يثاب عليها فاعلها.

ومن ذلك ما حدث أخيراً في مساجدنا من الفُرُش التي فيها خطوط من أجل إقامة الصفوف وتسويتها، فإن هذا - وإن كان حادثاً - ولكنه وسيلةٌ لأمر مشروع، فيكون جائزاً أو مشروعاً لغيره، ولا يخفى على الناس ما كان الأئمة الحريصون على تسوية الصفوف يعانونه قبل هذه الخطوط، فكانوا يعانون مشكلات إذا تقدم أحد ثم قالوا له: تأخر، تأخر أكثر، ثم قالوا له: تقدم، تقدم أكثر، فيحصل تعب، الآن والحمد لله يقول الإمام: سوا صفوفكم على الخطوط، توسطوا منها، فيحصل انضباط تام في إقامة الصف، هذا بدعة من

حيث العمل والإيجاد، لكنه ليس بدعة من حيث الشرع، لأنه وسيلة لأمرٍ مطلوبٍ شرعاً.

فالمهم أنه لا ينبغي لأحد أن يعترض علينا أو على غيرنا عندما نقول: إن هذا بدعة، وهو حقيقةً بدعة، ولنرجع إلى الضابط الذي ذكرنا، وهو: أن البدعة شرعاً - والتي عليها الذم - هي التبعيد لله تعالى بما لم يشرعه، سواءً في العقيدة أو في القول أو في العمل.

(٨١٣) **تقول السائلة:** نحن مجموعة من الأخوات، نقوم أحياناً بختم القرآن ختمةً جماعية، حيث تقوم كلُّ منا بقراءة جزء أو أكثر في بيتها، فنختم في ليلةٍ واحدة فهل ما فعله صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الاجتماع على ختم القرآن في البيت له أصلٌ من فعل الصحابة رضي الله عنهم، فإنه روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا، فإن فعلن ذلك فأرجو أن لا يكون فيه حرج، وإن تركن ذلك فهو أسلم وأبعد من حدوث البدعة، لأنه ربما تتطور هذه المسألة، ويحدث منها ما لا يمكن أن نقول: إنه من فعل الصحابة.

(٨١٤) **يقول السائل:** هل تجوز قراءة حزب من القرآن جماعةً في المسجد كلَّ يوم بعد صلاتي الصبح والمغرب؟ وما حكمهما في الإسلام؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا حرج أن يجتمع جماعةً بعد صلاة الفجر، أو المغرب، أو الظهر، أو العصر ويقرؤوا فيما بينهم حزباً من القرآن، لكن لا على سبيل جماعي، بل يقرأ واحد ويستمع الباقيون، ثم يقرأ الثاني ويستمع الباقيون، وهكذا.



❁ قول: (صدق الله العظيم) عند الفراغ من القراءة ❁

(٨١٥) يقول ف، د: ما حكم قول (صدق الله العظيم) بعد قراءة القرآن؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: قول (صدق الله العظيم) بعد قراءة القرآن لا أصل له من السنة، ولا من عمل الصحابة رضي الله عنهم، وإنما حدث أخيراً، ولا ريب أن قول القائل: (صدق الله العظيم) ثناء على الله - عز وجل -، فهو عبادة، وإذا كان عبادة فإنه لا يجوز أن نتعبد لله به إلا بدليل من الشرع، وإذا لم يكن هناك دليل من الشرع كان ختم التلاوة به غير مشروع ولا مسنون، فلا يُسن للإنسان عند انتهاء القرآن أن يقول: (صدق الله العظيم).

فإن قال قائل: أليس الله يقول: ﴿ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٩٥]؟

فالجواب: بلى، قد قال الله ذلك، ونحن نقول ذلك، لكن هل قال الله ورسوله: إذا أنهيتم القراءة فقولوا: صدق الله؟ وقد صح عن النبي - عليه الصلاة والسلام - أنه كان يقرأ، ولم ينقل عنه أنه كان يقول: صدق الله العظيم، وقرأ عليه ابن مسعود رضي الله عنه من سورة النساء حتى بلغ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] فقال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «حسبك»^(١) ولم يقل: قل: صدق الله، ولا قاله ابن مسعود أيضاً، وهذا دليل على أن قول القائل عند انتهاء القراءة: (صدق الله) ليس بمشروع.

نعم لو فرض أن شيئاً وقع مما أخبر الله به ورسوله فقلت: صدق الله، واستشهدت بآية من القرآن، هذا لا بأس به، لأن هذا من باب التصديق لكلام الله - عز وجل -، كما لو رأيت شخصاً منشغلاً بأولاده عن طاعة ربه فقلت: صدق الله: ﴿ أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ [الأنفال: ٢٨] وما أشبه ذلك مما يستشهد به، فهذا لا بأس به.

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب قول المقرئ للقارئ حسبك، رقم (٥٠٥٠)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل استماع القرآن، وطلب القراءة من حافظه للاستماع، رقم (٨٠٠).

(٨١٦) يقول السائل: ما حكم قول: (صدق الله العظيم) عند نهاية كل

قراءة من القرآن الكريم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قبل الإجابة على هذا السؤال أود أن أبين ما

ذكره أهل العلم قاطبة بأن العبادة لا بد فيها من شرطين أساسيين:

أحدهما: الإخلاص لله -عز وجل-.

والثاني: المتابعة لرسول الله ﷺ.

أما الإخلاص فمعناه: أن لا يقصد الإنسان بعبادته إلا وجه الله والدار

الآخرة، فلا يقصد جاهاً ولا مآلاً ولا رئاسة، ولا أن يمدح بين الناس، بل لا

يقصد إلا الله والدار الآخرة فقط.

وأما الشرط الثاني: فهو الاتباع للنبي ﷺ، بحيث لا يخرج عن شريعته،

لقول الله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ [البينة: ٥]

وقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾

[الكهف: ١١٠]، ولقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ

لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل

أمرئ ما نوى: فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله،

ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر

إليه»^(١)، ولقول النبي ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٢).

فهذه النصوص النصية تدل على أنه لا بد لكل عمل يتقرب به الإنسان

لله -عز وجل- بأن يكون مبنياً على الإخلاص لله، موافقاً لشريعة الله -عز

وجل-، ولا تتحقق الموافقة والمتابعة إلا بأن تكون العبادة موافقة للشرع في

سببها وجنسها وقدرها وهيئتها وزمانها ومكانها.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اصطالحوا على صلح جور، رقم (٢٦٩٧)، ومسلم: كتاب

الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة، رقم (١٧١٨).

فمن تعبد لله تعالى عبادة معلقة بسبب لم يجعله الشرع سبباً لها فإن عبادته لم تكن موافقة للشرع، فلا تكون مقبولة، وإذا لم تكن موافقة للشرع فإنها بدعة، وقد قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(١)، وبناء على هاتين القاعدتين العظيمتين، بل بناء على هذه القاعدة المتضمنة لهذين الشرطين الأساسيين فإننا نقول: إن قول الإنسان عند انتهاء قراءته: صدق الله العظيم، لاشك أنه ثناء على الله -عز وجل- بوصفه -سبحانه وتعالى- بالصدق: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢] والثناء على الله بالصدق عبادة، والعبادة لا يمكن أن يتقرب الإنسان بها إلا إذا كانت موافقة للشرع.

وهنا ننظر: هل جعل الشرع انتهاء القراءة سبباً لقول العبد: صدق الله العظيم؟ إذا نظرنا إلى ذلك وجدنا أن الأمر ليس هكذا، بل إن الشرع لم يجعل انتهاء القارئ من قراءته سبباً لأن يقول: صدق الله العظيم، فهذا هو رسول الله ﷺ قال لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «اقرأ» قال: يا رسول الله! كيف أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «إني أحب أن أسمعه من غيري»، فقرأ حتى بلغ قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، فقال النبي ﷺ: «حسبك»^(٢)، ولم يقل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: صدق الله العظيم، ولم يأمره النبي ﷺ بذلك.

وقد «قرأ زيد بن ثابت على النبي ﷺ سورة النجم»^(٣) ولم يقل: صدق الله العظيم، وهكذا عامة المسلمين إلى اليوم إذا انتهوا من قراءة الصلاة

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧)، والنسائي: كتاب العيدين، باب كيف الخطبة، رقم (١٥٨٧)، واللفظ له.

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٣/٥)، وأبو داود: كتاب سجود القرآن، باب من لم ير السجود في الفصل، رقم (١٤٠٤)، والترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء من لم يسجد فيه، رقم (٥٧٦).

لم يقل أحدهم عند قراءة الصلاة قبل الركوع: صدق الله العظيم، فدل ذلك على أن هذه الكلمة ليست مشروعة عند انتهاء القارئ من قراءته، وإذا لم تكن مشروعة فإنه لا ينبغي للإنسان أن يقولها، فإذا انتهيت من قراءتك فاسكت واقطع القراءة، أما أن تقول: صدق الله العظيم، وهي لم ترد عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه، فإن هذا القول يكون غير مشروع.

قد يقول قائل: أليس الله تعالى قال: ﴿ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٩٥]؟ فنقول: بلى، إن الله تعالى قال: قل صدق الله، ونحن نقول: صدق الله، لكن هل قال الله تعالى: قل عند انتهاء قراءتك، قل صدق الله؟ الجواب: لا، إذا كان كذلك فإننا نقول: صدق الله، ويجب علينا أن نقول ذلك بألستنا ونعتقده بقلوبنا، وأن نعتقد أنه لا أحد أصدق من الله قِيلاً، ولكن ليس لنا أن نتعبد الله تعالى بشيء مُعَلَّقٍ بسبب لم يجعله الشارع سبباً له، لأنه كما أشرنا من قبل لا تتحقق المتابعة العبادة حتى تكون موافقة للشرع في الأمور الستة السابقة: أن تكون موافقة للشرع في سببها وجنسها وقدرها وصفتها وزمانها ومكانها، وبناء على ذلك فلا ينبغي إذا انتهى من قراءته أن يقول: صدق الله العظيم.

(٨١٧) يقول السائل: سمعت من بعض الإخوة أن كلمة: (صدق الله

العظيم) بعد التلاوة بدعة، فهل هذا صحيح؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم ختم تلاوة القرآن بقول: صدق الله

العظيم بدعة، وذلك لأنه لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه أنهم كانوا يحتمون قراءتهم بقول: صدق الله العظيم، وقد ثبت عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه قال: «عليكم بسُنَّتِي وَسُنَّةَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ

بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(١)، وعلى هذا فينبغي للقارئ إذا انتهى من قراءته أن ينهيهَا بآخر آية يتلوها، بدون أن يضيف إليها شيئاً.

(٨١٨) **تقول السائلة:** عند الانتهاء من قراءة سورة الفاتحة والسورة التي

تليها هل يجوز قول: (صدق الله العظيم)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قول: صدق الله العظيم بعد انتهاء التلاوة في الصلاة أو في غيرها بدعة، وذلك لأنه لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه أنهم كانوا إذا انتهوا من القراءة قالوا: صدق الله.

ومن المعلوم أن قول القائل: صدق الله، عبادة، لأنه ثناء على الله بالصدق، وإذا كان عبادة فإنه لا يجوز أن نشرع من العبادات ما لم يشرعه الله ورسوله، فإن فعلنا ذلك كان بدعة، وكل بدعة ضلالة.

وعلى هذا فالقارئ إذا انتهى من قراءته يسكت ولا يقول: صدق الله العظيم ولا غيرها، لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﷺ، وقد قرأ ابن مسعود رضي الله عنه على النبي ﷺ شيئاً من سورة النساء، حتى إذا بلغ قول الله تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] قال النبي ﷺ: «حسبك»^(٢) قال: فالتفت فإذا عيناه تذرفان - صلوات الله وسلامه عليه -. ولم يقل ابن مسعود رضي الله عنه: صدق الله، ولا أمره النبي ﷺ بذلك، وكذلك «قرأ عنده زيد بن ثابت رضي الله عنه سورة النجم حتى ختمها»^(٣)، ولم يقل النبي ﷺ له: قل: صدق الله العظيم، ولا قالها أيضاً، فدل هذا على أنه ليس من هدي النبي ﷺ ولا هدي أصحابه أن يقولوا عند انتهاء القراءة: صدق الله العظيم، لا في الصلاة ولا خارج الصلاة.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٨١٩) يقول السائل: أسمع في الإذاعة كثيرًا من المقرئين يقرؤون القرآن ببطء، ويقف بين الآية والأخرى فترة يُحَيَّلُ للمستمع أنه انتهى، ثم يعاود القراءة مرة أخرى، كذلك عند نهاية القراءة، وأخيرًا يجتمون القراءة بـ(صدق الله العظيم)، فما حكم ذلك يا فضيلة الشيخ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما الفقرة الأولى، وهي كونهم يقفون عند كل آية، وربما يُبْطِئُونَ في الوقف: فهي طريقة يستعملها بعض الناس من أجل جذب أذهان الناس إليهم وتشويقهم إلى القراءة، فإن القارئ إذا وقف ثم تأخر كثيرًا لا يزال السامع مُتَشَوِّقًا لقراءته، فهم يستعملون هذا من أجل هذا. وأما ختم القراءة بـ(صدق الله العظيم): فهذه لا أصل لها من سُنَّةِ الرسول ﷺ ولا من عمل سلف هذه الأمة، وإنما هي محدثة، ولا ينبغي للإنسان أن يجتم بها تلاوته، لأن هذه الجملة ثناء على الله -عز وجل-، والثناء على الله عبادة، والعبادة موقوفة على الشرع، فإذا كان النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- يقرأ القرآن ويقف، ولا يقول: صدق الله العظيم، ويُقْرَأُ عليه القرآن فيقف القارئ ولا يقول: صدق الله العظيم، علم أن هذا ليس من السُنَّةِ، وأنه من الأشياء المحدثه التي حذر النبي ﷺ من جنسها فقال: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»^(١).

فإن قال قائل: أليس الله يقول: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٩٥]؟

قلنا: بلى، ونحن نقول: صدق الله، ويجب علينا أن نؤمن بأن كلام الله أصدق الكلام، ولكن هل كان الرسول -عليه الصلاة والسلام- يجتم بهذه الجملة كلما قرأ؟ هذا هو بيت القصيد، وهذا هو محلُّ النقاش، وإذا كان الرسول -عليه الصلاة والسلام- لم يجتم قراءته بهذه الجملة دل ذلك على أنها ليست من السُنَّةِ.



❀ ختم القرآن الكريم ❀

(٨٢٠) **تقول السائلة أ. هـ:** ما حكم تجميع ختمات القرآن الكريم في أيام معينة، مثل: أن يقرأ القرآن حتى الجزء الثلاثين، لبدأ مرة أخرى حتى الجزء الثلاثين، ثم يقرأ الجزء الثلاثين في ليلة السابع والعشرين من رمضان؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا السؤال غير واضح كما ينبغي، لكن ينبغي أن يُعلم أن الإمام الذي يصلي بالناس في قيام رمضان لا يطلب منه أن يقرأ القرآن كله على سبيل الوجوب، بل يقرأ ما تيسر، فإن تمكن من قراءة القرآن كله فهذا طيب، حتى يسمع الناس جميع القرآن في هذا الشهر الذي أنزل فيه القرآن، وإن لم يتمكن من ذلك واقتصر على بعض القرآن فلا حرج عليه، لعموم لقوله تعالى: ﴿فَأَقْرءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠]، وقول النبي ﷺ: «اقرأ ما تيسر معك من القرآن»^(١).

وأهم شيء في هذا الباب أن يكون المصلي بالناس في قيام رمضان مُطْمَئِنًّا في صلاته، في ركوعه وسجوده، وقيامه وقعوده وتشهده، حتى يتمكن الناس من الطمأنينة في هذا القيام، وإنك لتعجب من بعض الناس، ولا سيما في الصلاة في أول التراويح الذين يسرعون إسراعاً عظيماً، بحيث لا يتمكن من وراءهم من فعل واجب الطمأنينة، وفعل واجب الأذكار، وهذا حرام عليهم، لأن الإمام في إمامته وليٌّ متبوع، لقول النبي -عليه الصلاة والسلام-: «إنما جعل الإمام ليؤتم به»^(٢)، فإذا كان وليّاً متبوعاً فإن الواجب عليه أن يراعي الأمانة فيمن ولّاه الله عليهم، وجعلهم تابعين له، وأن لا يُسرع إسراعاً يمنعه من فعل ما يجب عليهم من الطمأنينة والأذكار، وقد صرح أهل العلم

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، رقم (٧٥٧)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب، رقم (٣٧٨)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب اتتمام المأموم بالإمام، رقم (٤١١).

-رحمهم الله- بأنه يُكره للإمام أن يسرع سرعةً تمنع المأمومين أو بعضهم من فعل ما يسن، فكيف بمن يسرع سرعة تمنع المأمومين أو بعضهم من فعل ما يجب؟

فليتق الله هؤلاء الأئمة، وليقوموا بما يجب عليهم من مراعاة المأموم، بحيث تكون صلاتهم موافقة لما تقتضيه الشريعة.

ولا يخفى على كثير من طلبة العلم أن النبي ﷺ قال: «إذا أمَّ أحدكم الناس فليخفف، وإذا صلى بنفسه فليطوّل ما شاء»^(١)، فإن الرسول -عليه الصلاة والسلام- أوجب على الإمام أن يراعي الناس، وجعله إذا صلى بنفسه حرّاً يطوّل ما شاء.

وقد يستدل بعض الناس بهذا الحديث على هذا التخفيف وهذه السرعة التي تمنع المأمومين أو بعضهم فعل ما يجب أو يُسنُّ، ولكن استدلاله بهذا الحديث غير صحيح، لأن النبي ﷺ إنما قاله في حق من يطيل إطالة زائدة على المشروع، فأما الإطالة الموافقة للمشروع فإنها إطالة مشروعة مستحبة، ولهذا يأتي بعض الأئمة يقول: إن بعض الناس يقول لي: لا تقرأ في الفجر يوم الجمعة سورة ﴿الْعَرَّ﴾^(١) تنزيل ﴿[السجدة: ١-٢]، السجدة في الركعة الأولى، و﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١]، في الركعة الثانية، هذا يطوّل علينا، فيأتي بعض الأئمة يشكو من بعض أهل المسجد من مثل هذا الأمر، ولكن الحقيقة الذي ينبغي أن يُشكى هم أهل المسجد لا الإمام، فالإمام إذا قرأ هاتين السورتين في فجر يوم الجمعة لا يُعدُّ مُطِيلًا، بل يُعدُّ ذا طوّل، أي: ذا فضل على الجماعة، لكونه أتى بالسنة التي شرعها النبي ﷺ.

كذلك بعض الناس في صلاة الجمعة إذا قرأ الإمام سورتي الجمعة والمنافقون صار يشكو من الإمام ويقول: أطال بنا، مع أن هذا مما ثبتت به

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب الغضب في الموعدة والتعليم إذا رأى ما يكره، رقم (٩٠)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بالتخفيف، رقم (٤٦٦).

السُّنَّة عن رسول الله ﷺ، ولا يعد إطالة بل هو طَوَّل وفضل من الإمام، يتفضل به على نفسه وعلى مَنْ وراءه، حيث أتى بالقراءة المشروعة عن النبي ﷺ. وربما نقول: ينبغي للإمام أن يراعي حال الناس في أيام الصيف وأيام الشتاء الباردة، فإذا رأى أنه لو قرأ بهاتين السورتين في الجمعة في أيام الصيف لحَقَّ الناس من الغمِّ والحَرِّ ما يزعجهم ويشغلهم عن صلاتهم، ففي هذه الحال يعدل إلى سور أخرى، وكذلك في أيام الشتاء الباردة، إذا رأى أن بعض الناس قد يكون محتاجًا إلى قضاء الحاجة بسبب البرد وطول المكث في المسجد، فإنه يعدل إلى قراءة سور أخرى.

(٨٢١) يقول السائل: من العادات والتقاليد في مدينتنا عند ختم كتاب الله يأتون بأنواع من الأكل والشراب، فهل هذا ثابت في السُّنَّة أو هي بدعة؟ وهل توجد بدعة حسنة وبدعة سيئة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يُشرع شيءٌ من مثل هذا عند ختم كتاب الله -عز وجل-، فلا يشرع حفلات ولا طعام ولا غيره، فلو قرأ الإنسان القرآن كله، ثم أراد عند ختمه أن يصنع وليمة يدعو إليها الناس، أو أن يتصدق بطعام على الفقراء، أو أن يعمل حفلَ كلماتٍ وخطب، فإن هذا كلُّه ليس من السُّنَّة، وإذا لم يكن من السُّنَّة وصنع بمناسبة دينية وهي ختم القرآن فإنه يكون من البدعة، وقد قال أعلمُ الخلقِ بشريعة الله، وأنصحُ الخلقِ لعباد الله، وأفصحُ الخلقِ بلاغةً ونطقًا، محمد رسول الله ﷺ: «كل بدعة ضلالة»^(١)، و(كل) للعموم، ولم يستثن النبي ﷺ بدعة من البدع تكون حسنة، وبهذه الكليَّة الجامعة المانعة نعلم أن تقسيم البدع إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة خطأ عظيم، وقولٌ على الله بلا علم، فليس هناك بدعةٌ تكون حسنةً أبدًا، ومن ظن أن في البدع ما يكون حسنًا فإن ذلك على وجهين:

(١) تقدم نخرجه.

الوجه الأول: أن يكون ظنه أنها حسنةٌ ليس بصحيح، لأنه متى تحققنا أنها بدعة فإنها سيئة.

الوجه الثاني: أن يكون ظنه أنها بدعةٌ خطأً، فهو يظن أنها بدعة وليست ببدعة.

أما إذا تحققنا أنها بدعةٌ فإننا نتحقق أنها سيئة وليست بحسنة، هذا هو ما تقتضيه هذه الكلمة العظيمة من كلام سيد المرسلين محمد ﷺ: «كل بدعة ضلالة»، وتقسيم بعض العلماء البدعة إلى بدعة سيئة وبدعة حسنة يتنزل على ما قلت آنفاً، وهو أنه إما أن يكون هذا الشيء ليس ببدعة وهم ظنوه أنه بدعة، وإما أن يكون هذا الشيء ليس بحسن وهم ظنوه أنه حسن، وأما مع تيقن أن هذا الشيء بدعة فإنه لن يكون حسناً أبداً.

فإن قال قائل: أليس قد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين جمع الناس في رمضان على إمام واحد، أليس قد قال: «نعمت البدعة هذه»^(١)؟

فقول: بلى قال هكذا، لكن هل أراد عمر رضي الله عنه أنها بدعة في دين الله؟ لا، ما أراد هذا، وعمر من أشد الناس تمسكاً بالسنة وتحريراً لها، لكنه أراد أنها بدعة بالنسبة لما قبلها من الزمن فقط، وذلك أن النبي ﷺ قام بأصحابه في رمضان ليلتين أو ثلاثاً يصلي بهم جماعة، ثم ترك ذلك خوفاً من أن تفرض على أمته، فشرع الصلاة جماعة في قيام رمضان، لكن تركه خوفاً من مفسدة أعظم، وهي إلزام الناس بهذه الصلاة جماعة. ولما توفي رسول الله ﷺ أمن من هذه المضرة، وهي إلزام الناس بهذا القيام، لأنه انقطع الوحي، أمن بذلك، لكن خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه لم تدم طويلاً، إذ إنها ستان وأشهر، وكان رضي الله عنه مشغولاً بأحوال الجهاد وتنظيم الأمة الإسلامية، بعد أن حصل ما حصل من بعضهم من مخالفات بعد وفاة الرسول ﷺ، ولما كان زمن عمر، وانتفت

(١) أخرجه البخاري: كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، رقم (٢٠١٠).

الموانع، وتفرغ الناس بعض الشيء، خرج ذات يوم ﷺ فوجد الناس يصلون أوزاعاً - أي متفرقين - يصلي الرجل وحده، والرجلان، والثلاثة، فرأى ﷺ أن يجمع الناس على إمام واحد، فجمعهم على إمام واحد، ثم خرج ذات ليلة وهم مجتمعون على إمامهم يصلون بصلاته فقال: «نعمت البدعة هذه».

إذاً هي بدعة باعتبار ما سبقها من الزمن، وليست بدعة باعتبار مشروعيتها، إذ إن مشروعيتها قد ثبتت في عهد النبي ﷺ، وعلى هذا فيكون إطلاق البدعة عليها إطلاقاً نسبياً، أي: إنها بدعة بنسبتها لما سبقها من الزمن، وبه ينقطع الحبل الذي تمسك به أهل البدع، وابتدعوا في دين الله ما ليس منه، وشرعوا في دينه ما لم يأذن به، واحتجوا بمثل هذه العبارة التي لها وجه غير الوجه الذي يريدونه، وتوجيهها إلى الوجه الذي قلته فهو الموافق لقول النبي ﷺ: «كل بدعة ضلالة»^(١)، إذ لا يليق بأمر المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ أن يُثني على بدعة وصفها النبي ﷺ بالضلالة بأنها نعمت البدعة هي.

ولقد انفتح أبواب من الشرور، وبدع من قبيل المحظور، بهذه الحجة، وهي تقسيم بعض العلماء - عفا الله عنهم وغفر لهم - البدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة، ولو أننا تمسكنا بقول المعصوم محمد ﷺ: «كل بدعة ضلالة»^(٢)، لكان أحرى بنا أن نكون أتبع لرسول الله ﷺ، مما لو قسّمنا البدعة إلى حسنة وإلى سيئة.

(٨٢٢) يقول السائل: كثيرٌ من أئمة المساجد يقرؤون قراءة متسلسلة من البقرة وحتى سورة الناس في غير رمضان، وقيل: إن هذا بدعة، ويحتج بعضهم بالمراجعة، وضبط الحفظ وإسماع الجماعة آيات مباركات من القرآن الكريم قل أن يسمعوها، فما رأي فضيلتكم في هذا؟

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ذكر العلماء - رحمهم الله - أنه ينبغي للإنسان أن يقرأ في صلاة الفجر من طوال المفصل، وفي صلاة المغرب من قصاره، وفي الباقي من أوساطه.

والمفصل أوله سورة (ق) وآخره آخر القرآن، وطواله من (ق) إلى (عم)، وقصاره من (الضحى) إلى آخر القرآن، وأوساطه من (عم) إلى (الضحى). هكذا قال أهل العلم، والذي ينبغي للإنسان أن يفعل هكذا؛ لأن من الحكمة في ذلك أن هذا المفصل إذا ورد على أسمع الناس حفظوه وسهل عليهم حفظه، ولم أعلم أن أحداً من أهل العلم قال: إنه ينبغي أن يقرأ من أول القرآن إلى آخره متسلسلاً لیسمع الناس جميع القرآن، ولا يمكن أيضاً أن يسمع الناس جميع القرآن، لأنه سيبقى مدة إلى أن ينتهي إلى آخر القرآن، وستغير الناس يذهبون ويحيئون ولا يسمعون كل القرآن.

وإذا لم يكن هذا من السنة، والعلماء ذكروا أن السنة القراءة في المفصل، فالأولى للإنسان أن يتبع ما كان عليه العلماء، والفائدة التي أشرنا إليها - من أن العامة إذا تكررت عليهم سور المفصل حفظوها - لا تدرك بها إذا قرأ الإنسان القرآن من أول القرآن إلى آخره، فالأولى العدول عن هذا، وأن يقرأ كما يقرأ الناس.



❁ متفرقات في علوم القرآن ❁

(٨٢٢) يقول السائل: لقد أنزل الله القرآن على نبينا محمد ﷺ باللغة العربية، ولكن علمت أن لهذا القرآن عدة قراءات، فما هي أفضل هذه القراءات؟ ثم ما حكم القراءة في المصحف بدون أن يمد الكلمة التي فوقها مد، أو يُعَنَّ أو يُقْلَقَل ما ينبغي قلقلته؟ أفيدونا بذلك برك الله فيكم.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الأمر كما ذكر السائل، وهو أن هذا القرآن الكريم نزل باللغة العربية، كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ [يوسف: ٢] وقال تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ [الزخرف: ٣] وقال تعالى: ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥]، ولا شك أيضًا أن في القرآن قراءات متعددة، والقراءات المشهورة هي السبع، والسنة لمن كان عالمًا بها أن يقرأ بهذه مرة وبهذه مرة، لأن القراءات السبع كلها متواترة ثابتة عن النبي ﷺ، وإذا كانت كلها ثابتة عن النبي ﷺ كان المشروع أن يقرأ بهذه تارة وبهذه تارة، كما نقول في العبادات الواردة على وجوه متنوعة: إنه ينبغي أن يفعلها على كل وجه وردت، فيفعل هذا الوجه مرة، وهذا الوجه مرة، ليكون قد أتى بالسنة كلها، ولكن هذا لمن كان عالمًا بالقراءات، لا لمن كان مُتَخَرِّصًا يظن أن في هذه الآية قراءة وليس فيها، فإن هذا لا يجوز، بل من لم يكن عالمًا بالقراءات فليقتصر على ما كان في مصاحفه التي بين يديه.

وقوله: هل يجوز لمن قرأ في المصحف أن يدع المد أو الغنة أو القلقة أو ما أشبه ذلك؟ فالصواب في هذه المسألة عندي أنه يجوز له ذلك، وأن القراءة بالتجويد على حسب القواعد المعروفة إنما هي على سبيل الاستحباب والأكمل، وأما الواجب فإنه إقامة الحروف فقط، بحيث لا يسقط حرفًا أو يزيد حرفًا، وأما أوصاف الحروف من مد و غنة و قلقة وما أشبه ذلك فإنه من باب الاستحباب وليس من باب الوجوب، على ما أراه في هذه المسألة.

(٨٢٤) **تقول السائلة:** ما معنى أن نقول: هذه التلاوة برواية حفص

عن عاصم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: القراءات المعروفة سبع، ولها رواة مخصوصون، وكل قراءة تختص براوٍ، فإذا قيل: هذه قراءة فلان عن فلان، فيعني أن القراءات الأخرى بخلافها.

(٨٢٥) **تقول السائلة:** هل كل آية موجهة للمؤمنين مثل قوله تعالى:

﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٢]، هل الإشارة هنا تمثل الذكر والأنثى، أم الذكر فقط؟ وهل المرأة الصالحة المتمسكة بشرع الله تكون إن شاء الله ضمن السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله كما جاء في الحديث؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أقول: ليعلم أن الأصل في خطابات القرآن الكريم أو السنة النبوية عمومها للرجال والنساء، فما ثبت في حق الرجال ثبت في حق النساء، وما ثبت في حق النساء ثبت في حق الرجال إلا بدليل.

وأكثر خطابات القرآن والسنة موجهة إلى الرجال الذكور، وإنما كانت كذلك لأن الرجل أرجح عقلاً من المرأة، وأكبر تحملاً للمسؤولية، وأقوى في تنفيذ أوامر الله ورسوله، ولهذا قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «ما رأيت من ناقصات عقلٍ ودينٍ أذهب للبَّ الرجل الحازم من إحداهن»^(١)، فلهذا تجد خطابات القرآن الكريم والسنة النبوية أكثرها موجهة للرجال، لكن أحياناً يوجه للنساء أو يتحدث بها عن النساء، لأنه الغالب فيهن، مثل قوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤]، فإنه أضاف ذلك إلى

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم، رقم (٣٠٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، رقم

النفاثات وهن النساء، لأن ذلك الأكثر فيهن، وإن كان يحتمل أن المعنى: ومن شر النفوس النفاثات في العقد، ولكن المشهور أن النفاثات هن الساحرات. كذلك أيضًا قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ﴾ [النور: ٤] فذكر المحصنات، ومعلوم أن رَمَى الرجل مثلهم فالحكم فيه واحد، لكن أضاف ذلك إلى النساء، لأن الغالب أن النساء هن اللاتي يقدرن.

والخلاصة: أن ما ثبت في حق الرجال ثبت في حق النساء، وأن ما ثبت في حق النساء ثبت في حق الرجال إلا بدليل، هذه هي الخلاصة، وعليه فالخطابات الموجهة إلى الرجال في الكتاب والسنة تشمل الإناث، مثل قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١]، كما جاء في السؤال، نقول: والمؤمنات أيضًا، ومثل قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ﴾ [فاطر: ٢٩] يدخل فيها النساء. ومثل قوله ﷺ: «سبعة يظلهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله: إمامٌ عادل، وشابٌ نشأ في طاعة الله، ورجلٌ معلقٌ بالمساجد، ورجلان تحاببا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجلٌ دعت امرأته ذات منصبٍ وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجلٌ تصدق بصدقةٍ فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجلٌ ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه»^(١)، هذا يشمل المرأة إذا اتصفت بما تتصف به من هذه الصفات، فمثلًا: «إمامٌ عادل» لا يمكن أن تتصف به المرأة، لأن المرأة لا يمكن أبدًا أن تتولى ولاية عامة تشمل الرجال والنساء، صحيح يمكن أن تتولى ولاية عامة بالنسبة لقسم النساء، كمديرة المدرسة وما أشبه ذلك، أما إمام فلا يمكن أن تكون إمامًا، ولا يمكن أن تكون رئيسة، ولا يمكن أن تكون وزيرة في حكم الشرع، وذلك لأن المرأة ليست

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، رقم

(٦٦٠)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم (١٠٣١).

كالرجل في القوة والحزم والفكر، «وشابٌ نشأ في طاعة الله» هذا يمكن للمرأة أن تكون كذلك، أن تكون شابة نشأت في طاعة الله، «ورجلٌ معلقٌ بالمساجد»، هذا لا يمكن بالنسبة للمرأة، لأن المرأة مسجدها بيتها، لكن إذا كان قلبها معلقاً بالصلوات كلما صَلَّتْ فريضة تشوفت إلى فريضة أخرى، فترجو أن تكون مثل الرجل الذي تعلق قلبه بالمساجد، «ورجلان تحابَّبا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه»، هذا يمكن أن تتصف به المرأة، «ورجلٌ دعته امرأة ذات منصبٍ وجمال فقال: إني أخاف الله»، هذا يمكن أيضاً أن تتصف به المرأة، وقد لا تتصف به، تتصف به المرأة بحيث إذا دعاها رجل ذو منصبٍ وجمال قالت: إني أخاف الله، ويمكن أن لا تكون كذلك، لأن قوة الطلب في الرجال أكثر من قوة الطلب في النساء، فإذا كان الرجل دعته امرأة ذات منصبٍ وجمال فقال: إني أخاف الله، فهو أعظم من قول المرأة في رجلٍ طلبها ذي منصبٍ وجمال قالت: إني أخاف الله، يعني: أنا أتردد أن تلحق بهذا في هذه الخصلة أو لا، «ورجلٌ تصدق بصدقةٍ فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» هذا أيضاً يدخل فيه النساء، لأنه قد يقع منهن، «ورجلٌ ذكر الله خالياً ففاضت عيناه» هذا يدخل فيه النساء أيضاً.

(٨٢٦) تقول السائلة: هل الخطابات التي وردت في آيات القرآن تشمل

النساء والرجال، أم هي للرجال فقط؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هي للرجال والنساء، فإذا ورد خطاب باسم

النساء فهو للرجال، وإذا ورد للرجال فهو للنساء، إلا ما قام الدليل على أنه خاص بأحد الجنسين فيؤخذ بالدليل.

(٨٢٧) هل الحوار في القرآن الكريم الذي يكون الطرف الثاني فيه إنساناً

رده في الحوار لفظاً ومعنى من عنده، أم المعنى منه واللفظ من الله

-سبحانه وتعالى-؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي يظهر لي أن ما يحكيه الله - عز وجل -
عمن سبق من الأمم إنما يحكيه سبحانه بالمعنى، واللفظ من الله - سبحانه
وتعالى -، ذلك لأن هذا القرآن بلسان عربي مبين، ومن المعلوم أن من
يحكي الله عنهم أقوالهم ممن سبق ليسوا من أهل اللغة العربية، فلغتهم لغة
أخرى، ومع ذلك يحكي الله قولهم باللغة العربية، وهذا دليل على أن الله تعالى
يحكي ما يقولون بمعنى ما يقولون، لا باللفظ الذي يقولونه، وهذا ظاهر.

(٨٢٨) **تقول السائلة:** سور القرآن الكريم لم تكتب بالترتيب الذي نزلت

به، فما هي الأسباب؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا صادر عن اجتهاد من الصحابة رضي الله عنهم،
لا أعرف لذلك سبباً إلا أنه صدر عن اجتهاد منهم، فإما أن يكون بتوقيف من
الرسول - عليه الصلاة والسلام -، وإما أن يكون عن اجتهاد مجرد، لأن سور
القرآن ترتيب بعضها توقيفي من الشارع، من النبي - عليه الصلاة والسلام -،
كما كان يقرأ مثلاً سورة سبوح والغاشية في صلاة الجمعة، وكما كان يقرأ بسورة
الجمعة والمنافقون، فمثل هذا رتبّه النبي - عليه الصلاة والسلام -، وفيه أشياء
اجتهادية من الصحابة رضي الله عنهم في ترتيب السور، ومع ذلك لا نستطيع أن نجزم
بالحكمة، إنما يبدو لنا أن السور المتجانسة في الطول والقصر والموضوع تجدها
مرتبة بعضها مع بعض، والسور الأخرى المخالفة تجدها مرتبة بعضها مع
بعض أيضاً، فمثلاً السبع الطوال: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة،
والأنعام، والأعراف، تجدها متسلسلة، وتجدها السور القصيرة وهو ما يسمى
بالمفصل، تجدها أيضاً متسلسلة.

(٨٢٩) **يقول السائل ع. ن:** ما حكم تقبيل القرآن قبل وبعد القراءة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تقبيل القرآن إذا وقع من شخص فإنها يقع

على وجه التعظيم لكتاب الله - عز وجل -، ولا شك أن تعظيم كتاب الله من أفضل القربات، لأن كتاب الله - عز وجل - هو كلامه، فقد تكلم الله - سبحانه وتعالى - بهذا القرآن بكلام سمعه منه جبريل، فنزل به إلى رسول الله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، وقال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ لَنَزَّلَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١١٣﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢].

فالقرآن كلام الله - سبحانه وتعالى - حقيقة، تكلم به وسمعه جبريل ﷺ، ونزل به على قلب النبي ﷺ.

فتعظيم هذا القرآن العظيم من تعظيم الله - عز وجل -، ولكن تعظيم الله وتعظيم رسوله وتعظيم كتابه إنما هو بحسن اتباع الرسول ﷺ، لا بأن يتبع الإنسان هواه، فهذه القاعدة ينبغي للإنسان أن يعتبرها، وهي: أن تعظيم الله وتعظيم رسوله وتعظيم كتابه إنما هو بحسن الاتباع لرسول الله ﷺ، وكلما كان الإنسان أتبع لرسول الله كان أدل على ما في قلبه من تعظيم الله ومن محبة الله، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبُّكُمْ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، فمن ابتدع في دين الله ما ليس منه فإنه ينقص من محبته لله وتعظيمه لله بقدر ما حصل من هذه البدعة من المخالفة.

وبناء على هذه القاعدة نقول: تقبيل المصحف عند ابتداء التلاوة وعند انتهائها، أو عند الابتداء فقط، أو عند الانتهاء فقط، أو في غير هذه المناسبة ليس مشروعاً، بل هو بدعة، فلم يكن معروفاً في عهد الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن تقبل الرقاع التي كتب فيها شيء من القرآن، وليس معروفاً في عهد الصحابة بعد جمع القرآن في المصحف أن يقبلوا هذا المصحف، ولا شك

أن خير الهدى هدى محمد ﷺ، وأن من ابتدع بدعة ولو استحسناها فهي قبيحة، ولو ظن أنها هدى فهي ضلالة، ولو ظن أن فيها ثواباً فهي في النار، لقول النبي عليه الصلاة والسلام: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(١).

وعلى هذا فإني أنصح أخي السائل من أن يقوم بتقبيل المصحف، لا في ابتداء القراءة ولا في انتهائها، ولا في مناسبات أخرى، ويكفيه تعظيماً للمصحف أن يؤمن بما أخبر الله فيه، وأن يعمل بما أمر الله به فيه، وأن ينتهي عما نهى الله عنه فيه، هذا هو التعظيم الحقيقي الذي يدل على صدق قصد الإنسان وإخلاصه لله - عز وجل -، وعلى صحة شهادته لرسول الله ﷺ بالرسالة، لأن من تحقيق شهادة أن محمداً رسول الله ألا تعبد الله إلا بما شرعه هذا الرسول الكريم - عليه الصلاة والسلام -.

(٨٣٠) تقول السائلة: ما حكم تقبيل المصحف؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تقبيل المصحف بدعة، لأن هذا المُقْبَلُ إنما أراد التقرب إلى الله - عز وجل - بتقبيله، ومعلوم أنه لا يُتَقَرَّبُ إلى الله إلا بما شرعه الله - عز وجل -، ولم يشرع الله تعالى تقبيل ما كتب فيه كلامه، وفي عهد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كتب القرآن لكنه لم يجمع، إنما كتب فيه آيات مكتوبة، ومع ذلك لم يكن يقبلها - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ولم يكن الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - يُقَبِّلُونَهَا، فهي بدعة وينهى عنها. ثم إن بعض الناس أراه يُقَبَّلُهُ ويضع جبهته عليه كأنها يسجد عليه، وهذا أيضاً منكر.

(١) تقدم تخريجه.

(٨٢١) **يقول السائل:** هل من شروط قراءة القرآن التوجه إلى القبلة أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ليس من شروط قراءة القرآن التوجه إلى القبلة، وليس من شروط قراءة القرآن أن يكون الإنسان على طُهرٍ، إلا إذا كان يقرأ بالمصحف، فإنه لا يمس المصحف إلا وهو طاهر، فإن أراد أن يمس المصحف وهو ليس بطاهر فليجعل بينه وبين المصحف حائلًا من منديلٍ أو غيره وليقرأ، لكن الجنب لا يحل له أن يقرأ القرآن حتى يغتسل.

(٨٢٢) **يقول السائل:** بعض الناس يصلون الفرائض ويصومون رمضان

ولا يقرؤون القرآن إلا في رمضان، ويحتجون لذلك بأنهم ينشغلون طوال الأيام من السنة، ما رأيكم بهذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: رأيي في هذا أنه لا حرج عليه في ذلك، لأنه وإن فعلوا هذا لم يهجروا القرآن، فهم يقرؤون كتاب الله في صلواتهم، يقرؤونه أيضًا في أورادهم اليومية، يسمعونه من غيرهم، فلا حرج عليهم في هذا. لكنني أخبرهم بأنهم حُرِّمُوا خيرًا كثيرًا، لأن القرآن الكريم إذا تلاه التالي فله بكل حرف حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، فليحرصوا على تلاوة القرآن، وإن حصل أن يجعلوا لأنفسهم شيئًا مَعِينًا يوميًا يحافظون عليه، لثلا تضع عليهم الأوقات، فهذا خير.

(٨٢٣) **يقول السائل:** هل يجوز لقارئ القرآن أن يتحدث مع من سأله

أثناء القراءة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم لا حرج على الإنسان أن يتحدث إلى الشخص إذا حدثه وهو يقرأ القرآن، لكن ينبغي للغير أن لا يشغل الإنسان عن قراءته القرآن، لأن بعض الناس إذا حدث وهو يقرأ القرآن ضاع موقفه من السورة، لا سيما إذا كان يقرأ عن ظهر قلب، فيقطع المحدث قراءته عليه.

هذا بالنسبة لتحديث القارئ، أما هو نفسه إذا أراد أن يكلم أحدًا فلا حرج عليه أيضًا، لكن ينبغي أن لا يقطع قراءته لمحادثة الناس، إلا أن يكون هناك فائدة.

(٨٣٤) **يقول السائل:** توجد في بعض الأشرطة تلاوة لبعض القراء، بحيث يكمل القارئ الثاني ما بدأه الأول دون استعادة؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: الاستعادة تكون في أول التلاوة، فإذا استعاذ أول القارئ كفى عن المستمعين الآخرين، لكن أرى أن الأفضل أن يستعيد كل منهم عند أول قراءة له، فيستعيد الأول، فإذا فرغ استعاذ الثاني، فإذا فرغ استعاذ الثالث، فإذا عادت إلى الأول قرأ بدون استعادة.
 فالذي أراه في هذه المسألة أن يستعيد كل منهم عند ابتداء أول القراءة.

(٨٣٥) **يقول السائل ع. ع.:** هل يثاب الإنسان الذي يقرأ القرآن ولو لم يفهم معانيه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: القرآن الكريم مبارك، كما قال الله تعالى: ﴿ كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩]، فالإنسان مأجور على قراءته، سواء فهم معناه أم لم يفهم، ولكن لا ينبغي للمؤمن أن يقرأ قرآنًا مكلفًا بالعمل به دون أن يفهم معناه، فالإنسان لو أراد أن يتعلم الطب مثلًا ودرس كتب الطب فإنه لا يمكن أن يستفيد منها حتى يعرف معناها وتشرح له، بل هو يحرص كل الحرص على أن يفهم معناها من أجل أن يُطبَّعَها، فما بالك بكتاب الله - سبحانه وتعالى - الذي هو شفاء لما في الصدور، وموعظة للناس أن يقرأه الإنسان بدون تدبر، وبدون فهم لمعناه؟ ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم لا يتجاوزون عشر آيات حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل، فتعلموا القرآن والعلم والعمل جميعًا.

فالإنسان مثاب ومأجور على قراءة القرآن، سواء فهم معناه أم لم يفهم، ولكن ينبغي له أن يحرص كل الحرص على فهم معناه، وأن يتلقى هذا المعنى من العلماء الموثوقين في علمهم وأمانتهم، فإن لم يتيسر له عالم يفهمه المعنى فليرجع إلى كتب التفسير الموثوقة، مثل: تفسير ابن جرير، وتفسير ابن كثير، وغيرهما من التفاسير التي تعني بالتفسير الأثري المروي عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم.

(٨٣٦) يقول السائل: ما حكم قراءة القرآن من المصحف والشخص

مستلقٍ أو متكئ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا بأس بها، فإن النبي ﷺ «كان يقرأ القرآن وهو متكئ في حجر عائشة رضي الله عنها وهي حائض»^(١)، فإذا قرأ الإنسان القرآن من المصحف، أو عن ظهر قلب، وهو متكئ أو مضطجع فلا حرج عليه في هذا.

(٨٣٧) يقول السائل م. ع. ا. م.: ما حكم قراءة القرآن بالمصحف وأنا نائم

أي راقدا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا حرج في ذلك، فقد «كان رسول الله ﷺ يقرأ القرآن وهو متكئ في حجر عائشة رضي الله عنها وهي حائض»، وكذلك الإنسان إذا اضطجع في فراشه وأخذ المصحف وصار يتلو القرآن، فلا حرج عليه في ذلك.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض، رقم (٢٩٧)، ومسلم: كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها، رقم (٣٠١).

(٨٣٨) يقول السائل: هل تصح الاستعاذة عند آيات العذاب،

وسؤال الله - عز وجل - عند آيات الرحمة والفضل في الصلاة المكتوبة؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم يجوز هذا، يجوز للإنسان إذا مرَّ بآية رحمة أو آية وعيد أن يسأل عند آية الرحمة ويستعيذ عند آية الوعيد في الفريضة والنافلة، لكنها في النافلة السُّنَّة، لا سيما في صلاة الليل، لقول حذيفة رضي الله عنه: «صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مُرْسَلًا، إذا مرَّ بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مرَّ بسؤال سأل، وإذا مرَّ بتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ»^(١)، لكن هذا في صلاة الليل، ففي صلاة الليل - بل في جميع النوافل - يسن أن يسبح إذا مرَّ بآيات التسبيح، ويسأل إذا مرَّ بآيات رحمة، ويتعوذ إذا مرَّ بآيات وعيد، أما في الفرائض فجائز، لكن تركه أفضل، لأن الواصفين لصلاة الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لم يكونوا يقولون: إنه يسبح عند آيات التسبيح، ويتعوذ عند آيات الوعيد، ويسأل عند آيات الرحمة.

(٨٣٩) يقول السائل: هل يجوز لكل من يقرأ في المصحف الشريف إذا مر

بآية عذاب أن يستعيذ بالله من النار أو العذاب، وإذا مرَّ بآية رحمة أن يسأل الله من فضله، وهكذا في باقي الآيات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الذي يظهر من السؤال أن هذا القارئ يقرأ

في غير صلاة، وعلى هذا فنقول: نعم يجوز له إذا مرَّ بآية رحمة أن يسأل الله من فضله، وإذا مرَّ بآية وعيد أن يتعوذ بالله من ذلك الوعيد، وإذا مرَّ بآية فيها عبرة وعظة يقول: سبحان الله! وما أشبه ذلك، لأن هذا مما يعين الإنسان على تدبر القرآن والتفكير في معانيه. وأما إذا كان الإنسان في صلاة: فإن كان في نفل فإنه

(١) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٢).

يسن أن يسأل عند آية الرحمة، ويتعوذ عند آية الوعيد، ولا سيما في صلاة الليل، لأنه ثبت ذلك عن النبي ﷺ، كما في حديث حذيفة قال: «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فكان لا يمر بآية رحمة إلا سأل، ولا بآية وعيد إلا تعوذ»، وأما في الفريضة: فإن الظاهر من حال النبي ﷺ أنه لا يفعل ذلك في الفريضة، لأن الواصفين لصلاته ﷺ لم يذكروا أنه كان يتعوذ عند آية الوعيد، أو يسأل عند آية الرحمة، ومع هذا لو فعل فليس عليه إثم.

(٨٤٠) **يقول السائل:** بعض الناس يقرؤون القرآن في المسجد، ويقولون بين السكتة والسكتة بين الآيات: الله الله، أو: الله يفتح عليك يا عمنا، أو مثل هذه العبارات، ما حكم ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: حكم هذا أنه من البدع المنكرة، لأن تلاوة القرآن عبادة من أفضل العبادات، الحرف فيها بحسنة، والحسنة بعشر أمثالها، وليست لعباً حتى يقال كلما فرغ من آية وكان صوته جميلاً: الله الله، يعني: يتعجب، فهذا من البدع التي أحدثها من أحدثها من الناس. نعم إذا مر الإنسان بآية وعيد فليتعوذ، وإذا مر بآية وعد فليسأل، وإذا مر بآية تسبيح فليسبح، وإذا مر بآية تعجيب فليتعجب، ويقول: الله أكبر، وأما: الله الله، أو مثلاً: يا سلام يا سلام، فهذا من البدع.

(٨٤١) **يقول السائل:** يوجد في القرآن الكريم عدة مواضع للسجدة، فهل في كل موضع من هذه المواضع يتم فيه السجود؟ وهل يكون السجود والقارئ على غير وضوء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم السجودات التي في القرآن كلها موضع سجود، يسجد فيها الإنسان إذا قرأها، سواء كان في صلاة أم في غير صلاة، إلا أنه لا يسجد إلا على وضوء احتياطاً، وسجود التلاوة ليس فرضاً وإنما هو

سُنَّةٌ، كما ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه «أنه قرأ آية السجدة وهو يخطب الناس يوم الجمعة، فنزل فسجد، ثم قرأها في الجمعة الأخرى فلم يسجد، ثم قال: إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء»^(١)، لكن لا ينبغي للإنسان تركها إذا كان على وضوء.

(٨٤٢) يقول السائل: أيها أفضل: تلاوة القرآن نظرًا في رمضان، أو محاولة

ترديد سور منه لأجل الحفظ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأولى أن يقرأ القرآن كله نظرًا، وأن يحافظ على ما كان حفظه عن ظهر قلب لئلا ينساه، وذلك لأن قراءة القرآن كله مفيدة للإنسان، لأنه يمر به كل كلام الله -عز وجل-، ويتنفع بها في آياته من الأحكام والأخبار، وهذا يفوته إذا اقتصر على سور معينة كان حفظها عن ظهر قلب، وإذا لازم السور المعينة التي كان يحفظها عن ظهر قلب استفاد منها ليرتبط بها، ولكن هذا لا يفوته إذا حرص على هذه السور التي حفظها في وقت آخر، لأن السور المحفوظة يمكن للإنسان أن يقرأها سواء في بيته أو في المسجد أو في أي مكان، فالأولى أن يحافظ على قراءة القرآن كله، ثم يزيد بعناية ما كان يحفظه عن ظهر قلب.

(٨٤٣) يقول السائل: هل القراءة من المصحف أفضل من القراءة عن

ظهر قلب؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما من جهة قراءة القرآن في غير الصلاة: فالقراءة من المصحف أولى، لأنه أقرب إلى الضبط والحفظ، إلا إذا كانت قراءته عن ظهر قلب أحضر إلى القلب وأخشع له فليقرأ عن ظهر قلب. وأما في الصلاة: فإن الأفضل أن يقرأ عن ظهر قلب، وذلك لأنه إذا قرأ من

(١) أخرجه أبو داود: كتاب سجود القرآن، باب السجود في ص، رقم (١٤١٠).

المصحف فإنه يحصل له عمل متكرر في حمل المصحف وإلقائه، وفي تقلب الورق، وفي النظر إلى حروفه، وكذلك يفوته وضع اليد اليمنى على اليسرى في حال القيام، وربما يفوته التجافي في الركوع والسجود إذا جعل المصحف في إبطه، ومن ثمَّ رجحنا قراءة المصلى عن ظهر قلب على قراءته من المصحف، وإذا كنا نرجح هذا للإمام أن يقرأ عن ظهر قلب، لثلا يحصل له ما ذكرناه-، فإننا كذلك نقول بالنسبة لبعض المأمومين الذين نشاهدهم خلف الإمام يحملون المصحف يتابعون قراءة الإمام، فإن هذا أمر لا ينبغي، لما فيه من الأمور التي ذكرناها آنفاً، ولأنه لا حاجة بهم إلى أن يتابعوا الإمام، نعم لو فرض أن الإمام ليس بجيد الحفظ، وقال لأحد من المأمومين: صلِّ ورائي وتابعني في المصحف وإذا أخطأت رد علي، فهذا لا بأس به للحاجة.

(٨٤٤) يقول السائل: هل الأفضل في تلاوة القرآن في المسجد أن تكون

جهراً أم سراً؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: في المسجد الأفضل أن يقرأ القرآن فيه سراً، إلا إذا لم يكن فيه أحدٌ يشوش عليه، أو كان الحاضرون يرغبون أن يقرأ جهراً، لكونهم لا يعرفون القراءة بأنفسهم، ويحبون أن يسمعوها من غيرهم، فهذا لا بأس به، لكن بشرط أن لا يكون أحد من أهل المسجد منشغلاً بغير الاستماع إليه، فإن ذلك لا يجوز، أي: لا يجوز للرجل أن يجهر بالقرآن في المسجد وحوله من يشوش عليه، لأن النبي ﷺ خرج إلى أصحابه وهم يصلون ويجهرون بالقراءة، فقال ﷺ: «كلكم يناجي ربه، فلا يجهر بعضكم على بعض في القرآن، أو قال: في القراءة»^(١)، وهذا حديث صحيح كما قاله ابن عبد البر.

(١) تقدم تخريجه.

(٨٤٥) يقول السائل: هل يجوز لي أن أقرأ القرآن بدون النطق بالحروف،

ولكن بالمتابعة بالنظر والقلب من المصحف طبعاً، فهل يحصل الأجر بذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا ليس في ذلك أجر، يعني: لا يحصل

الإنسان أجر القراءة إلا إذا نطق بالقرآن، ولا نطق إلا بتحريك الشفتين واللسان، وأما من جعل ينظر إلى الأسطر والحروف بعينه ويتابع بقلبه فإن هذا ليس بقارئ، ولا ينبغي للإنسان أن يُعوّد نفسه هذا، لأنه إذا اعتاد ذلك صارت قراءته كلها على هذا الوجه، كما هو مشاهد من بعض الناس، تجده يقلب الصفحة ويومئ هكذا برأسه يميناً وشمالاً ليتابع الأسطر، وإذا به قد قلب الصفحة الثانية في مدة يسيرة، تعلم علم اليقين أنه لم يقرأ قراءة نطق.

والخلاصة: أولاً: أن مَنْ لم يقرأ قراءةً ينطق بها فإنه لا يُثاب ثواب

القارئ، هذا واحد.

ثانياً: ننصح إخواننا الابتعاد عن هذه الطريق - أعني: أن يقرأوا بأعينهم

وقلوبهم فقط - لأنهم إذا اعتادوا ذلك حُرّموا خيراً كثيراً.

(٨٤٦) تقول السائلة ص. م. ع: هل الدعاء بعد قراءة القرآن مستحب؟

وهل رفع الأيدي بعد ذلك جائز أم لا مأجورين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لم يرد عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله

وسلم - أنه إذا قرأ القرآن وانتهى من قراءته دعا أو أتى بذكرٍ آخر، وما لم يرد

عن النبي ﷺ فعله مع قيام سببه فإنه لا يكون من السنة، بل يكون تركه

هو السنة.

وعلى هذا: فإذا انتهى الإنسان من قراءته أقفل المصحف إن كان يقرأ من

مصحف، وانتهت القراءة فلا دعاء بعدها، وكذلك إذا كان يقرأ عن ظهر

قلب، فإن القراءة تنتهي ولا ذكر بعد ذلك ولا دعاء، لكن لو قال

الإنسان: اللهم تقبل مني، أو كلمة نحو ذلك، فأرجو ألا يكون في ذلك بأس.

(٨٤٧) يقول السائل: هل الجلوس في المنزل بعد صلاة الفجر لقراءة القرآن والذكر حتى تطلع الشمس، له نفس الأجر في المسجد، ثم يقوم هذا الشخص ويصلي ركعتين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: كأن السائل يشير لحديث ورد في ذلك: «من صلى الفجر في جماعة، ثم جلس يذكر الله -عز وجل- حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين -يعني: بعد ارتفاع الشمس قيد رمح- فإنه يكون كأجر حجة وعمرة»^(١)، أو كما جاء في الحديث، لكن هذا الحديث قد اختلف العلماء في صحته والأخذ به، إلا أنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه «كان إذا صلى الغداة جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسنة» جاء ذلك في صحيح مسلم^(٢).
وأما ترتيب الأجر على ذلك: فهذا إن صح به الحديث أخذنا به، وفضل الله واسع، وإن لم يصح فقد كفيناه.

(٨٤٨) تقول السائلة: هل يصح للمرأة قراءة القرآن قراءة صامتة، أم الواجب عليها الترتيل بالقراءة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الترتيل في القراءة ليس بواجب لا على المرأة ولا على الرجل، لكن من آداب القراءة، ومن حسن القراءة أن يُرْتَلَّ الإنسان ويتدبَّر المعنى ويتفهمه، وله أن يقرأ قراءة سريعة، بشرط أن لا يكون فيها حذف للحروف أو بعضها.

وأما الجهر بالقراءة والإسرار بها فهذا على حسب حال الإنسان: إن كان إذا جهر يكون أنشط وأخشع فليجهر، ما لم يؤذ أحداً، وإن كان إذا أسرَّ صار

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الصلاة، باب ذُكِرَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، رقم (٥٨٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد، رقم (٦٧٠).

أخشع فليكن مُسِرًّا، وإن تساوى الأمران فهو مُخَيَّرٌ، هذا بالنسبة للرجل والمرأة، لكن بشرط أن لا يؤذي أحدًا، كما لو كان بالمسجد وجهرًا يُشَوِّشُ به على الناس في صلاتهم وقراءتهم فلا يجهر، وكذلك أيضًا إذا كانت المرأة حولها رجال، فإنه من الأفضل أن تُسِرَّ، لأنه لا ينبغي للمرأة أن ترفع صوتها عند الرجال إلا عند الحاجة.

(٨٤٩) **يقول السائل:** هل يجوز للمرأة أن تقرأ القرآن وشعرها مكشوف؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: يجوز للمرأة أن تقرأ القرآن وشعرها مكشوف، وذراعاها مكشوفتان، وكذلك القدمان، لأنه لا يشترط لقراءة القرآن ما يشترط في الصلاة من السترة.

(٨٥٠) **يقول السائل:** السنترال يكون فيه قرآن عند الانتظار، فإذا قام بتحويله إلى الشخص المطلوب ورفعت الساعة انقطعت الآية في موقف غير مناسب، فما حكم ذلك فضيلة الشيخ؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا أرى أن يُجَعَلَ القرآن الكريم في السنترال، من أجل أن يحول المتكلم إلى الرقم الخاص لمن طلبه، لأن في هذا نوع ابتدال للقرآن، حيث كان كما يقول النحويون: حرف جاء لمعنى، ولأنه قد يسمعه من لا يجب استماعه من منافق أو كافر، ولأنه كما قال السائل: قد ينقطع عند كلمة لا يحسن الوقوف عليها.

فالذي أرى وأنصح به إخواننا المسلمين أن يجعلوا الانتظار حِكْمَةً من الحِجَمِ التي تقال، إما من كلام التابعين أو من كلام من بعدهم، أو من كلام بعض الشعراء من أمثال المتنبي، فقد قال بيتًا قد ينطبق على حالنا التي نتكلم عنها الآن، قال:

وَوَضَعَ النَّدى فِي مَوْضِعِ السَّيْفِ بِالْعُلا

مُضَرٌّ كَوَضَعَ السَّيْفِ فِي مَوْضِعِ النَّدى (١)

وأما أن يَجْعَلَ كلام الله - عز وجل - حرفاً جاء لمعنى فقط لأجل الانتظار، وربما يكون كافرًا يكره القرآن، وربما يتكلم بكلام بذيء، فنصيحتي لإخواني أن يَعْدِلُوا عن هذا، وأن يجعلوا بدله شيئاً من الْحِكَمِ، مِنَ النُّظْمِ أو مِنَ الشَّرِّ.

(٨٥١) **تقول السائلة:** نحن في المدرسة وتُلقَى المحاضرات والاحتفالات، ودائماً نستفتح بالقرآن الكريم، فقد يطلبون مني أنا أن أفتح لهم بالقرآن، علماً بأن القراءة تكون بمكبر الصوت، ويوجد في الاحتفال أو المحاضرة عدد من الرجال، فهل في هذا إثم؟ وإذا قرأنا القرآن هل صوت المرأة عورة؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا السؤال يتضمن عدة أسئلة:

المسألة الأولى في هذا السؤال: افتتاح المحاضرات والندوات بالقرآن الكريم، هل هذا من الأمور المشروعة؟ لا أعلم في هذا سنة عن رسول الله ﷺ، والنبي - عليه الصلاة والسلام - كان يجمع أصحابه كثيراً حين يريد الغزو، أو للأمور المهمة التي تهم المسلمين، ولا أعلم أنه ﷺ كان يفتح هذه الاجتماعات بشيء من القرآن، لكن لو كانت المحاضرة أو الندوة تشتمل على موضوع معين، وأراد أحد أن يقرأ شيئاً من الآيات التي تتعلق بهذا الموضوع، ليكون بها افتتاح ذلك الموضوع، فإن هذا لا بأس به، وأما اتخاذ افتتاح المحاضرات أو الندوات بآيات من القرآن دائماً كأنها سنة مشروعة فهذا لا ينبغي.

المسألة الثانية في هذا السؤال: كون المرأة تقرأ القرآن بمكبر الصوت، فيسمعها الناس من قريب ومن بعيد حيث ينتهي مدى صوت هذا المكبر: هذا

أمر لا ينبغي، لأن المرأة مأمورة بالتستر والاختفاء عن الرجال، وكونها تعلن صوتها بمكبر الصوت ينافي ذلك.

وأما المسألة الثالثة فهي: هل صوت المرأة عورة؟ والجواب: أن صوت المرأة ليس عورة، فإن النساء كنّ يأتين إلى الرسول -عليه الصلاة والسلام- يسألنه بحضرة الرجال، ولم ينكر ﷺ عليهن ذلك، ولو كان صوتها عورة لأنكره النبي -عليه الصلاة والسلام-، فصوت المرأة ليس بعورة، لكن لا يجوز للرجل أن يتلذذ به، سواء كان ذلك التلذذ تلذذ شهوة جنسية، أو تلذذ استمتاع وراحة نفس، وإنما يستمع إليها بقدر ما تدعو الحاجة إليه فقط إذا كانت أجنبية منه.

(٨٥٢) يقول السائل: هل هناك جلسة خاصة عند تلاوة القرآن؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا أعلم في هذا جلسة معينة، بل كان النبي ﷺ يقرأ القرآن في حجر عائشة رضي الله عنها متكئاً وهي حائض، فالقرآن يُقرأ على كل حال، سواء كان الإنسان قاعداً أو مضطجعاً أو واقفاً، إلا أنه يُنهي عن قراءة القرآن في حال الركوع أو السجود في الصلاة، لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «ألا وإني نُهيْتُ أن أقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظّموا فيه الرب، وأما السجود فأكثروا فيه من الدعاء»^(١).

(٨٥٣) يقول السائل: بالنسبة للسرعة في قراءة القرآن الكريم هل

هي محرمة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: السرعة نوعان: سرعة يلزم منها إسقاط بعض الحروف أو الحركات، فهذه لا تجوز، وسرعة أخرى مع المحافظة على الحروف والكلمات والإعراب، فهذه جائزة.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، رقم (٤٧٩).

كتاب التفسير

❁ الاستعاذة ❁

(٨٥٤) يقول السائل ع. ا: يرى البعض من مدرسي القرآن الكريم أن الاستعاذة - وهي: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه ونفثه - خاصة بالصلاة، وليس عند قراءة القرآن الكريم، هل هذا صحيح فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا ليس بصحيح، إذا استعاذ الإنسان بالله من الشيطان الرجيم، وزاد: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه ونفثه، فإن ذلك لا بأس به، لأن الاستعاذة في الصلاة استعاذة قبل القراءة، فهي داخلة في امثال أمر الله بقوله: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل: ٩٨]، ومع هذا ورد عن النبي ﷺ أنه يقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْثِهِ، وَنَفْثِهِ»^(١)، فإذا قالها الإنسان فلا حرج عليه، وإذا اقتصر على الجزء الأول منها: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، كفى.



(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب مَنْ رَأَى الْإِسْتِفْتَاخَ بِسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، رقم (٧٧٥)، الترمذي: كتاب الصلاة، باب مَا يَقُولُ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، رقم (٢٤٢).

❀ سورة الفاتحة ❀

(٨٥٥) **يقول السائل:** هل بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: الصحيح أنها ليست من الفاتحة، لكنها آية من كتاب الله -عز وجل- مستقلة، ويدل لهذا الخبر والعمل.
 أما الخبر: فقد أخبر النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أن الله تعالى قال: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] قال: حمدني عبدي، وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣]، قال: أثنى عليَّ عبدي. وإذا قال: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] قال: مجَّدني عبدي. وإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] قال: هذا بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦-٧] قال: «هذا لعبدي، ولعبدي ما سألت»^(١)، ولم يذكر البسملة.

وأما العمل: فإن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كان يجهر بالفاتحة في الصلاة الجهرية ولا يجهر بالبسملة، ولو كانت منها لجهر بها كما يجهر في بقية آياتها، فالصواب أنها ليست من الفاتحة ولا من غيرها، بل هي آية مستقلة تُبتدأُ بها السور، إلا سورة براءة.

(٨٥٦) **يقول السائل ع. ي. س:** يوجد من الناس من يقول: إن سورة الفاتحة لا تكتمل آياتها سبعة إلا بالبسملة، معتبرين البسملة أول آيات السورة، مستشهدين بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَاتِ الْعَظِيمِ﴾ [الحجر: ٨٧].

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، ومن الناس من يقول: إن الفاتحة تَسْتَكْمِلُ سبع آيات بدون البسملة، وهذا القول الثاني هو الصواب، ودليل

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٤).

ذلك أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان لا يجهر بالبسملة في الصلاة الجهرية، ويجهر بالحمد لله رب العالمين، ولو كانت البسملة من الفاتحة لجرها كسائر آياتها.

ودليل آخر: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قال الله: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ﴾ [الفاتحة: ٢] قال: حمدي عبدي. وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣] قال: أثنى علي عبدي. وإذا قال: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] قال: مجدني عبدي. وإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] قال: هذا بيني وبين عبدي نصفين. وإذا قال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] قال: هذا لعمري، ولعمري ما سألت^(١)، فبدأ بالحمد.

وأما كونها سبع آيات فليستمع هذا السائل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ﴾ [الفاتحة: ٢] الأولى، ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣] الثانية، ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] الثالثة، ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] الرابعة، ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] الخامسة، ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] السادسة، ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] السابعة، وهذا لا شك أنه الأقرب، لأجل أن تتناسب الآيات في الطول، فإنك إذا جعلت: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] آية واحدة صارت طول بقية الآيات مرتين.

وأيضاً الفاتحة بين الله وبين العبد، منها ثلاث آيات حق لله، ثلاث آيات حق للآدمي، وآية بينهما: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ﴾ ^(٢) ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ﴾ ^(٣) ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٢-٤] كل هذه حق لله، ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ^(٤) ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ^(٥)

[الفاتحة: ٧] حقُّ للإنسان، ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] بينهما، وهي الآية الرابعة التي بين ثلاث وثلاث، فالتناسب ظاهر، فعلى هذا فلو قرأ الإنسان الفاتحة بدون البسمة فصلاته صحيحة، لأنه قرأ الفاتحة بآياتها السبع.



﴿ سورتا البقرة وآل عمران ﴾

(٨٥٧) يقول السائل: ما معنى أن سورتى البقرة وآل عمران تَقْدُمَانِ

السور يوم القيامة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هاتان السورتان هما أعظم السور، وسأهن النبي ﷺ الزهراوين^(١)، لكن ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تعدل ثلث القرآن، وسورة الفاتحة أعظم سورة في القرآن، وهي -أي: سورة الفاتحة- السبع المثاني التي نص الله عليها في قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧].



(١) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، رقم

❖ سورة البقرة ❖

(٨٥٨) يقول السائل ع. ي. ط: كثير من السور في بدايتها ﴿الْم﴾، ﴿كَهَيْعَص﴾، ﴿حَم﴾، ﴿عَسَق﴾، فما معنى هذه الآيات؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآيات هي الحروف الهجائية ابتداءً الله تعالى بها في بعض السور، واختلف العلماء في ذلك، فمنهم من قال: إنها أسماء لهذه السور، ومنهم من قال: إنها رموز وإشارات إلى أسماء الله - عز وجل -، ومنهم من قال: إنها أو إن بعضها إشارات إلى حوادث ستقع، ومنهم من قال: الله أعلم بما أراد بها، ومنهم من قال: إنها حروف هجائية ليس لها معنى ولكن لها مغزى، قالوا: ليس لها معنى، لأن الله - سبحانه وتعالى - يقول في هذا القرآن الكريم: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٧٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٧٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٧٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥]، ويقول تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾﴾ [يوسف: ٢]، وفي آية أخرى يقول: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الزخرف: ٣].

وهذه الحروف الهجائية باللسان العربي ليس لها معنى، وعلى هذا فنقول: هذه الحروف الهجائية لا معنى لها، ولكن لها مغزى وحكمة عظيمة، هذه الحكمة هي بيان أن هذا القرآن العظيم المجيد الذي أعجز أمراء الفصاحة والبلاغة أن يأتوا بمثله، بل قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨]، هذا القرآن الذي أعجز الثقلين أن يأتوا بمثله هو من هذه الحروف التي يركب هؤلاء القوم كلامهم منها، ومع ذلك عجزوا أن يأتوا بمثل هذا القرآن، ولهذا لا تكاد تجد سورة مبدوءة بهذه الحروف الهجائية إلا وجدت بعدها ذكرًا للقرآن: ﴿الْم ﴿١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾﴾ [البقرة: ١-٢]، ﴿الْم ﴿١﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ﴿٣﴾﴾

[آل عمران: ١-٣]، ﴿الْمَصَّ ١﴾ كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ ﴿[الأعراف: ١-٢]، ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١] وهكذا.
 وأما قوله تعالى: ﴿الْعَمَّ ١﴾ أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴿[العنكبوت: ١-٣] وقوله: ﴿الْعَمَّ ١﴾ غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿[الروم: ١-٣]، فهذه وإن لم يكن فيها ذكر للقرآن لكن فيها ذكر لأخبار صادقة لا يعلمها النبي ﷺ من قبل أن يوحى إليه هذا القرآن، وأخبار مستقبلية لا يعلم بها إلا الله - عز وجل -، ومن أطلعه الله عليها في قوله: ﴿غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿[الروم: ٢-٣]، فإن أحدًا لا يعلم أن الروم الذين غلبوا سيغلبون في بضع سنين إلا الله - عز وجل -.

وأما قوله تعالى: ﴿ت وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ١﴾ مَا أَنْتَ بِمَجْنُونٍ ﴿[القلم: ١-٢]، فإن فيها إشارة إلى القرآن، حيث إن النبي ﷺ الذي أُوحِيَ إليه هذا القرآن وُصِفَ ونُعِتَ بهذه النعوت الجليلة، بل قد يقال: إن فيه إشارة أيضًا: ﴿وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ [القلم: ١] فإن القرآن كما يحفظ في الصدور يكتب بالأقلام أيضًا.

(٨٥٩) يقول السائل أ. م. ص: قال الله - تبارك وتعالى - في كتابه العزيز: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، فكيف عرفت الملائكة أن آدم وذريته سوف يفسدون في الأرض ويسفك بعضهم دم بعض؟ وهل يدل ذلك على أن هناك بشرًا خُلِقُوا قبل آدم؟ علمًا بأن الملائكة عندما عرض الله تعالى عليهم الأسماء قالوا: لا نعلم، وهذا ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَأِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣١-٣٢]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الجواب عن الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۗ﴾ [البقرة: ٣٠] اختلف فيها المفسرون، فمنهم من قال: إن معنى قوله: خليفة، أي: خالفاً لمن سبقه، وكان في الأرض عمّاراً قبل آدم، وكان هؤلاء العمّار يحصل منهم سفك الدماء والإفساد في الأرض، واستدل هؤلاء بقول الملائكة -عليهم الصلاة والسلام-: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۗ﴾ [البقرة: ٣٠]، وأن الجن قد خلقوا قبل الإنس كما قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ ﴿٣٦﴾ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُومِ ۗ﴾ [الحجر: ٢٦-٢٧].

ومنهم من قال: بل إن المراد بقوله: خليفة، أي: قوماً يخلف بعضهم بعضاً، فيذهب أناس ويأتي آخرون. وعندني أن الأقرب الأول، لموافقته لظاهر الآية، وهو أن آدم وذريته سيكونون خلفاء لمن سبقهم على الأرض، وأن الملائكة قالوا: أتعجل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء، بناء على ما حصل من هؤلاء القوم الذين خلفهم آدم وذريته في الأرض.

وفي الآية الثانية التي ساقها السائل، وهي قول الملائكة -لما قال الله لهم: أعلموني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين، قالوا-: ﴿سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ۗ﴾ [البقرة: ٣٢] فيه دليل على أن الإنسان إذا سئل عن شيء لا يعلمه فإنه يقول مثل هذا القول، فيقول: الله أعلم، أو: لا علم لنا إلا ما علمنا الله، أو ما أشبه ذلك من الكلام، فإنه لا يجوز للإنسان أن يقدم على الفتوى أو على الحكم بين الناس بلا علم، لأن ذلك من كبائر الذنوب، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطٰنًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ۗ﴾ [الأعراف: ٣٣] وقال: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ۗ﴾ [الإسراء: ٣٦].

ولقد كثر في الناس اليوم القول في دين الله تعالى بلا علم، من عامة ومن طلبة علم لم يتحققوا مما يقولون ويُفتون به، وهذا أمر خطير جداً، ليس على المفتي وحده ولا على المستفتي وحده، بل على المفتي والمستفتي، بل وعلى الإسلام، لأن الفتوى بلا علم يكثر فيها الاختلاف، إذ إنها مبنية على مجرد نظر قاصر، وكل إنسان له نظره ومزاجه، والمقياس والميزان كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإذا تكلم الناس كل بما عنده اختلفت الآراء وكثر النزاع، وتذبذب العامة، وشكوا فيما هم عليه من الحق وقالوا: ما لهذا الدين؟ كل يقول كذا، وكل يقول كذا، والتبس الأمر وحصل بذلك مفسدة كبيرة عظيمة.

فأنصح نفسي وإخواني بأن نقف على حدود الله - عز وجل -، وألا نتكلم في دين الله بما لا نعلمه من دينه، وبما لا نعلم أنه يجوز لنا الكلام فيه، ولقد سمعنا أشياء كثيرة من هذا النوع، يأتي الإنسان فيسمع حديثاً عاماً يأخذ بعمومه، وقد دلت الأدلة الواضحة الصريحة على تخصيصه، بل ربما يحكم بدليل قد نُسِخَ ورُفِعَ حُكْمُهُ من أصله، وربما يأخذ بأثار وأحاديث ضعيفة لا تقاوم الأحاديث الصحيحة المدونة في كتب الإسلام المشهورة في الحديث.

فلهذا يجب على الإنسان أن يتقي الله - عز وجل - في نفسه وفي إخوانه المسلمين، وليس يُضِيرُهُ شيء إذا سئل عن شيء وقال: لا أعلم إذا كان لا يعلمه، بل هذا مما يزيد رِفْعَةً عند الله وعند الناس، ويثق الناس بقوله إذا كان يقول عما لا يعلم: إني لا أعلم، لأن الناس سيعرفون منه الورع، وأنه لا يتكلم إلا بعلم، أما إذا كان يتكلم عن كل ما سئل عنه، ثم يتبين خطؤه مرة أخرى فإن الناس لا يثقون به، وأسأل الله أن يجعلنا هداة مهتدين، وصالحين مصلحين.

(٨٦٠) يقول السائل م. ع. م: أحد الإخوة يقول: إن الشجرة التي أكل منها آدم هي شجرة القمح، ويقول: إنني وجدت ذلك في كتاب اسمه (بدائع الزهور في وقائع الدهور)، يقولون إن الشجرة هي الحنطة، فهل هذا صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الصحيح أن الشجرة غير معلومة لنا بعينها، وذلك لأن الله تعالى أهتمها في كتابه، وما أهتمه الله في كتابه فإنه لا يجوز لنا أن نعيته إلا بدليل عن معصوم، عن النبي ﷺ، وما عدا ذلك فإنه لا عبرة به، والأخبار الإسرائيلية اختلفت في تعيين هذه الشجرة، ولو كان لنا فائدة من تعيينها لعينها الله - سبحانه وتعالى - لنا، لكن الفائدة كل الفائدة في القصة والقضية، وليس في نوع الشجرة هل هي حنطة أو غير حنطة.

(٨٦١) **يقول السائل م. ا:** أرجو تفسير هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا

بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى الآية الكريمة أن من الناس الذين أعطاهم الله العلم بآياته من يشتري ثمنًا قليلًا بهذه الآيات، أي: يُحايي الناس في دين الله من أجل الدنيا، أو يُحافظ على البقاء، أو يحافظ على بقاء جأه ورتاسته من أجل الدنيا ويدع دين الله. فمثلًا يكون عالمًا يعلم أن هذا الشيء حرام، لكن لا يقول: إنه حرام، يخشى أن تنصرف العامة عنه وتقول، إنه متشدد، أو يخشى أن ينقص السلطان من راتبه، أو يُنحيه عن منصبه إن قال: إن هذا حرام، فيذهب ويقول: إنه حلال، ليشتري به ثمنًا قليلًا، وهو الجاه عند العامة، أو البقاء في المنصب عند السلطان.

المهم أن الآية معناها العام: أن من الناس من يدع دين الله لشيء من أمور الدنيا.

(٨٦٢) **يقول السائل:** ما معنى قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ

وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥]؟ لماذا قدم الصبر على الصلاة، مع أن الصلاة هي عماد الدين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قدم الله - تبارك وتعالى - الصبر على الصلاة،

لأن الصبر أوسع، فالصلاة عبادة مُعَيَّنَةٌ، لكنَّ الصبر أوسع، ومن الصبر الصلاة، لأن الصلاة طاعة لله - عز وجل -.

وقد ذكر العلماء - رحمهم الله - أن الصبر ثلاثة أنواع:

الأول: الصبر على طاعة الله، وهو: حمل النفس على الطاعة.

الثاني: الصبر عن معصية الله، وهو: كف النفس عن المعصية.

الثالث: الصبر على أقدار الله المؤلمة، وهو: كف النفس عن التَّسَخُّطِ من

قضاء الله وقدره.

فيكون هذا من باب عطف الخاص على العام، لأن الصلاة صبر،

فالإنسان يصبر نفسه عليها، ويحملها على أن تقوم بها، أي: بالصلاة.

(٨٦٣) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى في سورة البقرة أعوذ بالله من

الشیطان الرجيم: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [البقرة: ٥١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم يقول الله - عز وجل - مَنبَهًا على هذا

الوعد الذي وعده موسى - عليه الصلاة والسلام -، وكان الله تعالى قد واعد

موسى لكلامه ثلاثين ليلة، ثم أتمها بعشر، فتم ميقات ربه أربعين ليلة،

وكلمه الله - عز وجل - بعد ذلك وخاطبه بما أراد، وفي غيابه هذه المدة ابتلي

قومه باتخاذ العجل إلهًا، ولهذا قال: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمْ

الْعِجْلَ مِن بَدْوِهِمْ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ [البقرة: ٥١]، فصنعوا من حُلِيِّ آل فرعون

تمثالًا على شكل العجل، وقال السامري لبيبي إسرائيل: ﴿هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ

مُوسَىٰ﴾ [طه: ٨٨]، فأضلهم بعد أن نصحهم هارون - عليه الصلاة والسلام -،

ولكنهم ﴿قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ﴾ [طه: ٩١]، والقصة

مبسوطة في سورة طه.

(٨٦٤) يقول السائل ح. ع: ما معنى الآية الكريمة أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: ٧٩]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الآية فيها الوعيد على قوم من أهل الكتاب حَرَفُوا الْكِتَابَ فزادوا فيه ونقصوا، وكان مما يزيدون فيه أنهم يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله، هذا كتاب الله، ليشتروا به ثمنًا قليلًا من الجاه والرئاسة وغير ذلك من عوارض الدنيا.

يقول الله -عز وجل-: ﴿ فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ [البقرة: ٧٩] من هذه الفعلة المحرمة، ﴿ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: ٧٩] من هذا الكسب المبنى على محرم، فصاروا آثمين من ناحيتين: من ناحية الفعل، ومن ناحية ما نتج عنه من المكاسب الخبيثة.

وفي هذا تحذير لهذه الأمة أن تصنع مثل ما صنع هؤلاء، ومن المعلوم أنه لن يستطيع أحد أن يصنع مثل هذا في كتاب الله، لأن الله تعالى قال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، لكن من الناس من يصنع مثل هذا في معاني كلام الله، فيكتب في تفسير الآية ما ليس تفسيرًا لها، لينال بذلك عرضًا من الدنيا، فليبتسر من يفعل هذا الفعل بهذا الوعيد التي توعد الله به من سبقنا: ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: ٧٩].

(٨٦٥) يقول السائل: يقول الله تعالى في سورة البقرة: ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: ٧٩]، فما معنى

هذه الآية؟ وهل يدخل فيها من يكتبون الحُجُبَ من القرآن مقابل أجر نقدي يتقاضونه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية الكريمة أن الله - سبحانه وتعالى - تَوَعَّدَ أولئك الذين يفترون عليه كذبًا، فيكتبون بأيديهم كلامًا ثم يقولون للناس: هذا من عند الله، من أجل أن ينالوا به حظًا من الدنيا، إما جاهًا، أو رئاسة، أو مالًا، أو غير ذلك. ثم بيَّنَ الله تعالى أن هذا الوعيد على الفعلين جميعًا، على كتابتهم الباطلة، وعلى كسبهم المحرم الناشيء عن هذه الكتابة الباطلة.

أما الذين يكتبون الحجب - وهو ما يعلق على المريض لشفائه من المرض، أو على الصحيح لوقايته من المرض - فإنه يُنظَرُ: هل تعليق هذه الحجب جائزة أم لا؟ إذا كانت هذه الحجب لا يعلم ما كُتِبَ فيها، أو كُتِبَ فيها أشياء محرمة، كأسماء الشياطين والجن وما أشبه ذلك، فإن تعليقها لا يحل بكل حال، وأما إذا كانت هذه الحجب مكتوبة من القرآن والأحاديث النبوية ففي حِلِّها قولان لأهل العلم، والراجح أنه لا يحل تعليقها، وذلك لأن التعبد لله - سبحانه وتعالى - بما لم يشرعه الله بدعة، ولأن اعتقاد شيء من الأشياء سببًا لم يجعله الله سببًا نوع من الشرك.

وعلى هذا فالقول الراجح أنه لا يجوز أن يعلق على المريض شيء، لا من القرآن ولا من غيره، ولا أن يعلق على الصحيح شيء، لا من القرآن ولا من غيره، وكذلك لو كتبت هذه الحجب ووضعت تحت سَادَةِ مريض ونحو ذلك، فإنه لا يجوز.

(٨٦٦) يقول السائل: لماذا ذكر المفسرون مثل الإمام ابن كثير أن جميع آيات العذاب الواردة في القرآن الكريم موجهة إلى الكفار خاصة؟ علماً بأن بعض المسلمين قد يأتي ببعض الذنوب التي توجب الدخول في سياق هذه

الآيات، وعلماً بأن بعض الآيات لم يرد فيها تحديد الكافر من المسلم العاصي، ومع ذلك فقد نسبها المفسرون إلى الكفار خاصة، مثل قوله تعالى في سورة البقرة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قول هذا السائل: إن المفسرين حملوا آيات الوعيد الواردة في القرآن على الكفار ليس بصحيح، وما علمت أحداً قال ذلك، لا ابن كثير ولا غيره، ولا يمكن لأحد أن يقول هذا، لأن آيات الوعيد في القرآن منها ما يكون للكافرين ومنها ما يكون لغير الكافرين، فمثلاً قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، هذه الآية لا تختص بالكافرين، حتى من كان مؤمناً فإنه يلحقه هذا الوعيد، ولكن كل ما ورد من الوعيد على فعل المعاصي التي هي دون الكفر فإنها داخلة تحت عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فتكون عقوبة هذا المعاصي داخلة تحت مشيئة الله - عز وجل -، قد يغفر الله له يوم القيامة بيمينه وكرمه، وقد يغفر له بواسطة الشفاعة، أو بغير ذلك من الأسباب.

المهم أن آيات الوعيد وكذلك أحاديث الوعيد لا تختص بالكافر، بل قد تكون للمؤمن أيضاً، ولكن المؤمن يكون بالنسبة إلى هذا الوعيد داخلاً تحت مشيئة الله - عز وجل -، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

(٨٦٧) **يقول السائل أ. ع. ب:** ما الحكمة بأن الله - سبحانه وتعالى - لم يبين عدد أصحاب الكهف؟ ومن هم أصحاب الكهف؟ ومن هم أصحاب السبب؟ وما قصتهم؟ أفيدونا في ذلك بارك الله فيكم.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قبل أن أجيب على هذا السؤال أود أن أُبين أن من أسماء الله تعالى الحكيم، والحكيم معناه الحاكم المحكم، فالله - سبحانه وتعالى - حاكم على عباده شرعاً وقدرًا، وهو - سبحانه وتعالى - ذو الحكمة البالغة التي لا تدركها أو لا تحيط بكنهها العقول، وما من شيء يُقدِّره الله - سبحانه وتعالى - أو يشرِّعه لعباده إلا وله حكمة، لكن من الحكيم ما نعلمه ومن الحكم ما لا نعلم منه شيئاً، لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَمَا أوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ [الإسراء: ٨٥]، وعلى هذا يجب على كل مؤمن أن يسلم لأمر الله الكوني والشرعي، ولحكمه الكوني والشرعي، وأن يعلم أنه على وفق الحكمة، وأنه لحكمة.

ولهذا لما سألوا النبي ﷺ عن الروح قال الله تعالى: ﴿ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ [الإسراء: ٨٥]، ولما سئلت عائشة رضي الله عنها عن الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ قالت: «كان يصيبنا ذلك - تعني: على عهد النبي ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة»^(١)، تعني: أن الشرع هكذا جاء، ولا بد أن لذلك حكمة.

وإذا تقررت هذه القاعدة في نفس المؤمن تم له الاستسلام لله - عز وجل - والرضا بأحكامه.

نعود إلى الجواب عن السؤال، وقد تضمن السؤال عن شيئين:

الأول: أصحاب الكهف، وقد قال السائل: ما الحكمة في أن الله - سبحانه وتعالى - لم يُبين عددهم؟ فنقول: إن الله تعالى قد أشار إلى بيان عددهم في قوله: ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامُنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [الكهف: ٢٢]، فهذه الآية تدل على أنهم سبعة وثامنهم

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب لا تقضي الحائض الصلاة، رقم (٣٢١)، ومسلم: كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة، رقم (٣٣٥).

كلبهم، لأن الله تعالى أبطل القولين الأولين وسكت عن الثالث، فدل على صحته: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةً رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةً سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ [الكهف: ٢٢]، هذا إبطال لهذين القولين، أما الثالث فقال: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةً وَثَامِنَهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢]، ولم ينفه الله -عز وجل- .

وأما قوله: ﴿قُلْ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ﴾ [الكهف: ٢٢] فلا يعني ذلك أن غير الله لا يعلم بها -أي بالعدة- وإنما يراد بذلك أن نبينا محمدًا ﷺ لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله -سبحانه وتعالى-، ويكون في ذلك إرشاد للنبي ﷺ أن يفوض العلم إلى الله، ولو كان المعنى لا يعلم عدتهم أحد لكان مناقضاً لقوله: ﴿مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [الكهف: ٢٢]، فإن الآية تدل على أن قليلاً من الناس يعلمون عدتهم، وعلى هذا فعدتهم سبعة وثمانهم كلبهم، وهؤلاء السبعة فتية آمنوا بالله -عز وجل- إيماناً صادقاً، فزادهم الله تعالى هدى، لأن الله -عز وجل- إذا علم من عبده الإيمان والاهتداء زاده هدى، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآثَانَهُمْ نَقَوْنَهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، هؤلاء الفتية كانوا مؤمنين بالله، وزادهم الله تعالى هدى علماً وتوفيقاً، وكانوا في بلد أهلها مشركون، فأووا إلى كهف يحمون به من أولئك المشركين، وكان هذا الكهف وجهه إلى الناحية الشرقية الشمالية، كما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزْوُرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرِّضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ﴾ [الكهف: ١٧]، وهذه الوجهة أقرب ما يكون إلى السلامة من حر الشمس وإلى برودة الجو، بقوا على ذلك ثلاثمائة سنين وازدادوا تسعاً، والله -عز وجل- يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال في نومهم هذا، وقد ألقى الله الرعب على من أتى إليهم، كما قال تعالى: ﴿لَوْ أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمَلِئْتَ مِنْهُمْ رُعبًا﴾ [الكهف: ١٨] كل ذلك حماية لهم، ثم إن هؤلاء القوم بعد هذه المدة الطويلة أيقظهم الله من رقادهم، ولم يتغير منهم شيء، لا في

شعورهم، ولا في أظفارهم، ولا في أجسامهم، بل الظاهر - والله أعلم - أنه حتى ما في أجوافهم من الطعام قد بقي على ما هو عليه، لم يجوعوا ولم يعطشوا، لأنهم لما بعثهم الله - عز وجل - تساءلوا بينهم: ﴿ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ [الكهف: ١٩]، وهذا يدل على أنه لم يتغير منهم شيء، وأن ما ذكر من أن أظفارهم زادت، وشعورهم طالت هو كذب، لأنه لو كان الأمر كذلك لعرفوا أنهم قد بقوا مدة طويلة.

هؤلاء القوم في قصصهم أو في قصتهم عبرة عظيمة، حيث حماهم الله - عز وجل - من تسلط أولئك المشركين عليهم، وآواهم في ذلك الغار هذه المدة الطويلة من غير أن يتغير منهم شيء، وجعل - سبحانه وتعالى - يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال، لئلا تتأثر الجنوب التي يكون عليها النوم، وحماهم الله - عز وجل - بكون من اطلع عليهم يُؤلِّي فرارًا ويملاً منهم رعبًا. والخلاصة التي تستخلص من هذه القصة هي: أن كل من التجأ إلى الله - عز وجل - فإن الله تعالى يحميه، بأسباب قد يدركها وقد لا يدركها، وهو مصداق قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [الحج: ٣٨]، فإن مدافعة الله عن المؤمنين قد تكون بأسباب معلومة، وقد تكون بأسباب مجهولة لهم، فهذا يرشدنا؟ إلى أن نحقق الإيمان بالله - عز وجل - والقيام بطاعته.

وأما أصحاب السبت فإن قصتهم أيضًا عجيبة وفيها عبر، أصحاب السبت أهل مدينة من اليهود، حرّم الله عليهم صيد الحيتان يوم السبت، وابتلاهم الله - عز وجل - حيث كانت الحيتان يوم السبت تأتي شرعًا على ظهر الماء كثيرة، وفي غير يوم السبت لا تأتي، فضاقت عليهم الأمر وقالوا: كيف ندع هذه الحيتان؟ لكنهم قالوا: إن الله حرّم علينا أن نصيدها في يوم السبت، فلجئوا إلى حيلة، فوضعوا شباكًا في يوم الجمعة، فإذا كان يوم السبت وجاءت الحيتان ودخلت في هذه الشباك انحسبت بها، فإذا كان يوم الأحد جاؤوا

فأخذوها، فقالوا: إننا لم نأخذ الحيتان يوم السبت، وإنما أخذناها يوم الأحد، ظنوا أن هذا التحيل على محارم الله ينفعهم، ولكنه بالعكس، فإن الله تعالى جعلهم قردة خاسئين، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ أَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥].

ففي هذه القصة من العبر: أن من تحيل على محارم الله فإن حيلته لا تنفعه، وأن التحيل على المحارم من خصال اليهود.

وفيها أيضاً من العبر: ما تدل عليه القصة في سورة الأعراف: ﴿وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِثَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَى رَبِّكَزُ وَلَعَلَّهُمْ يَنْقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَجْمَعًا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابِ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣-١٦٥]، فقد انقسم أهل هذه القرية إلى ثلاثة أقسام: قسم اعتدوا وفعلوا ما حرم الله عليهم بهذه الحيلة، وقسم نهوهم عن هذا الأمر وأنكروا عليهم، وقسم سكتوا بل ثبٹوا الناهين عن المنكر وقالوا: لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً؟ وقد بين الله - سبحانه وتعالى - أنه أنجى الذين ينهون عن السوء، وأنه أخذ الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون، وسكت عن الطائفة الثالثة، وفيه دليل على خطورة هذا الأمر - أي: على خطورة من كان ينهى الناهين عن السوء، فيقولون مثلاً: إن الناس لن يبالوا بكلامكم، ولن يأتمروا بالمعروف، ولن ينتهوا عن المنكر، وما أشبه ذلك من التشبيط عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وفيه دليل على أنه يجب على الإنسان أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، سواء ظن أنه ينفع أم لن ينفع، معذرة إلى الله، ولعل المنهي يتقي الله - عز وجل -.

(٨٦٨) يقول السائل: ما صحة قصة الملكين هاروت وماروت بعد ما

كلفها الله - عز وجل - بأمره ونهاهما عما نهاهما عنه؟ ما الإثم الذي ارتكباها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الصحيح أن هذه قصة مفتعلة مأخوذة

عن بني إسرائيل، وما أكثر أخبار بني إسرائيل التي لا أساس لها من الصحة، وإني أنصح أخي السائل وغيره أن يقتصروا في القصص على ما جاء في القرآن والسنة فقط، والسنة الصحيحة أيضاً، وذلك لقول الله - تبارك وتعالى -:

﴿الرِّبَايَاتُ كُفْرٌ مِنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمٌ تُوجِبُوا عُقَابَ اللَّهِ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ [إبراهيم: ٩]، فإذا كان لا يعلمهم إلا الله فإن

الواجب أن نتلقى أخبارهم من الله - سبحانه وتعالى -، من القرآن أو من السنة الصحيحة عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وربما كان في هذه

القصص ما يقدح في التوحيد من حيث لا يعلم الإنسان، وأضرب للسائل مثلاً بقصة داود - عليه الصلاة والسلام - في قول الله - تبارك وتعالى -:

﴿وَهَلْ أُنْتِكَ نَبْوًا الْخَصِمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴿٢١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا

تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً وَلِي نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ

﴿٢٣﴾ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِلَى نَجْمِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لِيَبْغِيَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا

الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتْنَتْهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ ﴿[ص: ٢١-٢٥].

يزعم بعض القصاص أن داود - عليه الصلاة والسلام - أعجبت امرأة

رجل عنده، وكان داود - عليه الصلاة والسلام - عنده تسع وتسعون امرأة،

فأعجبت هذه المرأة وهي مع زوج، ففكر ماذا يصنع للوصول إليها؟ فأمر هذا

الرجل أن يذهب للغزو في سبيل الله، لعله يقتل فيتزوجها داود من بعده،

وهذا من أعظم المنكرات، هذا لا يليق برجل عاقل، فضلاً عن مؤمن، فضلاً

عن نبي من الأنبياء، فهي قصة مكذوبة تُحْدِثُ العقيدة، داود - عليه الصلاة

والسلام- مُبْرَأً من هذا الخلق الذميمة، والقصة على ظاهرها، خصمان اختصما عند داود -عليه الصلاة والسلام-، وكان داود قد انفرد يعبد الله -تبارك وتعالى- في محرابه، وأغلق عليه الباب اجتهاداً منه، وكان داود -عليه الصلاة والسلام- هو الذي يَحْكُمُ بين الناس، والحاكم بين الناس يجب أن يفتح لهم الباب، وأن يفسح لهم المجال حتى يختصموا ويحكم بينهم، فَفَتَنَهُ اللهُ -عز وجل-، وذلك بأن اختبره -سبحانه وتعالى- لما انفرد في محرابه وأغلق الباب، بعث الله إليه هذين الخصمين فتسوروا المحراب، يعني أنهم قفزوا من فوق الجدار، ففزع منهم كيف يدخلون عليه والباب مغلق؟ فقالوا: لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض، وذكر الباغي فقال: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً﴾ [ص: ٢٣]، والنعجة هنا ليست المرأة كما قيل، بل هي الشاة ﴿وَلِي نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴿ [ص: ٢٣] أي: هَبَّهَا لِي لِأَجْلِ أَنْ أَكْمَلَ مِائَةَ، فيبقى هو عنده مائة نعجة وهذا ليس عنده شيء، يقول: عَزَّنِي فِي الْخِطَابِ، يعني غَلَبَنِي، كأنه فصيح ذو بيان شديد، فقال داود -عليه الصلاة والسلام-: لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه.

فالقصة فيها أولاً: أن داود -عليه الصلاة والسلام- انفرد في محرابه في عبادته الخاصة، دون أن يفتح بابه للحكم بين الناس.

ثانياً: أنه استمع إلى الخصم دون أن يأخذ حجة الخصم الآخر.

ثالثاً: أنه حكم بقول الخصم دون أن ينظر ما عند الخصم الآخر، فلذلك علم داود أن الله تعالى اختبره وَفَتَنَهُ، فَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ، وتاب إلى الله -عز وجل- من كونه انفرد في محرابه وأغلق الباب عليه، وكونه أخذ بقول الخصم دون أن يسأل الخصم الآخر، وكونه حكم له دون أن ينظر ما عند الآخر من مدافعة، هذه هي القصة، وهي واضحة في القرآن، ولا حاجة أن نَصْطَنِعَ قصصاً مكذوبة وفيها خدش للأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-، وأمثال هذا كثير.

لذلك أنصح إخواننا الذين يقرؤون في كتب التفسير المشحونة بهذه الإسرائيليات ألا يتعادوا في هذا، وأقول لهم: اتركوا هذه التفاسير وإن كان فيها خير كثير، لكن هذا الشر الذي لا يعلم عنه إلا العلماء قد يغتر به بعض العامة الذين يطالعون هذه الكتب.

(٨٦٩) يقول السائل س. ع. ١: ما تفسير الآية الكريمة في قوله تعالى:

﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا ﴾ [البقرة: ١٠٦]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المعنى أن الله - سبحانه وتعالى - بين أنه لا ينسخ حكمًا من أحكام الشريعة إلا أتى بخير منه للعبد أو مثله.

(٨٧٠) يقول السائل: قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾

[البقرة: ١٦٥] ما هي المحبة المقصودة في الآية؟ هل هي فعل ما أمر الله به وترك ما نهى عنه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المحبة في القلب، وكل أحد يعرف المحبة والبغض والكرهية، لكن من آثار محبة الله أن يقوم الإنسان بطاعة الله - عز وجل - طلبًا للوصول إليه - تبارك وتعالى -، فالذين آمنوا أشد حُبًّا لله من هؤلاء الكفار لأصنامهم، لأنهم يعبدون الله على بصيرة، أو أنه أشد حُبًّا لله من هؤلاء الله، إن كان في قلوب هؤلاء العابدين للأصنام محبة لله - عز وجل -.

(٨٧١) يقول السائل: ما تفسير الآية الكريمة: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا

مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٤]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الأمة التي أشار الله إليها هي الأمم التي بُعث إليهم إبراهيم، وإسحاق، ويعقوب، والرسل السابقون، فإن هؤلاء لهم دينهم وانتهوا وخلّوا، ولكم أنتم أيها المخاطبون في عهد النبي - صلى الله عليه

وآله وسلم - ما كسبتم، فأنقذوا أنفسكم ولا تقولوا: نحن أبناء هذه الأمة، أبناء الرسل وما أشبه ذلك، فإن هؤلاء ما كسبوا ولكم أنتم ما كسبتم، ولا تسألون عما كانوا يعملون.

وقد قالت اليهود: إن إبراهيم كان يهوديًا، وقالت النصارى: إن إبراهيم كان نصرانيًا، وصاروا يُحاجُّون المسلمين، ولكن إبراهيم كان حنيفًا مسلمًا، وما كان من المشركين - عليه الصلاة والسلام -.

(٨٧٢) **يقول السائل ط. م:** ما معنى قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا

وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ١٧٧] إلى آخر الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، لما توجه النبي ﷺ إلى الكعبة بدلًا من بيت المقدس، وكان الرسول ﷺ أول ما قدم المدينة يصلي إلى بيت المقدس ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا وكان يجب ﷺ أن يُؤمَّر بالتوجه إلى الكعبة، فقلَّب وجهه في السماء ترقبًا لنزول جبريل ﷺ بذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿قَدْ زُرَى ثَقَلُبُ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] إلى آخر ما ذكره الله - سبحانه وتعالى - في هذا الموضوع، فتوجه النبي ﷺ إلى الكعبة، فكان اليهود - يتقدون ذلك، وهو أنه اتجه أولاً إلى بيت المقدس، ثم اتجه ثانيًا إلى الكعبة، فبين الله تعالى أن الاتجاه إلى المغرب أو إلى المشرق ليس هو البرُّ، ولكن البرُّ طاعة الله - سبحانه وتعالى - والإيمان به: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧] إلى آخر الآية.

والمعنى: ولكن البر هو بالإيمان بالله، واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبين، الإيمان الذي يستلزم امتثال أمر الله تعالى واجتناب نهيه، فهذه هي حقيقة البر.

(٨٧٢) يقول السائل: كيف نُوفِّقُ بين قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، والآية الأخرى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]؟ وهل الرواية التي عن ابن عباس رضي الله عنه في قراءة: وعلى الذين لا يطيقونه فدية طعام مسكين واردة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نُوفِّقُ بين الآيتين اللتين أشار إليهما السائل، وهما قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وبين قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥] بأن الآية الأولى منسوخة بالآية الثانية، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح عن سلمة بن الأكوع: أن الصيام أول ما فرض كان الإنسان مُحَيَّرًا بين أن يصوم وَيَفْدِي ^(١)، ثم أنزل الله تعالى الصيام عينًا، وبقي الفداء لمن لا يستطيع الصيام على وجه مستمر. فإن العاجز عن الصيام عجزًا مستمرًا، كالكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه، يكون عليه بدلًا عن الصوم فدية طعام مسكين.

وأما ما أشار إليه السائل من قراءة ابن عباس رضي الله عنه: وعلى الذين لا يطيقونه فدية طعام مسكين، فهذه لا أعلمها عن ابن عباس، ولكنه قول لبعض المتأخرين، وتفسير الآية به تفسير ضعيف جدًا، لأنه يقتضي تفسير الشيء المثبت بشيء منفي، وهذا ضد التفسير تمامًا، وإنما جاء عن ابن عباس في الآية الكريمة: وعلى الذين يُطَوَّقُونَهُ فدية طعام مسكين، أي: يبلغون طاقتهم فيشق عليهم.

ولكن الصحيح في الآية ما أشرنا إليه أولاً، لصحة الحديث به، وهو: أنه كان الصوم حين فرض أولاً يخير فيه الإنسان بين أن يفدي وأن يصوم، ويدل لذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وهذا دليل على أن الآية نزلت فيمن يستطيع الصوم، فيخير بين أن يصوم ويفدي، ثم تعين الصيام بعد ذلك.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصيام، باب ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، رقم (٤٥٠٧)، ومسلم: كتاب الصيام، باب بيان نسخ قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ [البقرة: ١٨٤] بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾، رقم (١١٤٥).

خلاصة ما سبق: يكون في الآية الكريمة ثلاثة أوجه:
الوجه الأول: أنها فيمن يطيقون الصوم، فلهم أن يصوموا ويفدوا،
ولكن الصوم خير لهم، وهذا القول وهذا الوجه هو الصواب، لدلالة الحديث
الصحيح عليه.

والوجه الثاني: أن معنى الآية: وعلى الذين يطوقونه أي: يبلغون طاقتهم
ويشق عليهم، وهذا الوجه مروى عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.
والوجه الثالث: أن معنى الآية: وعلى الذين لا يطيقونه فدية طعام مسكين،
وهذا الوجه قاله بعض المتأخرين، وهو وجه ضعيف لا يتناسب وتفسير القرآن.
والوجه الأول هو الصحيح، لثبوت الحديث به.

(٨٧٤) **يقول السائل:** ما معنى قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ
الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ
أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَشِّرُوهُمْ وَأَنْبِئُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ
وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى
الْبَيْتِ وَلَا تَبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَنْكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا
كَذَلِكَ بَيَّنَّ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿ [البقرة: ١٨٧] ؟ أفيدونا
بارك الله فيكم.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية الكريمة يتبين معناها بمعرفة ما
نزلت فيه، وذلك أنهم كانوا أول ما فرض الصيام إذا نام الإنسان منهم أو صلى
صلاة العشاء، حُرِّمَ عليه الأكل والشرب والجماع حتى تغرب الشمس من
اليوم التالي، ثم منَّ الله تعالى على عباده فأحل لهم الأكل، والشرب، والجماع
حتى يتبين الفجر، فقال - جل ذكره -: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى
نِسَائِكُمْ ﴿ [البقرة: ١٨٧] أي: الإفضاء إليهن، وهذا يعني الجماع، ثم بين الله
- سبحانه وتعالى - أن المرأة لباس لزوجها، وأن زوجها لباس لها، لأن كل

واحد منهما يحصل به تحصين فرج صاحبه وحمايته وحفظه: ﴿فَأَنْتَنَ بَشْرُوهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧] أي: باشروا نساءكم بالجماع ﴿وَأَبْتَفُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] من الولد الصالح والعمل الصالح في هذه الليلة التي أبيع لكم فيها الجماع، بحيث لا يُلهيكم الجماع عن طاعة الله - عز وجل -، ولا تريدوا بالجماع مجرد التلذذ والشهوة، أو مجرد التلذذ وإدراك الشهوة فباشروهن بالجماع مبتغين ما كتب الله لكم من الأعمال الصالحة والولد الصالح، ﴿وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، أي: حتى يظهر لكم بياض النهار من سواد الليل ﴿ثُمَّ آتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْآيِلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، أي: إلى غروب الشمس، لقول النبي ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا - يعني: المشرق - وأدبر النهار من هاهنا - يعني: المغرب - وغربت الشمس فقد أفطر الصائم»^(١).

ثم لما كان إحلال المرأة ليلة الصيام عامًّا شاملاً، استثنى الله تعالى، أو خص الله - سبحانه وتعالى - زمن الاعتكاف، فإنه لا يحل للزوج أن يباشر زوجته وهو معتكف، فقال: ﴿وَلَا تَبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَنْكَفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، والاعتكاف هو التعبد لله - سبحانه وتعالى - بلزوم المساجد للتفرغ لطاعته، ف «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ»^(٢).

ثم بيّن الله - سبحانه وتعالى - أن هذه الأحكام المشتملة على المنهيات وعلى الأوامر أنها حدود الله، ونهى عن قربانها، والنهي عن القربان يختص بالحدود المحرمة، والنهي عن الاعتداء يختص بالحدود الواجبة، فإذا قال الله

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب الصوم في السفر والإفطار، رقم (١٩٤١)، ومسلم: كتاب الصيام، باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار، رقم (١١٠٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاعتكاف، باب الاعتكاف في العشر الأواخر، رقم (٢٠٢٦)، ومسلم: كتاب الاعتكاف، باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان، رقم (١١٧٢).

- سبحانه وتعالى-: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]، أي: لا تتجاوزوها، فالمراد بها الواجبات. وإذا قال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]، فالمراد بها المحرمات، وهنا يقول -عز وجل-: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧]، أي: مثل هذا البيان يبين الله -سبحانه وتعالى- آياته الشرعية للناس، حتى يعلموها وتقوم عليهم الحجة بها.

وفي آخر الآية دليل على أن الله -عز وجل- قد بيّن لعباده كل ما يحتاجون إليه في أمور الشريعة، إما في كتاب الله وإما في سنة رسوله ﷺ، لكن هذا البيان قد يخفى على بعض الناس، إما لقصوره وإما لتقصيره، وإلا فإن القرآن كما وصفه الله -عز وجل- بقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، فهذا هو معنى الآية الكريمة.

(٨٧٥) يقول السائل ف. ف. ع: ما معنى قوله تعالى ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ

يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: معنى هذه الآية أن الله تعالى أباح لنا أن نأكل ونشرب كل الليل، حتى يتبين لنا الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر، والخيط الأبيض هو بياض النهار، والخيط الأسود هو سواد الليل، أي: إن الله -عز وجل- أباح لنا أن نأكل ونشرب حتى نرى الفجر بأعيننا، فإذا رأيناه ظاهراً وجب علينا الإمساك حينئذ، من ذلك الوقت إلى الليل.

وقد بيّن النبي ﷺ الغاية في قوله: «إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم»^(١)، هذا هو معنى الآية الكريمة.

(١) تقدم تحريجه.

وقد ثبت في الحديث الصحيح حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه فهم الآية على أن المراد بالخيط الأبيض الحبل الأبيض، وبالخيط الأسود الحبل الأسود، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتِ وَسَادَتِي عِقَالَيْنِ: عِقَالًا أبيض وَعِقَالًا أسودَ، أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ وَسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ، إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ»^(١).

(٨٧٦) يقول السائل ع. ا. س: قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ

مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٨٩] ما تفسير هذه الآية الكريمة بآية الله فيكم؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية الكريمة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ [البقرة: ١٨٩] خطاب من الله - سبحانه وتعالى - لرسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أن يجيب الصحابة الذين سألوا النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - عن الحكمة في هذه الأهل، فبين الله - سبحانه وتعالى - أنها مواقيت للناس ومواقيت للحج، مواقيت للناس في معاملاتهم وعباداتهم، وغير ذلك مما يحتاجون فيه إلى التوقيت، وكلمة الناس عامة تشمل جميع بني آدم، فتحديد الشهور الذي وضعه الله تعالى لعباده إنما هو بالأهله، لأن الله قال: ﴿هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٨٩] وعمم، وقال - سبحانه وتعالى -: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة: ٣٦]، وقد اتفق العلماء على أن المراد بهذه الشهور هي الشهور الهلالية، اعتمادًا على ما جاءت به السنة المطهرة عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

فهي مواقيت للناس في العبادات وفي المعاملات، ففي العبادات: شهر رمضان يُصام إذا رُئي هلاله، ويفطر منه إذا رُئي هلال شوال.

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، رقم (٤٥٠٩)، ومسلم: كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، رقم (١٠٩٠).

وفي الْمُعْتَدَاتِ: المتوفى عنها زوجها تعتد أربعة أشهر وعشرة أيام بالأهلة، المطلقات اللاتي لا يحضن لصغر أو إياس يعتددن بثلاثة أشهر بالأهلة، الناس يؤجلون ديونهم وغير ديونهم بالأشهر بالأهلة، وهكذا جميع ما يحتاج إلى تأجيل بالشهر يكون الاعتماد فيه على الأهلة.

وقوله تعالى: ﴿وَالْحَجُّ﴾ [البقرة: ١٨٩] يعني: أن الحج مربوط بالهلال أيضاً، لأن ابتداء الحج يكون من اليوم الثامن من ذي الحجة، وينتهي باليوم الثالث عشر منه، وأشهر الحج: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، كما قال تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وهذه الأشهر الهلالية منها أربعة حرم، وهي: رجب، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم. فذو القعدة وذو الحجة والمحرم ثلاثة متوالية، ورجب منفرد بين جمادى وشعبان، والأهلة مقرونة بالقمر، يبدو في الغرب صغيراً، ثم لا يزال ينمو رويداً رويداً، إلى أن يتكامل نموه في نصف الشهر، ثم يعود إلى الاضمحلال حتى يتم، ثم يعود مرة ثانية فيخرج من المغرب، وخروجه من المغرب هو ابتداء الهلال. هذا هو معنى الآية الكريمة.

(٨٧٧) يقول السائل أ. م: قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، من هم حاضرو المسجد الحرام؟ هل هم أهل مكة أم أهل الحرم؟ أفيدونا ببارك الله فيكم.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الذي ذكره السائل هو جزء من آية ذكرها الله - سبحانه وتعالى - فيمن تمتع، فقال: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْمَعْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦] هم أهل مكة ومن كان من الحرم دون مسافة القصر، على اختلاف العلماء في تحديدها، هؤلاء هم حاضرو المسجد الحرام.

فمن كان من حاضري المسجد الحرام فإنه وإن تمتع بالعمرة إلى الحج ليس عليه هدي، فلو سافر الرجل من أهل مكة إلى المدينة مثلاً في أشهر الحج، ثم رجع من المدينة فأحرم من ذي الحليفة بالعمرة، مع أنه قد نوى أن يحج هذا العام، فإنه لا هدي عليه هنا، لأنه من حاضري المسجد الحرام، ولو أن أحداً فعله من غير حاضري المسجد الحرام لوجب عليه الهدي، أو بدله إن لم يجده. وأهل مكة يمكن أن يتمتعوا ويمكن أن يقرنوا ولكن لا هدي عليهم، فمثال تمتعهم ما ذكرت آنفاً، أن يكون أحد من أهل مكة في المدينة، فيدخل مكة في أشهر الحج محرماً بعمرة، ناوياً أن يحج من سنته، ثم يحج، فهذا تمتع بالعمرة إلى الحج، لكن لا هدي عليه، لأنه من حاضري المسجد الحرام. ومثال القران: أن يكون أحد من أهل مكة في المدينة، ثم يحرم من ذي الحليفة في أيام الحج بعمرة وحج قارناً بينهما، فهذا قارن، ولا هدي عليه أيضاً، لأنه من حاضري المسجد الحرام.

(٨٧٨) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧١] فإذا فضيتم مناسككم فأذكروا الله كذكريكم آباءكم أو أشد ذكراً فمن الناس من يقول ربنا إنا في الدنيا وما لله في الآخرة من خلقي ﴿٢٠٠﴾ ومنهم من يقول ربنا إنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴿٢٠١﴾ أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب ﴿ [البقرة:

١٩٩-٢٠٢]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ [البقرة: ١٩٩] يعني: أنه كان أهل مكة لا يقفون بعرفة في الحج، يقفون في مزدلفة ويقولون: نحن أهل الحرم، لا يمكن أن نقف إلا بالحرم، فيقفون في مزدلفة، فقال الله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ

أَفَاضَ النَّاسُ ﴿ [البقرة: ١٩٩] أي: من المكان الذي أفاض الناس منه، وهو عرفة، ولهذا قال جابر رضي الله عنه وهو يصف حج النبي ﷺ: «أجاز رسول الله ﷺ من المزدلفة بالمشعر الحرام، لم تشك قريش أنه سيقصر عليه، ويكون منزله، ثم فأجاز ولم يعرض له، حتى أتى عرفات فنزل»^(١)، فلم يفعل ﷺ ما كانت قريش تفعل في الجاهلية، ولكنه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- تجاوزها ونزل بنمرة، ثم لما زالت الشمس ذهب إلى عرفة ووقف هناك، فأمر الله تعالى الناس جميعاً -ومنهم قريش- أن يُفِيضُوا من حيث أفاض الناس.

﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ١٩٩] يعني: اسألوا الله المغفرة، والمغفرة

هي ستر الذنب والعفو عنه.

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١١١) فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَسِكَكُمْ فَادْكُرُوا

اللَّهِ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴿ [البقرة: ١٩٩-٢٠٠]، وذلك لأن الإنسان إذا فرغ من العبادة ربما يلحقه كسل أو ملل فيغفل عن ذكر الله، فأمر الله تعالى أن يذكر الإنسان ربه إذا قضى نسكته، وهذا كقوله تعالى في سورة الجمعة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(١١٢) فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا فِي الْأَرْضِ وَأَبْغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿ [الجمعة: ٩-١٠]، فأمر بذكره لأن الإنسان مظنة الغفلة، إذا خرج من الصلاة ثم سعى في التجارة فإنه مظنة الغفلة، فلماذا قال: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

ثم قَسَمَ اللهُ تعالى الناس إلى قسمين: منهم من يقول: ربنا آتانا في الدنيا وليس له همٌّ في الآخرة، ومنهم من يقول: ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. أولئك لهم نصيبٌ مما كسبوا والله سريع الحساب.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، رقم (١٢١٨).

(٨٧٩) يقول السائل م. ع: ما هي المنافع الواردة في هذه الآية الكريمة:

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ ﴾

[البقرة: ٢١٩]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المنافع للناس ما يحصل من الاتجار في الخمر ومن المكاسب بالميسر، وما يحصل من النشوة والطرب في الخمر، وما يحصل من الفرح والسرور في الكسب في الميسر، وما يحصل كذلك من الحركة في العمال الذين يباشرون هذه الأعمال، ولكن هذه المنافع وإن عظمت وكثرت فإن الإثم أعظم منها وأكبر، كما قال الله تعالى: ﴿ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ [البقرة: ٢١٩]، وتأمل هذه الآية الكريمة حيث قال: ﴿ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ٢١٩]، فذكر المنافع بصيغة منتهى الجموع الدالة على الكثرة، ومع ذلك فإن كثرتها ليست بشيء بالنسبة لما فيها من الإثم الكبير.

وقد كان الخمر حلالاً في أول الإسلام، لقوله تعالى: ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ [النحل: ٦٧]، ثم أنزل الله آية البقرة: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ثم نزلت آية النساء: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ [النساء: ٤٣]، فامتنع الناس عن الشرب وقت الصلاة، وكان في هذا نوع فطام لهم، ثم نزلت آية المائدة، وهي آخر ما نزل بشأن الخمر والميسر، فقال الله -تبارك وتعالى-: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَذْلُمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ [المائدة: ٩١]، فانتهى الناس عن ذلك، وصار تحريم الخمر بنص الكتاب والسنة وإجماع المسلمين، ولهذا قال العلماء: من استحل الخمر فهو كافر مرتد خارج عن الإسلام، ومن شربها معتقداً تحريمها فهو آثم وعاص لله ولرسوله، ويجب على ولي الأمر أن يُقيم عليه العقوبة التي جاءت بها السنة وصحت عن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

وذهب بعض العلماء إلى أنه -أي: شارب الخمر- إذا شرب ثم جلد، ثم شرب ثم جلد، ثم شرب ثم جلد، ثم شرب الرابعة فإنه يقتل، لحديث ورد في ذلك، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «يقتل إذا لم ينته الناس بدون القتل»، معناه: إن الناس انهمكوا فيها حتى صار الإنسان منهم يجلد ثلاث مرات ولا يتوب، ففي هذه الحال يقتل، لأن مصلحة قتله خير من مصلحة بقائه.

وجمهور أهل العلم على أنه لا يقتل ولو جلد ثلاث مرات، بدعوى أن الحديث الوارد في ذلك إما منسوخ أو ضعيف.

وعلى كل حال فإن الواجب على المسلم أن يكون مؤمناً بالله، قائماً بأمر الله، مُجْتَنِباً لهذه القاذورات التي إن كان فيها نشوة ساعة من زمان ففيها مضرة أياماً وشهوراً.

والخمر مفتاح كل شر وأم الخبائث، وكم من إنسان سكر فطلق زوجته، وكم من إنسان سكر فزنى بمحارمه والعياذ بالله، وكم من إنسان سكر وقتل نفساً وربما يقتل نفسه.

فالحاصل أن الواجب على المؤمن أن يتجنب مثل هذه القاذورات، وأن يتقي الله -عز وجل-، وأن يحمده الله الذي فَضَّلَهُ على كثير ممن خلق تفضيلاً.

(٨٨٠) **يقول السائل:** المال الذي تريد الزوجة أن تفتدي به نفسها من زوجها، هل يرجع أمر تحديده إلى الزوج برغبته؟ وما معنى قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]؟ وهل لا بد أن يكون مالا، أم لا يشترط ذلك، بل بما يرضي الزوج أيًا كان؟ ومن ذلك أن رجلاً اشترط على زوجته شرطاً، أنها إذا طلبت الطلاق سيكون ثمن ذلك أن ما عندها وقت الطلاق من الأطفال يكونون معه بدون شرط ولا حساب، وإلا فلن يطلقها حتى يبلغ الأطفال سبع سنين، فهو يقول لأهلها: سأقبل تسريحها إذا هي

أرادت إذا كان ولدي المفطوم بيدي أخذه متى شئت بلا شرط، ففداؤها عدم حضانتها. فهل يصح مثل هذا أم لا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه المسألة تسمى مسألة الخلع، أو الطلاق على عوضٍ كما هو عند أكثر أهل الفقه، وإن كان بعض أهل العلم يقول: إن الطلاق على عوض خلع ولو وقع بلفظ الطلاق، وذلك أن المرأة إذا لم تستطع البقاء مع الزوج، ولم يرغب أن يطلقها بدون عوض، فلا جناح عليهما فيما افتدت به.

واختلف أهل العلم: هل يجوز أن يطلب منها في الخلع أكثر مما أعطائها أو لا يجوز؟ فمنهم من قال: إنه لا يجوز أن يأخذ أكثر مما أعطائها، بل ليس له الحق إلا أن يأخذ ما أعطائها فقط، وذلك لأن أخذه أكثر مما أعطائها فيه شيء من الظلم لها، واستدلوا بأن هذا الرجل أخذ مقابل ما أعطائها بما استحل من فرجها، فإذا أخذ منها أكثر كان ظلماً.

وقال بعض أهل العلم: إنه يجوز أن يخالعهما بأكثر مما أعطائها، لعموم قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وما اسم موصول فهو من صيغ العموم. إلا أن القائلين بأنه لا يأخذ أكثر قالوا: إن هذا الاستثناء عائد على ما سبق، وهو قوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] مما أعطائها.

ولاشك أن هذا القول - أعني: أنه لا يأخذ أكثر مما أعطائها - أبرأ لذمته وأسلم، اللهم إلا أن يكون قد تزوجها في وقت المهور فيه رخيصة، ولو اقتصر على ما أعطائها لم يجد به زوجة، وهو لا يجد ما يكمل المهر، فهنا قد نقول بأنه لا حرج عليه في طلب أكثر مما أعطائها.

أما ما ذكره السائل من كون العوض إسقاط حقها من حضانتها، فظاهر الآية أنه يصح، لعموم قوله: ﴿فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، ولكن المعروف

عند أهل العلم أنه لا يصح إلا بالمال، بما يصح مهراً، وإسقاط حقها من الحضانة ليس من هذا الباب.

وعلى هذا فنقول: إذا أراد أن يخالعهها فليجعل عوضاً ولو يسيراً، لو عشرة دراهم أو ما أشبهها، وحينئذ يتم الخلع، وإذا أسقطت حقها من الحضانة فلا حرج في ذلك.

(٨٨١) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]؟ وما المقصود بالصلاة الوسطى؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المراد بالصلاة الوسطى هنا صلاة العصر، وقد ثبت تفسيرها عن النبي ﷺ حيث قال في غزوة الخندق: «شغلونا - يعني: الأحزاب - عن الصلاة الوسطى صلاة العصر»^(١)، وإذا فسر النبي - عليه الصلاة والسلام - القرآن بشيء فإن تفسيره هو الواجب قبوله، ولا قول لأحد بعد قول الرسول ﷺ، والعلماء مختلفون في هذه المسألة، ولكن الراجح هو ما ذكرنا، للدلالة السنية عليه.

(٨٨٢) يقول السائل أ. أ.: أرجو توضيح كلمة القنوت بالتفصيل، حتى

نكون إن شاء الله من القانتين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: القنوت لعله يريد قول الله - تبارك وتعالى -: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وهو يطلق على معانٍ متعددة، منها: السكوت، ولهذا قال راوي الحديث: «فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام»^(٢)، ومعلوم أن المراد بالسكوت السكوت

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، رقم (٢٩٣١)،

ومسلم: كتاب المساجد، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر، رقم (٦٢٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة، رقم (٥٣٩).

عن كلام الناس، لا بالسكوت عن كل شيء، لأن الصلاة كلها أفعال وأفعال لا بد منها، فالتقنوت يطلق على ترك ما ينافي الصلاة.

ويطلق أيضاً على إطالة القيام والقراءة، ويطلق أيضاً على كمال الخشوع لله - عز وجل -، ويطلق على الدعاء، كما قنت النبي - صلى الله عليه وسلم - للمستضعفين، وقنت يدعو على أقوام آخرين.

(٨٨٣) يقول السائل: ما فضل آية الكرسي؟ وفيم تذكر؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: آية الكرسي ثبت عن النبي ﷺ أنها أعظم آية في كتاب الله ^(١)، وأن من قرأها في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح ^(٢). وهذا فضل عظيم، وحماية عظيمة من الله - سبحانه وتعالى - لمن قرأها، ويستحب أيضاً أن تُقرأ في أدبار الصلوات المكتوبة، هذا ما أعرفه حول هذا الموضوع.

يقول السائل: فضيلة الشيخ: لكن هل هناك أشياء تذكر فيها مثلاً إنسان

سيدعو على إنسان آخر أو سيطلب منه شيئاً، هل يقرأ هذه الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا، لا يقرؤها، يعني: يجعلها مقدمة لحاجته،

لا ليس بمشروع.

(١) هو حديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. قال: فضرب في صدري، وقال: «والله ليهنك العلم أبا المنذر»، أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، رقم (٨١٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً، فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز، رقم (٢٣١١).

(٨٨٤) يقول السائل: في الآية الكريمة في سورة فاطر ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] وتفسير الآية في سورة البقرة: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمِكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، هل تأتي التقوى قبل العلم، أم العلم قبل التقوى؟ وكيف تكون التقوى بدون علم، بناء على ما جاء في تفسير الآية الكريمة: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي: خافوه وراقبوه واتبعوا أمره واتركوا زجره، جزاكم الله خيرًا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، والخشية قوة الخوف من الله - تبارك وتعالى - لكمال عظمته وسلطانه، وهذا لا يتأتى إلا من شخص عالم بالله وأسمائه وصفاته، ولهذا قال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] أي: ما يخشاه الخشية التامة إلا العلماء، والمراد: العلماء بالله، وأسمائه وصفاته، وأحكامه، وليس العلماء بطبقات الأرض، وأجواء السماء، وعلم الفيزياء وما أشبه ذلك، فإن هؤلاء علومهم لا تؤثر عليهم بالنسبة لخشية الله، ولهذا نجد من هؤلاء العلماء الكبار الذين هم رؤوس في الكفر والعياذ بالله، لكن المراد بالعلماء هنا: العلماء بالله، وأسمائه وصفاته، وأحكامه، فهم الذين يخشون الله تعالى حق خشيته، والخشية مبنية على العلم، فكلما كان الإنسان أعلم بالله كان أشد خشية لله، وأعظم محبة له - تبارك وتعالى -.

وأما قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمِكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فإن كثيرًا من الناس يظنون أن قوله: ﴿وَيَعْلَمِكُمُ اللَّهُ﴾ مبني على قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ وليس كذلك، بل الأمر بتقوى الله أمر مستقل، ولا يمكن تقوى الله إلا بالعلم بالله، وقد ترجم البخاري رحمته الله على هذا المعنى في قوله في صحيحه: باب العلم قبل القول والعمل، ثم استدل لذلك بقول الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، وعلى هذا فلا تعارض بين الآيتين، لأن قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أمر مستقل

بالتقوى، ولا يمكن أن يتقي الإنسان ربه إلا إذا علم ما يتقيه، أما قوله: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾، فهي جملة مستأنفة تفيد أن العلم الذي نناله إنما هو من عند الله وحده، فلا علم لنا إلا ما علمنا الله - تبارك وتعالى -، وتعليم الله إيانا نوعان: غريزي وكسبي.

فالغريزي: هو ما يؤتاه الله تعالى للعبد من العلم الذي لا يحتاج إلى تعلم، أرأيت الصبي تلده أمه ويهتدي كيف يتناول ثديها ليرضع منه دون أن يعلمه أحد، وكذلك البهائم تعلم ما ينفعها مما يضرها دون أن يسبق لها تعليم من أحد.

وأما التعليم الكسبي فهو: ما يورثه الله العبد بتعلمه بالعلم وتعاطي أسبابه، حيث يتعلم على المشايخ ومن بطون الكتب، ومن أصوات أشرطة التسجيل وغير ذلك، ولهذا لما سألوا النبي ﷺ عن الروح ما هي؟ مع أنها مادة الحياة ولا حياة للبدن إلا بها، أمر الله نبيه أن يقول: ﴿الرُّوحُ مِنْ أَمْرِي وَمَا أُوْتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٨٥]، وهذا يتضمن توبيخهم عن السؤال عن الروح، كأنه قال: الروح من أمر الله، وما بقي عليكم أن تسألوا عن شيء إلا عن الروح؟ ما بقي عليكم من العلوم أن تدركوه إلا علم الروح؟ ولهذا قال: ﴿وَمَا أُوْتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٨٥].

والحاصل أن قوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] تفيد أنه من كان باالله أعلم كان له أخشى، وأما آية البقرة: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فليس فيها أن التقوى مقدمة على العلم، لأنه لا يمكن تقوى إلا بعلم ما يتقى، وأن الجملة ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ ليس لها ارتباط بما قبلها.

(٨٨٥) يقول السائل: ما تفسير قول الله تعالى: ﴿وَأِنْ تَبَدُّوا مَا فِي

أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَخَافُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية حينما نزلت على الصحابة رضي الله عنهم شق عليهم ذلك، وجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم جاثين على ركبهم يزجون التخفيف، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «قولوا: سمعنا وأطعنا»^(١)، فقالوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. فخفف الله عنهم وأنزل قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] فرفع الله عنهم التكليف إلا فيما كان تحت طاقتهم، ولهذا قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «إن الله تجاوز عن أمي ما حدثت به نفسها، ما لم تعمل أو تتكلم»^(٢)، فحديث النفس مهما بلغ من الفحش والقبح لا يضر، ما دام الإنسان كارهاً له غير راكن إليه، فإنه لا يضره، لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(٨٨٦) **يقول السائل:** كيف نجمع بين قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، وبين معنى الحديث الشريف الذي هو: «إن الله تجاوز عن أمة محمد صلى الله عليه وسلم ما حدثت به نفسها، ما لم تفعله أو تتكلم به»؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الجمع بين هذه الآية وبين الحديث الذي أشرت إليه هو في قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فما كان بوسع الإنسان فإنه مؤاخذاً به، وما كان ليس بوسعه فهو غير

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، رقم (١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العتق، باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه، رقم (٢٥٢٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب، إذا لم تستقر، رقم (١٢٧).

مؤاخذ به. فقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تُبَدُّوهُمَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحْسِبَنَّكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] جاءت الآية بعده: ﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فالخواطر التي تردُّ على المرء ولا يركن إليها ولا يطمئن لها، وإنما هو حديث نفسٍ عابر لا يركن إليه ولا يأخذ به، هذا لا يؤاخذ به، لأنه فوق طاقة المرء.

أما إذا كانت الهواجس التي تردُّ على القلب يطمئن إليها الإنسان ويأخذ بها فإنه عمل يؤاخذ به العبد، ولهذا قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»^(١)، وأخبر -عليه الصلاة والسلام- عن الرجل يقاتل أخاه المسلم، فقال -عليه الصلاة والسلام-: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار». قالوا: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «لأنه كان حريصاً على قتل صاحبه»^(٢).

فالمهم أن ما يردُّ على القلب إذا اطمأن إليه الإنسان وأخذ به واعتبره فإنه يؤاخذ عليه، أما الهواجس التي تطرأ ويحدث الإنسان نفسه فيها ولكنه لا يركن إليها فلا يؤاخذ بها، مثل: لو كان يحدث الإنسان نفسه هل يطلق زوجته أو لا؟ نقول: إن الزوجة لا تطلق، حتى لو نوى أن يطلقها فإنها لا تطلق، لأن الطلاق لا يكون إلا بالقول، أو بما يدل عليه من الفعل كالكتابة، ولا يؤاخذ بهذا.

وكذلك لو نوى أن يتصدق بهذه الدراهم وعزم، ولكنه ما دفعها إلى الآن، فإنه لا يلزمه التصدق بها، سواءً نواها لشخصٍ معين أو نواها صدقةً ولم يُعيَّن من يتصدق بها عليه، فإنه لا تلزمه الصدقة.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب ﴿وَلَنْ طَافَيْنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩]، رقم (٣١)، مسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، رقم (٢٨٨٨).

(٨٨٧) يقول السائل: ما هي فوائد قراءة آية الكرسي، وآخر آية في سورة

البقرة عند الخروج من البيت؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ليس في هذا سُنَّةٌ حتى نقول: ما هي الفوائد؟

فلا يُسَنُّ للإنسان إذا خرج من بيته أن يقرأ آية الكرسي، أو الآيتين اللتين في آخر سورة البقرة.



❁ سورة آل عمران ❁

(٨٨٨) يقول السائل: ما تفسير الآية الكريمة: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]؟ مع التمثيل لكل من الآيات المحكمات والمتشابهات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، قَسَمَ اللهُ -تبارك وتعالى- القرآن الكريم إلى قسمين: محكم ومتشابه.

والمراد بالمحكم هنا: الواضح البين الذي لا يخفى على أحد معناه، مثل: السماء، والأرض، والنجوم، والجبال، والشجر، والدواب وما أشبهها، هذا محكم، لأنه لا اشتباه في معناه.

وأما المتشابهات: فهي الآيات التي يشبه معناها ويخفى على أكثر الناس، ولا يعرفها إلا الراسخون في العلم، مثل بعض الآيات المجملة التي ليس فيها تفصيل، فَتَفْصِلُهَا السُّنَّةُ، مثل قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣] فإن إقامة الصلاة غير معلومة، والمعلوم من هذه الآية وجوب إقامة الصلاة فقط، لكن كيف الإقامة؟ هذا يعرف من دليل آخر. والحكمة من أن القرآن نزل على هذين الوجهين هي الابتلاء والامتحان، لأن من في قلبه زَيْغٌ يَتَّبِعُ المتشابه فيبقى في حيرة من أمره، وأما الراسخون في العلم فإنهم يؤمنون به كله متشابهه ومحكمه، ويعلمون أنه من عند الله، وأنه لا تناقض فيه.

ومن أمثلة المتشابه قول الله -تبارك وتعالى-: ﴿ثُمَّ لَئِنْ كُنْتُمْ فَتِنْتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] مع قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ سَأَلْتَهُمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]، فيأتي الإنسان ويقول: هذا متناقض، كيف يقولون: ﴿وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ثم يقال عنهم: إنهم ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]؟ فيضرب الآيات بعضها ببعض لِيُوقَعَ الناس في حيرة، لكن الراسخين في العلم

يقولون: كله من عند الله، ولا تناقض في كلام الله، ويقولون: إن يوم القيامة يومٌ مقداره خمسون ألف سنة، فتتغير الأحوال وتبديل، فتنزل هذه على حال، وهذه على حال.

(٨٨٩) **تقول السائلة ف. ق. ط:** ما معنى قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]؟ أفيدونا ببارك الله فيكم.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الآية في سورة آل عمران، وقد بين الله سبحانه وتعالى - أنه أنزل الكتاب على نبيه ﷺ، وجعله على نوعين، فقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، فجعله - سبحانه وتعالى - على قسمين أو على نوعين: نوع مُحْكَمٌ واضح المعنى لا اختلاف فيه ولا احتمال، وهذا هو ﴿أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أي: مرجع الكتاب الذي يرجع إليه، بحيث يحمل التشابه على المحكم، ليكون جميعه محكماً، ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ وإنما أنزله الله تعالى امتحاناً للعباد، حيث يعلم - سبحانه وتعالى - من يريد الفتنة وصدّ الناس عن دينهم والتشكيك في كتاب الله، ومن كان مؤمناً خالصاً يعلم أن القرآن كله من الله، وأنه لا تناقض فيه ولا اختلاف.

يقول الله تعالى: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ أي: متشابهات في المعنى، ليست صريحة واضحة، بل تحتاج إلى تأمل ونظر، وحمل لها على ما كان واضحاً بيناً.

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ أي: ميل عن الحق واتباع للهوى ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ أي: يتابعونه ويتبعونه حتى يجعلوا ذلك وسيلة إلى الطعن في كتاب الله - عز وجل -، ولهذا قال: ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾: ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ يعني: صدّ الناس عن دينهم، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا

الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴿ [البروج: ١٠] يعني: أن الذين صدوا المؤمنين عن دينهم وفتنواهم.

﴿ وَأَبْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ أي: طلب تحريف القرآن وتغييره عن مكانه وعمّا أراد الله به، يقول الله - عز وجل -: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ والتأويل هنا اختلف فيه أهل العلم، بناء على اختلاف الطريقتين وصلًا ووقفًا، فإن في الآية طريقتين: طريقة الوصل: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ فيكون المراد بالتأويل هنا التفسير، ولهذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «أنا من الراسخين في العلم الذين يعلمون تأويله»^(١)، أي: يعلمون تفسيره، وكان ابن عباس رضي الله عنهما من أعلم الناس بتفسير كلام الله. أما الطريقة الثانية فهي طريقة الوقف على قوله: ﴿ إِلَّا اللَّهُ ﴾ وعلى هذا فيكون المراد بالتأويل العاقبة التي يؤول إليها ما أخبر الله به عن نفسه وعن اليوم الآخر، فإن حقائق هذه الأمور لا يعلمها إلا الله - سبحانه وتعالى -، وعليه فيكون الوقف على قوله: ﴿ إِلَّا اللَّهُ ﴾، وهذا هو ما ذهب إليه أكثر السلف في القراءة، ويكون معنى قوله: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾ أن الراسخين في العلم يؤمنون بالمحكم والمتشابه ويقولون: إنه ﴿ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾، وإذا كان كلٌّ من عند الله فإنه لا يمكن أن يكون فيه تناقض أو تعارض، لقول الله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكُنْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُ وَإِفيهَ أَخْلِقْنَا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢].

ثم ختم الله الآية بقوله: ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ أي: ما يتذكر ويتعظُّ بآيات الله إلا من كان ذا عقل يحجزه عن المحرمات واتباع الشبهات والشهوات.

(١) انظر قوله في: (تفسير الطبري) (٣/١٨٣).

(٨٩٠) **يقول السائل:** قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤] الآية، وفي آية أخرى قال تعالى: ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الكهف: ٤٦] فهل المقصود بالبنيين في الآية الأولى والبنون في الآية الثانية الأولاد عامة، أم الذكور خاصة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المراد بـ ﴿ وَالْبَنُونَ ﴾ في هاتين الآيتين -وفي غيرهما أيضًا من كلام العرب عامة-: الذكور فقط، لأنه يقال: بنون ويقال: بنات، فالبنات هم نوع من البشر، والبنون هم النوع الآخر من البشر، فهما نوعان من البشر، قال الله تعالى: ﴿ أُمُّ لَهْ أَلْبَنَتْ وَلَكُمُ الْبَنُونَ ﴾ [الطور: ٣٩]، ومن المعلوم أن تَعَلَّقَ الإنسان بالبنيين أكثر من تعلقه بالبنات، ومع هذا فإنه يجب على الإنسان أن يَعْدَلَ بين أولاده الذكور والإناث، كما قال النبي ﷺ: «انفقوا الله واعدلوا بين أولادكم»^(١).

وبهذه المناسبة أود أن أُبَيِّنَ أنه يجب على الإنسان في عطية أولاده أن يعدل بينهم، فيعطي الذكر مثل حظ الأنثيين، فإذا أعطى الذكر مائة ريالٍ مثلاً فليعطِ الأنثى خمسين ريالاً، هذا بالنسبة للعطايا التي هي تبرع محض.

وأما النفقات فالعدل فيها أن ينفق على كل واحدٍ منهم بما يحتاج إليه، وهذا يختلف باختلاف حال الولد، فإذا كان لديك أولادٌ قد بلغوا سن الزواج واحتاجوا إليه وجب عليك أن تزوجهم، إذا كان لديك قدرةٌ على ذلك، ولا تعطِ الآخرين الذين لم يبلغوا سن الزواج مثلما أعطيت هؤلاء في الزواج، لأن هذا من باب دفع الحاجة. وكذلك لو مرض أحد الأبناء واحتاج إلى علاج وأنفقت عليه في علاجه، فإنه لا يلزمك أن تعطي الآخرين مثلما أنفقت على هذا المريض، لأن هذا من باب دفع الحاجة.

فالمهم أن الواجب على الإنسان أن يعدل بين أولاده في عطية التبرع، وأما ما يراد به دفع الحاجة فإن كل واحدٍ منهم تعطيه ما يحتاج إليه.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الهبة وفضلها، باب الإسهاد في الهبة، رقم (٢٥٨٧)، ومسلم: كتاب

الهبات، باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم (١٦٢٣).

(٨٩١) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ

أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٤٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المعنى أن هؤلاء استهموا أيهم يكفل مريم، واستهموا بالأقلام، والكيفية لا أعرفها، فهم استهموا على كيفية معينة أيهم غلب تكون عنده مريم.

(٨٩٢) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ

وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية أن الملائكة الذين كفروا بعيسى بن مريم عليه السلام من بني إسرائيل أرادوا أن يقتلوه ويصلبوه، فحضروا إليه، فألقى الله تعالى شبهة على رجل منهم، ورفع عيسى إليه إلى السماء، فقتلوا هذا الرجل الذي ألقى شبهة عليه وصلبوه، وقالوا: إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله، وقد أبطل الله دعواهم تلك في قوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧]، فانظر كيف كان عاقبة مكرهم حين جاءوا إلى عيسى بن مريم - عليه الصلاة والسلام - ليقتلوه، فألقى الله شبهة على رجل منهم فقتلوه وصلبوه، وظنوا أنهم أدرکوا مرادهم، فهذا من مكر الله تعالى بهم، والمكر هو الإيقاع بالخصم من حيث لا يشعر، وهو - أعني: المكر - صفة مدح إذا كان واقعاً موقعه وفي محله، ولهذا يذكره الله - عز وجل - واصفاً نفسه به في مقابلة من يمكرون بالله وبرسوله، فهنا قال: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، فالمكر صفة مدح في محله، لأنه يدل على القوة، والعظمة، والإحاطة بالخصم، وعلى ضعف الخصم، وعدم إدراكه ما يريد به خصمه، بخلاف الخيانة، فإن الخيانة صفة ذم مطلقاً، ولهذا لم يصف الله بها نفسه حتى في مقابلة من خانوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أرادوا خيانتته، وانظر إلى قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ

مِنْهُمْ ﴿ [الأَنْفَال: ٧١] ولم يقل: فقد خانوا الله فخانهم، بل قال: ﴿ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ﴾ [الأَنْفَال: ٧١].

وعلى هذا فلو قال قائل: هل يصح أن يوصف الله بالمكر؟ فالجواب: أن وصف الله بالمكر على سبيل الإطلاق لا يجوز، وأما وصف الله بالمكر في موضعه في مقابلة أولئك الذين يمكرون به وبرسله فإن هذا جائز، لأنه في هذه الحال يكون صفة كمال.

وبهذا يعلم أن ما يمكن من الصفات بالنسبة إلى الله - عز وجل - على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: لا يجوز أن يوصف الله به مطلقاً: كصفات النقص والعيب، مثل: العجز، والتعب، والجهل، والنسيان وما أشبهها، فهذا لا يوصف الله به بكل حال.

القسم الثاني: يوصف الله به بكل حال: وهو ما كان صفة كمال مطلقاً، ومع ذلك فإنه لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه.

والقسم الثالث: ما يوصف الله به في حال دون حال: وهو ما كان كمالاً في حال دون حال، فيوصف الله به حين يكون كمالاً، ولا يوصف الله به حين يكون نقصاً، وذلك مثل: المكر، والكيد، والخداع، والاستهزاء وما أشبه ذلك.

(٨٩٣) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنَ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يقول الله تعالى في هذه الآية الكريمة مبيِّناً حال رسول الله ﷺ: إنه - عليه الصلاة والسلام - رسول قد خلت من قبله الرسل، أي: مضت من قبله الرسل، فبلغوا الرسالة ثم كان مآلهم إلى الفناء،

لأن كل من عليها فان، ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام. قد خلت من قبله الرسل ومضت في إبلاغ دعوتها إلى الله - عز وجل -، ثم ماتوا كسائر البشر، ثم ينكر الله - عز وجل - على من تغيرت حاله لو مات النبي ﷺ أو قتل، فيقول: ﴿أَفَأَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤] أي:

ارتددتم عن الإسلام إلى الكفر، إلى الوراء بعد أن تقدمتم إلى الإسلام؟ ﴿وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ﴾ [آل عمران: ١٤٤] فيكفر بعد رده فإنه لن يضر الله شيئاً، لأن الله - سبحانه وتعالى - غني عن عباده، ولم يأمرهم - سبحانه وتعالى - بعبادته إلا لمصلحتهم، لا لمصلحته هو أو لمنفعته، فإنهم لن يبلغوا ضره فيضروه، ولن يبلغوا نفعه فينفعوه، قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧] فمن ينقلب على عقبيه بعد إسلامه فإنه لن يضر الله شيئاً وإنما يضر نفسه. ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] أي: القائمين بطاعته، أي: الذين قاموا بحقيقة الشكر، لأن حقيقة الشكر القيام بطاعة المنعم حيث ما تعلق، بالقلب أو باللسان أو بالجوارح.

وهذه الآية نزلت حين صاح الشيطان في المسلمين في غزوة أحد: أن النبي ﷺ قتل، فضعفت نفوس بعض المسلمين من أجل هذه الشائعة الكاذبة الخاطئة، فأنزل الله تعالى هذه الآية إشارة إلى أنه يجب على المسلمين - وإن مات نبيهم أو قتل - أن يذودوا عن شريعته، وعن سنته، في حياته وبعد مماته. وفي هذه الآية دليل على أن الكفر هو التأخر والرجعية والانقلاب على العقب، وأما الإسلام فإنه التقدم والمضي إلى الإمام فيما ينفع الإنسان في دينه وديناه، ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الملك: ٢٢]، وبهذا عرف سبب نزول هذه الآية الكريمة وعرف المراد بها، وأن الواجب على المسلمين أن يكونوا منتصرين لدينهم، سواء كان ذلك في حياة نبيهم أو بعد مماته - صلوات الله وسلامه عليه -.

(٨٩٤) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤]؟ والسؤال: ما الفرق بين القلب والصدر؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الظاهر أنه لا فرق بينهما، لكن القرآن الكريم جاء على أوسع ما يكون من البلاغة، فيعبر عن المعنى الواحد بألفاظٍ مختلفة حسب ما تقتضيه البلاغة في اللغة العربية، لأن القرآن كما قال الله -عز وجل-: ﴿يَلْسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥].



❁ سورة النساء ❁

(٨٩٥) تقول السائلة م. ص. هـ: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]؟ وما علاقة اليتامى بالنساء في هذه الآية، وجزاكم الله خيراً؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية نزلت حين كان الناس لا يعدلون في النساء اليتامى، بل يجبس الرجل اليتيمة، إما لابنه إن كانت لا تحل له، وإما لنفسه إن كانت تحل له، ولا يزوجه من يخطبها من الأكفأ، فقال الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَىٰ﴾ أي: إن خفتم عدم العدل في اليتامى فالنساء سواهن كثير: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا﴾ وبهذا عرفنا صلة آخر الآية بأولها.

(٨٩٦) يقول السائل: ما معنى هاتين الآيتين الكريمتين: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢]، والآية الثانية: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما الآية الأولى فمعناها: أن لا تعقدوا النكاح على من عقد عليها النكاح آباؤكم، من الأب أب الصلب أو الأجداد الذين فوقه، سواء كانوا من قبيل الأم أو من قبيل الأب، فلا يجوز للرجل أن يتزوج من عقد عليها أبوه أو جده، سواء كان جده من قبيل الأب أو من قبيل الأم، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ يعني: لكن ما قد سلف في الجاهلية من هذا الفعل فإنه معفو عنه.

وأما قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ فمعناه: أن الله حرم أن نجمع بين الأختين من نسب أو رضاع ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ يعني: لكن ما قد سلف لكم في الجاهلية فلا حرج عليكم فيه. والجمع بين الأختين محرّم، فإن تزوجهما في عقد واحد، بأن قال أبوهما:

زوجتك ابنتي، فكلا العقدین باطل، وإن سبق أحدهما الآخر فالسابق هو الصحيح، فلو زوج ابنته رجلاً في أول النهار، ثم زوجه أختها في آخر النهار مع بقاء الأولى، فنكاح الثانية باطل.

وكذلك لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها، فهؤلاء ثلاث لا يجمع بينهن: الأختان، والعممة وبنات أخيها، والحالة وبنات أختها، وما عدا ذلك من الأقارب فإنه يجوز الجمع بينهن، فيجوز الجمع بين ابنتي العم، وبين ابنتي الحالة، لكن لا ينبغي أن يجمع بين القريبات، لأن ذلك قد يفضي إلى قطيعة الرحم بينهما، إذ إن المعروف عادة أن الضرة تغار من ضرتها، ويحصل بينهما عداوة وبغضاء.

(٨٩٧) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى في سورة النساء: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢] إلى قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: في هذه الآية الكريمة بين الله -عز وجل- المحرمات في النكاح، وأسباب التحريم يعود في هاتين الآيتين إلى ثلاثة أشياء: النسب، والرضاع، والمصاهرة، فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ يفيد أنه لا يجوز للإنسان أن يتزوج من تزوجها أبوه أو جده وإن علًا، سواء كان الجد من قبل الأم أو من قبل الأب، وسواء دخل بالمرأة أم لم يدخل بها، فإذا عقد الرجل على امرأة عقدًا صحيحًا حرمت على أبنائه، وأبناء أبنائه، وأبنائه بناته وإن نزلوا.

وفي قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ [النساء: ٢٣] بيان ما يحرم بالنسب، وهن سبع: الأمهات وإن علون من الجدات، من قبل الأب أو من قبل الأم، والبنات وإن نزلن من بنات الابن، وبنات البنات وإن نزلن.

﴿ وَأَخَوَاتِكُمْ ﴾ سواء كن شقيقات أم لأب أم لأم.

﴿ وَعَمَّاتِكُمْ ﴾ وهن أخوات الآباء و الأجداد وإن علون، سواء كن عمات شقيقات أو عمات لأب أو عمات لأم، فالعمات الشقيقات أخوات لأبيك من أمه وأبيه، والعمات لأب أخواته من أبيه، والعمات لأم أخواته من أمه، والخالات هن أخوات الأم والجددة وإن علت، سواء كن شقيقات أو لأب أو لأم، فالخالات الشقيقات أخوات أمك من أمها وأبيها، والخالات لأب أخواتها من أبيها، والخالات لأم أخواتها من أمها.

واعلم أن كل خالة لشخص، أو كل عمة لشخص فهي عمة له ولمن تفرع منه، وخالة له ولمن تفرع منه، فعمة أبيك عمة لك، وخالة أبيك خالة لك، وكذلك عمة أمك عمة لك، وخالة أمك خالة لك.

﴿ وَبَنَاتُ الْأَخِ ﴾ وإن نزلن، سواء كان الأخ شقيقاً أو لأب أو لأم، فبنت أخيك الشقيق أو لأب أو لأم حرام عليك، وبنت بنتها حرام عليك، وبنت ابنها حرام عليك، وإن نزلن، وكذلك نقول في بنات الأخت.

هؤلاء سبع من النسب: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ﴾، وإن شئت حصرها فقل: يحرم على الإنسان من النساء الأصول وإن علون، والفروع وإن نزلن، وفروع الأب والأم وإن نزلن، وفروع الجد والجددة من صلبهم خاصة.

وفي قوله تعالى: ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ ﴾ [النساء: ٢٣] إشارة إلى ما يحرم بالرضاعة، وقد قال النبي ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»^(١)، فيما يحرم من النسب يحرم نظيره من الرضاع، وهن: الأمهات، والبنات، والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب، رقم (٢٦٤٥)، ومسلم: كتاب

الرضاع، باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة، رقم (١٤٤٧).

الأخ، وبنات الأخت، فنظير هؤلاء من الرضاع محرم، لقول النبي ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

وقوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ نَسَأْتِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، فهؤلاء الثلاث محررات بالصهر.

فقوله: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ يعني: أنه يحرم على الرجل أم زوجته وجدتها وإن علّت، سواء من قبيل الأب أم من قبيل الأم، وتحرم عليه بمجرد العقد، فإذا عقد الرجل على امرأة حرمت عليه أمها، وصار من محارمها وإن لم يدخل بها، يعني: وإن لم يدخل بالبنات، فلو قدر أنها ماتت البنت أو طلقها فإن أمها تكون محرماً له، ولو قدر أنه تأخر دخوله بهذه المرأة التي تزوجها فإن أمها تكون محرماً له، تكشف له ويسافر بها ويخلو بها، ولا حرج عليه، لأن أم الزوجة وجداتها يحرمن بمجرد العقد، لعموم قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾.

وقوله: ﴿وَرَبِّبَاتُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ نَسَأْتِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ المراد بذلك بنات الزوجة وبنات أولادها وإن نزلن، فمتى تزوج الإنسان امرأة فإن بناتها من غيره حرام عليه ومن محارمه، وكذلك بنات أولادها من ذكور وإناث، أي: إناث الأولاد، سواء كان الأولاد ذكوراً أم إناثاً، فبنت ابنها وبنت بنتها كبنتها، ولكن الله - عز وجل - اشترط هنا شرطين، قال: ﴿وَرَبِّبَاتُكُمْ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ نَسَأْتِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ فاشترط في تحريم الربيبة أن تكون في حجر الإنسان، واشترط شرطاً آخر أن يكون دخل بأمها أي: جامعها.

أما الشرط الأول: فهو عند جمهور أهل العلم شرط أغلبي لا مفهوم له، ولهذا قالوا: إن بنت الزوجة المدخول بها حرام على زوجها الذي دخل بها وإن لم تكن في حجره.

وأما الشرط الثاني: وهو قوله تعالى: ﴿الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ فهو شرط مقصود، ولهذا ذكر الله تعالى مفهومه ولم يذكر مفهوم قوله: ﴿وَرَبَّيْبِكُمْ﴾ التي في حُجُورِكُمْ ﴿ فدل هذا على أن قوله: ﴿وَرَبَّيْبِكُمْ﴾ التي في حُجُورِكُمْ لا يعتبر مفهومه، أما ﴿مِنْ نِسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ فقد اعتبر الله مفهومه فقال: ﴿فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾.

وأما قوله: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ فالمراد بذلك زوجة الابن وإن نزل، حرام على أبيه بمجرد العقد، وزوجة ابن الابن حرام على جده بمجرد العقد.

ولهذا لو عقد شخص على امرأة عقدًا صحيحًا ثم طلقها في الحال كانت محرّمًا لأبيه وجده وإن علا، لعموم قوله تعالى: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ والمرأة تكون حليلة لزوجها بمجرد العقد.

فهذه ثلاثة أسباب توجب التحريم: النسب، والرضاع، والمصاهرة. فالمحرمات بالنسب سبع، والمحرمات بالرضاع نظير المحرمات بالنسب، لقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

والمحرمات بالصّهر أربع: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَّيْبِكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ وَمِنْ نِسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣] والرابعة قوله: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

وأما قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء: ٢٣] فهذا التحريم ليس تحريمًا مؤبّدًا، لأن التحريم هو الجمع، فليست أخت الزوجة، محرمة على الزوج ولكن المُحرّم عليه أن يجمع بينها وبين أختها، ولهذا قال: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ ولم يقل: وأخوات نساءكم، فإذا فارق الرجل امرأته فرقة بائنة بأن تمت العدة فله أن يتزوج أختها، لأن المحرم الجمع.

وكما يحرم الجمع بين الأختين فإنه يحرم الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها، كما ثبت ذلك في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه «نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا، أَوْ خَالَتَيْهَا»^(١).

فاللاتي يحرم الجمع بينهما ثلاث: الأختان، والمرأة وعمتها، والمرأة وخالتها.

وأما بنات العم وبنات الخال، يعني: أن تكون امرأة بنت عم لأخرى، أو بنت خال لأخرى، فإنه يجوز الجمع بينهما.

(٨٩٨) **يقول السائل:** ما معنى قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْرَةً أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَايِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: في هذه الآية يخاطب الله تعالى المؤمنين

بوصف الإيثار فيقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وخاطبهم بهذا الوصف لِحُثِّهِمْ عَلَى تَلْقَى مَا يَأْتِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَمْرٍ أَوْ نَوَاءٍ، ولهذا يروى عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: إذا سمعت الله يقول: يا أيها الذين آمنوا فارح لها سمعك، فإما خيرا تؤمر به، وإما شرا تنهى عنه.

فينادي الله - سبحانه وتعالى - عباده المؤمنين ويقول لهم: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ وهذا قبل تحريم الخمر، فقد كان الناس في أول الأمر يشربون الخمر ثم حُرِّمَتْ، وكان الرجل يشرب الخمر ثم يصلي، فيأتي بها يأتي به السكران من أقوال لا تحل في الصلاة أو أفعال، فنهاهم أن يقربوا الصلاة وهم سكارى، ونهاهم أيضا أن يقربوا الصلاة وهم جنب إلا عابري سبيل،

(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها، رقم (٥١١٠)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، رقم (١٤٠٨).

وهذه الآية تنطبق تمامًا على المسجد، لأنه محل الصلاة، فلا يحل للمرء أن يبقى في المسجد ويمكث فيه وهو جنب، إلا أن يكون عابر سبيل، أي: إلا إذا كان مارًا بالمسجد فإن ذلك لا بأس به، مثل: أن يدخل المسجد وهو على جنابة ليأخذ كتابًا له في المسجد، أو ليعبر من باب إلى باب أو ما أشبه ذلك، ورخص كثير من أهل العلم للجنب إذا توضأ أن يمكث في المسجد، وقوله تعالى:

﴿ حَتَّى تَغْتَسِلُوا ﴾ أي غسل الجنابة وهو معروف.

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ﴾
يعني: إذا كان الإنسان مريضًا ولم يتمكن من الغسل، أو كان مسافرًا ولم يجد ماءً فإنه يتيمم، أي: يقصد أرضًا طيبة طاهرة، فيضرب يديه عليها ويمسح بهما وجهه وكفيه، وبذلك تتم طهارته، ويصلي بهذا التيمم كما يصلي بطهارة الماء تمامًا، حتى يجد الماء، فإذا وجد الماء عاد فتطهر به.

(٨٩٩) تقول السائلة: ما معنى قوله تعالى في آية القتل الخطأ: ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾ [النساء: ٩٢]؟ أرشدونا كيف تصوم المرأة هذه الأيام.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أولاً: ليت هذه المرأة لم تمثل بالقتل، لأنه يمكن أن يلزم المرأة صيام شهرين متتابعين في غير القتل، ولكن قد يكون من المرأة قتل خطأ، فيما لو كان صبيها إلى جنبها في الفراش، ثم انقلبت عليه وهي نائمة فقتلته، ففي هذه الحال يجب عليها الكفارة لله - عز وجل -، ويجب على عاقبتها الدية لورثة هذا الطفل، لقول الله - تبارك وتعالى -: ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ﴾ إلى أن قال: ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ٩٢].

والمرأة إذا لزمها صيام شهرين متتابعين وحاضت فإنها تفطر في حال الحيض، ثم إذا طهرت تستمر في الصيام ولا يبطل صيامها الأول، فمثلاً: إذا حاضت في الشهر الأول سبعة أيام، وفي الشهر الثاني سبعة أيام، لزمها أن تضيف إلى الشهرين اللذين تخللها الحيض أربعة عشر يوماً، ليتم صوم الشهرين المتتابعين.

وكذلك يقال في كفارة اليمين: لو أن المرأة لزمها كفارة يمين، ولم تجد كفارة الإطعام إطعام عشرة مساكين، أو الكسوة، أو تحرير الرقبة، فإنها يلزمها أن تصوم ثلاثة أيام متتابة، فإذا صامت أول يوم ثم حاضت فإنها تفطر، وإذا طهرت صامت يومين فقط، بناءً على اليوم الأول. وهكذا يقال في من انقطع تتابعه لعذر آخر كمرض أو سفر، فإنه إذا زال عذره يبني على ما سبق.

(٩٠٠) يقول السائل: يقول الله تعالى: ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ [النساء: ١٥٧] إلى قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ١٥٩]. ويقول الله تعالى في سورة المائدة: ﴿ مَا قُلْتُمْ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُمْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [المائدة: ١١٧]، فما معنى هاتين الآيتين عن النبي عيسى بن مريم عليه السلام؟ وهل توفاه الله تعالى أو ما زال حياً؟ وإذا كان حياً فما معنى قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ﴾ [المائدة: ١١٧].

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآيات في عيسى بن مريم عليه السلام،

بيِّن اللهُ تعالى فيها كذب دعوى اليهود في قولهم: إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله، فإن اليهود ادَّعوا ذلك، ولكن الله أكذبهم بقوله: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ ﴾

وَمَا صَلَّبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴿١٥٧﴾ أي: إن الله ألقى شَبَّهُه على رجل كان هناك، فقتلوا ذلك الرجل وصلبوه، وادعوا أنهم قتلوا المسيح عيسى بن مريم وصلبوه، ولكن الله تعالى كَذَّبَهُمْ، ثم قال مؤكداً ذلك: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (١٥٧) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ [النساء: ١٥٨]، فعيسى بن مريم لم يقتل ولم يموت، بل رفعه إليه الله - سبحانه وتعالى - حيًّا، على القول الراجح من أقوال أهل العلم أنه رفع حيًّا.

أما أن اليهود لم يقتلوه فإنه نص القرآن، ومن ادعى أنهم قتلوه فقد كَذَّبَ القرآن، ومن كَذَّبَ القرآن فهو كافر بالله - عز وجل -، فإن الله يقول: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ أي: قولاً متيقناً أنهم لم يقتلوا المسيح عيسى بن مريم. يبقى النظر في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] وقوله: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨] وقوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ [النساء: ١٥٧] وما أشبه ذلك، فكيف يجمع بين هذه الآيات؟

والجواب: أن الجمع بينها هو أن المراد بالوفاة في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ [المائدة: ١١٧] إما القبض، قبض الشيء يسمى توفياً، ومنه قولهم: تَوَفَّى حَقَّهُ، أي: قَبَضَهُ وافيًا كاملاً. وإما أن يراد بالوفاة النوم، فإن النوم يسمى وفاة، كما قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمِمْسِكَ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأَخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢] وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّنَا بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ [الأنعام: ٦٠] ويكون معنى ذلك أن الله تعالى ألقى عليه النوم ثم رفعه من الأرض نائماً، وليس المراد بالوفاة وفاة الموت، لأن عيسى - عليه الصلاة والسلام - لم يكن قد مات الآن، وسينزل في آخر الزمان، ينزل إلى الأرض فيحكم بين الناس بشريعة النبي ﷺ، ولا يقبل الجزية، ولا يقبل إلا الإسلام، وبهذا تبين أنه لا منافاة بين قوله: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] وبين قوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ [النساء: ١٥٧] وقوله: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨].

يقول السائل: فضيلة الشيخ: يعني نزول النبي عيسى عليه السلام إلى الأرض وحكمه بشريعة الإسلام، هل من كان غير مؤمن بشريعة الإسلام قبل نزول عيسى عليه السلام، ثم آمن به بعد نزوله، هل يعد هذا مؤمناً حقيقياً؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم يعد مؤمناً حقيقاً.

يقول السائل: فضيلة الشيخ: يعني: لا تنتهي التوبة إلى هذا الوقت؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: ما تنتهي التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها.

(٩٠١) **يقول السائل:** في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] هل تفهم الآية على ظاهرها، أم أن هناك معنى آخر؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: تُفْهَمُ هذه الآية وغيرها من الآيات على ظاهرها اللائق بالله - عز وجل -، فمن هذه الآية نفهم أن الله - سبحانه وتعالى - كَلَّمَ موسى عليه السلام، وقد بَيَّنَّ في آية أخرى أنه كلمه بصوت مسموع فقال: ﴿وَنَدَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢] والنداء يكون بالصوت العالي من بعيد، والمناجاة بالصوت الخفي القريب.

ومن هنا نعلم أن الله - سبحانه وتعالى - يتكلم بما شاء، متى شاء، كيف شاء، وأن كلامه بحروف وأصوات مسموعة، ولكن يجب أن نعلم بأن كلام الله - سبحانه وتعالى - لا يشبه كلام الأدميين بأصواتهم، لأن الله يقول في محكم كتابه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].
 ويقول بصيغة الاستفهام المشعر بالتحدي والنفى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]؟ يعني: ليس له شبيه ولا نظير، ولا أحد يساويه في جميع صفات الكمال.

وهذه القاعدة - أعني: الأخذ بظاهر القرآن - هي الواجبة، لأن الله تعالى خاطبنا بالقرآن وقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]،

﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣] آيتان من كتاب الله يَبَيِّنُ اللهُ - سبحانه وتعالى - أنه أنزل القرآن وجعله باللسان العربي من أجل أن نَفْهَمَهُ وَنَعْقِلَ معناه، وعلى هذا فيجب علينا الإيمان بظاهره حسب ما يقتضيه اللسان العربي، إلا أن يكون هناك دليل شرعي يوجب صرفه عن مقتضى اللغة إلى مقتضى الشرع، فإنه يجب اتباع ما دل عليه الشرع في ذلك، وما حصل الضلال بالتأويلات البعيدة إلا بسبب تحكيم الناس عقولهم فيما يجب لله، وما يجب عليه، وما يمتنع عليه، فحصل بذلك من تأويل نصوص الكتاب والسُّنَّة في أسماء الله وصفاته ما هو معلوم، وما هو متضمن للخروج عما كان عليه السلف الصالح رضي الله عنهم في إجراء كلام الله - سبحانه وتعالى - على ظاهره وحقيقته على الوجه الذي يليق به، من غير تشبيه ولا تمثيل، ولا تحريف ولا تعطيل ولا تكييف.



* سورة المائدة *

(٩٠٢) يقول السائل ع. ع: أرجو من فضيلة الشيخ تفسير هذه الآية من سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ [المائدة: ٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يقول الله - عز وجل - : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ ، والمحرم هو الله - عز وجل - ، وليس التحريم عائداً إلينا، ولا التحليل عائداً إلينا، ولا الحكم بالكفر عائداً إلينا، ولا الحكم بالإيمان عائداً إلينا، كل ذلك إلى الله - عز وجل - وحده، يقول: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ ، وإنما بُنِيَ الفعل لما لم يسمَّ فاعله لأنه معلوم، كما في قوله تعالى: ﴿ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٢٨]، ومن المعلوم أن الخالق هو الله - عز وجل - ، فهنا ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ ، ومن المعلوم أن المحرم هو الله - عز وجل - . والميتة كل ما لم يذكَّ ذكاةً شرعية، بأن مات حتف أنفه، أو ذبح على غير الطريقة الإسلامية فهو ميتة، ويستثنى من ذلك الجراد فميتته حلال، وكذلك السمك على جميع أنواعه فإنه حلال، قال الله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلنَّاسِ ﴾ [المائدة: ٩٦]، وقال النبي ﷺ فيما يروى عنه: «أحلت لنا ميتتان ودمان: فأما الميتتان: فالجراد والحوت، وأما الدمان: فالكبد، والطحال»^(١).

وقوله: الدم يريد بذلك الدم المسفوح، كما قيده الآية الثانية: ﴿ قُلْ لَا أُحَدِّثُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ ﴾ [الأنعام: ١٤٥] وأما الدم الذي يبقى في العرق بعد التذكية فإنه حلال طاهر، حتى لو ظهرت حمرة في الإناء فإنه حلال طاهر، لأنه ليس الدم المسفوح.

(١) أخرجه أحمد (٩٧/٢)، وابن ماجه: كتاب الصيد، باب صيد الحيتان، والجراد، رقم (٣٢١٨).

﴿لَحْمَ خِزِيرٍ﴾ وهو حيوانٌ معروفٌ خبيثٌ، معروفٌ بأكل العذرة -أي: أكل الغائط-، وفيه أيضًا دودة شريطية مؤثرة.

﴿وَمَا أَهْلَ لَعْنٍ إِلَّا اللَّهُ بِهِ﴾، أي: ما سُمِّي عليه غير اسم الله، بأن يقال: باسم المسيح، باسم موسى، باسم محمد، باسم جبريل وما أشبه ذلك، هذا أيضًا محرم لا يحل أكله.

﴿وَالْمُنْخِفَةُ﴾ التي انخفت، إما بشد الحبل على رقبتها حتى ماتت، أو بإغلاق الحجرة عليها وتسليط الدخان، أو ما أشبهه عليها.

﴿وَالْمَوْقُودَةُ﴾ وهي المضروبة بعضًا ونحوه حتى تموت.

﴿وَالْمَرْدِيَّةُ﴾ وهي التي تتردَّى من جبل من فوق، أو من جدار، أو ما أشبه ذلك فتموت.

﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ وهي التي ناطحت أخرى من البهائم فماتت.

﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ أي ما أكله الذئب أو نحوه.

﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ قوله: ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ مستثنى من قوله: ﴿وَالْمُنْخِفَةُ وَالْمَوْقُودَةُ وَالْمَرْدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ فهذه لا شيء، إذا أدركتها حية وذكيتها فهي حلال.

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ﴾ أي: ما ذبح على الأصنام، أي: ذبح لصنم، ولو ذُكِرَ اسم الله عليه، فإنه حرام. هذا معنى الآية الكريمة.

(٩٠٣) يقول السائل: في الآية الكريمة من سورة المائدة: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ

الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِزِيرِ﴾ [المائدة: ٣]. ما علاقة ذلك بالدم الذي ينقل من

شخص إلى آخر، وهل هناك إثمٌ في هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم كانوا في الجاهلية يأكلون الدم، إذا كان

الإنسان مسافرًا وجاع جوعًا ليس فيه اضطرار فصدَّ عِرْقَ ناقته وشرب منه،

فبيَّن الله -سبحانه وتعالى- أنه حرم علينا هذا، لأنه رجس نجس، ولكن هل

يشمل ذلك نقل دم من شخصٍ لآخر؟ ظاهر الآية الكريمة العموم، وعليه فلا يجوز أن ينقل دم من شخص إلى آخر إلا إذا اضطر المريض إلى الدم، فإنه ينقل إليه، بشرط أن يكون المنقول منه لا يتضرر بسحب الدم منه، فإن كان يتضرر فإنه لا يجوز أن نسحبه منه، فنقل الدم من شخصٍ لآخر يجوز بشرطين:

الشرط الأول: اضطرار المنقول إليه.

الشرط الثاني: انتفاء الضرر عن المنقول عنه.

ونزيد شرطاً ثالثاً، وهو: أن ينتفع المنقول إليه بهذا الدم، أما إذا كان لا ينتفع فلا فائدة من نقله إليه.

(٩٠٤) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ

بِالْحَقِّ﴾ [المائدة: ٢٧]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى الآية أن ابني آدم لصلبه - على رأي أكثر المفسرين - قرباً قرباناً إلى الله - عز وجل -، فَتَقَبَّلَ اللهُ تعالى قربان واحد منهما ولم يتقبل قربان الآخر، والذي لم يتقبل منه حسد أخاه كيف يتقبل من أخيه ولم يتقبل منه؟ فهده بالقتل، قال: لأقتلك، حسداً وبعياً، فقال له أخوه: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]، فكأنه يقول: لو اتقيت الله لقبلك منك.

ثم بيّن له أخوه أنه لن يبسط يده إليه ليقته، قال: ﴿مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٨]، وفي النهاية طوعت له نفسه قتل أخيه، فقتل أخاه فأصبح من الخاسرين، وقلق ماذا يصنع بهذه الجنازة؟ فبعث الله غراباً يبحث في الأرض، يَحْرُثُهَا بمنقاره أو بأظفاره، من أجل أن يريه كيف يدفن أخاه، فقال: ﴿يَوَيْلٌ لِيَ أَخْبَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوْرِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ [المائدة: ٣١].

وأما ما ذكر في الإسرائيليات أن آدم يأتيه ذكر وأنثى في بطن، وذكر

وأنتى في بطن، فالذكر الذي في البطن الأول يأخذ الأنثى التي في البطن الثاني، والذكر الذي في البطن الثاني يأخذ الأنثى التي في البطن الأول. هكذا قيل في الإسرائيليات، ولا أصل له.

(٩٠٥) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]؟ وهل إذا تسبب شخص بموت شخص آخر، ثم تسبب بإحياء شخص آخر، كانت مثل هذه الكفارة لتلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ أي: من كان سبباً في رفع قتل الظلم عن شخص مظلوم كان كمن أحيا الناس جميعاً، ومن قتلها بغير حق فكأنما قتل الناس جميعاً، هذا ما كتبه الله على بني إسرائيل، كما قال تعالى: ﴿مَنْ أَجَلٌ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

ومن قتل نفساً بغير حق، ثم أحيا نفساً أخرى غير مستحقة للقتل، فإن الثانية لا تكون كفارة للأولى من حيث ما يجب في كفارة القتل، أما من جهة الثواب فأمره إلى الله -عز وجل-.

(٩٠٦) يقول السائل ع. م: أريد تفسيراً لهذه الآية الكريمة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يبيِّن الله تعالى في هذه الآية أن الإنسان الذي لا يحكم بما أنزل الله فإنه يكون كافراً، وذلك لأنه أعرض عن كتاب الله وعمّا أنزله على رسله إلى حكم طاغوت مخالف لشريعة الله، ولكن هذا حسب النصوص مقيد بها إذا كان الحاكم بغير ما أنزل الله يعتقد أن الحكم أفضل من

حكم الله - عز وجل -، وأنفع للعباد وأولى بهم، وأن حكم الله غير صالح بأن يحكم به بين العباد، فإذا كان على هذا الوجه صار كافراً كافرين مخرجاً عن الملة. أما إذا حكم بغير ما حكم الله أتباعاً لهواه، أو قصداً للإضرار بالمحكوم عليه، أو محاباةً للمحكوم له ونحو ذلك، فإن كفره يكون كفراً دون كفر، ولا يخرج بذلك من الملة، لأنه لم يستبدل بحكم الله غيره زهداً في حكم الله ورغبةً عنه واعتقاداً أن غيره أصلح، وإنما فعل هذا لأمرٍ في نفسه، إما لمحابة قريب، أو لمدارة عدو، أو ما أشبه ذلك، المهم أن هذه المسألة تحتاج إلى تفصيل.

(٩٠٧) ما معنى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ

ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]؟ ومن هم الذين قالوا ذلك يا فضيلة الشيخ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذين قالوا ذلك هم النصارى، قالوا: إن الله

ثالث ثلاثة، الله والمسيح بن مريم وأمه، فكفروهم الله تعالى بذلك، لأنهم جعلوا مع الله شريكاً، والله سبحانه تعالى إله واحد، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمُورٌ إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

(٩٠٨) ما معنى قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ

إِن تُبَدَّ لَكُمْ سُوءُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يعجبني مثل هذا السؤال، أعني: السؤال عن

آيات الله - عز وجل -، وذلك لأن القرآن الكريم لم ينزل لمجرد التعبد بتلاوته، بل نزل للتعبد بتلاوته، وتدبر آياته، وتفكر معانيه، وللعمل به، واسمع إلى قول الله - عز وجل -: ﴿كُنْتُمْ أَزْوَاجًا لَّيْسَ لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مَوْلَاةٌ أَلَّا تَدَّبَّرُوا دَبْرَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَسْتَ تَدَّبَّرُونَ﴾ [ص: ٢٩]، فيعجبني ويسرني أن يعتني المسلمون بكتاب الله - عز وجل - حفظاً وفهماً وعملاً، وأنا أشكر الأخ السائل على هذا وأمثاله.

فقول في جوابه: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلَ الْقُرْآنُ تُبَدَّلْ لَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] هذه الآية نزلت مخاطباً الله بها من كانوا في عهد النبوة الذي هو عهد التحليل والتحریم والإيجاب والحل، فإنه ربما يسأل الإنسان في عهد النبوة عن شيء لم يحرم فيحرم لمسأله، أو عن شيء ليس بواجب فيوجب من أجل مسأله، فلهذا قال الله -عز وجل- تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلَ الْقُرْآنُ تُبَدَّلْ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [المائدة: ١٠١-١٠٢]، ولهذا قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «إنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم»^(١).

أما بعد وفاة النبي ﷺ فليسأل الإنسان عن كل ما أشكل عليه، بشرط أن لا يكون هذا من التعمق في دين الله -عز وجل-، فإن كان من التعمق والتتطع فإنه منهي عنه، لأن التعمق والتتطع لا يزيد الإنسان إلا شدة، فلو أراد الإنسان أن يسأل عن تفاصيل ما جاء عن اليوم الآخر، من الحساب والعقاب، وغير ذلك وقال: كيف يعاقب الإنسان؟ هل هو قائم أو قاعد، وما أشبه ذلك من الأسئلة التي ليست محمودة، فهنا لا يسأل، أما شيء مفيد، ويريد أن يستفيد منه فليسأل عنه، ولا ينهى عن السؤال.

(٩٠٩) يقول السائل: ما معنى الآية: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فِيمَنْبِتِكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٥]؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ، رقم (٧٢٨٨)، ومسلم: كتاب الحج، باب فرض الحج في العمر مرة، رقم (١٣٣٧).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية الكريمة: أن الله - سبحانه وتعالى - أمر المؤمنين بأن يَعْتَنُوا بأنفسهم، ويقوموا بما أوجب الله عليهم، وأنهم إذا فعلوا ذلك فإنه لا يضرهم من ضلَّ، ومما يلزم المؤمنين أن يدعوا إلى الله، وأن يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر، فإذا دعوا إلى الله أو أمروا بالمعروف أو نهوا عن المنكر ولم يجبههم أحد إلى ذلك فإن ذلك لا يضرهم، لأن هؤلاء الذين دعوا أو أمروا أو نهوا إذا ضلُّوا فإنما يضلون على أنفسهم، كما قال الله تعالى:

﴿ فَمَنْ أَهْتَدَىٰ فَأِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَأِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ﴾ [يونس: ١٠٨].

(٩١٠) **يقول السائل:** في القرآن الكريم مراجعة بين الله - سبحانه وتعالى - وعيسى بن مريم، عندما سأله - جل شأنه - : ﴿ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ [المائدة: ١١٦] الآية. هل هذه المراجعة حدثت في الدنيا قبل رفعه، أم ستحدث يوم القيامة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ظاهر سياق الآيات أن هذه المراجعة يوم القيامة، كما ستسمع: ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ۗ قَالَ سُبْحٰنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَن أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ۚ إِن كُنتَ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۚ تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنْتَ عَلٰمُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتَ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۚ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تَعَدَّيْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۚ وَإِن تَعَفَّرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ قَالَ اللَّهُ هٰذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۗ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [المائدة: ١١٩]... إلخ. فقله تعالى:

﴿ هٰذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴾ يدل على أن هذه المراجعة التي كانت بين الله وبين عيسى بن مريم، كانت في الآخرة.



❁ سورة الأنعام ❁

(٩١١) يقول السائل: ي. ج. إ: ما تفسير الآية الكريمة ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ [الرحمن: ١٧] والآية الأخرى: ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: الجواب عن الآية الأولى: أن الله - سبحانه وتعالى - يخبر عنه نفسه بأنه رب المشرقين ورب المغربين، والمراد بهما مشرقا الصيف والشتاء، مشرق الصيف حيث تكون الشمس في أقصى مدار لها نحو الشمال، ومشرق الشتاء حيث تكون الشمس في أقصى مدار لها نحو الجنوب، ونص الله على ذلك لما في اختلافهما من المصالح العظيمة للخلق، ولما في اختلافهما من الدلالة الواضحة على تمام قدرة الله - سبحانه وتعالى -، وكمال رحمته وحكمته، إذ لا أحد يقدر على أن يصرف الشمس من مشرق إلى مشرق ومن مغرب إلى مغرب إلا الله - عز وجل -، ولهذا قال: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾ (١٧) **فَأَيَّ آيَاتِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ** ﴿ [الرحمن: ١٧-١٨] فأشار في تعقيبه هذه الآية السابقة إلى أن هذا من آلاء الله ونعمه العظيمة على عباده.

إذا فالمراد بالمشرقين والمغربين مشرقا الشمس في الصيف والشتاء، ومغرباها في الصيف والشتاء وقد قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [المعارج: ٤٠] فجمع المشرق والمغرب، وقال تعالى في آية أخرى آية ثالثة: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾ [الزلزل: ٩] ولا تناقض بين هذه الآيات الكريمة، فالمراد بآية الثنية ما أسلفناه، والمراد بآية الجمع أن مشارق الشمس ومغاربها باعتبار مشرقها ومغربها كل يوم، لأن كل يوم لها مشرق ومغرب غير مشرقها ومغربها بالأمس، أو أن المراد بالمشارك والمغرب مشارق النجوم والكواكب والشمس والقمر.

وأما قوله تعالى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ فالمراد بها الناحية، أي: إنه مالك كل شيء ورب كل شيء، سواء أكان ذلك الشيء في المشرق أو في المغرب. وليعلم أن كتاب الله، وما صح من سنة رسوله ﷺ لا يمكن أن يكون

فيه تناقض، لا فيما بينها من النصوص، ولا فيما بينها وبين الواقع، فإن تَوَهَّم واهم التناقض أو التعارض فذلك إما لقصور في علمه، أو نقص في فهمه، أو تقصير في تدبره وتأمله، وإلا فإن الحقيقة الواقعة أنه ليس بين نصوص الكتاب والسنة تناقض، ولا بينها وبين الواقع أيضًا.

وأما قوله تعالى: ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ [يس: ٣٨] وهو الذي سأل عنه السائل، أو هو الفقرة الثانية من سؤاله، فمعناه: أن هذه الشمس العظيمة التي جعلها الله تعالى سراجًا وهاجًا، عظيم الحرارة عظيم النور، هذه الشمس تجري بإذن الله - عز وجل -، أي: تسير لمستقر لها أي لغاية حددها الله - عز وجل - بعلمه، ولهذا قال: ﴿ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ [يس: ٣٨]، فهو لعزته - تبارك وتعالى - وقهره خلق هذه الشمس العظيمة، وسخرها تجري بأمره وبمقتضى علمه وحكمته إلى حيث أراد الله - عز وجل -، والمستقر هو مستقرها تحت العرش، حيث تذهب كل يوم إذا غربت وتسجد تحت العرش عرش الرحمن - جل وعلا - وتستأذن، فإن أذن لها وإلا رجعت من حيث جاءت وخرجت من مغربها، وهذا هو ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، فإن الناس إذا رأوها خرجت من المغرب آمنوا أجمعون، ولكن لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا.

كذلك تجري لمستقر آخر، وهو منتهاها يوم القيامة الدال عليه قوله تعالى: ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير: ١]، وفي هذه الآية دلالة واضحة على أن الشمس تدور على الأرض، وهو الذي يدل عليه ظاهر القرآن، وهو الذي نعتقده وندين الله به، حتى يأتينا دليل محسوس ظاهر يسوغ لنا أن نؤول ظاهر الآية. أما ما يقال الآن بأن اختلاف الليل والنهار وطلوع الشمس وغروبها إنما هو بسبب دوران الأرض، فإنه لا يحل لأحد أن يعدل عن ظاهر الكتاب والسنة إلا بدليل يكون حجة له أمام الله - عز وجل - يوم القيامة، يسوغ له أن

يصرف ظاهر القرآن والسُّنَّة إلى ما يطابق ذلك الشيء المدعى، وما دمننا لم نر شيئاً محسوساً تطمئن إليه نفوسنا ونراه مُسوِّغاً لنا جواز صرف القرآن عن ظاهره فإن الواجب علينا معشر المؤمنين أن نؤمن بظاهر القرآن والسُّنَّة، وأن لا نلتفت إلى قول أحد خالفهما كائناً من كان، وإلى الآن لم يتبين لي صحة ما ذهب إليه هؤلاء من أن اختلاف الليل والنهار في الشروق والغروب كان بسبب دوران الأرض.

وعليه فإن عقيدتي التي أدين الله بها أن الشمس هي التي يحصل بها اختلاف الليل والنهار، وهي التي تدور على الأرض، والله على كل شيء قدير. ألم تر إلى قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزُورُ عَنْ كَهْفِهَا ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ﴾ [الكهف: ١٧]؟
 ألم تر إلى قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢]؟

أولم تر إلى قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ﴾ [الكهف: ٨٦]؟ ففي هذه الآيات المتعددة إضافة الطلوع والغروب، وإضافة التزاور إلى الشمس، وإضافة التواري أيضاً إلى الشمس، فما بالنا نصرّف هذه الأفعال المسندة إلى الشمس عن ظاهرها إلى قول لم يتبين لنا أنه واقع حساً؟ إن هذا لا يجوز أبداً إلا بدليل محسوس يستطيع الإنسان أن يواجهه به يوم القيامة ويقول: يا رب إني رأيت الأمر المحسوس يخالف ظاهر ما خاطبتنا به، وأنت أعلم وأحكم، وكتابك مُنزّه عن أن يناقض الواقع المحسوس، فإذا تبين بالحس الواضح البين أن اختلاف الليل والنهار بسبب دوران الأرض فإن فهمي يكون خطأ، وأما ما دام الأمر هكذا مجرد أقاويل فإني أعتقد أنه لا يجوز لأحد أن يخالف ظاهر الكتاب والسُّنَّة في مثل هذه الأمور.

وخلاصة القول: إن معنى قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ بَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨] أن الله يخبر بأن الشمس تسير بإذن الله - عز وجل - لمستقر

لها، لغاية تنتهي إليها وهو يوم القيامة، ولستقر لها ولغاية تنتهي إليها يومياً وهو سجودها تحت العرش، كما صح ذلك عن النبي ﷺ من حديث أبي ذر الذي رواه البخاري وغيره^(١).

(٩١٢) يقول السائل ع. ا. ح: ما معنى قوله تعالى: ﴿ثَمَنِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ

الضَّأْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية وما بعدها يُبَيِّنُ اللهُ تعالى فيها أصناف الأنعام التي أحلها الله لنا، يبين - سبحانه وتعالى - أنها ثمانية أصناف: ذكر وأنثى من الضأن، وذكر وأنثى من المعز، وذكر وأنثى من الإبل، وذكر وأنثى من البقر.

ثم يقول - عز وجل -: ﴿قُلْ ءَلَدَّكَّرٍ مِّنْ حَرَمٍ أَمْ الْأُنثِيَّتَيْنِ أَمَّا أَسْتَمَلْتُمْ عَلَيْهِ أَزْوَاجُ الْأُنثِيَّتَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، ويردُّ بذلك على المشركين الذين حرموا من هذه الأصناف ما شاءوا وأباحوا ما شاءوا، فقالوا: ﴿مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيْنَا أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ﴾ [الأنعام: ١٣٩].

وتشير الآية الكريمة إلى أنه لا يحل لأحد أن يُحَلِّلَ أو يُحَرِّمَ شيئاً إلا بإذن الله - عز وجل -، فإن التحليل والتحريم والإيجاب والاستحباب كله إلى الله - عز وجل -، ليس لأحد أن يتقدم فيه بين يدي الله ورسوله ﷺ ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّنْفَرْتُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ١١٦].

وبهذه المناسبة أود أن أذكر المستمع بقاعدتين مهمتين دل عليها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأجمع المسلمون عليها.

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة الشمس والقمر، رقم (٣١٩٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيهان، رقم (١٥٩).

القاعدة الأولى: أن الأصل في العبادات الحظر والمنع، حتى يقوم دليل على المشروعية.

والقاعدة الثانية: أن الأصل فيما سوى ذلك الحل والإباحة، حتى يقوم دليل على المنع.

دليل القاعدة الأولى: قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، وقول النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(١)، وفي لفظ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

ودليل القاعدة الثانية: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]، وقول النبي ﷺ: «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدد حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم فلا تبحثوا عنها»^(٢)، وقال ﷺ: «ما سكت عنه فهو عفو»^(٣).

وعلى هذا فكل من تعبد لله تعالى بشيء من الأقوال أو الأفعال أو العقائد، ولم يكن له دليل من كتاب أو سنة، فإن تعبده هذا مردود عليه، بل هو آثم به، قال النبي ﷺ: «كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(٤)، وكل من حرّم شيئاً سوى العبادات فإننا نقول له: هات الدليل على ما قلت، وإلا فقد قلت ما ليس لك به علم.

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اصطلحوها على صلح جور، رقم (٢٦٩٧)، ومسلم: كتاب

الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة، رقم (١٧١٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨١/٨).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الأطعمة، باب ما لم يُذكر تحريمه، رقم (٣٨٠٠).

(٤) تقدم تخريجه.

(٩١٣) يقول السائل أ. س. س: ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبِغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٤٦]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية أن الله يخبر بأنه حرم على الذين هادوا - وهم اليهود - كل ذي ظفر من البهائم، وذو الظفر قال أهل العلم: هو الذي ليس فيه شق في يديه ولا في رجليه، يكون يده ورجلاه طبقة واحدة، بمعنى: أنه يكون كخف بعير مثلاً غير مشقوق، لأن الأرجل في البهائم منها ما هو مشقوق كالماعز والبقرة، ومنها ما هو غير مشقوق كالإبل، فحرم عليهم كل ذي ظفر، وحرم عليهم من البقر والغنم شحومها إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم فإنه حلال لهم، وبين الله - سبحانه وتعالى - أن هذا التحريم إنما هو ببغيتهم وعدوانهم، وأنهم لما بغوا واعتدوا حرم عليهم بعض الطيبات، كما قال تعالى في آية أخرى: ﴿ فَيُظْلِمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ [النساء: ١٦٠]، وهو نوع من العقاب، ﴿ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبِغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، وهنا الضمير يعود إلى الله - عز وجل -، وأن ما جاء في الذم للتعظيم، وهو - سبحانه وتعالى - أصدق القائلين وأعدل الحاكمين.

ويؤخذ من هذه الآيات الكريمة أن الإنسان بمعصيته لربه وببغيه قد يُحْرَمُ بعض الطيبات، إما شرعاً كما حصل لليهود، وإما قدرًا، فإن الإنسان قد يصاب بأفات تمنعه من تناول بعض الطيبات بسبب عدوانه وبغيه، وكذلك أيضًا قد يحدث الله تعالى الجذب والقحط وقلة الثمار بسبب المعاصي والذنوب، فرزق الله - عز وجل - والطيبات التي أحلها للعباد إذا بغوا واعتدوا فقد يُحْرَمُونَهَا، إما شرعاً وإما كونًا وقدرًا، لكن لو أن الناس فعلوا ما أمر به الله ورسوله وقاموا بطاعة ربهم فإن الله يقول: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ

ءَامِنُوا وَاتَّقُوا لِنَفَحِنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴿ [الأعراف: ٩٦]، نسأل الله تعالى أن يحقّق للمسلمين الإيوان والتقوى.

يقول السائل: فضيلة الشيخ: هذا التحريم هل هو خاص باليهود فقط؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم خاص باليهود، لقوله تعالى: ﴿ فَيُظَلِّمِ
 مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا ﴾ [النساء: ١٦٠] لم ينسخ هذا إلى يوم القيامة، لكن
 الشريعة كلها، شريعة اليهود، وشريعة النصارى، وكل الشرائع نسخت
 بشريعة النبي ﷺ، ولكن ما داموا متمسكين بدينهم وهم معتقدون أنهم على
 دينهم فإن هذا محرّم عليهم.

(٩١٤) **يقول السائل:** ع. ح: في الآية الكريمة التي في سورة الأنعام:
 ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِّنْ إِمْلَاقٍ تَحْنُ نَزْرُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ [الأنعام: ١٥١]
 وفي سورة الإسراء: ﴿ تَحْنُ نَزْرُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ﴾ [الإسراء: ٣١] ماذا يفيد الاختلاف
 في هذا الترتيب؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الاختلاف في هذا التعبير مبني على اختلاف
 الحالين: ففي آية الأنعام يقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِّنْ إِمْلَاقٍ ﴾
 [الأنعام: ١٥١] يعني: من فقر، يعني: إذا كنتم فقراء فلا تقتلوا أولادكم، ثم قال:
 ﴿ تَحْنُ نَزْرُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ [الأنعام: ١٥١]، فبدأ بالآباء لأنهم فقراء، فبدأ
 بذكر رزقهم قبل ذكر رزق الأولاد المقتولين.

أما في الآية الأخرى آية الإسراء: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ تَحْنُ
 نَزْرُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ﴾ [الإسراء: ٣١] فلأن الآباء القتالين هنا ليسوا فقراء، بل هم
 أغنياء لكن يخشون الفقر، فكان الأنسب أن يبدأ بذكر رزق الأولاد قبل ذكر
 رزق الآباء، لأن الآباء رزقهم موجود، فقال: ﴿ تَحْنُ نَزْرُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ﴾.



❖ سورة الأعراف ❖

(٩١٥) **يقول السائل:** مَنْ هم هؤلاء القوم الذين أرسل الله عليهم هذا العقاب المذكور في هذه الآية: ﴿ فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ ﴾ [الأعراف: ١٣٣]؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: هؤلاء فرعون وقومه، أرسل الله عليهم الطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم.

أما الطوفان فهو الماء الذي يغرق زروعهم، وأما الجراد فهو معروف يرسله الله تعالى فيأكل الزرع وهو أخضر، وأما القمل فإنه دودة تأكل الحَبَّ بعد أن يدخر، وأما الدم فالصواب فيه أنه نزيف يخرج من أبدانهم، وأما الضفادع فإنها ذلك الحيوان المشهور المعروف يفسد عليهم المياه.

فيكون الله تعالى قد أصابهم بطعامهم وشرابهم، بل حتى ببادء حياتهم وهي الدم وهذا والعياذ بالله من العقوبات التي تصيبهم، بل التي أصابتهم حتى لجؤوا إلى موسى -عليه الصلاة والسلام-، وطلبوا منه أن يسأل الله تعالى أن يرفع ذلك عنهم.

(٩١٦) **يقول السائل أ. ع. ب:** ما الحكمة في أن الله -سبحانه وتعالى- لم يبين عدد أصحاب الكهف؟ ومن هم أصحاب الكهف؟ ومن هم أصحاب السبت وما قصتهم؟ أفيدونا في ذلك بارك الله فيكم.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قبل أن أجيب على هذا السؤال أود أن أُبيِّنَ أن من أساء الله تعالى الحكيم، والحكيم معناه الحاكم المحكم، فالله -سبحانه وتعالى- حاكم على عباده شرعاً وقدرًا، وهو -سبحانه وتعالى- ذو الحكمة البالغة التي لا تدركها أو لا تحيط بكنهها العقول، وما من شيء يقدره الله -سبحانه وتعالى- أو يشرعه لعباده إلا وله حكمة، لكن من الحكيم ما نعلمها ومن الحكم ما لا نعلم منها شيئاً، لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ

إِلَّا قَلِيلًا ﴿ [الإسراء: ٨٥]، وعلى هذا يجب على كل مؤمن أن يُسَلِّمَ لأمر الله الكوني والشرعي، ولحكمه الكوني والشرعي، وأن يعلم أنه على وفق الحكمة وأنه لحكمة.

ولهذا لما سألوا النبي ﷺ عن الروح قال الله تعالى: ﴿ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]، ولما سُئِلَتْ عائشة رضي الله عنها عن الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة قالت: «كان يصيبنا ذلك - تعني: على عهد النبي ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة»^(١)، تعني: أن الشرع جاء هكذا، ولا بد أن لذلك حكمة، وإذا تقرر هذه القاعدة في نفس المؤمن تم له الاستسلام لله - عز وجل - والرضا بأحكامه.

ثم نعود إلى الجواب عن السؤال، وقد تضمن السؤال عن شيئين: الأول: أصحاب الكهف، وقد قال السائل: ما الحكمة في أن الله - سبحانه وتعالى - لم يُبَيِّنْ عددهم؟ فنقول: إن الله تعالى قد أشار إلى بيان عددهم في قوله: ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [الكهف: ٢٢]، فهذه الآية تدل على أنهم سبعة وثمانهم كلبهم، لأن الله تعالى أبطل القولين الأولين وسكت عن الثالث، فدل على صحته: ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ ﴾ [الكهف: ٢٢] هذا يبطل هذين القولين، أما الثالث فقال: ﴿ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ ﴾ [الكهف: ٢٢]، ولم ينفه الله - عز وجل -.

وأما قوله: ﴿ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ ﴾ [الكهف: ٢٢] فلا يعني ذلك أن غير الله لا يعلم به، أو لا يعلم بها أي بالعدة، وإنما يراد بذلك أن نبينا محمداً

(١) تقدم تخريجه.

ﷺ لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله - سبحانه وتعالى -، ويكون في ذلك إرشاد للنبي ﷺ أن يفوض العلم إلى الله، ولو كان المعنى لا يعلم عدتهم أحد لكان مناقضاً لقوله: ﴿ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [الكهف: ٢٢] فإن الآية تدل على أن قليلاً من الناس يعلمون عدتهم، وعلى هذا فعدتهم سبعة وثامنهم كلبيهم. وهؤلاء السبعة فتية آمنوا بالله - عز وجل - إيماناً صادقاً، فزادهم الله تعالى هدى، لأن الله - عز وجل - إذا علم من عبده الإيمان والاهتداء زاده هدى، كما قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ [محمد: ١٧]، هؤلاء الفتية كانوا مؤمنين بالله، وزادهم الله تعالى هدى وعلماً وتوفيقاً، وكانوا في بلد أهلها مشركون، فأووا إلى كهف يحمون به من أولئك المشركين، وكان هذا الكهف وجهه إلى الناحية الشرقية الشمالية، كما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزُورُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرِّضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ ﴾ [الكهف: ١٧]، وهذه الوجهة أقرب ما يكون إلى السلامة من حرّ الشمس وإلى برودة الجو، بقوا على ذلك ثلاثمائة سنين وازدادوا تسعاً، والله - عز وجل - يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال في نومهم هذا، وقد ألقى الله الرعب على من أتى إليهم، كما قال تعالى: ﴿ لَوْ أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمَلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا ﴾ [الكهف: ١٨] كل ذلك حماية لهم.

ثم إن هؤلاء القوم بعد هذه المدة الطويلة أيقظهم الله من رقادهم، ولم يتغير منهم شيء لا في شعورهم ولا في أظفارهم ولا في أجسامهم، بل الظاهر - والله أعلم - أنه حتى ما في أجوافهم من الطعام قد بقي على ما هو عليه، لم يجوعوا ولم يعطشوا، لأنهم لما بعثهم الله - عز وجل - تساءلوا بينهم ﴿ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ [الكهف: ١٩]، وهذا يدل على أنه لم يتغير منهم شيء، وأن ما ذكر من أن أظفارهم زادت وشعورهم طالت هو كذب، لأنه لو كان الأمر هكذا لعرفوا أنهم قد بقوا مدة طويلة.

هؤلاء القوم في قصتهم عبرة عظيمة، حيث حماهم الله - عز وجل - من

تَسَلُّطِ أولئك المشركين عليهم، وآواهم في ذلك الغار هذه المدة الطويلة من غير أن يتغير منهم شيء، وجعل - سبحانه وتعالى - يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال، لثلاث تآثر الجنوب التي يكون عليها النوم، وحماهم الله - عز وجل - بكون من اطلع عليهم يولي فرارًا ويملاً منهم رعبًا.

والخلاصة التي تستخلص من هذه القصة هي: أن كل من التجأ إلى الله - عز وجل - فإن الله تعالى يحميه بأسباب قد يدركها وقد لا يدركها، وهو مصداق قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحج: ٣٨] فإن مدافعة الله عن المؤمنين قد تكون بأسباب معلومة وقد تكون بأسباب مجهولة لهم، فهذا يرشدنا إلى أن نحقق الإيمان بالله - عز وجل - والقيام بطاعته.

وأما أصحاب السبت فإن قصتهم أيضًا عجيبة وفيها عبر، فأصحاب السبت أهل مدينة من اليهود، حرم الله عليهم صيد الحيتان يوم السبت، وابتلاهم الله - عز وجل -، حيث كانت الحيتان يوم السبت تأتي شرعًا على ظهر الماء كثيرة، وفي غير يوم السبت لا تأتي، فضايق عليهم الأمر وقالوا: كيف ندع هذه الحيتان؟ لكنهم قالوا: إن الله حرم علينا أن نصيدها في يوم السبت، فلجؤوا إلى حيلة: فوضعوا شباكًا في يوم الجمعة، فإذا كان يوم السبت وجاءت الحيتان ودخلت في هذه الشباك انحسرت بها، فإذا كان يوم الأحد جاءوا فأخذوها، فقالوا: إننا لم نأخذ الحيتان يوم السبت، وإنما أخذناها يوم الأحد، وظنوا أن هذا التحيل على محارم الله ينفعهم، ولكنه بالعكس، فإن الله تعالى جعلهم قردة خاسئين، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ ءَاعْتَدُوا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقَلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥].

ففي هذه القصة من العبر: أن من تحيل على محارم الله فإن حيلته لا تنفعه، وأن التحيل على المحارم من خصال اليهود، وفيها أيضًا من العبر ما تدل عليه القصة في سورة الأعراف: ﴿وَسَأَلْتَهُمُ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاصِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ

شَرَعًا وَيَوْمَ لَا يَسْتَبِيحُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ بَلَّوْهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ [الأعراف: ١٦٣-١٦٥]، فقد انقسم أهل هذه القرية ثلاثة أقسام: قسم اعتدوا وفعلوا ما حرم الله عليهم بهذه الحيلة، وقسم نهوهم عن هذا الأمر وأنكروا عليهم، وقسم سكتوا، بل تَبَطَّأوا الناهين عن المنكر وقالوا: ﴿لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ [الأعراف: ١٦٤]، وقد بين الله - سبحانه وتعالى - أنه أنجى الذين يَنْهَوْنَ عن السوء، وأنه أخذ الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون، وسكت عن الطائفة الثالثة، وفيه دليل على خطورة هذا الأمر، أي: على خطورة من كان ينهى الناهين عن السوء، فيقولون مثلاً: إن الناس لن يبالوا بكلامكم، ولن يأتمروا بالمعروف ولن ينتهوا عن منكر، وما أشبه ذلك من التشبيط عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وفيه أيضًا دليل على أنه يجب على الإنسان أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، سواء ظن أنه ينفع أم لن ينفع، معذرة إلى الله، ولعل المنهي يتقي الله - عز وجل -.

(٩١٧) يقول السائل ع. ع: ما تفسير قوله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْفَاوِيسِ﴾ [الأعراف: ١٧٥]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تفسير هذه الآية الكريمة أن الله أمر نبيه محمداً ﷺ أن يتلو على الناس قصة هذا الرجل الذي آتاه الله آياته، أي: علمه أحكام شريعته وبينها له، ولكنه - والعياذ بالله - انسلخ منها وتركها، فتبعه الشيطان فأغواه، قال الله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥]

[١٧٦] أي: ولو شئنا لرفعناه بآياتنا فجعلناه يعمل بها ويقوم بواجبها، فإذا فعل ذلك رفعه الله تعالى بها، ولكنه -أي: هذا الذي آتاه الله الآيات- ليس أهلاً لأن يرفعه الله بها، لأنه أدخل إلى الأرض ومال إليها، و صار أكبر همه أن ينال حظوظه من الدنيا، سواء كان يريد الجاه أو المال أو المرتبة أو غير ذلك، واتبع هواه فيما أدخل إليه، فمثله كمثل الكلب يلهث دائماً، سواء حملت عليه أم لم تحمل، فمن هذا الرجل الذي له هذا المثل؟ قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٦]، فهذا هو الكافر الذي آتاه الله تعالى العلم، وبين له الشرع على أيدي رسله الكرام -عليهم الصلاة والسلام-، ولكنه أبى إلا أن يتبع هواه ويخلد إلى الأرض، فصار هذا ماله، نسأل الله العافية.

(٩١٨) يقول السائل أ، ع: في قصة آدم وحواء المذكورة في تفسير آية الأعراف قال بعض العلماء: إنها قصة باطلة، لكن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ذكرها في كتاب التوحيد، فما رأيكم في هذا؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: القصة غير صحيحة، وقد بينّا في كتابنا (شرح كتاب التوحيد) الأوجه الدالة على أنها غير صحيحة، ولا ندري لماذا وضعها الشيخ رحمه الله في كتابه.



❁ سورة الأنفال ❁

(٩١٩) تقول السائلة أ، ف، ش: ما تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٢-٢٣] الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المراد بهذا الكفار، كما قال - عز وجل - في آية أخرى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنفال: ٥٥]، وقال الله تعالى عنهم: ﴿إِنَّهُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤] فهم صُمٌّ لا يسمعون الحق سماع انتفاع به، بُكْمٌ لا يتكلمون بالحق، عُمي لا يرون الحق، فهؤلاء شر الدواب عند الله - عز وجل -، وهم الكفار عموماً، حتى اليهود والنصارى بعد بعثة الرسول ﷺ يدخلون في هذه الآية: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنفال: ٥٥].

(٩٢٠) تقول السائلة أ، ع: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية أن الله - سبحانه وتعالى - يحول بين المرء وقلبه، ف يريد الإنسان شيئاً ويعزم عليه وإذا به يتفصص عزمه ويتغير اتجاهه، فيكون الله تعالى حائلاً بين المرء وقلبه، وفي هذا تحذير للعباد من أن يحول الله تعالى بين العبد وقلبه فيزل ويهلك، فعلى المرء أن يراقب قلبه دائماً وينظر ما هو عليه حتى لا يزل ويهلك.



❁ سورة التوبة ❁

(٩٢١) يقول السائل: ما حكم البسملة في أول سورة التوبة؟ ولماذا لم تكتب فيها؟ أفيدونا ماجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: البسملة في أول سورة التوبة غير مشروعة، لأن الصحابة رضي الله عنهم حين كتبوا المصحف لم يكتبوها، وهذا يدل على أنها لم تنزل - أعني: البسملة بين سورة الأنفال وسورة براءة - ولهذا عدل الصحابة رضي الله عنهم عنها ولم يكتبوها.

(٩٢٢) يقول السائل ص. ح: لماذا لم تفتح سورة التوبة بالبسملة مثل جميع السور في القرآن الكريم؟ وما تفسير قوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لم تفتح هذه السورة بالبسملة لأن ذلك لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولو ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم لكان محفوظاً وباقياً، وقد ورد عن الصحابة رضي الله عنهم أنه أشكل عليهم هل سورة براءة بقية سورة الأنفال، أو أنها سورة مستقلة؟ وذلك لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ورود البسملة بينها وبين الأنفال، فلماذا جعلوا بينها فاصلاً وسمّوا كل واحدة منهما باسمها الخاص، ولم يجعلوا بينها بسملة، وكان هذا من الحكمة، لأنهم لو كتبوا البسملة لكان ذلك واضحاً، ولو تيقن الصحابة رضي الله عنهم أنها سورة واحدة لما جعلوا بينها فاصلاً، وكأنهم رضي الله عنهم رأوا أن يجعلوا هذا الفاصل دون أن يضعوا بسم الله الرحمن الرحيم.

وأما قوله: ما معنى قوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١]؟ فالمعنى: أن هؤلاء الذين جرى بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهدٌ مغفونٌ من قتالهم مبرؤون منه، ولهذا قال: ﴿فَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة: ٢]، وهذا إذا كان بين المسلمين والمشركين عهد دعت الحاجة

إلى عقده فإنه يجب على المسلمين ألا يتعرضوا للكفار في هذا العهد الذي جرى بينهم.

(٩٢٢) **يقول السائل أ. ح. ح:** لماذا لم تبدأ سورة التوبة بالبسملة كغيرها من السور؟ فإننا إذا أردنا قراءتها نقول قبل البدء فيها: أعوذ بالله من النار، ومن شر الكفار، ومن غضب الجبار، والعزة لله ولرسوله، ثم نبدأ في السورة، فهل هذا مشروع أم مخالف؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الدعاء الذي ذكرت عند بداية سورة براءة هذا مبتدع لا أصل له، ولا يجوز للإنسان أن يتبدى به السورة. وقد رأيت وأنا صغير هذا مكتوباً على هامش بعض المصاحف، والواجب لمن اطلع عليه أن يطمسه وأن يزيله، لأن هذا من البدع الذي لم ترد عن النبي - عليه الصلاة والسلام -.

وأما بالنسبة لشق السؤال الأول وهو أنه لم تبدأ هذه السورة بالبسملة، فلأنها هكذا جاءت، وأنه لو كانت البسملة منزلة فيها لكانت محفوظة ولكانت موجودة، لأن الله يقول: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] وقد أشكل على الصحابة رضي الله عنهم فيما يروى عن عثمان هل هي سورة مستقلة، أم آخر سورة الأنفال؟ فوضعوا بينهما فاصلاً بدون بسملة، ووضع الفاصل هنا حكماً بين حكمين، لأنه لو ثبت أنها من بقية الأنفال لم يكن هناك فاصل ولا بسملة، ولو ثبت أنها مستقلة لكان بالبسملة والفاصل، فلما لم يثبت هذا ولا هذا جعلوا فاصلاً، وكان هذا من الاجتهادات الموافقة للصواب. فإني أعلم علم اليقين أن لو كانت البسملة نازلة أمام هذه السورة لكانت باقية بلا شك، لأن الله يقول: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، وعلى هذا فلا يشرع للإنسان إذا ابتداء بسورة براءة أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم.

(٩٢٤) يقول السائل هـ. ي: هل الأشهر الحرم ما زالت حُرماً عند الله تعالى، أم تم نسخها؟ وما الدليل على ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الأشهر الحرم أربعة كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ لِلَّذِينَ أَلْقَيْتُمْ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦] وهي ثلاثة متوالية: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، وواحد منفرد وهو رجب. هذه الأشهر الحرم لها مزيد عناية في تجنب الظلم، سواء كان ظلمًا فيما بين الإنسان وبين ربه، أو ظلمًا فيما بينه وبين الخلق، ولهذا قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧].

واختلف العلماء -رحمهم الله- في القتال في هذه الأربعة الحرم: هل هو باقٍ تحريمه، أم منسوخ؟ فجمهور أهل العلم على أنه منسوخ، لأن الله تعالى أمر بقتال المشركين كافة على سبيل العموم.

وذهب آخرون من أهل العلم إلى أن التحريم -أي: تحريم القتال في هذه الأشهر- باقٍ، وأنه لا يجوز لنا أن نبتدئ الكفار بالقتال فيها، لكن يجوز لنا الاستمرار في القتال وإن دخلت الأشهر الحرم، وكذلك يجوز لنا قتالهم إذا بدؤونا بالقتال في هذه الأشهر.

فالمسألة إذاً خلافية: هل يجوز ابتداء القتال فيها -أي: في هذه الأشهر الأربعة الحرم- أو لا يجوز؟ والأمر في هذا موكول إلى ولاية الأمور الذين يُدبِّرون أمور الحرب والجهاد.

(٩٢٥) يقول السائل: ما هو النسيء في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ

زِيَادَةٌ﴾ [التوبة: ٣٧]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قوله تعالى ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُحْكِرُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾

[التوبة: ٣٧]، النسيء هو أن الأربعة الأشهر الحرم يحرم فيها القتال، وهي: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب. فكانوا في الجاهلية إذا أرادوا القتال في المحرم - وهم يعتقدون أنه حرام - قالوا: نؤجل تحريم هذا الشهر - أعني: شهر المحرم - إلى صفر، فيؤجلونه ويقاتلون في المحرم، ويقولون: نحن حَرَمْنَا بدلَه صَفْرًا، وهذا تأخيرٌ للتحريم من شهر محرم إلى شهر صفر، وقد قال الله تعالى عنه: ﴿ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾، لأنه تغييرٌ لما حَرَّمَ اللهُ - عز وجل -، ونقلٌ للتحريم من زمن إلى زمن آخر، ولهذا قال الله تعالى: إنه ﴿ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللهُ ﴾ فيقولون: نحن حَرَمْنَا القتال في أربعة أشهر من السنة ﴿ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللهُ ﴾ يعني: يُحِلُّوا القتال في المُحَرَّمِ مثلاً.

(٩٢٦) **يقول السائل ت. ع:** ما معنى قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللهُ ﴾ [التوبة: ٣٧]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم النسيء بمعنى التأخير، كانت العرب في جاهليتها أحياناً تجعل المحرم صفرًا و صفرًا محرمًا، وشهر المحرم معروف أنه شهر لا يجوز فيه القتال، فيكيفون هذا على رغبتهم، إن كانت رغبتهم أن يقاتلوا في المحرم قاتلوا وأخروا تحريمه إلى صفر، فأخروا التحريم إلى شهر آخر بعده.

يقول - عز وجل -: إن هذا ﴿ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللهُ ﴾ [التوبة: ٣٧] يعني: يأتوا بشهر واحد محرم فيحلوا ما حرم الله.

وفي الآية الكريمة دليل على أن الكفر يزيد وينقص، كالإيمان يزيد وينقص، فالإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والكفر يزيد بالسيئات

الزائدة على أصل الكفر، ولهذا يعاقب الكافر عليها - أي: على السيئات الزائدة على الكفر - كما قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا الْأَنْحَابَ الَّتِي فِي جَنَّتِ بَسَاءً لُونٌ ﴿٤٠﴾ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴿٤٢﴾ [المدرثر: ٣٨-٤٢] يعني: يقولون لهم: ما أدخلكم في النار؟ ﴿قَالُوا لَئِنْ كُنَّا مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَوْ أَنَّ نَطْعُ الْمَسْكِينِ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَحْوُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نَكْذِبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ آتَانَا الْيَقِينَ ﴿٤٧﴾ [المدرثر: ٤٣-٤٧] وهذا دليل على أن تركهم الصلاة وإطعام المسكين أثراً في تعذيبهم في سقر.

(٩٢٧) يقول السائل ع. ع. ع: ما معنى قول الله تعالى في سورة التوبة: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلِلُونَهُ عَامًا وَيُحْرِمُونَهُ عَامًا لِيُؤْطِقُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ﴿٣٧﴾ [التوبة: الآية؟] فأجاب - رحمه الله تعالى -: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴿٣٧﴾﴾ النسيء معناه التأخير، وكانوا في الجاهلية يعتقدون تحريم شهر المحرم، لأنه أحد الأشهر الحرم الأربعة التي ذكرها الله تعالى في قوله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ﴿٣٦﴾ [التوبة: ٣٦]، وهي ثلاثة متوالية وشهر منفرد، فالتوالية هي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، والمنفرد هو شهر رجب.

فكانوا في الجاهلية يؤخرون شهر المحرم يحلونه، ويجعلون التحريم في شهر صفر، ويقولون: نحن جعلنا أربعة أشهر في السنة محرمة، فوافقنا ما حرم الله، ولكنهم في الحقيقة أحلوا ما حرم الله تعالى وهو شهر المحرم، وتأخيرهم له إلى صفر هذا ضلال منهم وزيادة في الكفر، ولهذا قال الله - عز وجل -: ﴿زَيْنٌ لَهُمْ سَوْءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٧﴾ [التوبة: ٣٧].

(٩٢٨) يقول السائل: أخرجت زكاة مالي من البقر وأعطيتها لزوجتي باعتبار أنها زكاة، وعلى حسب ظني أنها تدخل في نطاق العاملين عليها، بمعنى: أنها تعينني في رعاية تلك الأبقار، وتُعدُّ الطعام للعامل الذين يقومون برعاية وسقي تلك الأبقار، فهل يصح ذلك؟ وإذا كان غير صحيح فهل عليّ أن أخرج تلك الزكاة التي مر عليها أربع سنوات مرة أخرى؟ وما معنى قوله تعالى: ﴿وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا﴾ [التوبة: ٦٠]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إن معنى قوله تعالى: ﴿وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا﴾ أي: على الزكاة، والمراد بذلك الطائفة الذين تقيمهم الدولة لقبض الزكاة ممن تجب عليهم وصرفها في مستحقها، هؤلاء هم العاملون عليها، وليس المراد بالعاملين عليها العاملين على مال الزكاة كما ظنه هذا السائل.

وعلى هذا فإخراج زكاته إلى زوجته بهذه النية لا يجزئه، والواجب عليه أن يعيد ما أخرجته، بمعنى: أن يزكي ماله عن السنة التي أخرج الزكاة فيها إلى زوجته بهذه النية، فإذا كان قد أعطها بقرة أو بقرتين فإنه يخرج الآن بقرة أو بقرتين، المهم أنه يضمن الزكاة أو يضمن ما دفعه لامرأته فيخرجه الآن.

وإني أنصح هذا الرجل وغيره وأقول: إن الواجب على المسلم أن يعلم أحكام الله تعالى في عبادته قبل أن يفعلها، ليعبد الله تعالى على بصيرة، أما كونه يتعبد لله تعالى بالجهل فإن هذا نقص عظيم، وربما يفعل شيئاً يحبط العمل وهو لا يدري، وربما يترك شيئاً لا بد من وجوده في العمل وهو لا يدري، فالواجب على المرء أن يتعلم من أحكام دينه ما تدعو الحاجة إليه والله المستعان.

(٩٢٩) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿سَأْتِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ﴾ [فصلت: ٥٣]؟ وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]؟ من هم الثلاثة الذين خلفوا؟ وما سبب نزول هذه الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما الآية الأولى، وهي قوله تعالى:

﴿ سَتْرِيهِمْ أَئِتْنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ [فصلت: ٥٣] فإن هذه الآية يعد الله - سبحانه وتعالى - فيها أنه سيرى هؤلاء المكذبين لرسول الله ﷺ، سيرهم آياته، أي: العلامات الدالة على صدق نبيه ﷺ وصحة رسالته، والسين هنا للتنفيس والتحقيق، وهو وقوع الشيء عن قرب. وقوله: ﴿ فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ [فصلت: ٥٣] الآفاق جمع أفق وهي النواحي، سيرهم الله - عز وجل - الآيات الدالة على صدق النبي ﷺ في الآفاق في فتحه للبلاد وإسلام أهلها، وربما تكون الآفاق هنا أوسع من الفتوحات، فيكون كل ما يظهر من الأمور الأفقية شاهداً لما جاء به القرآن، فإنه يكون دليلاً على صدق رسالة النبي الله ﷺ وصحة نبوته.

وقوله: ﴿ وَفِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ أي: في أنفس هؤلاء المكذبين، حيث تكون الدولة عليهم فيُغلبون، وتكون الغلبة لرسول الله ﷺ. وقوله: ﴿ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ أي: حتى يظهر ويبين أن ما جاء به النبي ﷺ هو الحق.

ثم قال تعالى: ﴿ أَوْلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [فصلت: ٥٣] يعني: أو لم تكف شهادة الله تعالى على كل شيء عن كل آية؟ فإن شهادة الله على الشيء أعظم من شهادة غيره، وكفى بالله شهيداً.

وشهادة الله تعالى لرسوله بالحق نوعان: شهادة قولية، وشهادة فعلية. أما الشهادة القولية: فإن الله تعالى قال في القرآن الكريم: ﴿ لَئِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ١٦٦] فهذه شهادة قولية بما أنزل الله على رسوله ﷺ.

وأما الشهادة الفعلية: فهي تمكين الله تعالى لرسوله محمد ﷺ في الأرض، ونصره إياه وإدالته على أعدائه، فإنه إن كان ﷺ غير صادق فيما جاء به من الرسالة والنبوة ما مكن الله له، لأن الله تعالى لا يُمكن أن يُمكنَ لظالم في أرضه، كما قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرَاتِ الْأَرْضَ

بِرْثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ ﴿ [الأنبياء: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴿ [النور: ٥٥]، ولهذا كل من ادعى النبوة بعد رسول الله ﷺ فإن الله تعالى لا يُمَكِّنُ له ولا ينصره، بل يخذله ويبين كذبه حتى يظهر للناس أمره، وذلك لأن النبي ﷺ خاتم النبيين، فلا نبي بعده ﷺ.

وأما الآية الثانية، وهي قول السائل: من هؤلاء الثلاثة الذين خلفوا؟ الثلاثة هم: كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيع. هؤلاء الثلاثة تَخَلَّفُوا عن غزوة تبوك التي قادها النبي -عليه الصلاة والسلام-، وكانت في وقت حار، والثمار قد طابت، والظل محبوب للنفوس، ولهذا بيَّن النبي -عليه الصلاة والسلام- في هذه الغزوة أنه سيذهب إلى كذا وكذا، فبين للناس جهة قصده، مع أنه كان من عادته إذا أراد غزوة ورى غيرها -عليه الصلاة والسلام-، لكن لما كانت هذه الغزوة بعيدة المسافة، وكان الذين يقابلون المسلمين بها جمع كثير من الروم، بيَّن النبي ﷺ وجهته وقصده، حتى يكون الناس على بينة من أمرهم.

تخلف هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم عن هذه الغزوة بدون عذر، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا صَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿ [التوبة: ١١٨]، وكان من قصتهم أن النبي ﷺ لما قدم المدينة راجعاً من تبوك جاء إليه المنافقون يعتذرون، وكان النبي ﷺ يقبل ظواهرهم ويكبل سرائرهم إلى الله -عز وجل-، فيستغفر لهم حين يقولون: إن لنا عذراً بكذا وبكذا وبكذا فيستغفر لهم، أما كعب بن مالك وصاحبه رضي الله عنهما فقد صدَّقوا النبي ﷺ، وأخبروه بالخبر الصحيح أنهم تخلفوا بلا عذر، فأرجأ النبي ﷺ أمرهم حتى يحكم الله فيهم، وأمر الناس بهجرهم وعدم إيوائهم وعدم

الكلام معهم، حتى إن كعب بن مالك رضي الله عنه جاء إلى أبي قتادة وكان ابن عمه، فتسور عليه حائطه وسلم عليه ولكنه لم يرد عليه السلام، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بهجرهم، وكان كعب يأتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه يقول: فلا أدري أحرك شفتيه برد السلام أم لا؟ مع كمال حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم.

ولما بقوا أربعين ليلة أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يعتزلوا نساءهم، كل هذا مبالغة في هجرهم، وتعزيزاً عن تخلفهم، حتى يقول الله تعالى في أمرهم ما يريد، وكان في هذه القصة التي بلغت منهم هذا المبلغ العظيم: ضاقت عليهم الأرض بما رحبت، وضاقت عليهم أنفسهم، وظنوا - أي: أيقنوا - أن لا ملجأ من الله إلا إليه، حتى إن كعب بن مالك يقول: تنكرت لي الأرض فلم تكن الأرض التي أنا أعرفها، وتنكر له الناس لا يؤوونه ولا يسلمون عليه.

ولكن بعد أن مضى خمسون ليلة أنزل الله تعالى الفرج بتوبته عليهم، فلما صلى النبي - عليه الصلاة والسلام - الصبح أخبر الناس أن الله قد أنزل توبتهم، فزال هذا الغم الشديد والكرب العظيم الذي أصابهم في هذه المحنة.

وكانت هذه المحنة محنة عظيمة في عاقبتها، حيث صبروا على ما قضى به النبي صلى الله عليه وسلم من هجرهم، وصبروا على هذه النكبة العظيمة، مع أن كعب بن مالك رضي الله عنه أتاه كتاب من ملك غسان يقول فيه: «إنه قد بلغنا أن صاحبك قد هجرك أو قد قلاك - يعني: النبي صلى الله عليه وسلم - فالحق بنا نواسك»، يعني: ائت إلينا نواسك ونجعلك مثلنا، ولكنه رضي الله عنه لقوة إيمانه لما أتاه هذا الكتاب عمد إلى التَّنُورِ فَسَجَّرَهُ به وأحرقه وصبر، وإلا فإن الفرصة مواتية له لو كان يريد الدنيا، لكنه يريد الآخرة، فكانت هذه النتيجة العظيمة التي تعتبر من أعظم المفخر، أنزل الله فيهم كتاباً يتلى إلى يوم القيامة: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رُءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَعَلَى الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقتْ عَلَيْهِمْ

أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ
التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿ [التوبة: ١١٧-١١٨].

ومعنى قوله: ﴿الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ يعني: خلفهم النبي ﷺ، وأرجأ أمرهم فلم يقض فيهم بشيء سوى أن أمر بهجرهم، وليس معنى ﴿الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ يعني: تخلفوا عن الغزوة، ولو كان هذا هو المراد لقال الله -عز وجل-: وعلى الثلاثة الذين تخلفوا، لكنه قال: ﴿الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ أي: خَلَفَ النبي -عليه الصلاة والسلام- أمرهم وأرجأه حتى يقضي الله فيه ما أراد.

وفي قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ دليل على كثرة توبة الله -عز وجل- على عباده، لأن التواب صيغة مبالغة تعني الكثرة، وعلى أنه -عز وجل- يحب التوبة على عباده، وهذا ظاهر في النصوص من الكتاب والسنة، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وقال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «الله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم براحلته»^(١)، وذكر ﷺ «الله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه، من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة، فاضطجع في ظلها، قد أيس من راحلته، فبينما هو كذلك إذا هو بها، قائمة عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح» فإذا كان الله -عز وجل- يحب التوبة من عبده، فهو كذلك يحب التوبة على عبده والعبد يتوب إلى الله، والله -عز وجل- يتوب على العبد. نسأل الله تعالى أن يتوب علينا وعلى إخواننا المسلمين.^(٢)



(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب التوبة، رقم (٦٣٠)، ومسلم: كتاب التوبة، باب في الحوض على التوبة، رقم (٢٧٤٤).

(٢) حديث توبة كعب وصاحبيه أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، رقم (٢٧٦٩).

❁ سورة يونس ❁

(٩٢٠) يقول السائل ص. خ. س: ما معنى قوله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَفَوْا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [يونس: ١٩]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: في هذه الآية يخبر الله أن الناس كانوا أمة واحدة، أي: على دين واحد، وهو دين الفطرة، ولكن اختلفوا حين طال بهم الزمن، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، فانقسم الناس في قبول هؤلاء الرسل قسمين: منهم من آمن، ومنهم من كفر، ولو شاء الله - عز وجل - لفضى بينهم في الدنيا فأهلك الكافرين وأبقى المؤمنين وصارت الدولة لهم، وحينئذ تبقى الأمة واحدة على الإيمان، فتفوت الحكمة العظيمة من اختلاف الأمة وانقسامها إلى مؤمن وكافر، وهذه هي الكلمة التي سبقت من الله - عز وجل - أن يبقى الناس على قسمين: مؤمن وكافر، حتى يكون للنار أهلها وللجنة أهلها.

(٩٢١) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم:

﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ ﴾ [يونس: ٢٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية جزء من آية كريمة ذكرها الله - عز وجل - في سورة يونس في قوله: ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَدِرُوا وَعَلَيْهَا آتَاهَا أَمْرًا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَبْ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [يونس: ٢٤-٢٥]، ففي هذه الآية الكريمة يضرب الله مثل الدنيا، وما فيها من الزخارف، والزهوة والزينة

وغيرها، يضربه الله بهاء أنزله من السماء إلى أرض يابسة هامدة، فاختلط به نبات الأرض، أي: أنبتت هذه الأرض من كل زوج بهيج ومن كل صنف، واختلط النبات بعضه ببعض، لوفرتة ونموه مما يأكل الناس والأنعام، أي: من طعام الأدميين وطعام البهائم والثمار التي يأكلها الأدميون والزرع، حتى أصبحت بهجة للناظرين، ولما أخذت الأرض زخرفها وازينت وطابت ثمارها ونضجت، وظن أهلها أنهم قادرون عليها، وأنهم سوف يجنونها عن قرب وبكل سهولة، أتاهم أمر الله تعالى إما ليلاً وإما نهاراً، رياح عاصفة، أو ثلوج، أو صواعق أو غير ذلك مما أهلكها ودمرها، فكانت حصيداً كأن لم تغنْ بالأمس، أي: كأن لم تكن موجودة على ذلك الوجه البهيج الذي يسر الناظر، أصبحت حصيداً هامداً.

هكذا الحياة الدنيا: تزهو لصاحبها وتتطور، ويصبح صاحبها كأنه لن يموت، كأنه سيقى فيها لما حصل له من الغرور في هذه الدنيا، ثم بعد ذلك يأتيه الموت، فإذا هو ذاهب، وإذا المال مبعر في الورثة، وكل ما كان كأن لم يكن.

والله - عز وجل - إنما ضرب هذا المثل لئلا نغتر بالدنيا، حتى نحترز منها ومن غرورها، وألا نُقدِّمها على الآخرة، لأنها فانية زائلة، لا خير فيها إلا ما كان عوناً على طاعة الله - سبحانه وتعالى -، ولهذا أعقب ذلك المثل بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥] أي: إلى الجنة التي هي دار السلام، السالمة من كل نقص، وفيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، وفيها النعيم المقيم، التي من دخلها ينعم ولا يبأس، ويصح ولا يمرض، ويحيا ولا يموت، وهم في سرور دائم وفي نعيم مقيم.

فانظر أيها الإنسان وقارن بين دار السلام السالمة من كل آفة، وبين الدنيا التي مهما تطورت وازدهرت وازدانت فإنها عند التمام يكون الفناء، واعتبر يا أخي ببقائك في هذه الدنيا، فإن عمل الآخرة أقل وأهون وأكثر فائدة من عمل الدنيا.

وأنا أضرب لك مثلاً واحداً يكفيك عن غيره من الأمثال: أنفقت درهماً في سبيل الله ابتغاء مرضاته، هذا الدرهم يضاعف إلى عشرة أمثاله، إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، الدرهم يكون عشرة، والعشرة تكون إلى سبعمائة، إلى أضعاف كثيرة لا يحصيها إلا الله - عز وجل -، وأنت لم تعمل عملاً شاقاً، غاية ما هنالك أنك أوصلت هذا الدرهم إلى مستحقه ابتغاء وجه الله، لكن انظر إلى الدنيا، تجوب الفياقي وتضرب الأخطار من أجل أن تريح خمسة دراهم إلى العشرة، أو أقل من خمسة دراهم في العشرة، مع المشقة والعناء، وربما لا تريح أيضاً. أي العملين أهون، وأي العملين أكثر فائدة وأعظم نتيجة وأضمن وأسلم؟ أعتقد أن الجواب هو أن عمل الآخرة أهون وأسهل وأعظم نتيجة وأوثق.

كذلك: تصلي في بيتك يكتب لك أجر، وتصلي في المسجد يضاعف لك الأجر، فصلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة، عمل يسير والربح كثير، والناس الآن لو قيل لهم: إنكم تربحون الواحد بخمسة لذهب الإنسان إلى بلاد بعيدة من أجل هذا الربح القليل الذي قد يكون مضموناً وقد يكون غير مضمون، لكنه لا يذهب إلى المسجد إلا من هدى الله - عز وجل -، مع أن الربح مضمون وكثير.

وبهذا تتبين مناسبة قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [يونس: ٢٥] بعد ذكر مثل الحياة الدنيا وما تؤول إليه. وتأمل قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ ﴾ حيث عمّم في الدعوة بأن الله تعالى يدعو كل أحد إلى دار السلام، ولكنه في الهداية قال: ﴿ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ فليس كل من سمع دعوة الله أجاب الدعوة، ولكن يجيبها من وفقه الله - عز وجل - وهداه إلى صراط مستقيم.

اللهم نسألك أن تهدينا وإخواننا المسلمين صراطك المستقيم.

(٩٣٢) يقول السائل م. ز. خ: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ﴾ [يونس: ٤٧]؟ وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ﴾ [سبأ: ٤٤]؟ وأيضاً الآية: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآيات لا تتعارض، فإن الله تعالى بعث في كل أمة رسولاً، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [النحل: ٣٦] وقال الله - عز وجل -: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآدَمَ دَاوُدَ زَبُورًا ﴿١١٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٣-١٦٥]، فلا بد لكل أمة من رسول، ولكل أمة من نذير ينذرها عذاب الله - عز وجل -، ويشرها برحمته لمن أطاع.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ﴾ [سبأ: ٤٤] فالمراد أن الله تعالى لم يرسل إلى العرب نذيراً قبل محمد ﷺ، ولهذا ليس من العرب رسول إلا محمد ﷺ، وهو دعوة إبراهيم وإسماعيل، حيث قال - عليه الصلاة والسلام - - أعني: إبراهيم -: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٩]، فلم يبعث الله - عز وجل - نذيراً إلى العرب إلا محمداً ﷺ، بعثه الله تعالى نذيراً ولكافة الناس، كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الَّذِي الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

(٩٣٣) يقول السائل ي. ب. ع: يقول الله -تبارك وتعالى- في كتابه العزيز: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٢) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿ [يونس: ٦٢-٦٣] من هم هؤلاء الأولياء؟ وما هي صفاتهم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هؤلاء الأولياء تكفل الله -عز وجل- ببيانهم فقال: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ وهذه أوصافهم: من كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً، وليست الولاية بطول الأكمام، ولا بكبر العمامة، ولا بطول المسواك، الولاية بالإيمان والتقوى، فمتى عرفنا أن هذا الرجل من المؤمنين المتقين الذين لم يُجرب عليهم معاصي، لا بترك واجب ولا بفعل محرم مع الاستقامة عرفنا أنهم من أولياء الله.

ولكن هل أولياء الله ينفعون الإنسان بعد موتهم؟ الجواب: لا. لا ينفعونه، ولهذا لا يجوز للإنسان أن يذهب إلى قبر من يقال: إنه ولي، ويقول: يا سيدي أنا فقير فأغنني، إن قال هذا كَفَرَ وأشرك بالله، أو كما يقال: تأتي المرأة وتأخذ تراباً من قبر من يقال إنه ولي، ثم تجعله في ماءٍ وتشربه من أجل أن يأتيها الولد، كل هذا لا حقيقة له، ولا صحة له، ولا يجوز، والولي لا ينفع إلا نفسه فقط في الحياة، ربما يدعو للشخص ويستجاب له أو لا يستجاب، أما بعد الموت فلا ينفع أحداً.

(٩٣٤) يقول السائل أ. إ: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ [يونس: ٨٧]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المعنى: اجعلوا بيوتكم مكاناً تستقبلون فيه الناس، لأن في ذلك تَأْلِيْفًا للناس، وفيه أيضاً كرم وخير. فالمعنى: اجعلوها قبلة يعني قبلة للناس يقصدونها، يأتون إليها ويشهدون ما أنتم عليه من الحق.



❁ سورة هود ❁

(٩٣٥) يقول السائل م. ز: ما هو التوفيق بين الآيتين الكريميتين في سورة هود أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ [هود: ١٥]، والآية الأخرى في سورة الإسراء: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ﴾ [الإسراء: ١٨] الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الجمع بين الآيتين هو أن نقول: إن آية هود مُقَيَّدَةٌ بآية الإسراء، فقوله تعالى: ﴿نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا﴾ أي: إذا شئنا، وتكون هذه الآية مُقَيَّدَةٌ بقوله تعالى: ﴿عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾، وحينئذ ليس بين الآيتين تعارض.

وبالمناسبة أقول: إن كل نصين صحيحين لا يمكن التعارض بينهما، فالنصان من كتاب الله لا يمكن التعارض بينهما، والنصان من كلام الرسول ﷺ الثابتة عنه لا يمكن التعارض بينهما، فإذا وقع ما يوهم التعارض، إما أن يكون واهماً حيث ظن حسب فهمه أن بينهما تعارضاً وليس بينهما تعارض، أو يكون جاهلاً بحيث يكون بينهما تعارض لكن هناك تخصيص، أو تقييد لا يفهمه هو، أو لا يعلمه فيكون بذلك جاهلاً.

أما أن يقع التعارض حقيقة بين نصين من كتاب الله، أو نصين من سنة رسول الله ﷺ الثابتة عنه، فهذا أمر لا يمكن أبداً، لأن كلام الله كله حق، وكلام النبي ﷺ الثابت عنه كله حق، والحقان لا يمكن أن يتعارضوا، لأن فرض تعارضهما يستلزم أن يكون أحدهما حقاً والثاني باطلاً، وهذا منتفٍ في كلام الله وكلام رسوله ﷺ.

فإذا ظننت التعارض بين نصين فعليك أن تتدبر النصين، فإن ظهر لك الجمع فذاك، والا فاسأل أهل العلم، لقوله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فإن لم يتيسر لك ذلك فعليك أن تتوقف وتقول: سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، فإن هذا هو شأن

الراسخين في العلم، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكِمُكَ مِنْ أُمَّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٍ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧].

(٩٣٦) يقول السائل ص. ع. ح: هل معنى قوله تعالى: ﴿قَلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ [هود: ٤٠] أنه أمر لنوح عليه السلام أن يحمل معه من كل كائن حي زوجين للمحافظة على بقاء الكائنات الحية على الأرض؟ إذا كان الأمر كذلك فلماذا نرى أن الكثير من الكائنات الحية قد انقرضت، والبعض الآخر في طريقه للانقراض؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ظاهر الآية الكريمة كما ذكر السائل أن الله أمره أن يحمل فيها من كل -يعني: من كل شيء من الأشياء- زوجين اثنين، وذلك لبقاء هذا النوع، ولا يلزم أن يبقى هذا النوع إلى يوم القيامة، فإن الله - سبحانه وتعالى - قد يقدر عليه انقراضاً أو قلة، أو انقراضاً في بعض الأماكن ووجوداً في بعض الأماكن، يعني: بقاء في بعض الأماكن، وهذا لا ينافي الآية الكريمة، لأن الله تعالى لم يذكر فيها أن هذا المحمول في السفينة سيبقى نوعه إلى يوم القيامة حتى نقول: إن هذا يخالف الواقع، بل إن هذا النوع المحمول يبقى إلى أن يأذن الله تعالى بانقراضه.

(٩٣٧) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ (١٠٦) خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ [هود: ١٠٦-١٠٧]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى الآية الكريمة: أن الله تعالى قسم الناس يوم القيامة قسمين، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ يَوْمَ تَجْمَعُ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ

مَشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾ وَمَا نُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴿١٠٤﴾ يَوْمَ يَأْتُ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُوزٍ ﴿١٠٨﴾ [هود: ١٠٣-١٠٨] ومعنى الآية: أن هؤلاء الذين شقوا - وهم الكفار- فإنهم مخلدون في نار جهنم التخليد الأبدي، كما قال الله -تبارك وتعالى- في سورة النساء: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾﴾ [النساء: ١٦٨-١٦٩]، وقول تعالى في سورة الأحزاب: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾﴾ [الأحزاب: ٦٤-٦٥]، وقال تعالى في سورة الجن: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴿٢٣﴾﴾ [الجن: ٢٣].

وقوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧] يعني: إلا ما شاء ربك مما زاد على دوام السموات والأرض، لأن دوام السموات والأرض له أجل محدود وليس أبدياً، وأما أهل النار فإنهم خالدون فيها تخليداً مؤبداً. وأما قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧] فهو كالجواب عن سؤال يقال فيه: لماذا عذب الله تعالى أهل النار بالخلود فيها؟ فقال: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ فلا معقب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل.



❁ سورة يوسف ❁

(٩٢٨) يقول السائل ق. ن. م: في الآية الكريمة: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِئْسَ وَهْمٌ﴾

بها لولا أن رءا برهنن ربوء ﴿ [يوسف: ٢٤] ما هو البرهان في هذه الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: البرهان ما جعله الله في قلبه من إنكار هذا

الفعل، وكثيراً ما يهيم الإنسان بالشيء، فإذا لم يبق إلا التنفيذ فتح الله له نوراً وتراجع، وهذا هو الذي حصل ليوسف - عليه الصلاة والسلام - أن إيمانه الذي في قلبه، وهو البرهان من الله - عز وجل - منعه أن ينفذ ما أمرت به سيدته، وهذا غاية ما يكون من العفة، امرأة تكبره مرتبة في هذا الموضع، امرأة جميلة، أوصدت جميع الأبواب، وخلت به خلوة تامة، ودعته لنفسها وامتنع، هذا غاية ما يكون من العفة.

وانظر إلى قصة الثلاثة الذين آووا إلى غار، فانطبقت عليهم صخرة عجزوا عنها، فتوسلوا إلى الله تعالى بصالح أعمالهم أن يفرج عنهم، توسل الأول ببر والديه، وتوسل الثاني بأمانته وأداء الأمانة، توسل الثالث بالعفة، لأنه كان له بنت عم وكان يحبها حباً شديداً، وكان يراودها عن نفسها فتأبى، فألمت بها سنة من السنين واحتاجت، وأتت إليه تطلبه المؤونة، فأبى إلا أن تمكنه من نفسها، ولضرورتها وافقت، فلما جلس منها مجلس الرجل من امرأته قالت له: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فغلبته التقوى وقام عنها وهي أحب الناس إليه^(١).

انظر كمال العفة، الأمور أمامه متوفرة، والإنسان في أشد ما يكون شوقاً للفعل، لأنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته، لكن لما ذكرته بالله - عز وجل - قام وهي أحب الناس إليه.

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه، رقم (٢٢١٥)، ومسلم: كتاب الرقاق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال، رقم (٢٧٤٣).

فيوسف - عليه الصلاة والسلام - توفرت له جميع الوسائل، لكن ما في قلبه من الإيمان والعفة والعصمة عن سفاسف الأمور أوجب له أن يدعها.

(٩٣٩) يقول السائل: في سورة يوسف يقول الله - تبارك وتعالى -:

﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهٖ ﴾ [يوسف: ٢٤] ما معنى

البرهان هنا؟ وما المقصود منه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا

لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهٖ ﴾، وبرهان ربه الذي حال بينه وبين تنفيذ ما حصل فيه

الهمُّ هو الإيمان والخشية والخوف من الله - عز وجل -، فإن الإنسان يحميه

إيمانه بالله - عز وجل - وخوفه منه وخشيته له، يحميه أن يقع في أمر حرمه الله

- عز وجل -، وكل من كان أعلم بالله كان منه أخوف وأشد منه خشية،

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨]، فهو - عليه

الصلاة والسلام - رأى برهان الله - عز وجل -، وهو النور الذي قذفه الله

تعالى من الإيمان والخشية، فمنعه ذلك من حصول ما كان فيه الهم.

وأما القول بأن والده ظهر له في مخيلته يحذره من ذلك، فهو قول ضعيف

لا تدل عليه الآية، وما ذكرناه هو المتعين واللائق في مقام يوسف - عليه

الصلاة والسلام -.

(٩٤٠) يقول السائل: ورد في سورة يوسف اسم العزيز، فمن هو العزيز؟

هل هو فرعون؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا، العزيز ليس هو فرعون، ويوسف - عليه

الصلاة والسلام - قَبِلَ فرعون بأزمان، ولهذا ذَكَرَ المؤمن من آل فرعون آل

فرعون بمجيء يوسف أو برسالة يوسف، حيث قال لهم: ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ

يُوسُفُ مِنْ قَبْلِ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهٖ ﴾ [غافر: ٣٤]، ويوسف

بينه وبين موسى أزمان كثيرة، فليس العزيز هنا فرعون، وإنما العزيز ملك من ملوك مصر في ذلك الزمن.



❁ سورة الرعد ❁

(٩٤١) يقول السائل إ. م. ي. م: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦] من سورة الرحمن؟ وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الآية الأولى معناها: أن الله - سبحانه وتعالى - يُخَبِّرُ إخبارًا يَعِدُ به من خاف مقام ربه بأن له جنتين، وهاتان الجنتان بين الله تعالى ما فيهما من النعيم المقيم من المأكول، والمشروب، والمنكوح، ترغيبًا لخوف الإنسان مقام ربه، أي: لخوفه من المقام الذي يقف فيه بين يدي الله - عز وجل -، هذا الخوف الذي يوجب له الاستقامة على دين الله، وعبادة الله تعالى حق عبادته، لأن من خاف الله - عز وجل - راقبه، وحَدَرَ من معاصيه، والتزم بطاعته، وثواب من أطاع الله - سبحانه وتعالى - واتقاه، ثوابه الجنة، كما قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَعْفَرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَبِيرِ وَالْقَلِيلِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٤] إلى آخر ما ذكر الله من أوصافهم.

وأما الآية الثانية، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] فمعناها: أن الإنسان إذا استقام على طاعة الله، فإن الله تعالى ينعم عليه ويزيده من نعمه، لقوله تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

فأما إذا انحرف عن طاعة الله - سبحانه وتعالى - فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧] ويقول - سبحانه وتعالى - ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الصف: ٥]، فما دام الإنسان على طاعة الله، قائمًا بأمره مُجْتَنِبًا لنهيه فليبشر بالخير وبكثرة النعم، وبتحقيق قول الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ

فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةًۢ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ [النحل:
 ٩٧]، فأما إذا غَيَّرَ ما بنفسه من الإنبابة إلى الله والإقبال عليه، وبارز الله تعالى
 بالعصيان، بفعل المحظورات وترك المأمورات، فإن الله تعالى يُغَيِّرُ عليه
 هذه النعمة.



❁ سورة إبراهيم ❁

(٩٤٢) يقول السائل: في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴾ [إبراهيم: ٢٤] ما المقصود بالكلمة الطيبة، والشجرة الطيبة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما المقصود بالكلمة الطيبة فهي كلمة الإخلاص: لا إله إلا الله.

وأما المقصود بالشجرة الطيبة فهي النخلة، أصلها ثابت وفرعها في السماء، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها. كذلك كلمة الإخلاص تؤتي ثمرتها بالعمل الصالح المقرب إلى الله - عز وجل -، فهي أصل وفروعها الأعمال الصالحة. ولهذا قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في حديث عتبان بن مالك: «إن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله»^(١)، لأن من قال: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله فلا بد أن يأتي بالأعمال الصالحة التي تتم بها هذه الكلمة، ولهذا قال أهل العلم في تفسير كون كلمة الإخلاص مفتاح الجنة، إن المفتاح لا يكون إلا بأسنان، فلو أدخلت المفتاح وهو خَشَبَةٌ لتفتح به الباب لم يفتح إلا بأسنان، وأسنانها الأعمال الصالحة.

ولهذا كان القول الراجح المؤيد بالكتاب والسنة، وأقوال الصحابة، والنظر الصحيح أن تارك الصلاة تركاً مطلقاً كافر كقراً أكبر مخرجاً عن الملة، ولو اعتقد وجوبها وفرضيتها، وقد بيّننا في غير هذه الحلقة الأدلة من القرآن والسنة، وأقوال الصحابة، والنظر الصحيح على كفر تارك الصلاة كقراً أكبر مخرجاً عن الملة، وأنه يترتب على ذلك أحكام دنيوية وأحكام أخروية. فليحذر المسلم أن يرتد كافرًا بعد إسلامه بتركه الصلاة تهاوناً، فماذا بقي

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب المساجد، رقم (٤٢٥)، ومسلم: كتاب المساجد، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعدد، رقم (٣٣).

معه من الإسلام إذا ترك الصلاة؟ لا يمكن لإنسان أن يحافظ على ترك الصلاة وفي قلبه إيمان أبدًا، وهو يعرف مقدار الصلاة في الإسلام، وأهميتها عند الله، وأن الله فرضها على رسوله في السموات العلاء، وفرضها خمسين صلاة، ثم جعلها خمس صلوات بالفعل لكنها خمسون في الميزان، وما ورد فيها من الفضائل والثواب، حتى إن الله تعالى يبتدئ الأعمال الصالحة بها ويختتمها بها، كما في سورة المؤمنون: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٢] إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٩]، وفي سورة المعارج: ﴿إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴿٢٣﴾ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٢-٢٣] إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المعارج: ٣٤]، فتبدأ الأعمال بها وتختتم بها، وفضائلها كثيرة لا يتسع المقام لذكرها، فكيف يقال إن أحدًا يعلم بهذا أو بعضه ثم يحافظ على تركها ولا يصلي أبدًا، كيف يقال: إنه مسلم؟



❁ سورة الإسراء ❁

(٩٤٣) يقول السائل أ. ع. م: ما معنى قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَنَّا حَوْلَهُ﴾ [الإسراء: ١] الآية؟ وكيف كانت صفة الإسراء بالنبي ﷺ من مكة إلى بيت المقدس؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية الكريمة: أن الله تعالى يسبح نفسه عن كل نقص وعيب، فإن سبحان اسم مصدر من سبح يسبح، والتسبيح هو التنزيه، والله - عز وجل - منزه عن كل نقص وعيب، منزه عن مماثلة المخلوقين، منزه عن الأنداد قال الله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٤]، وقال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقد أسرى الله تعالى بعبده محمد ﷺ من المسجد الحرام، مسجد الكعبة الذي بمكة المكرمة، ليلاً إلى المسجد الأقصى الذي في فلسطين في القدس.

وكيفية الإسراء: أن جبريل - عليه الصلاة والسلام - أتى إلى النبي ﷺ بدابة يقال لها البراق، دون البغل وفوق الحمار، يضع خطوه في منتهى بصره، بمعنى: أن خطوته بعيدة جداً تكون بقدر منتهى بصره، فوصل النبي - عليه الصلاة والسلام - إلى بيت المقدس، ثم عُرجَ به من هناك إلى السماء الدنيا بصحبة جبريل. ولما بلغ السماء استفتح جبريل فقبل له: من هذا؟ فقال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل له: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به فنعلم المجيء جاء. ثم ما زال جبريل يعرج به سماء بعد سماء حتى وصل إلى السماء السابعة، فوجد فيها إبراهيم الخليل - عليه الصلاة والسلام -، وهناك رفعه الله - أي: رفع الله نبيه محمداً ﷺ - حتى بلغ سدرة المنتهى، وفرض الله عليه الصلوات خمسين صلاة كل يوم وليلة، فقبل واستسلم - عليه الصلاة والسلام -، حتى نزل راجعاً، فمر بموسى فأخبره بما

فرض الله عليه وعلى أمته من الصلوات، فقال: إن أمتك لا تطيق ذلك، فارجع إلى ربك واسأله التخفيف.

فما زال النبي -عليه الصلاة والسلام- يراجع الله -عز وجل- ويسأله التخفيف، حتى صارت الصلوات الخمسون خمس صلوات بالفعل، لكنها في الميزان خمسون صلاة، ثم رجع النبي ﷺ من ليلته إلى مكة.

واختلفت الروايات: هل صلى الفجر في مكة، أو صلى في بيت المقدس؟ وأصبح النبي ﷺ يحدث الناس به، فاتخذت قريش من ذلك فرصة لإظهار كذب النبي ﷺ، وقالوا: كيف يمكن ذلك؟ ولكن النبي ﷺ ألقمهم حجراً حين قالوا: إن كنت صادقاً فصف لنا بيت المقدس، فرفع جبريل له بيت المقدس حتى كأن النبي ﷺ يشاهده فيصفه لقريش، فألقموا حجراً بتكذيبهم النبي ﷺ، وتبين بذلك صدق النبي ﷺ. (١)

وأما قوله: ﴿لَنُرِيَهُ مِنْ أَيْنَأَنْتَ﴾ [الإسراء: ١]، فهذا بيان للحكمة من الإسراء برسول الله ﷺ أن الله يريه من آياته العظيمة الدالة على قدرته وحكمته وتمام سلطانه، وقد رأى من آيات ربه الكبرى ما يكون عبرة للمعتبرين.

وقوله: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١] يعني: أن الله تعالى هو السميع البصير الذي وسع سمعه كل صوت، قالت عائشة رضي الله عنها حين أنزل الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١] قالت رضي الله عنها: تبارك الذي وسع سمعه الأصوات! والله إنني لفي طرف الحجرة وإنه ليخفي علي بعض حديثها، والرب -عز وجل- على عرشه فوق سبع سموات يسمع كلام هذه المرأة التي

(١) حديث الإسراء والمعراج أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (٣٢٠٧)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ، رقم (١٦٤).

تجادل النبي ﷺ في زوجها وتشتكي إلى الله، فهو - عز وجل - يسمع كل صوت وإن كان خفياً.

قال الله تعالى: ﴿ أَمْ يَحْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٠] وإذا آمن الإنسان بهذه الصفة العظيمة صفة السمع فإن إيمانه بذلك يقتضي أن لا يُسمع الله تعالى ما يكون سبباً لغضبه على عبده. وأما قوله: البصير، فالبصير معناه: الذي أدرك بصره كل شيء، وهو - سبحانه وتعالى - قد جمع بين هاتين الصفتين السمع والبصر، وهما من كمال صفاته - جل وعلا -، فما من شيء إلا والله - عز وجل - يراه وإن دق وخفي.

(٩٤٤) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَلِيقَهُ فِي عُرْوَةٍ ۖ وَنُخْرِجُهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾ [الإسراء: ١٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الطائر هنا بمعنى العمل، يعني: كل إنسان ألزمه الله - عز وجل - عمله: ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۗ ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، وفي يوم القيامة يخرج الله له كتاباً يلقاه منشوراً، أي: مفتوحاً يقرؤه ويسهل عليه قراءته، هذا الكتاب قد كتبت فيه أعماله، كما قال تعالى: ﴿ كَلَّا بَلْ تُكذِّبُونَ بِالَّذِينَ ﴿٩﴾ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَنِينِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الانفطار: ٩-١٢]، وقال تعالى: ﴿ أَمْ يَحْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٠]، فهذا المكتوب يخرج يوم القيامة في كتاب يقرؤه الإنسان، ويقال له: ﴿ أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴾ [الإسراء: ١٤] قال بعض السلف: والله لقد أنصفك من جعلك حسيباً على نفسك، يعني: أنه قال للإنسان: هذا الكتاب كتب عليك، حاسب نفسك أنت: هل عملت خيراً فتجازى به، أو عملت شراً فتجازى به؟

إذا المراد بالطائر هو العمل.

(٩٤٥) يقول السائل: ما معنى الآية الكريمة: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ

عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معناها أن الله - سبحانه وتعالى - نهى

الإنسان أن يجعل يده مغلولة إلى عنقه، وهذا يعني: لا تقبض اليد وتغلها إلى عنقك فتمنع من البذل الواجب، أو المستحب فتكون بخيلاً، ولا تبسطها كل البسط فتمدها وتبذل المال في غير وجهه، وذلك أن الناس في الإنفاق ينقسمون ثلاثة أقسام:

قسم مُقْتَرٌّ.

وقسم مُبَدَّرٌ.

وقسم متوسط.

والثالث منهم هو الذي على الحق وعلى الهدى، ولهذا امتدحهم الله - عز

وجل - في قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

(٩٤٦) يقول السائل: ما معنى الآية الكريمة: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّذِينَ

حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ينهى الله - سبحانه وتعالى - عن قتل النفس

التي حرم الله إلا بالحق، والنفس التي حرم الله قتلها أربعة أصناف: المسلم، والذمي، والمعاهد، والمستأمن، هؤلاء أربعة من الناس نفوسهم معصومة، لا يجوز لأحد أن يعتدي عليهم، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ يعني: إذا قتلت النفس التي حرم الله بالحق كالقصاص مثلاً فإن ذلك جائز، قال الله تعالى:

﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَنْ تَقْتُلُوا الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ وَإِنْ قُتِلْتُمْ فَمَا كُنْتُمْ بِمُجْرِمِينَ﴾ [المائدة: ٤٥]... الخ، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا﴾ يعني: أن

الإنسان إذا قُتِلَ ظُلْمًا فلوليه -أي: ولي المقتول- أن يقتل القاتل، والسلطان هنا يشمل السلطان الكوني والقدرى الشرعي.

أما الشرعي: فهو ما أباحه الله تعالى من القصاص.

وأما القدرى: فإن الغالب أن القاتل لا بد أن يقتل، لا بد أن يعثر عليه ويقتل، ومن أمثال العامة السائرة قولهم: القاتل مقتول، يعني: لا بد أن الله تعالى يسלט عليه حتى يعثر عليه ويقتل.

وقوله: ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾ أي: فلا يسرف ولي المقتول في القتل، أي: في قتل القاتل، بل يقتله كما قتل هو المقتول الأول.

وبه نعرف أنه يقتص من القاتل بمثل ما قتل، فمثلاً إذا قتله بالذبح ذبحناه، وإذا قتله بالرصاص رميناه بالرصاص، وإذا قتله برصّ رأسه بين حجرين رَضَضْنَا رأسه بين حجرين وهكذا.

وليعلم أن القصاص لا يستوفى إلا بحضور السلطان ولي الأمر أو من يُنِيبُه، لئلا يعتدي أولياء المقتول في القصاص.

(٩٤٧) يقول السائل م. ن. أ: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٢]؟ وما المراد بالعمى في الآية؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المراد بالعمى في الآية عمى البصيرة، يعني: فمن كان في هذه الدنيا أعمى عن الحق لا يبصره، ولا يلتفت إليه، ولا يقبل عليه، فإنه في الآخرة يكون أشد عمىً وأضل سبيلاً، فلا يهتدي إلى طريق أهل الجنة، وإنما يكون مصيره النار والعياذ بالله.

(٩٤٨) يقول السائل: في سورة الإسراء أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ، نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] كم عدد ركعات التهجد والنفل؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: التهجد هو قيام الليل، «ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة»^(١)، وربما صلى ثلاث عشرة ركعة، هذا هو العدد الذي ينبغي للإنسان أن يقتصر عليه، ولكن مع تطويل القراءة و الركوع والسجود، فقد كان رسول الله ﷺ يطيل القراءة في صلاة الليل، كما جاء ذلك في حديث حذيفة وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فقد روى حذيفة رضي الله عنه قال «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء، فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مُتَرَسِّلاً، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ»^(٢)، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «صليت مع رسول الله ﷺ، فأطال حتى هممت بأمر سوء»، قال: قيل: وما هممت به؟ قال: «هممت أن أجلس وأدعه»^(٣)، فهذا يدل على أن النبي ﷺ يطيل في صلاة الليل، وهذا هو الأفضل وهو السنة، فإن كان يشق على الإنسان أن يطيل فليصل ما استطاع.

وأما النَّفْلُ فإن التهجد من النفل، لأن النفل في الأصل هو الزيادة، وكل تطوع في العبادة من صلاة أو صيام أو صدقة أو حج فهو نافلة، لأنه زائد على ما أوجب الله على العبد.

وليعلم أن التطوع تكمل به الفرائض يوم القيامة، فالتطوع في الصلاة تكمل به فريضة الصلاة، والتطوع في الصدقة تكمل به الزكاة، والتطوع في الصيام يكمل به صيام رمضان، والتطوع في الحج يكمل به الحج؛ لأن الإنسان

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره، رقم (١١٤٧)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد ركعاتها، رقم (٧٣٨).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٢).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب طول القيام في صلاة الليل، رقم (١١٣٥)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٣).

لا يخلو من نقص في أداء ما أوجب الله عليه من العبادات، فشرع الله تعالى له هذه النوافل رحمة به وإحساناً إليه، والله ذو الفضل العظيم.

(٩٤٩) **يقول السائل ع. ج. ح:** من خلال قراءتي للقرآن الكريم وتكراره تبين لي أنه قد ورد ذكر النفس بكثرة في عدة سور من القرآن، بينما ذكر الروح لم يكن بتلك الكثرة، والروح التي يراد بها روح الإنسان لم ترد إلا مرة واحدة في قوله تعالى: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فهل هناك فرق بين الروح والنفس؟ وما هو؟

فأجاب - رحمه الله تعالى:- الروح في الغالب تطلق على ما به حياة، سواءً كان ذلك حساً أو معنى، فالقرآن يسمى روحاً، لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]، لأن به حياة القلوب بالعلم والإيمان، والروح التي يحيا بها البدن تسمى روحاً كما في الآية التي ذكرها السائل: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾.

أما النفس فتطلق على ما تطلق عليه الروح كثيراً، كما في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيم_Sِكِّ الْتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأَخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢]، وقد تطلق النفس على الإنسان نفسه، فيقال مثلاً: جاء فلان نفسه، وكلمني نفس فلان وما أشبه ذلك، فتكون بمعنى الذات، فهما يفترقان أحياناً ويتفقان أحياناً بحسب السياق.

وينبغي من هذا أن يُعْلَمَ أن الكلمات إنما يتحدد معناها بسياقها، فقد تكون الكلمة الواحدة لها معنى في سياق ومعنى آخر في سياق، فالقرية مثلاً تطلق أحياناً على نفس المساكن، وتطلق أحياناً على الساكن نفسه، ففي قوله تعالى عن الملائكة الذين جاءوا إبراهيم: ﴿إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ [العنكبوت: ٣١] المراد بالقرية هنا المساكن، وفي قوله تعالى: ﴿وَلِنْ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا

نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ آلَيْكُمْ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا ﴿ [الإسراء: ٥٨] المراد بها الساكن، وفي قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا ﴾ [البقرة: ٢٥٩] المراد بها المساكن، وفي قوله: ﴿ وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾ [يوسف: ٨٢] المراد بها الساكن.

فالمهم أن الكلمات إنما يتحدد معناها بسياقها وبحسب ما تضاف إليه، وبهذه القاعدة المهمة المفيدة يتبين لنا رجحان ما ذهب إليه كثير من أهل العلم من أن القرآن الكريم ليس فيه مجاز، وأن جميع الكلمات التي في القرآن كلها حقيقة، لأن الحقيقة هي التي يدل عليها سياق الكلام بأي صيغة كان، فإذا كان الأمر كذلك تبين لنا بطلان قول من يقول: إن في القرآن مجازاً.

وقد كتب في هذا أهل العلم وبيَّنوه، ومن أبين ما يجعل هذا القول صواباً أن من علامات المجاز صحة نفيه، بمعنى: أن تنفيه وتقول: هذا ليس هذا، وهذا لا يمكن أن يكون في القرآن، فلا يمكن لأحد أن ينفي شيئاً مما ذكره الله تعالى في القرآن.

(٩٥٠) يقول السائل ع. ي. و: أنا شاب مسلم ولكن في بعض الأحيان أفكر تفكيراً أخشى منه، فقد عرفت أن القرآن يزيد المؤمن إيماناً ويزيد الكافر كفراً وعصياناً، ثم أجلس وأقول: أليس القرآن واحداً والإنسان أصله واحد، فكيف يحصل هذا التناقض؟ أرجو إقناعي مع ضرب الأمثلة للتقريب، وفقكم الله.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ما ذكره السائل من كون القرآن يزيد المؤمن إيماناً ولا يزيد الظالمين إلا خساراً، هذا صحيح دل عليه الأمر الواقع كما نطق به القرآن، أما الأمر الواقع فوجه ذلك أن المؤمن إذا قرأ القرآن واعتبر بما فيه من مواعظ وقصص، وصدق الأخبار، واعتبر بالقصص، وامتلئ للأحكام ازداد بذلك إيمانه بلا شك، والكافر أو المتمرد إذا قرأ القرآن فإنه يكذب

بالخبر، أو يشك فيه، ولا يعتبر بالقصص ويرى أنها أساطير الأولين، وكذلك في الأحكام لا يمثل لأمر، ولا ينزجر عن النهي وكل هذا من موجبات نقص الإيمان، فينقص إيمانه ويزداد خساراً، لأن القرآن كما قال النبي ﷺ: «حجة لك أو عليك»^(١)، هذا مثال يوضح كيف يزيد إيمان المؤمن بالقرآن، وكيف يزيد الظالمين خساراً.

أما الأمثلة على ذلك من الأمور الحسية، فإننا نرى صاحب الجسم السليم يأكل هذا النوع من الطعام فينتفع به جسمه وينمو ويزداد، ويأكله صاحب العلة الذي في جسده مرض فيزيد علته وربما يهلكه ويقتله، مع أن الطعام واحد، ومع ذلك اختلف تأثيره بحسب المحل، وكذلك القرآن واحد ويختلف تأثيره بحسب المحل.

(٩٥١) يقول السائل: ما معنى قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَا تَجْهَرْ

بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية نزلت في النبي - عليه الصلاة والسلام - وهو في مكة، حين كان يقرأ القرآن ويرفع صوته بذلك، فلحقه بهذا أذى من قريش، فأنزل الله عليه هذه الآية: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]، فأرشد الله - عز وجل - إلى ما فيه الخير والسلامة من أذى هؤلاء المشركين، وقال: لا تجهر بصلاتك الجهر الذي يحصل به أذية عليك، ولا تخافت بها المخافتة التي تفوت بها المصلحة، بل اجعل هذا وسطاً بين ما تحصل به الأذية وبين ما تحصل به المصلحة، فلا تجهر الجهر الذي يؤدي، ولا تخافت المخافتة التي يفوت بها أو التي تفوت بها المصلحة.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم (٢٢٣).

❁ سورة الكهف ❁

(٩٥٢) يقول السائل: ما حكم قراءة سورة الكهف يوم الجمعة؟ وهل يداوم الإنسان على قراءة هذه السورة أم لا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قراءة سورة الكهف يوم الجمعة سنة وفيها أجر، والمداومة على ذلك سنة، لأنها من الأمور المشروعة في يوم الجمعة، فهي كالمداومة على التبكير يوم الجمعة وعلى ما يسن يوم الجمعة.

(٩٥٣) يقول السائل: هل صحيح أن من يقرأ سورة الكهف ليلة الجمعة يضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا ليس بصحيح، لكنه ورد حديث في فضل قراءتها يوم الجمعة لا ليلة الجمعة، ولهذا ينبغي للإنسان أن يقرأ سورة الكهف في يوم الجمعة، والاحتياط أن يكون ذلك من بعد طلوع الشمس، ولا فرق بين أن يقرأها قبل الصلاة أو بعد الصلاة.

(٩٥٤) تقول السائلة: هل قراءة سورة الكهف في يوم الجمعة وليلتها عمل مندوب؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم قراءة سورة الكهف يوم الجمعة عمل مندوب إليه وفيه فضل، ولا فرق في ذلك بين أن يقرأها الإنسان من المصحف أو عن ظهر قلب، واليوم الشرعي من طلوع الفجر إلى غروب الشمس. وعلى هذا فإذا قرأها الإنسان بعد صلاة الجمعة أدرك الأجر، بخلاف الغسل يوم الجمعة، لأن الغسل يكون قبل الصلاة، لأنه اغتسال لها، فيكون مقدماً عليها.

(٩٥٥) يقول السائل: قال الله تعالى: ﴿يُحْلَوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ﴾ [الكهف: ٣١] فهل معنى الآية كما فهمت أن المؤمنين يحل لهم الذهب في الآخرة كما يحل لهم الخمر في الآخرة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: جواب هذا السؤال أن نقول: نعم إن المؤمنين في الجنة يحلُّ لهم أن يتحلَّوا بالذهب واللؤلؤ، وأن يلبسوا الحرير، وأن يشربوا الخمر، وهذا وإن كان محرماً في الدنيا، لما يترتب عليه في الدنيا من الانصراف عن عبادة الله تعالى وطاعته بالاشتغال بهذه الأمور، أما في الآخرة فإن الآخرة دار جزاء لا دار تكليف، وإن كان أهل الجنة يسبحون الله - عز وجل - ويحمدونه ويشنون عليه بما هو أهله على وجه الشكر والمحبة في الثناء على الله - عز وجل -، وقد ذكر الله تعالى في حلية أهل الجنة أنها من لؤلؤ وذهب وفضة، كما قال تعالى: ﴿ وَحُلُوءًا سَاوِرًا مِّنْ فِضَّةٍ ﴾ [الإنسان: ٢١]، وإذا اجتمعت هذه الأصناف على المكان الذي يتحلَّى فيه كان لها منظرٌ عجيب ورونقٌ بديع، وهذا من تمام سرورهم ونعيمهم. نسأل الله تعالى أن يجعلنا جميعاً منهم بمنه وكرمه.

(٩٥٦) **يقول السائل:** يقول الله تعالى: ﴿ وَالْبَقِيَّةُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ

ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ [الكهف: ٤٦] فما هي الباقيات الصالحات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الباقيات الصالحات هي: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وأمثالها مما يقرب إلى الله - عز وجل - . وإن شئت فقل: الباقيات الصالحات كل الأعمال الصالحة، لأنها تبقى للإنسان بعد موته، يجدها يوم القيامة أمامه، فهذه الباقيات الصالحات خيرٌ من الدنيا وما فيها، خيرٌ ثواباً وخيرٌ أملاً.

(٩٥٧) **يقول السائل:** يقول الله تعالى في سورة الكهف: ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ

مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَنْفِدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ [الكهف: ١٠٩]

فما معنى هذه الآية؟ وإلى ماذا تشير؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تشير هذه الآية إلى بيان عظمة الله - عز وجل -، وأنه - سبحانه وتعالى - لم يزل ولا يزال متكلمًا، لأنه لم يزل ولا يزال فعالًا، وكل فعل فإنه بإرادة منه - جل وعلا -، وإذا أراد أن يخلق شيئًا فإنما يقول له: كن فيكون، ومخلوقات الله - عز وجل - لا تزال باقية، فإن الجنة فيها خلود ولا موت، والنار فيها خلود ولا موت، وحينئذ يكون الله - عز وجل - دائمًا أزلًا وأبدًا ولا حصر لكلماته ولا منتهى لكلماته، فلو كان البحر مدادًا لكلمات الله - أي: حبرًا تكتب به كلمات الله - عز وجل - - لكَفَدَ البحر قبل أن تنفذ كلمات الله، لأن البحر له أمد ينتهي إليه، وكلمات الله - عز وجل - لا أمد لها.

وقد قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ ﴾ [لقمان: ٢٧].

(٩٥٨) **يقول السائل:** ما معنى قوله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم:

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾ [الكهف: ٨٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ ﴾

السائل هنا قريش، سألوا النبي ﷺ عن ﴿ ذِي الْقُرْنَيْنِ ﴾، وكانت قصته مشهورة ولاسيا عند أهل الكتاب، وهو ملك صالح كان على عهد الخليل إبراهيم - عليه الصلاة والسلام -، ويقال: إنه طاف معه بالبيت فالله أعلم.

هذا الرجل الصالح مكن الله له في الأرض، وآتاه من أسباب الملك كل سبب يتوصل به إلى الانتصار وقهر أعدائه.

﴿ فَأَنْبَغُ سَبَبًا ﴾ [الكهف: ٨٥] يعني: سلك طريقًا يوصله إلى مقصوده

﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ وَوَجَدَ عِنْدَهَا قَوْمًا ﴾ [الكهف:

٨٦]، فاستولى عليهم وخيره الله فيهم ﴿ قُلْنَا يٰذَا الْقُرْنَيْنِ ائْمَانًا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمًا أَنْ تَنْخَذَ فِيهِمْ حُسْنًا ﴾ [الكهف: ٨٦]، فحكم بينهم بالعدل ﴿ قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نَعَذِّبُهُ ثُمَّ

يُرَدُّ إِلَى رَبِّهِ، فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا ثَكْرًا ﴿٨٧﴾ وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَىٰ وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴿﴾ [الكهف: ٨٧-٨٨]، ثم مضى متجهًا نحو مطلع الشمس ﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ وَجْهَهَا تَطَّلَعُ عَلَىٰ قَوْمٍ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ مِنْ دُونِهَا سِتْرًا ﴾ [الكهف: ٩٠]، يحول بينهم وبين حرّها، ليس عندهم بناء ولا أشجار، وإنما يعيشون في النهار في السرايب وفي الكهوف، ثم في الليل يخرجون يلتمسون العيش، وكان الله -عز وجل- في جميع أحوال هذا الرجل عالمًا به، يسير بعلم من الله -عز وجل- وهداية، كما قال تعالى: ﴿ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴾ [الكهف: ٩١]، ثم مضى ﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا ﴾ [الكهف: ٩٣] كانوا أعاجم لا تفهم لغتهم ولا يفهمون لغة غيرهم، ولكنهم اشتكوا إلى هذا الملك الصالح إلى ذي القرنين بأن يأجوج ومأجوج مفسدون في الأرض، وهما أمتان من بني آدم، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح.

وتذكر روايات وأخبار إسرائيلية في هاتين الأمتين -أعني: في يأجوج ومأجوج- كلها لا أصل لها من الصحة، وإنما يأجوج ومأجوج من بني آدم، وعلى شكل بني آدم، كما جاء في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله تعالى - يعني: يوم القيامة - يا آدم! فيقول: لبيك وسعديك! فيقول: أخرج من ذريتك بعثًا إلى النار. قال: يا رب وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون، كلهم في النار إلا واحدًا من الألف. فكبر ذلك على الصحابة فقالوا: يا رسول الله أين ذلك الواحد؟ فقال النبي -عليه الصلاة والسلام-: أبشروا فإنكم في أمتين ما كانتا في شيء إلا كثرتاه يأجوج ومأجوج»^(١) وهذا دليل واضح وصریح على أن يأجوج ومأجوج من بني آدم، سيكون شكلهم وأحوالهم كأحوال بني آدم تمامًا، لكنهم من قوم طبعوا -والعياذ بالله- على الفساد في الأرض وتدمير مصالح الخلق وقتلهم، وغير ذلك مما يكون فسادًا في أرض الله -عز وجل-، فقالوا له: ﴿ فَهَلْ يَجْعَلُ لَكَ

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٣٥)، والترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الحج، رقم (٣١٦٩).

﴿ [الكهف: ٩٤] أي: مالا ﴿ عَلَىٰ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴾ [الكهف: ٩٤]، فأخبرهم بأن الله - سبحانه وتعالى - أعطاه من الملك والتمكين ما هو خير من المال الذي يعطونه إياه: ﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ ﴾ [الكهف: ٩٥] أي: بقوة عملية، عمال وأدوات وما أشبه ذلك ﴿ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴾ [الكهف: ٩٥]، ثم طلب منهم زبر الحديد أي: قطع الحديد، فصف بعضها على بعض حتى بلغت رؤوس الجبلين، ﴿ حَقَّقْ إِذَا سَأَوْنِي بَيْنَ الصَّادِقِينَ قَالَ أَنْفُخُوا ﴾ [الكهف: ٩٦] فأوقدوا عليه النار ونفخوها حتى صار الحديد نارًا يلتهب، فأفرغ عليه قطرًا أي: نحاسًا مذابًا، حتى تماسكت هذه القطع من الحديد وصارت جدارًا حديدًا صلبًا، ﴿ فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ [الكهف: ٩٧] أي: يظهروا فوقه ﴿ وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُ نَقْبًا ﴾ [الكهف: ٩٧] أي: أن ينقبوه من أسفل، فكان ردماً بين يأجوج ومأجوج وبين هؤلاء القوم.

وقصته معروفة مشهورة ذكرها الله تعالى في آخر سورة الكهف، فمن أراد أن يعرف المزيد من علمها فليقرأ ما كتبه أهل التفسير الموثوق بهم في هذه القصة العظيمة.



* سورة (مريم) *

(٩٥٩) يقول السائل س. ج. م: ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ (٧١) ثُمَّ نَجَّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿ [مريم: ٧١-٧٢]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ الضمير ﴿ هَا ﴾ يعود إلى النار ﴿ وَإِنْ ﴾ بمعنى ما، أي: ما منكم أحد إلا وارد على النار، ثم ينجي الله الذين اتقوا ويذُرُ الظالمين فيها جِثِيًّا. واختلف العلماء - رحمهم الله - في الورد المذكور في هذه الآية، فمنهم من قال: إن الورد الدخول فيها، أي: إن جميع الناس يدخلونها، ولكن المؤمنين لا يُحْسِنُونَ بِحَرِّهَا، بل تكون عليهم بردًا وسلامًا كما كانت النار في الدنيا على إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - بردًا وسلامًا، واستدل هؤلاء بأن الورد يأتي بمعنى الدخول، استدلوا بقوله تعالى عن فرعون: ﴿ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوَرْدَ الْمَورُودُ ﴾ [هود: ٩٨] ويقوله تعالى: ﴿ وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا ﴾ [مريم: ٨٦] وما أشبه ذلك.

وقال بعض أهل العلم: المراد بالورد في قوله: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مريم: ٧١] المراد به العبور على الصراط، لأن الصراط يُمَدُّ فوق جهنم فيعبر الناس فيه على قدر أعمالهم، فهذا العبور على هذا الصراط هو الورد المذكور في قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مريم: ٧١]، وأيدوا قولهم بأن النبي ﷺ قال: إنه «لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة»^(١)، وذلك في صلح الحديبية حين بايع النبي ﷺ أصحابه تحت شجرة هناك، وأنه ثبت في الصحيحين من حديث عتب بن مالك: «إن الله حَرَّمَ على النار من قال: لا إله إلا الله، يتغني بذلك وجه الله»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان ﷺ، رقم (٢٤٩٦).

(٢) تقدم تخريجه.

فقوله: «حَرَّمَ عَلَى النَّارِ»، وقوله في الحديث الذي قبله: «لا يدخل النار أحد» يدل على أن المؤمنين لا يدخلون النار، وإذا كان كذلك تَعَيَّنَ أن يكون المراد بالورود هو الورود فوقها، وكلا القولين له وجه، والعلم عند الله تعالى. ولكن المهم أن نعلم علم اليقين أن من مات من أهل الكبائر فإنه إذا دخل النار يعذب بقدر ذنوبه، ثم يُخْرَجُ منها إن شاء الله تعالى أن يعذبه، وقد يغفر الله له، لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، ولكن ينبغي للإنسان، بل يجب عليه أن يبادر بالتوبة من كل معصية، لأنه لا يدري فربما لا يكون داخلًا تحت مشيئة الله المغفرة له، فإن من مات بدون توبة من كبائر الذنوب غير الكفر والشرك فإنه يخشى ألا يغفر الله له، لأن الله قَيَّدَ المغفرة له بالمشيئة فقال: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾، فلا ينبغي أن يتخذ بعض الناس هذه الآية سبيلاً إلى التهاون بالتوبة وعدم المبالاة بفعل الكبائر، إذ لا يدري أيدخل فيمن شاء الله أن يغفر له أم لا يدخل؟ فهو على خطر حتى يتوب إلى الله توبة نصوحًا.

(٩٦٠) **تقول السائلة ن:** أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِوَالَاءُ وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ (٧١) **ثم نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا** [مريم: ٧١-٧٢] ما معنى هذه الآية الكريمة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية أن الله تعالى يقول: ما منكم أحد إلا وارد للنار، وهذا الخبر كان حتمًا على الله - عز وجل - مقضيًا لا بد منه، ولكن بعد هذا الورود ينقسم الناس قسمين:

قسم قد اتقى الله - عز وجل - وقام بما يلزمه من شرائع الله في الدنيا، فينجيه الله - عز وجل - من النار.

وقسم آخر ظالم لنفسه مُضَيِّعٌ لحق الله - عز وجل -، فهذا يترك في النار جاثيًا.

واختلف العلماء في المقصود بالورود هنا، فمنهم من قال: إن المراد بالورود المرور على متن جهنم، على الصراط الذي يوضع على متن النار، فيُكَرَّدَسُ من كان ظالماً في النار، ويعذب بقدر ذنوبه ثم يخرج، ومن كان مُتَّقِيًا فإنه ينجو ولا يُكَرَّدَسُ في النار.

ومنهم من قال: إن الورود هو الوقوع في النار نفسها، وإن كل واحد يدخل النار، ولكن المتقين لا تضرهم النار شيئاً، ولا يجدون شيئاً من عذابها.

(٩٦١) يقول السائل: ما معنى الورود في قوله تعالى: ﴿وَأِنْ مَنَّكَرْنَا إِلَّا

وَأَرَدُهَا﴾ [مريم: ٧١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نحن نشكر السائل على سؤاله عن معنى هذه الآية الكريمة، ونرجو أن يحتذي المسلمون حذوه في البحث عن معاني آيات القرآن الكريم، وذلك لأن الله أنزل الكتاب وبيّن الحكمة من إنزاله، فقال تعالى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، فوصف الله تعالى القرآن بأنه مبارك، لبركته في آثاره وفي ثوابه، وبيّن الحكمة من إنزاله، وجعل ذلك في شيئين:

الأمر الأول: ليدبّروا آياته، أي يتفهموها ويتفكروا في معانيها مرة بعد أخرى، حتى يصلوا إلى المراد منها.

والأمر الثاني: أن يتذكر أولو الألباب، والتذكر يعني الاتّعاظ والعمل بما علم الإنسان من معاني الآيات الكريمة، ولا يمكن العلم في معاني آيات القرآن الكريم إلا بالبحث ومراجعة أهل العلم.

وعلى هذا فنقول: إنه ما منكم من أحد إلا وارد النار، أي: سَيرِدُهَا.

واختلف العلماء في الورود المقصود من هذه الآية، فقليل: معنى الورود أن الإنسان يقع في النار، لكنها لا تضره بشيء، كما أن إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - ألقى في النار فقال الله تعالى: ﴿يَنَارُ كُوْفِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾

[الأنبياء: ٦٩]، فكانت بردًا وسلامًا عليه، فِيرِدُ الناس النار ويسقطون فيها، وإذا كانوا لا يستحقون العقوبة بها لم تضرهم شيئًا.

وقال بعض العلماء: المراد بالورود العبور على الصراط، والصراط هو الجسر الموضوع على جهنم - أعاذنا الله والمسلمين منها - فيمر الناس على هذا الصراط على قدر أعمالهم، وهو ممرٌ دحْضٌ ومَزَلَّةٌ، وعليه الكلاب تخطف الناس بأعمالهم، والمرور عليه بحسب العمل في الدنيا، فمن الناس من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كلمح البصر، ومنهم من يمر كالفرس الجواد، ومنهم من يمر كركاب الإبل، ومنهم من يمشي، ومنهم من يزحف، ومنهم من يُحْطَفُ ويلقى في جهنم.

وهذا المرور على قدر قبول الإنسان لشريعة الله في الدنيا، فمن قبلها بانسراح واطمئنان وسارع فيها وتسبق إليها فإنه سوف يمر على هذا الصراط سريعًا ناجيًا، ومن كان دون ذلك فعلى حسب عمله.

ففي معنى الورود المذكور في الآية قولان:

القول الأول: الوقوع في جهنم، لكن لا تضر من لم يكن مستحقًا للعذاب فيها.

والثاني: العبور على الصراط الموضوع على جهنم.

(٩٦٢) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾

[مريم: ٧١]، هل معنى ذلك أن الكافر والمسلم لا بد أن يَرِدُوها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، أما ورود الكافر النار فهذا أمر ظاهر

ولا إشكال فيه، كما قال الله تعالى: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ

وَبِئْسَ الْوَرْدُ الْمَوْرُودُ﴾ [هود: ٩٨]، وأما المؤمنون فإن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ

إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١] فقد اختلف أهل التفسير في

المراد بالورود هنا، فقال بعض المفسرين: إن المراد بالورود ورود الناس على

الصراط، لأن الصراط منصوب على جهنم، فإذا مر الناس عليه فهذا ورود لجهنم وإن لم يكونوا في داخلها، والورود يأتي بمعنى القرب من الشيء، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾ [القصص: ٢٣] أي: قَرَّبَ حوله، وليس معناه أنه دخل في وسط الماء.

وقال بعض المفسرين: إن المراد بالورود دخول النار، لكن من دخلها من غير المذنبين فإنه لا يحس بها، فتكون عليه بردًا وسلامًا كما كانت على إبراهيم عليه السلام، أي: كما كانت نار الدنيا بردًا وسلامًا على إبراهيم عليه السلام، والله أعلم.



﴿ سورة (طه) ﴾

(٩٦٣) يقول السائل: ما معنى الآية الكريمة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَنَارِبُ أُخْرَى ﴾ [طه: ١٨]؟ ما تفسير ذلك؟ وما هي المآرب الأخرى؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تفسير ذلك أن الله - عز وجل - سأل موسى - عليه الصلاة والسلام - عن العصا التي معه، وهو - سبحانه وتعالى - يعلم ولا يخفى عليه ذلك، لكن ليبين لموسى أن هناك شأنًا أعظم مما كان يستعملها فيه، فبين موسى - عليه الصلاة والسلام - مقاصده بهذه العصا فقال: ﴿ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا ﴾ يعني: أعتمد عليها عند الحاجة، ﴿ وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي ﴾ يعني: أنني أهش ورق الشجر على الغنم حتى تأكله، وأن له مآرب أخرى فيها، يعني: حاجات أخرى كالدفاع عن النفس فيما لو صال عليه أحد، وكقتل المؤذيات من حية أو عقرب، وكضرب الناقة أو الجمل التي يركبها، وغير ذلك مما هو معلوم من مصالح العصا.

ثم قال - عز وجل -: ﴿ قَالَ أَلْقِهَا يَا مُوسَى ﴾ ١٩ ﴿ فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى ﴾ [طه: ١٩-٢٠]، وهذه هي النتيجة من سؤال الله تعالى له عن هذه العصا، وأن هناك شأنًا أعظم وأشد مما كان يتخذ هذه العصا له، وهي أنه يلقيها فتكون حية تسعى ذات روح، وقد حصل لهذه الحية أنها التقطت كل ما صنعه السحرة الذين جمعهم فرعون ليكيد بهم موسى - عليه الصلاة والسلام -، قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِي مَأْفِي يَمِينِكَ نَلَقَفْ مَا صُنِعُوا إِنَّمَا صُنِعُوا كِيدَ سِحْرِ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾ [طه: ٦٩].



❁ سورة (الحج) ❁

(٩٦٤) يقول السائل: ما معنى الآية الكريمة: ﴿ وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعْتِيرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجِجَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [الحج: ٣٦]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: البُدْنُ جمع بَدَنَةٍ، وهي الإبل، جعلها الله تعالى من شعائر دينه، يتقرب بها المسلم إلى ربه بنحرها والأكل منها وتوزيعها، ولهذا أمر الله تعالى أن نذكر اسم الله عليها، وذلك عند نحرها، تنحر صواف أي: على ثلاث قوائم، لأن السنة في الإبل أن تنحر وهي قائمة معقولة اليد اليمنى، فيأتيها الناحر من الجانب الأيمن ويطعنها بالحربة في الوهدة التي بين أصل العنق والصدر، ثم تسقط بعد ذلك، ولهذا قال: ﴿ فَإِذَا وَجِجَتْ جُنُوبُهَا ﴾ أي: سقطت على الأرض ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ القانع: الفقير الذي لا يسأل، والمعتر: الفقير الذي يسأل، ﴿ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ يعني: مثل هذا التسخير والتذليل سخرها الله - عز وجل - وذلكها، ولو سلطها لكنا لا نستطيع ركوبها وذبحها، لكبر جسمها وقوتها، ولكن الله تعالى ذللها لعباده وسخرها لهم، قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿ أَوْلَتْ بَرَوًا أَنَا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَمْنَا لَهُمْ لَهَا مَلِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴾ [يس: ٧١-٧٢]، ذللها الله لنا نركبها ونأكل منها.

أرأيت الذئب أصغر منها جسمًا وأقل منها قوة؟ ومع ذلك حيث لم يسخر لنا لا نستطيع أن ننتفع به، بل ربما يعدو علينا ويضرنا، وهذه الإبل مع قوتها وكبر جسمها مذللة، حتى إن الصبي يقودها بمقودها إلى منحرها وهي مطيعة ذليلة.

والإبل يُتَقَرَّبُ إلى الله تعالى بنحرها في الهدى والأضحية، وأما العقيقة عن المولود فمن العلماء من قال: إنه يُعَقُّ بها عن المولود لكنها لا تجزئ إلا عن شاة واحدة، ومنهم من قال: لا يعق، لأن العقيقة إنما وردت في الضأن والمعز.

ولكن القول الراجح أنه لا بأس أن يعق الإنسان عن ابنه بناقة، أو جمل، أو بقرة، أو ثور، لكن الشاة أفضل منها.

(٩٦٥) يقول السائل أ. ح: ما معنى قوله أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية معناها أن الله - سبحانه وتعالى - شبه المشرك بالله بمن خرَّ من السماء من فوق من مكان عالٍ، ولكنه لم يستقر على الأرض، لم يكن له قرار، هوت به الريح أو خطفه الطير ولم يكن له قرارٌ على الأرض التي قصدتها، وهكذا المشرك بالله - عز وجل - لا يستفيد ممن أشرك به شيئاً، ولا يصل به إلى مقصوده، لأن هذا الوثن الذي عبده من دون الله - سبحانه وتعالى - لا يغني عنه من الله شيئاً، فهم لا يستطيعون نصر أنفسهم ولا نصر عابديهم، ولا يملكون لهم نفعاً ولا ضرراً. وقد شبه الله - سبحانه وتعالى - هؤلاء المعبودين وعابديهم بياسط يده إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه، كالرجل يمد يده إلى الماء وهو باسطٌ لها ليصل الماء إلى فمه، وهذا لا يمكن.

وكذلك شبه عبادة الأصنام مع معبوديها بالعنكبوت اتخذت بيتاً، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ﴾ [العنكبوت: ٤١]، فكل من تعلق بغير الله، وعبده وتقرّب إليه بالعبادة، أو استغاث به، أو استعان به في أمرٍ لا يقدر عليه إلا الله فإنه مشركٌ بالله - عز وجل - شركاً أكبر مخرجاً عن الملة، فعليه أن يتوب إلى ربه، وأن يخلص العبادة له، قبل أن يفجأه الموت فلا تنفعه التوبة.



❁ سورة (المؤمنون) ❁

(٩٦٦) يقول السائل ع. أ: ما معنى الآية الكريمة: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ وَصَبِغٍ لِلَالِكِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٠]؟ ما هي هذه الشجرة؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الشجرة شجرة الزيتون، فإنها مباركة يخرج منها أيضًا هذا الدهن الزيت يكون صبغًا للالكين، يعني: إداما لهم.

(٩٦٧) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ (١٧) وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ ﴿ [المؤمنون: ٩٧-٩٨]؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية أن الله أمر نبيه محمدًا ﷺ أن يستعيذ ربه من همزات الشياطين، وهي ما تُلقِيهِ في قلب الإنسان من الوسوس والإيرادات السيئة، وأن يستعيذ ربه من أن يَحْضُرُوهُ في أفعاله، في عبادته، في مأكله، في مشربه، في جميع أحواله، وأخص شيء في ذلك حضورهم عند الموت، فإن الشيطان يحضر عند الموت، ويحرص غاية الحرص على أن يُضِلَّ بني آدم، لأنه في تلك اللحظة تكون السعادة أو الشقاوة.
 نسأل الله أن يجتم لنا وللمسلمين بحسن الخاتمة.
 وأمر الله تعالى نبيه ﷺ أمر له وللأمة، لأن النبي ﷺ هو الرسول المتبع والإمام المطاع، وعلى هذا فيكون مشروعًا لنا أن نستعيذ بالله من همزات الشياطين، ومن أن يحضرونا.



﴿ سورة النور ﴾

(٩٦٨) **يقول السائل ع. م. فا:** ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: ٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: سؤال هذا الرجل من أجود الأسئلة وأحبها إليّ، وذلك أنه سؤال عن تفسير آية من كلام الله - سبحانه وتعالى - الذي هو خير الكلام، والذي أود من جميع إخواني المسلمين ولا سيما طلبة العلم أن يعتنوا به، فإن العلوم تشرف بحسب معلوماتها، ولا شك أن أفضل المعلومات وأشرفها هو العلم بكتاب الله - سبحانه وتعالى -، فأدعو جميع المسلمين ولا سيما طلبة العلم إلى أن يتفهموا كلام الله - سبحانه وتعالى -، حتى يستطيعوا تنفيذه والعمل به، فإن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(١).

أما الآية التي سألت عنها: فإن الله - تبارك وتعالى - يأمر أن تجلّد الذين يرمون المحصنات، ومعنى يرمونهن أي: يقذفونهن بالزنى فيقولون: هذه المرأة زانية وما أشبه ذلك، والمُحْصَنَةُ هي المرأة الحرة العفيفة عن الزنى، فإذا قذفها الإنسان بالزنى فإنه يكون بذلك مُدْنَسًا لعرضها مفتريًا عليها، وحينئذٍ يجلد ثمانين جلدة، وإنما قلت: مفتريًا عليها مع أنه قد يكون صادقًا، لأنه إذا لم يأت بأربعة شهداء فهو كاذب عند الله، كما قال الله تعالى: ﴿ لَوْلَا جَاءَهُ وَعَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ فإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ [النور: ١٣].

وفي الآية الكريمة التي سألت عنها السائل رَتَّبَ اللهُ - سبحانه وتعالى - على القذف ثلاثة أمور:

- الأمر الأول: ﴿ فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾.
- والأمر الثاني: ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾.
- والأمر الثالث: ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾.

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم (٥٠٢٧).

فهم يجلدون ثمانين جلدة حد القذف، ولا تقبل شهادتهم بعد ذلك أبدًا على أي شيء شهدوا، وهم فاسقون يحكم بفسقهم ولا يتولون أمرًا تشتط فيه العدالة، إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإنهم يزول عنهم وصف الفسق، وكذلك يزول عنهم منع الشهادة على القول الراجح، وأما الحد فلا يسقط عنهم بتوبتهم، لأنه حق لآدمي، فلا بد من أن ينفذ.

(٩٦٩) تقول السائلة أ. أ: ما المقصود بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]؟ وهل لبس القفازات واجب على المرأة؟ حيث إنني ألبس القفازات، وزوجي يرفض لبس القفازات بحجة أنها ليست واجبة، أفيدونا مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى قوله -تبارك وتعالى-: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ النهي، أي: نهي النساء أن يظهرن زينتهن، أي: لباسهن الذي تتزين به المرأة ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ يعني: إلا الذي لا بد من ظهوره، وهو العباءة التي تكون فوق القميص ونحوه، هذا هو القول الراجح في معنى الآية الكريمة.

ومن ذلك -أي: من عدم إظهار الزينة- ألا تظهر المرأة ما تلبسه من الحلي وشبهه، لقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، وأما لبس القفازين فإن ذلك من عادة نساء الصحابة رضي الله عنهن، ودليل هذا أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- «نهي المخرمة أن تلبس القفازين»^(١)، وهذا يدل على أن من عادتن -أي: من عادة نساء الصحابة- أن يلبسن القفازين، وعلى هذا فينبغي للزوج أن يفرح بلبسك القفازين، لأن هذا من عادة نساء الصحابة رضي الله عنهن، فإن أبي إلا أن تمتعي من لباس القفازين فاستري يديك بطرف العباءة ونحو ذلك.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة، رقم (١٨٣٨).

(٩٧٠) يقول السائل: ما المراد بالآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَيَنْتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى الآية الكريمة أنه كان أناس في الجاهلية يكرهون فتياتهن - أي: مملوكاتهن من الإماء - على الزنى من أجل الاكتساب من ورائهن، فنهاهم الله عن ذلك وقال: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَيَنْتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرْضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾ وفي قوله: ﴿أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ إظهار اللوم والتوبيخ لهؤلاء الأسياد الذين يُكْرِهُون إماءهم على الزنى، فإنه قال: كيف تكون هذه الأمة وهي أمة تريد التحصن ثم تكرهها أنت على الزنى من أجل عرض الدنيا؟ ففيه من اللوم والتوبيخ ما هو ظاهر، وليس شرطاً في الحكم، بمعنى: أنها لو لم ترد التحصن فلك أن تكرهها، لا ولكن هذا المقصود به إظهار اللوم والتوبيخ لهؤلاء الأسياد بالنسبة لإكراههم فتياتهن على البغاء.

وفي قوله: ﴿وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي: إن من أكرهت على هذا الأمر فإن الله تعالى يغفر لها إذا ثبت الإكراه، ولهذا قال: ﴿مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فإن المُكْرَهُ لا إثم عليه، سواء أكره على قول أو على فعل، إذا لم يفعله بعد الإكراه رغبة منه.

يقول السائل: فضيلة الشيخ: إذا المغفرة والرحمة هنا عائدة على الفتيات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم المغفرة والرحمة عائدة على الفتيات.

(٩٧١) يقول السائل: يفسر بعض العلماء الآية الكريمة: ﴿مَثَلُ نُورٍ﴾

﴿كَيْشْكُورٍ﴾ [النور: ٣٥] بأنه نور المؤمن، فما الصواب في هذا؟ علماً بأنهم يقولون: إذا فسر بنور الله صار فيه تشبيه، ونحن نعلم بأن الضمير كما يقول علماء اللغة يعود على أقرب مذكور؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم ورد عن السلف في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ أي: مثل النور الذي يؤتاه في قلب المؤمن كمشكاة فيها مصباح، وهذا لا يخرج عن نطاق اللغة العربية، لأن الله قد يضيف المخلوق إليه من باب التشريف والتكريم، كما في: بيت الله، وناقاة الله، ومساجد الله، فيكون المعنى: مثل نوره في قلب المؤمن كمشكاة فيها مصباح.

والمشكاة كوة تكون في الجدار مَقْوَسَةً يوضع فيها المصباح، وهذا المصباح في زجاجة، الزجاج صافية كأنها كوكبٌ دُرِّي، وهذا النور يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية تنحجب عن الشمس عند غروبها، ولا غربية تنحجب عن الشمس عند شروقها، بل هي في أرضٍ واسعة فلاة، لأن هذا يؤدي إلى أن يكون زيتها من أجود الزيوت، وهذا تفسيرٌ واضح لا إشكال فيه.

(٩٧٢) **يقول السائل**: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٠]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى الآية أن القواعد - وهن العجائز اللاتي قعدن في البيوت - ولا يرجون نكاحًا - يعني: ما يأملن أن يتزوجهن أحد لكبر سنهن - ليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن، يعني: الثياب التي تستر المرأة كلها، فلها أن تكشف الوجه والكفين والرجلين، بشرط ألا تكون متبرجة بزينة، بمعنى: ألا تلبس ثيابًا تفتن بها غيرها.

ومعنى قوله تعالى: ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ﴾: ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ﴾ أي: فلا يضعن ثيابهن، بل تستر المرأة نفسها كلها عن الرجال غير المحارم ﴿خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ هذا وهنَّ القواعد، فكيف بالشابات اللاتي يكشفن وجوههن وأكفهن وأقدامهن عند إخوان أزواجهن، أو أبناء أعمامهم، أو ما أشبه ذلك مما جرت به عادة بعض الناس؟ أو تكشف

هذا للأجانب في الأسواق وغيرها؟ لكن لبعث الناس عن تدبّر القرآن والسنة،
ولتحكم العادات فيهم صار ما صار من التبرج وعدم المبالاة.
نسأل الله أن يرُدنا جميعًا إلى ما فيه خيرنا وسعادتنا في الدنيا وفي الآخرة.



❁ سورة الشعراء ❁

(٩٧٣) يقول السائل: قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ [الشعراء: ٢٨]، وقال في موضع آخر: ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾ [الرحمن: ١٧]، وقال: ﴿ فَلَا أُقِيمُ رَبِّي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ [المعارج: ٤٠]، فما معنى هذه الآيات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآيات كما سمعنا جميعاً ذكر بعضها بالإنفراد، وبعضها بالتثنية، وبعضها بالجمع، وقد يفهم الإنسان بادئ ذي بدء أن هناك تعارضاً بين هذه الآيات، وأقول: إنه لا تعارض في القرآن الكريم أبداً، فالقرآن الكريم لا يتعارض بعضه مع بعض، ولا يتعارض مع ما صحَّ عن النبي ﷺ، فإذا وجدت شيئاً متعارضاً فاطلب وجه الجمع بين هذه التي تظن أنها متعارضة، فإن اهتديت إلى ذلك فذلك المطلوب، وإن لم تهتد إليه فالواجب عليك أن تقول كما يقول الراسخون في العلم: ﴿ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ [آل عمران: ٧]، واعلم أنه إنما يتوهم التعارض بين القرآن، أو بينه وبين ما صح عن النبي ﷺ من كان قاصراً في العلم أو مُقَصِّراً في التدبير، وإلا فإن الله يقول: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]، وإنما قدمت هذه المقدمة لأجل أن تعم الفائدة.

أما الجواب على السؤال فنقول: إن الأفراد في قوله تعالى: ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ يراد به الجنس، وما أريد به الجنس فإنه لا ينافي التعدد.

وأما قوله تعالى: ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾، فإن المراد بالمشرقين ما يكون في الصيف وفي الشتاء، يعني: آخر مشرق للشمس في أيام الصيف، وآخر مشرق للشمس في أيام الشتاء، يعني معناه: مدار الشمس أو انتقال الشمس من مدار الجدي إلى مدار السرطان، تكون في آخر هذا في أيام الصيف، وفي آخر هذا في أيام الشتاء، هذا أكبر دليل على قدرة الله - عز وجل -، حيث ينقل هذا الجُرم العظيم وهذه الشمس العظيمة من أقصى

الجنوب إلى أقصى الشمال وبالعكس، وهذا من تمام قدرة الله - عز وجل - أن تنتقل من الشمال إلى الجنوب فهذا معنى المشرقين، أي: مشرقا الصيف والشتاء.

وأما قوله: ﴿الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ بالجمع فقيل: إن المراد مشرق الشمس ومغربها كل يوم، فإن لها في كل يوم مشرقاً ومغرباً غير المشرق والمغرب في اليوم الذي قبله أو اليوم الذي يليه، والله تعالى على كل شيء قدير. وقيل: المراد بالمشارك والمغرب مشارق الشمس والنجوم والقمر، فإنها تختلف، فيكون الجمع هنا باعتبار ما في السماء من الشمس والقمر والنجوم. وعلى كل حال فالله تعالى رب هذا كله، وهو المدبر - سبحانه وتعالى - والمتصرف فيه كما تقتضي حكمته.

(٩٧٤) يقول السائل: ما معنى هذه الآية الكريمة: ﴿وَأَجْعَلِ لِي لِسَانَ صِدْقٍ

فِي الْآخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا من دعاء إبراهيم - عليه الصلاة والسلام -، سأل الله تعالى أن يجعل له لسان صدق في الآخرين، أي: أن يجعل له من يشي عليه في الآخرين ثناء صدق، وقد استجاب الله تعالى دعاءه، فكان إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - محل الثناء في كتب الله - عز وجل -، وفي السنة رسله، حتى إن الله تعالى قال لنيه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمْتَكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨]، فالثناء على إبراهيم حصل في الآخرين، حتى إن اليهود قالوا: إن إبراهيم كان يهودياً، والنصارى قالوا: إن إبراهيم كان نصرانياً، فأنكر الله ذلك وقال: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧]، والمقصود أن

هذه الأمم كلها تفتخر أن يكون إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - منها، لكنها كاذبة ما عدا المسلمين، واليهود والنصارى ليسوا على هذا الوصف بل هم كفار: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقد كذبهم الله تعالى في ذلك في قوله: ﴿ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ [التوبة: ٣٠]، وفي سورة الإخلاص قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ (٢) لَمْ يَكُنْ لَكَ يُولَدٌ ۝ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١-٤].

(٩٧٥) **يقول السائل:** في كتاب الله ورد ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾

[الشعراء: ٢٢٤] هل الغاوون هم الشياطين؟ وما معنى ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الغاوون جمع الغاوي، وهو كل من خالف طريق الرشد، ومعنى يتبعهم الغاوون أي: يأخذون بهم بأقوالهم وشعرهم من المدح والذم والرثاء والهجاء، وغير ذلك مما يكون مخالفاً للشرع من أقوال الشعراء، فتجد أهل الغواية يتبعون هؤلاء ويعتدون بأقوالهم، ويسببون الناس بما يقولون من هذه الأشعار، ولكن هذا ليس عاماً لكل شاعر، ولهذا قال الله تعالى: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].



❁ سورة النمل ❁

(٩٧٦) يقول السائل س. ع. ع: ما معنى قوله تعالى في سورة النمل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقِيهَا قَالَتْ إِنَّهُ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ ﴾ [النمل: ٤٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية أن سليمان - عليه الصلاة والسلام - لما علم بمملكة سبأ المُشْرِكَةِ، التي تسجد هي وقومها للشمس من دون الله، أرسل إليها والقصة معروفة في سورة النمل، فجاءت إلى سليمان - عليه الصلاة والسلام - فبني صَرْحًا من قوارير زجاج يحسبه الرائي ماءً، فجاءت هذه المرأة فحسبته ماءً، فكشفت عن ساقها فقال: إنه صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ من قوارير، وإنما قصد سليمان - والله أعلم - أن يُبَيِّنَ لها ضعفها، ولهذا قالت: ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النمل: ٤٤].

(٩٧٧) تقول السائلة ا. م. أ: ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدًا وَهِيَ تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [النمل: ٨٨]؟ وهل يستدل بهذه الآية على صحة القول بدوران الأرض؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: بالنسبة لسؤال المرأة عن قوله تعالى: ﴿ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدًا وَهِيَ تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ فهذه الآية في يوم القيامة، لأن الله ذكرها بعد ذكر النفخ في الصور وقال: ﴿ وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَنْوَةٍ دَاخِرِينَ ﴾ (٨٧) وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدًا وَهِيَ تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴿ (٨٨) مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُمْ مِّنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴾ [النمل: ٨٧-٨٩]، فالآية هذه في يوم القيامة بدليل ما قبلها وما بعدها وليست في الدنيا، وقوله: تحسبها جامدة أي ساكنة لا تتحرك، ولكنها تمر مر السحاب، لأنها تكون هباءً منثورًا يتطاير.

وأما الاستدلال بها على صحة دوران الأرض فليس كذلك، هذا الاستدلال غير صحيح، لما ذكرنا من أنها تكون يوم القيامة.

ومسألة دوران الأرض وعدم دورانها الخوض فيها في الواقع من فضول العلم، لأنها ليست مسألة يتعين على العباد العلم بها ويتوقف صحة إيمانهم على ذلك، ولو كانت هكذا لكان بيانها في القرآن والسنة بياناً ظاهراً لا خفاء فيه، وحيث إن الأمر هكذا فإنه لا ينبغي أن يُتعب الإنسان نفسه في الخوض بذلك، ولكن الشأن كل الشأن فيما يذكر من أن الأرض تدور وأن الشمس ثابتة، وأن اختلاف الليل والنهار يكون بسبب دوران الأرض حول الشمس، فإن هذا القول باطل يبطله ظاهر القرآن، فإن ظاهر القرآن والسنة يدل على أن الذي يدور حول الأرض أو يدور على الأرض هي الشمس، فإن الله يقول في القرآن الكريم: ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ [يس: ٣٨] فقال: تجري فأضاف الجريان إليها وقال: ﴿ وَرَأَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَوُّرًا عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرَّبُ مِنْهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ ﴾ [الكهف: ١٧] فهنا أربعة أفعال كلها أضافها الله إلى الشمس: إذا طلعت، تزاور، وإذا غربت، تقرضهم، هذه الأفعال الأربعة المضافة إلى الشمس ما الذي يقتضي صرفها عن ظاهرها، وأن نقول: إذا طلعت في رأي العين، وتزاور في رأي العين، وإذا غربت في رأي العين، وتقرضهم في رأي العين؟ ما الذي يوجب لنا أن نُحرف الآية عن ظاهرها إلى هذا المعنى سوى نظريات أو تقديرات قد لا تبلغ أن تكون نظرية لمجرد أوهام؟ والله تعالى يقول: ﴿ مَا أَشْهَدُهُمْ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ [الكهف: ٥١]، والإنسان ما أوتي من العلم إلا قليلاً، وإذا كان يجهل حقيقة روحه التي بين جنبيه كما قال الله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]، فكيف يحاول أن يعرف هذا الكون الذي هو أعظم من خلقه؟ كما قال الله تعالى: ﴿ لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [غافر: ٥٧].

فنحن نقول: إن نظرية كون اختلاف الليل والنهار من أجل دوران الأرض على الشمس، هذه النظرية باطلة، لمخالفتها لظاهر القرآن الذي تكلم به الخالق - سبحانه وتعالى -، وهو أعلم بخلقه وأعلم بما خلق، فكيف نُحَرِّفُ كلام ربنا عن ظاهره من أجل مجرد نظريات اختلف فيها أيضاً أهل النظر؟ فإنه لم يزل القول بأن الأرض ساكنة وأن الشمس تدور عليها، لم يزل سائداً إلى هذه العصور المتأخرة، ثم إننا نقول: إن الله تعالى ذكر أنه يُكَوِّرُ الليل على النهار ويكور النهار على الليل، والتكوير بمعنى التدوير، وإذا كان كذلك فمن أين يأتي الليل والنهار إلا من الشمس؟ وإذا كان لا يأتي الليل والنهار إلا من الشمس دل هذا على أن الذي يلتف حول الأرض هو الشمس، لأنه يكون كذلك بالتكوير.

ثم إن النبي ﷺ ثبت عنه أنه قال لأبي ذر رضي الله عنه وقد غربت الشمس: «أتدري أين تذهب؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنها تذهب فتسجد تحت العرش» إلى آخر الحديث^(١)، وهذا دليل على أنها هي التي تتحرك نحو الأرض، لقوله: «أتدري أين تذهب؟» وفي الحديث المذكور قال: «فإن أذن لها وإلا قيل: ارجعي من حيث جئت، فتخرج من مغربها»، وهذا دليل على أنها هي التي تدور على الأرض، وهذا الأمر هو الواجب على المؤمن اعتقاده، عملاً بظاهر كلام ربه العليم بكل شيء، دون النظر إلى هذه النظريات التالفة والتي سيدور الزمان عليها ويُقْبَرُهَا كما قَبِرَ نظريات أخرى بالية، هذا ما نعتقده في هذه المسألة.

أما مسألة دوران الأرض فإننا كما قلنا أولاً ينبغي أن يعرض عنها، لأنها من فضول العلم، ولو كانت من الأمور التي يجب على المؤمن أن يعتقدها إثباتاً أو نفيًا لكان الله تعالى يُبَيِّنُهَا بيانًا ظاهرًا، لكن الخطر كله أن نقول: إن الأرض

(١) تقدم تحريجه.

تدور وإن الشمس هي الساكنة، وإن اختلاف الليل والنهار يكون باختلاف دوران الأرض، هذا هو الخطأ العظيم، لأنه مخالف لظاهر القرآن والسنة، ونحن مؤمنون بالله ورسوله، نعلم أن الله تعالى يتكلم عن علم، وأنه لا يمكن أن يكون ظاهر كلامه خلاف الحق، ونعلم أن النبي ﷺ يتكلم كذلك عن علم، ونعلم أنه أنصح الخلق، وأفصح الخلق، ولا يمكن أن يكون يأتي في أمته بكلام ظاهره خلاف ما يريد ﷺ، فعلينا في هذه الأمور العظيمة، علينا أن نؤمن بظاهر كلام الله، وسنة رسوله ﷺ، اللهم إلا أن يأتي من الأمور اليقينية الحسيات المعلومة علمًا يقينًا بما يخالف ظاهر القرآن، فإننا في هذه الحالة يكون فهمنا بأن هذا ظاهر القرآن غير صحيح، ويمكن أن نقول: إن القرآن يريد كذا وكذا مما يوافق الواقع المعين المحسوس الذي لا ينفرد فيه أحد، وذلك لأن الدلالة القطعية لا يمكن أن تتعارض، أي: إنه لا يمكن أن يتعارض دليلان قطعيان أبدًا، إذ إنه لو تعارضا لأمكن رفع أحدهما بالآخر، وإذا أمكن رفع أحدهما بالآخر لم يكونا قطعيين، والمهم أنه يجب علينا في هذه المسألة أن نؤمن بأن الشمس تدور على الأرض، وأن اختلاف الليل والنهار ليس بسبب دوران الأرض، ولكنه بسبب دوران الشمس حول الأرض.



❁ سورة القصص ❁

(٩٧٨) يقول السائل ع. ع: يقول الله -تبارك وتعالى- في الآية العشرين

من سورة يس: ﴿ وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ﴾ [يس: ٢٠]، وفي الآية العشرين أيضًا من سورة القصص: ﴿ وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ [القصص: ٢٠] السؤال: من هما الرجلان؟ وما تفسير هذه الآية بارك الله فيكم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قبل الإجابة على السؤال ينبغي أن نعلم أنه إذا جاء المسمى مبهمًا في القرآن أو في السنة فإن الواجب إبقاؤه على إبهامه، وأن لا نتكلف في البحث عن تعيينه، لأن المهم هو القصة والأمر الذي سيق من أجله الكلام للاعتبار والاعتاظ، وكونه فلانًا أو فلانًا لا يهم، فالمهم الأمر الواقع، فالقرآن الكريم لم يبيِّن الله تعالى فيه هذا الرجل في الآيتين الكريمتين، بل قال في سورة القصص: ﴿ وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى ﴾ [القصص: ٢٠]، وفي سورة يس قال: ﴿ وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى ﴾ [يس: ٢٠]، فقدم الرجل في سورة القصص وأخره في سورة يس ولم يبين ذلك، ومحاولة الوصول إلى تعيينه ليس وراءها فائدة تذكر، وعلى هذا فلا ينبغي أن يشغل الإنسان نفسه بتعيين مثل هذه المسميات، بل تبقى الآيات والأحاديث على إبهامها، ويوجه المخاطب إلى أن المقصود الاعتبار لما في القصة من أحكام ومواعظ.

أما تفسير الآيتين: ففي سورة القصص غيَّب الله - سبحانه وتعالى- لموسى رجلًا ناصحًا جاء من أقصى المدينة يخبر موسى -عليه الصلاة والسلام- بأن الملأ - وهم الأشراف والأكابر في المدينة- يتشاورون ماذا يصنعون بموسى -عليه الصلاة والسلام- الذي قتل أحدهم -أي: أحد الأقباط-؟ وكان هذا من تيسير الله -عز وجل- لموسى ﷺ، ولهذا أرشده

الرجل بأن يخرج، قال: ﴿فَأَخْرَجَ إِيَّيْكَ مِنَ النَّاصِبِ﴾ [القصص: ٢٠]، فخرج منها خائفاً يترقب، وذكر الله تمام القصة.

أما في سورة يس فإن الله - سبحانه وتعالى - أرسل إلى أهل القرية رسولين، فكذبوهما وأنكروا رسالتهما، فأرسل الله تعالى رسولاً ثالثاً يعززهما به، أي: يقويهما به، ولكن مع ذلك أصروا على الإنكار، وجرى بينهم وبين أهل هذه القرية ما جرى، فجاء من أقصى المدينة، وهنا قدم الأقصى للاهتمام بهذا الأمر، وقال: من أقصى المدينة، يعني: مع بعده جاء إلى قومه ﴿قَالَ يَنْقُورِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿٢٠﴾ اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْئَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾ [يس: ٢٠-٢٢] إلى تمام القصة، كان هذا ناصحاً لقومه مرشداً لهم، وكان عاقبته أن قيل له: ادخل الجنة ﴿قَالَ يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٢٦﴾ بِمَا غَفَرْتُ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٢٧﴾ [يس: ٢٦-٢٧].

(٩٧٩) يقول السائل س. ع: ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي سُورَةِ الْقَصَصِ مَدِينِ التِّي ذَهَبَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ مُوسَى - عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ -، فَأَيْنَ تَقَعُ مَدِينُ مَاجُورِينَ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه يظهر - والله أعلم - أنها تقع في صحراء مصر، لأنه قال: ﴿وَلَمَّا تَوَجَّهَ تَلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [القصص: ٢٢]، وأرجو من الأخ السائل أن يرجع إلى كلام أهل العلم في هذا.



❁ سورة العنكبوت ❁

(٩٨٠) يقول السائل س. أ. ب: ما معنى كلمة الحيوان في قوله تعالى:

﴿ وَمَا هَذِهِ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٤]؟ وما معنى الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية تدل على أن الدنيا ليست إلا لهوًا في

القلوب وغفلة، ولعبًا في الجوارح من المرح والبطر وما أشبه ذلك، إلا ما كان طاعة لله - عز وجل -، فإن ما كان طاعة لله - عز وجل - فإنه حق وليس لهوًا ولا لعبًا، بل هو حق ثابت يكون الإنسان فيه مثابًا عند الله - عز وجل - وما جورًا عليه، لكن الدنيا التي هي الدنيا ليست إلا لعبًا ولهوًا، ولهذا تجد الإنسان فيها لاهيًا لاهيًا لا عبا حتى يأتيه اليقين، وكأنها أضغاث أحلام.

أما قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾

فالمعنى: أن الآخرة هي الحياة الحقيقية الدائمة الثابتة التي ليس فيها لمن دخل الجنة تنغيص، ولا تنكيد، ولا خوف، ولا حزن.

وقوله: ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ يعني: لو كانوا يعلمون الحقيقة ما

اشتغلوا بالدنيا التي هي لهو ولعب عن الآخرة التي هي الحيوان، فإن الإنسان لو كان عنده علم نافع في هذا الأمر لكان يؤثر الآخرة على الدنيا ولا يؤثر الدنيا على الآخرة، ومع هذا فإن نصيب الإنسان من الدنيا لا يمنع منه إذا لم يشغله عن نصيبه في الآخرة، فلا حرج على الإنسان أن يأخذ من الدنيا ما أحل الله له، بل إن الامتناع من الطيبات بغير سبب شرعي مذموم، وليس من طريقة أهل الإسلام، إنما ما ألهى عن طاعة الله من هذه الدنيا فإنه لا خير فيه.

(٩٨١) يقول السائل أ. س: ما معنى الآية الكريمة ﴿ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ

لَهِيَ الْحَيَوَانُ ﴾ [العنكبوت: ٦٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ذكر الله - سبحانه وتعالى - قبل هذا: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ﴾ [العنكبوت: ٦٤] لعب بالأبدان وهو بالقلوب، ويبيّن أن الدار الآخرة هي الحيوان، يعني: الحياة الكاملة التي ليس فيها نقص، وهذا كقوله تعالى: ﴿يَقُولُ يَلَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر: ٢٤]، فالحياة الحقيقية هي حياة الآخرة، لأنها حياة ليس بعدها موت، فصارت هي الحياة الحقيقية، وهذا هو معنى قوله: ﴿لَهُيَ الْحَيَاةُ﴾ أي: هي الحياة الكاملة من كل وجه.



❁ سورة الروم ❁

(٩٨٢) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ غَلَبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي آذُنِ الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ ﴿٤﴾﴾ [الروم: ٤-١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: في هذه الآية بيّن الله - عز وجل - أن الروم - وكانوا يدينون بدين النصرانية قبل بعثة النبي ﷺ، وهم أقرب إلى الحق من خصومهم الفرس - فيقول الله تعالى: ﴿غَلَبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي آذُنِ الْأَرْضِ ﴿٣﴾﴾ أي: المراد به أقربها، لأنهم كانوا في الشام ﴿وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾﴾ ستكون الدائرة لهم بعد أن كانت عليهم، لكن ﴿فِي بَضْعِ سِنِينَ ﴿٤﴾﴾ والبضع ما بين الثلاث إلى التسع، وإذا أخبر الله - عز وجل - خبراً وقع الأمر كما أخبر، لأن هؤلاء الروم الذين غلبوا سوف تكون الغلبة لهم في هذه المدة، وقد كان الأمر كما أخبر الله - سبحانه وتعالى -، فغَلَبَتِ الروم بعد ذلك الفرس، وفرح المؤمنون بنصر الله - تبارك وتعالى - هؤلاء الروم على الفرس.

(٩٨٢) يقول السائل: المطر الذي ينزل من السماء من أين مصدره؟ أهو كما يقال من بخار البحر أم هو من السماء؟ وكيف ينشأ البرق والرعد إن كان في القرآن ما يشير إلى ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيْحَ فَتُثْبِرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا فترى الودق يخرج من خلفه ﴿٤٨﴾﴾ [الروم: ٤٨] فهذا المطر ينزل من السحاب، والسحاب قد أثارته الرياح بأمر الله - عز وجل -، وليس لديّ علمٌ بأكثر من ذلك، لكن إذا علم أن هنالك أسباباً طبيعية فإنه لا حرج في قبولها إذا صحت، فإن الله تعالى قد يجعل الشيء له سببان: سبب شرعي، وسبب كوني قدري، مثل الكسوف كسوف الشمس أو القمر له سبب شرعي، وهو ما ذكره النبي - عليه الصلاة والسلام - في قوله:

«يُخَوِّفُ اللهُ بِهِمَا مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ»^(١)، وهذا هو الذي ينبغي للمرء أن يعلمه وجهله نقص، وأما السبب الكوني للكسوف فهو حيلولة القمر بين الشمس والأرض في كسوف الشمس، ولهذا لا يكون كسوف الشمس إلا في آخر الشهر لإمكان ذلك، وسبب خسوف القمر هو حيلولة الأرض بين الشمس والقمر، وهذا لا يكون إلا في ليالي الإبدار لإمكان ذلك.

والمهم أن السبب الشرعي هو النافع الذي يكون سبباً لصلاح القلوب، وعلى هذا فنقول: إن سبب نزول المطر هو ما ذكره الله تعالى في القرآن، وأما الرعد والبرق فإنه ورد في الحديث أن الرعد «صوت ملك موكل بالسحاب» وأن البرق «صوته»^(٢)، ولكن لا يحضرنى الآن صحة هذا الحديث، فإن صح وجب القول بموجبه، وإن لم يصح فالله أعلم.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف، رقم (٩٠١).

(٢) أخرجه أحمد (١/٢٧٤)، والترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الرعد، رقم (٣١١٧).

❁ سورة (لقمان) ❁

(٩٨٤) يقول السائل: يوجد في القرآن الكريم سورة سميت بسورة لقمان، فمن هو هذا الشخص الذي يدعى لقمان؟ وهل أوتي النبوة؟ وما معنى كلمة سورة باللغة العربية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: سميت سورة لقمان لأنه ذكر فيها قصة لقمان وعظته لابنه، وتلك الوصايا التي ذكرها له، والسورة تسمى باسم ما ذُكر فيها أحياناً، كما يقال: سورة البقرة، سورة آل عمران، سورة الإسراء وما أشبه ذلك.

والصحيح أن لقمان ليس بنبي، وأن الله تعالى آتاه الحكمة وهي موافقة الصواب مع العلم.

وقولنا: مع العلم للتيان، وإلا فلا صواب إلا بعلم، والصواب أنه ليس من الأنبياء، وإنما هو رجل آتاه الله الحكمة، ومن أوتي الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً.



❁ سورة (السجدة) ❁

(٩٨٥) يقول السائل أ. م. س: أرجو إيضاح معنى هاتين الآيتين، وهل

بينهما تعارض؟ الآية الأولى من سورة السجدة يقول الله تعالى: ﴿يُدْبِرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٥]. والآية الثانية من سورة المعارج إذ يقول الله تعالى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قبل الإجابة على هذا السؤال أود أن أُبين أنه

ليس في كتاب الله ولا في ما صح عن رسول ﷺ تعارض أبداً، وإنما يكون التعارض فيما يبدو للإنسان ويظهر له، إما لقصور في فهمه، أو لنقص في علمه، وإلا فكتاب الله وما صح عن رسوله ﷺ ليس فيها تعارض إطلاقاً، قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، فإذا بدا لك أيها السائل شيء من التعارض بين آيتين من كتاب الله أو حديثين عن رسول الله ﷺ، أو بين آية وحديث فأعد النظر مرة بعد أخرى، فستبين لك الحق ووجه الجمع، فإن عجزت عن ذلك فاعلم أنه إما لقصور فهمك، أو لنقص علمك، ولا تتهم كتاب الله -عز وجل- وما صح عن رسوله ﷺ بتعارض وتناقض أبداً.

وبعد هذه المقدمة أقول: إن الآيتين اللتين أوردتهما السائل في سؤاله، وهما قوله تعالى في سورة السجدة: ﴿يُدْبِرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٥]، وقوله في سورة المعارج: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] الجمع بينهما أن آية السجدة في الدنيا، فإنه -سبحانه وتعالى- يُدبِّرُ الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه في يوم كان مقدار هذا اليوم الذي يعرج إليه الأمر، مقداره ألف سنة مما نعدُّ، لكنه يكون في يوم واحد، ولو كان بحسب ما نعد من السنين لكان عن ألف سنة، وقد قال بعض أهل العلم: إن

هذا يشير إلى ما جاء به الحديث عن النبي -عليه الصلاة والسلام- «أن بين السماء الدنيا والأرض خمسمائة سنة»^(١)، فإذا نزل من السماء ثم عرج من الأرض فهذا ألف سنة.

وأما الآية التي في سورة المعارج فإن ذلك يوم القيامة، كما قال تعالى:

﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ﴿٢﴾ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ﴿٣﴾ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ ﴿٤﴾ [المعارج: ١-٤] فقوله: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ﴾ هذه لقوله: ﴿الْمَعَارِجِ﴾ وقوله: ﴿فِي يَوْمٍ﴾ ليس متعلقًا بقوله تعالى: ﴿الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ لكنه متعلق بما قبل ذلك وهو قوله: ﴿بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ﴿٢﴾ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ﴿٣﴾ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾، فيكون هذا العذاب الذي يقع للكافرين في هذا اليوم الذي مقداره خمسين ألف سنة، وهو قوله: ﴿لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ﴿٢﴾ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ﴿٣﴾ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ هي جملة معترضة، وبهذا تكون آية المعارج في يوم القيامة، وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة في قصة مانع الزكاة «أنه يُجْمَى عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره، كلما بردت أعيدت، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة»^(٢)، فتبين بهذا أنه ليس بين الآيتين شيء من التعارض، لاختلاف محلها، والله أعلم.



(١) أخرجه الترمذي: كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة، رقم (٢٥٤٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، رقم (٩٨٧).

❁ سورة (الأحزاب) ❁

(٩٨٦) يقول السائل ع. ح: ما تفسير قوله تعالى: ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ ﴾

مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿ [الأحزاب: ١٨]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم في هذه الآية الكريمة يخبر الله - عز وجل - أنه عالم بالمُعَوِّقِينَ من هؤلاء - يعني: عن الجهاد - الذين يخذلون الناس ويرجفون بالأعداء، ويقولون للناس مثلاً: لا حاجة للجهاد، أو يقولون: العدو كبير، أو ما أشبه ذلك من الأشياء التي تُثَبِّطُ الناس عن الجهاد، وهؤلاء مع تشييطهم عن الجهاد يدعون الناس إلى أن يكونوا مثلهم في الكسل والتهاون، يقولون: هلم إلينا، وهم بأنفسهم أيضاً لا يأتون الحرب ويقابلون العدو إلا قليلاً.

والقليل هنا إما يكون بمعنى المعدوم أو بمعنى القليل جداً، على كل حال في هذه الآية وعيد لمن كان يثبط الناس عن الجهاد في سبيل الله ويعوقهم عنه، وهذا الوعيد مأخوذٌ من قوله: ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ ﴾ [الأحزاب: ١٨].

(٩٨٧) يقول السائل: يقول تعالى: ﴿ وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا

لِلنَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب: ٥٠] إلى آخر الآية، من هي هذه المرأة؟ وما هي قصتها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ﴿ وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً ﴾ هذه نكرة لا تخص امرأة بعينها، ولكن مع ذلك قد حصل أن امرأة جاءت إلى النبي - عليه الصلاة والسلام - فقالت: يا رسول الله إني وهبت نفسي لك. فردد فيها النظر - عليه الصلاة والسلام - ولكنها لم تعجبه، فقام رجل فقال: يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوّجنيها، إلى آخر الحديث، وهو ثابت في الصحيحين من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه (١)، وأما الآية فلا تدل على امرأة معينة.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الوكالة، باب وكالة المرأة الإمام في النكاح، رقم (٢٣١٠)، ومسلم: كتاب النكاح، باب الصداق، وجواز كونه تعليم قرآن، رقم (١٤٢٥).

(٩٨٨) يقول السائل م. ا: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وقال ﷺ: «من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشراً»^(١) السؤال: كيف تكون صلاة الله والملائكة على النبي ﷺ؟ وكيف تكون صلاة الله على العبد؟ وإذا تلبت هذه الآية في الصلاة فهل يجب علي أن أصلي على النبي ﷺ أم أنصت؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: صلاة الله تعالى على رسوله وصلاة الملائكة على رسوله تعني الشاء عليه، قال أبو العالية رضي الله عنه في تفسير هذه الآية: «صلاة الله: ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء»^(٢) فهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ أي: يُثْنُونَ عليه في الملائ الأعلی.

وأما صلاتنا نحن عليه، إذا قلنا: اللهم صل على محمد، فهو سؤالنا الله - عز وجل - أن يُثني عليه في الملائ الأعلی.

وإذا مرت هذه الآية في الصلاة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ فلا حرج أن تصلي عليه، - عليه الصلاة والسلام -، وإذا لم تصل عليه فلا حرج أيضاً، أولاً: لأنك مأمور باستماع قراءة إمامك، وثانياً: لأنه يمكنك أن تنوي بقلبك أنك ستصلي عليه رضي الله عنه في مواطن الصلاة عليه، والحاصل أنه إذا مرت بك وأنت في الصلاة فإن شئت فصل عليه وإن شئت فلا تصل.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، رقم (٣٨٤).

(٢) أخرجه البخاري تعليقا: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾

[الأحزاب: ٥٦]....

(٩٨٩) يقول السائل أ. أ: في الآية الكريمة ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] ما كيفية الصلاة على النبي ﷺ؟ وما معنى الصلاة في الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كيفية الصلاة أن يقول: اللهم صل على محمد، والكامل منها أن يقول: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ، لاسيما إذا كان يصلي فهذه هي الكيفية المطلوبة.

والصلاة من الله - عز وجل - قيل: إنها الثناء على المصلى عليه في الملاء الأعلى، وقيل: إنها منزلة عالية فوق الرحمة ولكننا لا ندري ما هي، وقيل: إن الصلاة من الله هي الرحمة، لكن هذا القول ضعيف، لقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧] فعطف الرحمة على الصلوات، فدل هذا على أنها ليست هي الرحمة، أما الإنسان إذا دعا الله أن يصلي على نبيه فمعناه أن يجعل عليه صلاته.

(٩٩٠) يقول السائل: ما معنى الآية الكريمة: ﴿ذَلِكَ أَدْفَعُ أَنْ يُعْرَفَنَّ فَلَا يُؤَذِّنُ﴾ [الأحزاب: ٥٩]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا تعليل لما سبق حيث قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ أَدْفَعُ أَنْ يُعْرَفَنَّ فَلَا يُؤَذِّنُ﴾ [الأحزاب: ٥٩] يعني: أنهن إذا أدنين من جلابيبهن عرف أنهن حرائر، فلا يحصل من أحد أذية لهن، بخلاف الإماء، فإن الإماء ربيا يتعرض أحد لأذيتهن.

(٩٩١) تقول السائلة ع. ع. ح: ما المقصود بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ

السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا جواب لسؤال الناس الذين يسألون

الرسول -عليه الصلاة والسلام- متى الساعة؟ فقال الله -تبارك وتعالى-:

﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]

يعني: ما يعلمك أيها الإنسان، أو: ما يعلمك أيها النبي أن الساعة تكون قريباً؟

وصدق الله -عز وجل- فإن كل آت قريب، وانظر إلى نفسك تتطلع إلى الشيء

البعيد فإذا به وقد حل، يفطر الناس من رمضان ويقولون: متى يأتي رمضان

الثاني؟ وإذا بهم يحل بهم رمضان الثاني وكأن أيامه دقائق أو لحظات، فالساعة

قريبة مهما طال الزمن.

وفي الآية دليل واضح على أنه لا أحد يعلم متى تكون الساعة، فمن

ادعى أنه يعلم الساعة متى تكون فقد كذَّب القرآن وهو كافر مرتد عن دين

الإسلام، وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين جاء جبريل إلى رسول الله

-صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فسأله عن الإسلام والإيمان والإحسان،

فقال له: متى الساعة؟ قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «ما

المسؤول عنها بأعلم من السائل»^(١)، يعني: إذا كنت لا تعلم فأنا لا أعلم، وإذا

كان هذان الرسولان الكريمان أفضل الرسل -فإن جبريل أفضل الملائكة،

ومحمد أفضل البشر- لا يعلمان متى الساعة، فمن دونهما من باب أولى، فمن

ادعى علم الساعة فهو كاذب مكذب لله -عز وجل- ولرسوله، فإن علم

الساعة عند الله تعالى، لكنه ليس ببعيد بل هو قريب، لأن كل آت قريب،

والماضي هو البعيد، فيومك الأمس أبعد عليك من ألف يوم يأتي لك إن

قدر الله لك البقاء.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان، رقم (٥٠)، ومسلم:

كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر وعلامة الساعة، رقم (٨).

(٩٩٢) يقول السائل ب. م. ح. خ: يقول الله - سبحانه وتعالى - في آخر سورة الأحزاب بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢] ما المقصود بالأمانة هنا؟ هل هي أمانة العقل، أو ما أوثمن عليه الإنسان؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المراد بالأمانة هنا كل ما كُلفَ به الإنسان من العبادات والمعاملات فإنها أمانة، لأنه مؤتمن عليها وواجب عليه أداؤها، فالصلاة من الأمانة، والزكاة من الأمانة، والصيام من الأمانة، والحج من الأمانة، والجهاد من الأمانة، وبرُّ الوالدين من الأمانة، والوفاء بالعقود من الأمانة، وهكذا جميع ما كلف به الإنسان فهو داخل في الأمانة.

هذه الأمانة أو هذا الالتزام لا يكون إلا بالعقل، ولهذا كان الإنسان حاملاً لهذه الأمانة بما عنده من العقل، وليست البهائم ونحوها حاملة للأمانة لأنه ليس لها عقل، فهي غير مكلفة، فالله - عز وجل - عرض الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها، وهذه المخلوقات العظيمة إذا أبت أن تحمل الأمانة وأشفقت منها وخافت، فإن حمل الإنسان لها دليل على ظلمه وجهله، ولكن الموفق الذي يقوم بهذه الأمانة فيمثل ما أمر الله به، ويحتمل ما نهى عنه يكون أفضل من السموات والأرض، لأنه قبل تحمل هذه الأمانة وقام بها على الوجه الذي طلب منه، فكان له فضل الحمل أو لا ثم فضل الأداء ثانياً، أما إذا لم يتحمل هذه الأمانة ولم يحمّلها فإن الله يقول: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ [الجمعة: ٥]، ويقول - عز وجل -: ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنفال: ٥٥]، فالإنسان الذي لم يحمّلها فإنما شبهه بالحمار ليلاذته وعدم تقديره للأمر حتى يقوم بما يجب عليه.

(٩٩٣) يقول السائل آ. ع. !: ما المقصود بالأمانة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢]؟ ولماذا كان الإنسان ظلوماً جهولاً بحمله الأمانة؟ وما معنى الآية إجمالاً؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الأمانة هي تحمل المسؤولية في العبادات التي أمر الله بها ورسوله، وفي اجتناب المحرمات التي نهى الله عنها ورسوله، هذه هي الأمانة، وأداؤها أن نقوم بذلك على الوجه الأكمل.

ولما كانت السموات والأرض والجبال لم يكن لها من العقل والإدراك مثل ما للإنسان، صار المتحمل لها الإنسان بما أعطاه الله تعالى من العقل والتفكير والتمييز، وبما أنزل الله عليه من الكتب وأرسل إليه من الرسل، فإن الإنسان قد قامت عليه الحجة بعقله وبالوحي الذي أنزله الله إليه.

وعلى هذا فإن الإنسان بتحملة هذه الأمانة كان ظلوماً جهولاً، لجهله بما يترتب على هذا التحمل، ولظلمه نفسه بتحملها.

﴿ إِنَّهُ ﴾ أي: الإنسان، وهذا باعتبار الإنسان من حيث هو الإنسان، أما إذا كان مؤمناً فإنه يزيل عن نفسه هذا الوصف، لأنه سوف يهتدي بالوحي فيكون عالماً، وسوف يتقي الله - عز وجل - فيكون غير ظالم لنفسه، فالإنسان في الآية الكريمة من حيث هو إنسان، وقد قال بعض المفسرين: إن المراد بالإنسان هو الكافر، ولكن ظاهر الآية العموم، وأن الإنسان من حيث هو إنسان ظلوماً جهولاً، ولو وُكِّلَ إلى نفسه لكان ظالماً جاهلاً، ولكن الله تعالى منّ عليه بالهدى والتقى، فانتشل نفسه من هذين الوصفين الذميين: الظلم والجهل إذا كان مؤمناً.

(٩٩٤) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢]؟ ما المقصود بهذه الأمانة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المقصود بالأمانة ما ائتمن الله عباده عليه من طاعته، فإن الله - سبحانه وتعالى - ألزمهم بالطاعة بامثال أمره واجتناب نهيه، فالتزموا بالعهد الذي بينهم وبينه، بما فطرهم عليه من الإيمان به والإقرار به، وبما أعطاهم من العقل، وبما أرسل إليهم من الرسل، فهنا فطرة وعقل ورسالة، وبهذه الأمور الثلاثة كان تحمل الأمانة من الإنسان وكُلِّفَ بها، وعليه أن يقوم بهذه الأمانة ويعرف قدرها، حيث عرضت على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها، ولكن الإنسان تحملها وحملها، فعليه أن يقوم بها، وهي طاعة الله تعالى بامثال أمره واجتناب نهيه، فيما يتعلق بعبادته وفيما يتعلق بحقوق عباده.



﴿سورة (فاطر)﴾

(٩٩٥) تقول السائلة ع. م: أرجو أن تشرحوا لي الآية الكريمة: ﴿إِنَّمَا

يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُتَلَمِّذُونَ﴾ [فاطر: ٢٨]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: خشية الله - عز وجل - هي الخوف منه مع إجلاله وتعظيمه، وهذه الخشية لا تكون إلا من عالم بالله فمن كان بالله أعلم، وكان لله أخشى، وكلما قوي العلم بالله وبأسماؤه وصفاته قويت خشية الله - عز وجل - في قلب العبد، فمعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُتَلَمِّذُونَ﴾ يعني: ما يخشى الله حق خشيته إلا العلماء بالله بأسماؤه وصفاته وأفعاله وأحكامه وشرعه، هؤلاء هم أشد الناس خشية لله - عز وجل -، وكلما ضعف علم الإنسان بربه ضعفت خشيته له.

(٩٩٦) يقول السائل ك. أ: يقول الله - تبارك وتعالى -: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ

مَنْ عِبَادِهِ الْمُتَلَمِّذُونَ﴾ [فاطر: ٢٨] فكيف يُعرف العالم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يُعرف العالم بكونه يقول في الأشياء بكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وشهادة الناس له بأنه عالم، أما الخشية فمحلها القلب، وكم من عالم قد سلب من قلبه الهدى فلم يخشع لله، واستكبر عن عبادة الله والعياذ بالله، لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «القرآن حجة لك أو عليك»^(١)، لكن العالم حقاً لا بد أن يخشى الله - عز وجل -، إذا عرف قوته وسلطانه وشدة عقابه للمخالف خشي الله وخاف منه، ولهذا تجد أكثر الناس ورعاً من كان أعلم، ومن المقولة المشهورة: من كان بالله أعرف كان منه أخوف.

(٩٩٧) يقول السائل أ. ر. ج: ما معنى قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ

عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه الآية الكريمة أنه لا يخشى الله

- عز وجل -، - والخشية هي الخوف المقرُّون بالعلم والتعظيم -، من عباده إلا العلماء، والمراد بالعلماء العلماء بالله تعالى وما له من الأسماء والصفات والأفعال الحميدة والأحكام المتضمنة للحكمة، وهي شريعة الله - عز وجل -، هؤلاء هم العلماء الذين يخشون الله - سبحانه وتعالى -، لأنهم علموا ما له من الكمال.

وأما العلماء بأحوال الدنيا فإنهم قد يخشون الله وقد لا يخشونه، وما أكثر الذين عندهم علم كثير من علم الدنيا ومع ذلك فهم من أبعد الناس عن خشية الله وأشدهم استكباراً عن الحق، ولقد ظن بعض الجهلة أن المراد بالعلماء في هذه الآية العلماء بأحوال الكون مما أوتوه من علمه، كالذين يعرفون الفلك ويعرفون الأرض وما أشبه ذلك، وهذا خطأ، فهؤلاء إن أدت معرفتهم إلى خشية الله - سبحانه وتعالى - والإنابة إليه والقيام بطاعته فهم على خير، وإن لم تؤد إلى ذلك فليس فيهم خير.

(٩٩٨) يقول السائل: ما معنى الآية الكريمة أعوذ بالله من الشيطان

الرجيم: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ. وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [فاطر: ٣٢]؟ يقول: أرجو إيضاح هذه الأقسام الثلاثة.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يقول الله - عز وجل -: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ

الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ يعني بهم: هذه الأمة، أورثهم الله الكتاب فكان كتابهم وهو القرآن الكريم آخر كتاب أنزله الله تعالى على أهل الأرض، لأنه نزل على محمد ﷺ خاتم النبيين، أورثهم الله الكتاب، وبين الله في هذه الآية أنه

اصطفى هذه الأمة على غيرها من الأمم، وقَسَمَ هذه الأمة ثلاثة أقسام: ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق بالخيرات.

فالظالم لنفسه هو الذي ظلم نفسه بفعل ما لا يجوز، أو بترك ما يجب.

والمقتصد هو الذي اقتصر على فعل الواجب وترك المحرم.

والسابق بالخيرات هو الذي قام بالواجب وبما زاد عليه من التطوع،

وتجنب الحرام والمكروه، والمباح الذي لا يستفيد منه شيئاً.

مثال الأول الظالم لنفسه: رجل كان يصلي، لكنه لا يأتي بما يجب في

الصلاة من شروط وأركان أو واجبات فهذا ظالم لنفسه، رجل يزكي، لكنه لا

يحتاط ولا يزكي جميع ما تجب فيه الزكاة من ماله، فهذا ظالم لنفسه.

ومثال الثاني: رجل يصلي، لكنه يؤخر الصلاة إلى آخر الوقت، ولا يأتي

بمكملاتها، يقتصر في التسيح على واحدة، يقتصر على قراءة الفاتحة، يقتصر في

الركوع والسجود على أدنى ما يجب وهكذا، وفي الصدقة يأتي بالواجب من

الزكاة ولا يزيد عليه.

وأما الثالث السابق بالخيرات: فهو الذي يأتي بالواجبات، ويفعل ما

يكملها من المستحبات، فيصلّي الصلاة على أكمل وجه وأتمه، ويأتي بالرواتب

التابعة لها ويصلي التطوع، وكذلك يؤدي الزكاة ويتصدق بما زاد على ذلك،

هذا هو السابق بالخيرات.

ثم ختم الآية بقوله: ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢] أي:

ذلك السبق في الخيرات هو الفضل الكبير، فإنه لا فضل أكبر من أن يَمُنَّ الله

تعالى على الإنسان بالمسابقة إلى الخير، وفعل ما يستطيع من الطاعات

الواجبة والمستحبة.



❁ سورة (يس) ❁

(٩٩٩) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَرْتَهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ

كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴾ [يس: ٣٩]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معناه أن الله تعالى يُبَيِّنُ كمال قدرته وعزته

وحكمته ورحمته بعباده، حيث قدر هذا القمر منازل كل يوم له منزلة غير المنزلة الأخرى، فيعود في آخر الشهر كما هو في أوله كالعرجون القديم.

والعرجون هو غصن ثمر النخل، لأنه إذا قدم يلتوي ويضعف، وهكذا القمر فإنه يبدو في أول الشهر هلالاً ضعيفاً، ثم ينمو شيئاً فشيئاً حتى يمتلئ نوراً في منتصف الشهر، ثم يعود في النقص شيئاً فشيئاً حتى يعود كعرجون النخل القديم ملتويًا ضعيفاً.

والله - سبحانه وتعالى - قدره هذه المنازل لنعلم بذلك عدد السنين

والحساب، ويتضح لنا الأمر كما قال الله - عز وجل - : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ

عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا

أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ﴾ [التوبة: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِئُ

لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٨٩]، ولهذا لا شك ولا ريب أن التوقيت العالمي في

العالم هو بهذه الأهلة، لأن الله يقول: ﴿ قُلْ هِيَ مَوَاقِئُ لِلنَّاسِ ﴾ عمومًا.



﴿ سورة (فصلت) ﴾

(١٠٠٠) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ

عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [فصلت: ٢١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية نزلت في الكافرين أعداء الله - عز

وجل - الذين قال الله عنهم: ﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾ (١١)

حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [فصلت:

١٩-٢٠]، فأعداء الله وهم الكفار هم أعداء للمسلمين أيضًا، كما قال الله

تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ

كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ﴾ [المتحنة: ١]، وقال - عز وجل -: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا

بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [الأنفال: ٧٣]، وقال - عز وجل -: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ؕ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا

يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١]، فأعداء الله تعالى أعداء لكل عباده المؤمنين

في كل زمان ومكان، فالله تعالى يذكر عباده بهذه الحال العظيمة حتى يكونوا

من أولياء الله، ويتعدوا عن أعداء الله - عز وجل -، يقول الله - عز وجل -:

﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾ [فصلت: ١٩] أي: يساقون إليها

ويحبس أولهم على آخرهم، يساقون إلى جهنم ورذًا والعياذ بالله، فإذا جاءوها

شهد عليهم سمعهم وأبصارهم يقول: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا ﴾ ما هذه زائدة

للتوكيد، وكلما جاءت ﴿ مَا ﴾ بعد ﴿ إِذَا ﴾ فهي زائدة، كما قيل:

يَا طَالِيًا خُذْ فَائِدَهُ (مَا) بَعْدَ (إِذَا) زَائِدَةٌ

حتى إذا ما جاءوها أي: إذا جاءوها ﴿ شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ

وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾، فيشهد السمع على صاحبه بما سمع من الأقوال

المحرمة المنكرة، التي استمع إليها صاحب هذا السمع، وركن إليها،

وقام بموجبها.

﴿ وَأَبْصَرُهُمْ ﴾ بما شاهدوا من الأمور المنكرة التي أقرها ورضوا بها،

﴿ وَجُلُودُهُمْ ﴾ بما مَسَّوا، فيشمل كل ما مَسَّتْ أيديهم وأرجلهم وفروجهم من الأمور المنكرة المحرمة، تشهد عليهم بكل ما مَسَّتْ، وهذا أعم من السمع والبصر، ولهذا أنكروا على الجلود دون السمع والبصر، فقالوا لجلودهم: ﴿ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (٢١) وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَصْبِحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِنْ يَصْصِرُوا فَالْنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ وَإِنْ يَسْتَعْتَبُوا فَعَاهُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ ﴿ [فصلت: ٢١-٢٤]، فيوم القيامة يحتم على الألسنة وتتكلم الجوارح، قال الله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَنَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [يس: ٦٥]، فتشهد الجلود وعلى كل ما مَسَّتْ من أمر محرم، وكذلك السمع والبصر، وحينئذ لا يبقى للإنسان عذر، بل يكون مُقِرًّا رغم أنه بها جرى منه من الكفر والمعاصي. نسأل الله العافية.



﴿ سورة (الزخرف) ﴾

(١٠٠١) يقول السائل ن. ع. ف: أرجو شاكراً ومُقَدِّراً تفسير قوله تعالى:

﴿ وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾ [الزخرف: ١٣] في سورة الزخرف أعود بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا جَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٣﴾ لَتَسْتَبْشِرُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُونَ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحٰنَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾ [الزخرف: ١٢-١٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾

أي: ما كنا له مطيقين لولا أن الله سخره لنا، فهذه الإبل لولا أن الله سخرها لك ما استطعت أن تركب عليها ولا أن تقودها حيث شئت، ولهذا أشار الله إلى هذه النعمة في قوله: ﴿ أَوْلَعِبْتُمْ أَنَّ خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلْتُمْ آيَاتِنَا أَنْعَمْنَا لَهُمْ لَهَا مَلِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾ وَهُمْ فِيهَا مَتَّعِفٌ وَمَشَارِبٌ أَفْلًا يَشْكُرُونَ ﴾ [يس: ٧١-٧٣] وكلمة مقرنين مأخوذة من قرن، ومنه الأقران الذين يتساوون في أمر من الأمور، والقرن مساوٍ لك في القوة وأنت معه على حد سواء، لكن الأنعام لست مساوياً لها في قوتها فما أنت لها بمقرن.

(١٠٠٢) يقول السائل س. م: قال الله تعالى: ﴿ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ [الزخرف: ٣٢] ما معنى هذه الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المعنى أن الله - سبحانه وتعالى - فضَّلَ الناس

بعضهم على بعض في العقل، والذكاء، والعلم، والعمل، والجسم طويلاً، وقصرًا، وجمالًا، وقبحًا وغير ذلك، وهذه ذكرت في القرآن في آيات، منها قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هٰذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف: ٣١]، القريتان هما الطائف ومكة، يعني: أن المشركين قالوا: محمد - عليه الصلاة والسلام - ليس أهلاً للرسالة وإنزال القرآن عليه، فلولا نزل على رجل عظيم؟ قال الله - عز وجل -: ﴿ أَهْمَرِيْقِسْمُونَ رَحِمْتَ رَبِّكَ ﴾ [الزخرف: ٣٢]؟ والجواب:

لا، ثم قال: ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الزخرف: ٣٢]، فهذا غني، وهذا فقير، وهذا متوسط ﴿ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحِمْتُ رَيْكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [الزخرف: ٣٢]، قريش تقول هذا وهي تعلم أن الرسول -عليه الصلاة والسلام- من خير العرب، يعني: من قبيلة هي خير العرب، فبنو هاشم لهم مركزٌ عظيم في قريش، وهم كانوا يسمونه الأمين قبل أن يوحى إليه، لكن هكذا دعوى المبطل يدعي ما يعلم هو بنفسه أنها دعوى باطلة.

(١٠٠٣) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ

الْعَالَمِينَ ﴾ [الزخرف: ٨١]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ

الْعَالَمِينَ ﴾، هذا تحدٍ للذين قالوا: إن الله له ولد، فاليهود قالوا: عزيز ابن الله، والنصارى قالوا: المسيح ابن الله، والمشركون قالوا: الملائكة بنات الله، فيقول -عز وجل- لنبية: ﴿ قُلْ ﴾ يعني: لهؤلاء المدعين أن الله ولدًا ﴿ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَالَمِينَ ﴾ يعني: فأنا أول من يعبد هذا الولد ولن أستنكف عن عبادته، ولكن لا يمكن أن يكون له ولد، لأن الله تعالى قال: ﴿ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ ﴾ [المؤمنون: ٩١]، وإذا كان كذلك فإنه يمتنع أن يكون لله ولد، فهو يقول: لو كان للرحمن ولد فلن أترككم تسبقونني إليه، فكنت أنا أول من يعبده، ولكنه ليس له ولد، لذلك أنا أنكر عليكم أن تتخذوا لله ولدًا.



﴿ سورة (الدخان) ﴾

(١٠٤) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ فَأَرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ

بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾ [الدخان: ١٠]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يعني: انتظر يوم تأتي السماء بدخان مبين، وهذا الدخان قيل إنه ما أصاب قريشاً من القحط حين دعا عليهم النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أن يجعل الله عليهم السنوات سبعمائة كسني يوسف، فأصابهم جذب عظيم، فكان الواحد ينظر إلى السماء وكأن بها دخاناً من الغبرة وعدم السحب وقيل: إن المراد بالدخان الدخان الذي يكون من علامات الساعة ولم يأت بعد.



﴿ سورة (الحجرات) ﴾

(١٠٠٥) يقول السائل: في قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْنَا لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] أيها أكمل: الإسلام أم الإيمان؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الإيمان أكمل، ولهذا قال الله تعالى في هذه الآية: ﴿ وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٤] يعني: لم يدخل بعد الإيمان في قلوبكم، ولكنه قريب من الدخول، ولكن إذا ذكر الإسلام وحده دخل فيه الإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣]، وإذا ذكر الإيمان وحده فقليل: مؤمن وكافر، فإن الإيمان يشمل الإسلام، أما إذا ذُكِرَا جميعًا - كما في آية الحجرات - فإن الإيمان في القلب والإسلام في الجوارح، والإيمان أكمل.



﴿سورة (الطور)﴾

(١٠٠٦) يقول السائل: ما هو تفسير الآية الكريمة: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١]؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: لما ذكر الله - سبحانه وتعالى - منته على أهل الجنة، وأنهم متكثرون على سرر مصفوفة، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ﴾ فكان ذكر الذرية بعد ذكر الزوجات من أنسب ما يكون: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ يعني بذلك: أن الذرية الذين اتبعوا آباءهم بالإيمان يلحقهم الله بأبائهم في درجات الجنة وإن كانت الذرية أدنى مرتبة من الآباء، وإذا ألحق الله الذرية بالآباء في الجنة فإن ذلك لا يُنقص من درجات الآباء شيئاً: ﴿وَمَا أَلَتْنَهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي: ما نقصنا الآباء من عملهم من شيء حين ألحقنا بهم الذرية.

والمراد بالذرية هنا - والله أعلم - من لم يتزوج فلم يكن له ذرية، فأما من تزوج وكان له ذرية فهو مستقل بنفسه مع ذريته في درجته التي كتبها الله له، لأننا لو لم نقل بذلك لزم أن يكون أهل الجنة كلهم في درجة واحدة.
 وقوله تعالى: ﴿كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾ [الطور: ٢١] فيه دليل على أن الإنسان لا يُظلم من عمله شيئاً، لكن قد يزداد في أجره تفضلاً من الله، مثل زيادة أجر الذرية حتى يلحقوا بأبائهم، فإن هذا فضل، لكن الآباء لا يُنقصون في مقابل هذه الزيادة، لأن كل امرئ بما كسب رهين.



﴿ سورة (النجم) ﴾

(١٠٠٧) يقول السائل: ما هي قصة الغرائق الواردة في بعض كتب السيرة؟ مع شرح قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٢) ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٤]، وما هو الموقف الذي يجب أن يقفه المسلم من هذا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قصة الغرائق هي أنه ذكر بعض المفسرين عند قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۗ (٥٢) لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ۗ (٥٣) وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۗ (٥٤) وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مَرِيضَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴾ [الحج: ٥٢-٥٥] ذكر بعض المفسرين أن هذه القصة كانت حين قرأ الرسول -عليه الصلاة والسلام-: ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ۗ (١١) وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ ﴾ [النجم: ١٩-٢٠] أن الشيطان ألقى في قراءته: تلك الغرائق العُلا، وإن شفاعتهن لثُرَّتْجى. وهذه القصة أنكرها كثير من أهل العلم وقالوا: إنه لا يمكن أن يقع ذلك من النبي ﷺ، وطعنوا في إسنادها. ومن العلماء من لم ينكرها وقال: إن هذا ليس من كلام الرسول ﷺ، فإن الله يقول: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى ﴾ يعني: قرأ ﴿ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ فالذي ألقى هذا الكلام هو الشيطان، وليس النبي ﷺ، وإذا كان هو الشيطان فإن ذلك لا يقدر في مقام رسول الله ﷺ، ولهذا قال: ﴿ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۗ (٥٢) لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ إلى آخر الآيات، وهذا لا يقدر في مقام النبوة وفي مقام رسول الله ﷺ.

وأما قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا رَحْمَىٰ يُوْحَىٰ ﴾ [النجم: ٣-٤] فإن الضمير في قوله: وما ينطق يرجع إلى رسول الله ﷺ، أي: إنه ﷺ ما يقوله عن ربه وما يبلغه من الوحي فإنه لا ينطقه عن هوى منه أو تقوّل على الله - عز وجل - بلا علم، وإنما هو وحي يوحيه الله إليه، ولهذا قال: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ فأتى بعن الدالة على أن المعنى ما ينطق نطقاً صادراً عن هوى، وإنما هو - عليه الصلاة والسلام - ينطق عن الوحي الذي أوحاه الله إليه.

يقول السائل: فضيلة الشيخ: ما هو الموقف الذي يجب أن يقفه المسلم من هذا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الموقف الذي يجب أن يقفه المسلم من هذا ومن غيره من الإسرائيليات أن يعرض هذه الإسرائيليات على ما في الكتاب والسنة، فما وافق الكتاب والسنة فهو حق، لا لأنه من خبر بني إسرائيل بل لأنه موافق للكتاب والسنة، وما خالفه فهو باطل، وما لم يخالفه ولم يوافقه - يعني: ما لم تعلم مخالفته ولا موافقته - فإنه يتوقف فيه، ولا يحكم بصدقه ولا بكذبه.

(١٠٠٨) **يقول السائل:** ما معنى الآية: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ۗ (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۗ (٩) فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴾ [النجم: ٨-١٠]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴾ يعني: جبريل ﷺ دنا من الرسول ﷺ فتدلى من فوق: ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴾ أي: كان قريباً، ﴿ فَأَوْحَى ﴾ أي: جبريل ﷺ إلى عبد الله، وهو محمد ﷺ، ﴿ مَا أَوْحَى ﴾ وأبهم الموحى تعظيماً له وتفخيماً، لأن الإبهام يأتي في موضع التفخيم، كما قال الله تعالى: ﴿ فَعَشِيَهُمْ مِّنَ اللَّيْلِ مَا عَاشَيْهِمْ ﴾ [طه: ٧٨] أي: أوحى إلى رسول الله ﷺ عبد الله ما أوحى من الوحي العظيم.



❁ سورة (القمر) ❁

(١٠٠٩) يقول السائل: ما تفسير قوله تعالى: ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ

الْقَمَرُ ﴾ [القمر: ١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تفسيرها أن الله - سبحانه وتعالى - يجبر أن الساعة قد اقتربت، لأن محمداً - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - هو آخر الأنبياء لا نبي بعده، ويجبر - جل وعلا - أن القمر انشق، أي: انفلق فِلْقَتَيْنِ، وقد شاهده الناس ورأوه تفرق حتى رأوا ذلك بأعينهم وأبصارهم، وقد ثبت الأحاديث في ذلك.

وقد أنكر بعض الناس أن يكون القمر قد انشق، وقالوا: إن الأفلاك السماوية لا تتغير، ولكن إنكاره هو المنكر، لأنه إذا ثبت ذلك فالله على كل شيء قدير، والله تعالى هو خالق السموات والأرض، وإذا كان خالق السموات والأرض فهو قادر على أن يفرق ما اجتمع، وأن يجمع ما تفرق.



﴿ سورة (الرحمن) ﴾

(١٠١٠) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ

وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴾ [الرحمن: ٣٧]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا يكون يوم القيامة، فإن هذه السموات

العظيمة الواسعة الأرجاء الكبيرة إذا كان يوم القيامة فإن الله تعالى يطويها

كطي السجل للكتب، كما قال الله تعالى: ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِ لِلْكَتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْهَا إِنَّا كُنَّا فَعَلِينَ ﴾ [الأنبياء:

١٠٤]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا بِقَضْتُهُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ، سُبْحٰنَهُ، وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾

[الزمر: ٦٧].

وأما الآية التي سألت عنها: فإن الله تعالى أخبر بأن السماء تنشق،

وذلك بنزول الملائكة، كما قال الله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ تَشَقُّقُ السَّمَاءُ وَالغَمَمِ وَنُزِلَتِ الْمَلَائِكَةُ

تَنْزِيلًا ﴾ [الفرقان: ٢٥]، فالظاهر - والله أعلم - أن قوله: ﴿ فَإِذَا أَنْشَقَّتِ

السَّمَاءُ ﴾ إشارة إلى هذا، وقوله: ﴿ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴾ أي: تكون

كحمرة الورد، والدهان قيل: إنه الجلد الأحمر، وقيل: إن الدهان ما ينظر من

الدهن، يكون متلوناً بألوانٍ متعددة.

وعلى كل حال فالآية تشير إلى أن هذه السماء سوف تكون بهذا اللون،

وعلى هذه الصفة في ذلك اليوم العظيم، وجواب إذا في قوله: ﴿ فَإِذَا أَنْشَقَّتِ

السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴾ محذوف، وإنما حُذِفَ لأجل التهويل

والتفخيم، أي: كان من الهول ما يكون وما هو أمرٌ عظيم، ولهذا قال بعدها:

﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ ﴾ [الرحمن: ٣٩].



❁ سورة (الحديد) ❁

(١٠١١) يقول السائل ع. ب: قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الحديد: ٤] فهل هذه الأيام من أيام الدنيا أم من أيام الآخرة؟ نرجو بذلك إفادة.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] وأطلق الله تعالى هذه الأيام، وقد قال الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣] أي: صَيَّرْنَاهُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ لِيَعْقِلُوهُ وَتَفْهَمُوهُ مَعْنَاهُ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥] وقال -عز وجل-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]، فإذا أطلق الله تعالى شيئاً في كتابه ولم يكن له معنى شرعي يرجع إليه فإنه يجب أن يحمل على ما تقتضيه اللغة العربية، والأيام هنا مطلقة، قال: في ستة أيام، فتحمل هذه الأيام على الأيام المعهودة المعروفة لنا، وهي هذه الأيام التي نعدّها، الأحد، والاثنين، والثلاثاء، والأربعاء، والخميس، والجمعة، فهذه ستة أيام خلق الله تعالى فيها السموات والأرض.

قال الله تعالى مفسراً ذلك في سورة فصلت: ﴿قُلْ أَيُّكُمْ لَكَفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٩﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رُوسًا مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءَ لِلسَّالِيلِينَ ﴿١٠﴾ ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴿١١﴾ فَفَضَّلَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾ [فصلت: ٩-١٢]، فَفَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ هَذِهِ الْأَيَّامَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ تَفْصِيلاً بَيْنًا وَاضِحًا، فَتَحْمَلُ هَذِهِ الْأَيَّامَ عَلَى الْأَيَّامِ الْمَعْهُودَةِ الَّتِي يَعْرِفُهَا النَّاسُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، أَمَّا أَيَّامُ الْآخِرَةِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ قَالَ عَنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ: إِنَّ مَقْدَارَهُ خَمْسُونَ أَلْفَ سَنَةٍ.

(١٠١٢) يقول السائل: كيف تُفسَّرُ المَعِيَّةُ في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معية الله - تبارك وتعالى - لخلقه حقيقة، أضافها الله إلى نفسه في عدة آيات، وهي أنواع:

١- معية تقتضي النصر والتأييد مع الإحاطة: مثال ذلك قول الله - تبارك وتعالى - لموسى وهارون: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦]، وقول الله - تبارك وتعالى - عن نبيه محمد - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنِّي أَنَا اللَّهُ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]، وصاحبه هنا هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه بالإجماع.

٢- معية تقتضي التهديد والتحذير، ومثاله قوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨].

٣- معية تقتضي العلم والإحاطة بالخلق، كما في قول الله تعالى: ﴿مَا يَكْتُوْنَ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُمْ رَايِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُمْ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَانٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُمْ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧] هذه المعية الحقيقية لا تعني أن الله تعالى مع الخلق في الأرض، كلا والله! فإن الله - سبحانه وتعالى - فوق كل شيء، كما قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨].

وقد دل الكتاب والسنة والإجماع والعقل والفطرة على علو الله - تبارك وتعالى - وأنه فوق كل شيء، وتنوعت الأدلة من الكتاب والسنة على علو الله - تبارك وتعالى -، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] قالها في أعظم آية من كتاب الله وهي آية الكرسي، والعلي من العلو.

وقال تعالى: ﴿سَبِّحْ أَسْمَاءَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] والأعلى وصف تفضيل

لا يساميه شيء.

وقال الله - تبارك وتعالى -: ﴿يُدَبِّرُ الْأُمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ

إِلَيْهِ﴾ [السجدة: ٥].

وقال تعالى: ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورٌ﴾ (١٦) [الملك: ١٦-١٧] والآيات في هذا كثيرة.

ودلت السُّنَّةُ كذلك على علو الله تعالى قولاً من الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، وفعلاً، وإقراراً. فكان يقول ﷺ: «أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ؟»^(١) وكان يقول ﷺ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»^(٢)، ولما خطب الناس يوم عرفة -وهو أكبر اجتماع للنبي ﷺ بأصحابه- قال: «أَلَا هَلْ بَلَغْتَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ» يرفع أصبعه إلى السماء وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ.^(٣) فقوله: «اللَّهُمَّ» يشير إلى الله -عز وجل- في السماء، «اشْهَدْ» يعني: على الناس أنهم أقرؤا بالبلاغ، أي: بتبليغ النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إياهم. وَأُتِيَ إِلَيْهِ بِجَارِيَةٍ مَمْلُوكَةٍ فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. فَقَالَ لِسَيِّدِهَا: «أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»^(٤). وأقرّها على قولها: إن الله في السماء.

وأما الصحابة والتابعون لهم بإحسان وأئمة الهدى من بعدهم: فكلهم مُجْمَعُونَ عَلَى عُلُوِّ اللَّهِ تَعَالَى، وأنه فوق كل شيء، لم يرد عن واحدٍ منهم حرفٌ واحدٌ أن الله ليس في السماء أو ليس فوق عباده.

لهذا يجب على المؤمن أن يعتقد بقلبه اعتقاداً لا شُبُهَةَ فِيهِ بَعْلُو اللَّهِ تَعَالَى فوق كل شيء، وأنه نفسه -جل وعلا- فوق كل شيء، وكيف يَعْقِلُ عَاقِلٌ -فضلاً عن مؤمن- أن يكون الله تعالى مع الإنسان في كل مكان؟ أيمن أن يتوهم عاقل بأن الإنسان إذا كان في الحمام يكون الله معه؟ إذا كان في المراحيض

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام، وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن، رقم (٤٣٥١)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب ذكر الخوراج وصفاتهم، رقم (١٠٦٤).
(٢) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٢).
(٣) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب ليلغ العلم الشاهد الغائب، رقم (١٠٥)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم (١٦٧٩) واللفظ له.
(٤) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، رقم (٥٣٧).

يكون الله معه؟ إذا كان واحد من الناس في الحجرة في بيته وآخر من الناس في المسجد يكون الله هنا وهناك؟ الله واحد أم متعدد؟.

إن الذي يقول: الله في كل مكان بذاته، يلزمه أحد أمرين لا ثالث لهما: إما أن يعتقد أن الله متعددٌ بحسب الأمكنة، وإما أن يعتقد أنه أجزاءٌ بحسب الأمكنة، وحاشاه من ذلك، لا هذا ولا هذا.

إنني أدعو كل مؤمنٍ بالله أن يعتقد اعتقادًا جازمًا بأن الله -تبارك وتعالى- في السماء لا يحصره مكان، وإني أخشى على من لم يعتقد ذلك أن يلقي الله تعالى وهو يعتقد أن الله في كل مكان، فيكون مجانبًا للصواب والصرط المستقيم.

عباد الله لا تلفظوا بأقوال من أخطأ من أهل العلم، اقرؤوا القرآن بأنفسكم واعتقدوا ما يدل عليه، هل يمكن أن يقرأ قارئ: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨]، ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] ثم يعتقد أنه في المكان الذي هو فيه، يعني: الذي الإنسان فيه؟ لا يمكن أبدًا.

وأما قول هؤلاء الذين أخطؤوا وجانبوا الصواب وخالفوا الصراط: إن المراد بذلك علو المكانة، فكلا والله! إن هؤلاء أنفسهم إذا دعوا الله يرفعون أيديهم إلى السماء إلى من دعوا، وهل هذا إلا فطرة مفطورٌ عليها كل الخلق؟ العجوز في خدرها تؤمن بأن الله تعالى فوق كل شيء، فالفطرة إذاً دالة على علو الله تعالى نفسه فوق كل شيء.

العقل كذلك يدل على هذا، فإنه من المعلوم أن العلو صفة كمال، وأن السفول صفة نقص، وأيهما أولى أن نصف رب العالمين بصفة الكمال أو بصفة النقص؟ كل مؤمن يقول: له صفة الكمال المطلق، ولا يمكن أن يوصف بالنقص بأي حالٍ من الأحوال.

إذا علمت ذلك فقد يترأى لك أن هذا ينافي قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ

مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴿ [الحديد: ٤] فأقول لك أيها المسلم: إنه لا ينافيه، لأن الله - سبحانه وتعالى - ليس كعباده، ليس كالمخلوق، ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير، وهو أعلى وأجل مما يتصوره الإنسان، ولا يمكن أن يحيط الإنسان بالله علماً، كما قال عن نفسه: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٠]، فهو وإن كان في السماء فوق كل شيء فهو مع العباد، لكن ليس معناه أنه في أمكتهم، بل هو محيطٌ بهم علماً وقدرةً وسلطاناً وغير ذلك من معاني ربوبيته.

فإياك يا أخي المسلم أن تلقى الله على ضلال، اقرأ قول الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾ [الأنعام: ١٨]، ثم اقرأ: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾ [الحديد: ٤]، ثم آمن بهذا وهذا، واعلم أنه: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١]. فيجب على الإنسان أن يؤمن بأن الله فوق كل شيء، بأن الله نفسه فوق كل شيء، بأنه ليس حالاً في الأرض ولا ساكناً فيها، ثم يؤمن مرةً أخرى بأنه تعالى له عرشٌ عظيم قد استوى عليه، أي: علا عليه علواً خاصاً غير العلو المطلق، علواً خاصاً يليق به - جل وعلا -.

وقد ذكر الله استواءه على العرش في سبعة مواضع من القرآن، كلها بلفظ: ﴿ أَسْتَوَى عَلَى ﴾ [الأعراف: ٥٤]، واللغة العربية التي نزل بها القرآن تدل على أن: ﴿ أَسْتَوَى عَلَى ﴾ أي: علا عليه، كما في قول الله - تبارك وتعالى -: ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَاحِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِيَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف: ١٢-١٤]. وقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم على أن استواء الله على العرش استواءً حقيقي، وهو علوه - جل وعلا - على عرشه، لم يرد عن أحدٍ منهم تفسيرٌ ينافي هذا المعنى أبداً.

وهنا أعطيك قاعدة، وهي: أنه إذا جاء في الكتاب والسنة لفظٌ يدل على معنى، ولم يرد عن الصحابة خلافاً، فهذا إجماعٌ منهم على أن المراد به ظاهره،

وإلا لفسروه بخلاف ظاهره ونقل عنهم ذلك، وهذه قاعدة مفيدة في تحقيق الإجماع في مثل هذه الأمور.

وأما من فسر: ﴿أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ بأنه استولى عليه، فتفسيره خطأً ظاهر وغلطٌ واضح، فإن الله استولى على العرش وغيره، فكيف نقول: إنه استوى على العرش خاصة، يعني: استولى عليه؟ ثم إن الآيات الكريمة تأبى ذلك أشد الإباء، اقرأ قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] فلو فسرت استوى بمعنى استولى لكان العرش قبل ذلك ليس ملكاً لله، بل هو ملكٌ لغيره، وهل هذا معقول؟ هل يمكن أن يتفوه بهذا عاقل فضلاً عن مؤمن أن العرش كان مملوكاً لغير الله أولاً ثم كان لله ثانياً؟ ألا فليتيق الله هؤلاء المحرفون للكلم عن مواضعه، وليقولوا عن ربهم كما قال ربهم عن نفسه -جل وعلا-، فهم والله ليسوا أعلم بالله من نفسه، وليسوا أعلم بالله من رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، ولم يرد عنه أنه فسر هذا اللفظ بما فسر به هؤلاء، وليسوا أعلم بالله وصفاته من صحابة رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، ولم يرد عنهم أنهم فسروا الاستواء بالاستيلاء على العرش. ألا فليتيق الله امرؤ، ولا يخرج عن سبيل المؤمنين بعد ما تبين له الهدى، فإنه على خطرٍ عظيم.

إن العلماء الذين سبقوا وأتوا من بعد الصحابة والتابعين لهم بإحسان وفسروا الاستواء بالاستيلاء نرجو الله -تبارك وتعالى- أن يعفو عن مجتهدهم، وأن يتجاوز عنهم، وليس علينا أن نتبعهم، بل ولا لنا أن نتبعهم فيما أخطؤوا فيه، ونسأل الله لهم العفو عما أخطؤوا فيه بعد بذل الاجتهاد، ونرجو الله أن يوفقنا للصواب وإن خالفناهم.

ولا يغرنك أيها الأخ المسلم ما تنوهمه من كثرة القائلين بهذا -أي: بأن استوى بمعنى استولى- فإنهم لا يمثلون شيئاً بالنسبة للإجماع السابق، فالصحابة كلهم مجتمعون على أن: ﴿أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] أي:

علا عليه، لم يرد عن واحدٍ منهم حرفٌ واحدٌ أنه استولى عليه، فهم مجمعون على هذا، وكذلك الأئمة من بعدهم، أئمة المسلمين وزعمائهم كالإمام أحمد وغيره، إن بينك وبين الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أزمنة وعلما لا يخصيهم إلا الله -عز وجل-، فعليك بمذهب من سلف ودع عنك من خلف، فالخير كل الخير فيمن سلف وليس فيمن خلف.

أيها المسلم: إنني لم أطل عليك في هذين الأمرين: علو الله -عز وجل-، واستوائه على عرشه، والأمر الثالث معيته لخلقه، إلا لأن الأمر خطير، ولأنه قد ضلت فيه أفهام، وزلت فيه أقدام، فعليك بمذهب من سلف ودع عنك من أخطأ ممن خلف.

أسأل الله أن يوفقنا جميعاً للصواب، وأن يتوفانا على العقيدة السليمة الخالصة من كل شوب.



﴿سورة (المجادلة)﴾

(١٠١٣) يقول السائل ن. ع. ز: ما سبب نزول قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١]؟ وما معنى هذه الآية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: سبب هذه الآية أن امرأة لأوس بن الصامت - رضي الله عنه وعنهما - ظاهر منها زوجها أوس، والظاهر أن يقول الإنسان لزوجته: أنتِ علي كظهر أمي، وكان الظهار طلاقاً في الجاهلية، فجاءت تشتكي إلى النبي ﷺ، فسمع الله تعالى شكواها، وأنزل حل قضيتها على نبيه ﷺ فقال: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾ أي: تجادلك في شأنه تريد منك حلاً له.

والسمع هنا من الله - عز وجل - سمعٌ حقيقي، سمعَ الله قولها وهو فوق سمواته على عرشه، ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها: تبارك الذي وسع سمعه الأصوات، والله إني لفي الحجر، وإنه ليخفي عليّ بعض حديثها، والله - جل وعلا - فوق عرشه عالٍ على خلقه سمع قولها.

ثم بيّن الله - عز وجل - أن الله يسمع تحاورها مع النبي ﷺ، لأنه تعالى سميعٌ بصيرٌ قد وسع سمعه الأصوات، فما من صوتٍ خفيٍّ ولا بينٍ إلا وهو يسمعه - سبحانه وتعالى -، وما من شيءٍ يرى إلا وهو يراه - سبحانه وتعالى -، سواءً كان خفياً أم بيناً.

ثم بيّن الله تعالى حكم هذه القضية - وهي الظهار - بأنها منكرٌ من القول وزور، فهي كذبٌ من أشد الكذب، إذ كيف تكون زوجتك التي أحل الله لك جماعها مثل أمك التي حرم الله عليك جماعها؟ فتحریم الأم - أي: تحریم جماعها - من أشد ما يكون إثماً وتحريمًا، وتحليل الزوجة من أبلغ ما يكون حلاً وإباحة، فكيف يشبه هذا بهذا؟ وهو قولٌ منكرٌ لأنه محرمٌ مصادً لحكم الله - عز وجل -، ولكن مع هذا فإن الله عفوٌ غفور، إذا طلب الإنسان من ربه العفو والمغفرة غفر له - سبحانه وتعالى -.

أما من جهة حكمه من جهة الزوجة: فإنه لا يجوز له -أي: لزوجها- أن يَمَسَّهَا حتى يفعل ما أمر الله به وهو أن يعتق رقبة، فإن لم يجد فإنه يصوم شهرين متتابعين قبل أن يمسه، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً قبل أن يمسه.

وفي هذه العقوبة الشديدة -بل في هذه الكفارة الشديدة- دليلٌ على عظم الظهار وتحريمه وكِبَرِهِ، وأنه يجب على المرء أن يُطَهِّرَ لسانه منه، وأن يتقي الله تعالى في نفسه فلا يظاهر من زوجته، لما فيه من المنكر والزور والإضرار بها وبزوجها والله المستعان.

(١٠١٤) يقول السائل أ. هـ. ع: لقد أمر الله -سبحانه وتعالى- بصلة الرحم في مواضع كثيرة من القرآن الكريم، ولكن كيف تتفق هذه الآيات مع قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية؟ وبما أن الكفر والشرك محادة لله ولرسوله فكذلك قاطع الصلاة مثلاً، أو أصحاب الاعتقادات الفاسدة كالتوسل بالأولياء وغير ذلك، وكممارستهم للباطل في أفراحهم ومآتمهم فكيف نعاملهم؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا معارضة بين أمر الله تعالى بصلة الرحم وبين قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وذلك لأن الصلة لا يلزم منها المودة، فالمودة معناها تبادل المودة، والمودة هي خالص المحبة، وعلى هذا فإنه من الممكن أن تصل هؤلاء الأقارب وأنت لا تحبهم، بل تكرههم على ما هم عليه من الباطل من الشرك فما دونه، ولهذا قال الله -عز وجل-: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَتْأَ عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِضْلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا

فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبَعَ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ﴿١٤﴾ [لقمان: ١٤-١٥]، فأمر الله - سبحانه وتعالى - أن نصاحب الوالدين في الدنيا معروفًا وإن كانا كافرين مشركين، بل وإن كان قد بذلا جهدهما في أن يكون ابنيهما مشركًا بالله - عز وجل -، أو في أن يكون ولدهما من ذكر أو أنثى مشركًا بالله - عز وجل -.

ومن الممكن عقلاً وشرعاً أن تصل شخصاً وقلبك يكرهه، تصله بما بينك وبينه من القرابة، أو من الجوار إذا كان جاراً لك، ولكنك تكرهه بقلبك على ما عنده من محادة الله ورسوله.



❁ سورة (الحشر) ❁

(١٠١٥) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى الآية ظاهر، وهو: أن الله حكم بالفلاح على من وقاه الله تعالى شح نفسه، أي: طمعها فيما ليس لها، أو طمعها بحيث تمنع ما يجب عليها، لأن الشح مداره على أمرين: إما طمع فيما ليس لك أو فيما ليس من حقتك، وإما منع لما يجب عليك بذله.

فمن وقاه الله شح نفسه - بحيث لا يطمع فيما لا يستحق، ولا يمنع ما يجب عليه - فإن هذا من أسباب الفلاح، فمثلاً: إذا وقى الإنسان شح نفسه في الزكاة، وصار يخرج جميع ما يجب عليه منها، ويسره الله تعالى للبدل في الصدقات وما يقرب إلى الله - عز وجل -، فهذا قد وقى شح نفسه في بذل ما يجب الله - عز وجل -، وعدم منع ما يجب عليه.

ومن وقاه الله تعالى أخذ أموال الناس بالباطل من سرقة، أو خيانة، أو ما أشبه ذلك، فقد وقاه الله شح نفسه، فيكون وقاية شح النفس بأن يحمي الله - عز وجل - المرء من الطمع فيما لا يستحق، أو من منع ما يجب عليه بذله، فمن وقى ذلك كان من المفلحين، والفلاح كلمة جامعة لحصول المطلوب وزوال المكروه.



﴿ سورة (المتحنة) ﴾

(١٠١٦) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۗ فَإِنْ عَلَّمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا مِنْ حِلٍّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۗ وَءَاتُوهُنَّ مَّا أَنفَقُوا ۗ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ ۗ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ وَسَأَلُوا مَّا أَنفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ حِكْمٌ ۗ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۗ ﴾ [المتحنة: ١٠]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الآية نزلت بعد صلح الحديبية، وكان من جملة الصلح الذي جرى بين النبي ﷺ وبين قريش أن من جاء من قريش مؤمناً رده النبي ﷺ إليهم، فأنزل الله هذه الآية استثناء من ذلك الصلح، لأنه إذا جاءت المرأة مؤمنة مهاجرة فإنها لا ترد إلى الكفار بعد أن تمتحن وتختبر ليتبين صدق هجرتها من زيفها ﴿ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهْنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ هذا بالنسبة للمتزوجات، فإنها لا تحل لزوجها بعد أن أسلمت وهو باقٍ على الكفر، لا تحل له لأن الكافرة لا تحل للمؤمن، والمؤمنة لا تحل للكافر إلا أنه يستثنى من الكافرة في حلها للمؤمن إن كانت من أهل الكتاب، لقوله تعالى: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ ﴾ [المائدة: ٥]، وقوله: ﴿ وَءَاتُوهُنَّ مَّا أَنفَقُوا ﴾ أي: أتوا أزواجهن ما أنفقوا عليهن، لأنهن خرجن منهم بغير اختيار منهم فعوضوا بالنفقة.

ثم بين الله - عز وجل - أنه يحل للمؤمنين أن يتزوجوا هؤلاء النساء اللاتي خرجن مهاجرات من أزواجهن فقال: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ ﴾، والمراد بالأجور هنا الصداق، وسماه الله أجراً لأنه عوض عن استمتاع الرجل بالمرأة، فكأنه عوض في الإجارة.



❁ سورة (الصف) ❁

(١٠١٧) **تقول السائلة ر:** ما معنى هذه الآية الكريمة ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُرُكُمْ عَلَىٰ تَحَرُّفٍ تُخِجِكُمْ مِّنْ عَذَابِ آلِيمٍ ﴾ ﴿١٠﴾ تَوَمُّونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ [الصف: ١٠-١١] هل يدخل في هذه الآية جهاد النفس الأمانة بالسوء، وجهاد الهوى والشيطان؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الآية الكريمة يقول الله تعالى فيها: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُرُكُمْ عَلَىٰ تَحَرُّفٍ تُخِجِكُمْ مِّنْ عَذَابِ آلِيمٍ ﴾، واعلم أن الله تعالى إذا صَدَّرَ الكلام بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ فإنه ينبغي لك أن تستمع إلى هذا النداء الموجه من الله -عز وجل- إليك، لأنه إذا ناداك فيما خير تؤمر به، وإما شر تنهى عنه، وإما خير تنتفع به، ولهذا يروى عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: إذا قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ فأرعها سمعك، فيما خير تؤمر به، وإما شر تنهى عنه.

وقوله: ﴿ هَلْ أَذُكُرُكُمْ عَلَىٰ تَحَرُّفٍ تُخِجِكُمْ مِّنْ عَذَابِ آلِيمٍ ﴾ هذا استفهام بمعنى التشويق، يعني: أن الله تعالى يشوقنا إلى هذه التجارة وهي التجارة الربحية تجارة الآخرة: ﴿ تَوَمُّونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ والمراد بالجهاد في سبيل الله هنا هو جهاد الأعداء، أي: بذل الجهد في قتالهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وأما جهاد النفس فهو داخل في قوله: ﴿ تَوَمُّونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ إذ إن من كمال الإيمان وتحقيق الإيمان أن يجاهد الإنسان نفسه عن فعل المعاصي وعلى فعل الواجبات.



❁ سورة (المنافقون) ❁

(١٠١٨) يقول السائل: ما هو الاسم الكامل لرأس المنافقين الذي قال:

﴿لَيْن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنَ الدِّينِ أُولَئِكَ الْأَنْفَالُ﴾ [المنافقون: ٨]؟ وما اسم

الابن الذي منعه من دخول المدينة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي قال: ﴿لَيْن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ

لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنَ الدِّينِ أُولَئِكَ الْأَنْفَالُ﴾ هو عبد الله بن أبي رأس المنافقين.

وأما الذي منعه من دخول المدينة حتى يقول: إنه الأذل ورسول الله ﷺ

الأعز، هو ابنه عبد الله ﷺ، وهذا يدل على حكمة الله -عز وجل- في خلقه

حيث يُخْرِجُ من الخبيث الطيب، كما يُخْرِجُ من الطيب الخبيث، فهذا هو نوح

-عليه الصلاة والسلام- كان أحد أبنائه كافرًا، وهذا المنافق عبد الله بن أبي

كان ابنه مؤمنًا، فالله -عز وجل- يُخْرِجُ الحي من الميت ويُخْرِجُ الميت من الحي،

ويُخْرِجُ المؤمن من الكافر، والكافر من المؤمن، والعالم من الجاهل والجاهل

من العالم.

كل هذا يدلنا دلالة واضحة على أن المدبر لهذا الكون هو الله -عز

وجل- بحكمته، وليس مجرد طبيعة تتفاعل وتنظم نفسها، بل لها خالق مدبر

ذو سلطان عظيم، بيده ملكوت السموات والأرض.



❁ سورة (التغابن) ❁

(١٠١٩) يقول السائل: من سور القرآن الكريم سورة التغابن، فما معنى

«التغابن»؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: التَّغَابُنُ هو الغلبة بالعُيُن، وقد ذكر الله - عز

وجل - في هذه السورة أن يوم التغابن حقيقة هو يوم القيامة، قال الله تعالى:

﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ ﴾ [التغابن: ٩] التغابن الحقيقي هو

التغابن في الآخرة، حيث يكون فريق في الجنة وفريق في السعير، أما التغابن في

الدنيا فليس بشيء بالنسبة للتغابن في الآخرة، ولهذا قال الله تعالى: ﴿ أَنْظِرْ

كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴾

[الإسراء: ٢١].



❁ سورة (التحريم) ❁

(١٠٢٠) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ

لَكَ تَبْنِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ [التحريم: ١]؟ ما هو المقصود بذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المقصود بهذا أن النبي ﷺ حرم على نفسه

أكل العسل وقال: «لا أكل العسل»^(١)، فبيّن الله له - سبحانه وتعالى - أنه لا ينبغي أن يحرم ما أحل الله له من أجل طلب مرضاة زوجاته، ولكنه - سبحانه وتعالى - يبيّن له ما يزول به هذا التحريم، فقال: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [التحريم: ٢].

وبناء عليه فلو حرم الإنسان شيئاً مما أحل الله له فإنه يُنهي عن هذا، ولكنه إذا فعل فإن لهذا الفعل حلاً، وهو أن يكفر كفارة يمين ثم يعود إلى ما حرمه على نفسه.

مثال ذلك لو قال: حرام علي أن أدخل بيت فلان، ثم أراد أن يدخله

نقول: ادخل البيت وكفر كفارة يمين، لأن الله قال: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾، وكذلك لو قال: حرام علي أن أكلم فلاناً، نقول: كلمه وكفر كفارة يمين، فكل شيء أحله الله إذا حرمه الإنسان فإن له حكم اليمين، يكفر كفارة اليمين ثم يفعله.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الطلاق، باب ﴿لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١]، رقم (٥٢٦٧)،
ومسلم: كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته، ولم ينو الطلاق، رقم
(١٤٧٤).

❖ سورة (الملك) ❖

(١٠٢١) يقول السائل خ. م. ن. ب: ما هو الأفضل في الدعاء الإسرار به أم

الجههر؟ وهل هو المراد بقوله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾ [الملك: ١٣]؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا كان الإنسان يدعو لنفسه ولغيره فإنه يجهر بالدعاء، كدعاء الإمام في القنوت فإنه يجهر به، لأنه يدعو لنفسه ولغيره، وكذلك يأتي به بصيغة الجمع، فيقول مثلاً: اللهم اهدنا فيمن هديت، وعافنا فيمن عافيت، ولا يقول: اللهم اهدني فيمن هديت، لأنه إذا خص نفسه بالدعاء وهم يستمعون ويؤمنون فإن هذا من الخيانة، ذلك لأن الدعاء إذا كان لنفسك ولغيرك دعاء مشترك، فتخصيص نفسك به نوع من الخيانة.

فعلى هذا نقول: إذا كان الدعاء مما هو مشترك للداعي ولغيره فإنه يجهر به، ولكن الدعاء المشترك الذي هو للداعي ولغيره موقوف على ما ورد به الشرع، فلا يجوز إحداث أدعية جماعية بدون ورود الشرع بها، لأن إحداث مثل هذه الأمور من البدع التي ينهى عنها.

أما إذا كان الإنسان يدعو لنفسه فهذا محل تفصيل: إن كان في صلاة الجماعة فإنه لا يجهر به، لأن ذلك يشوش على من حوله، ولهذا تجد بعض المأمومين يجهرون بما يدعون الله به إما بين السجدين، أو في السجود، أو في التشهد، وهذا لا ينبغي منهم، فقد خرج النبي -عليه الصلاة والسلام- على أصحابه يوماً وهم يُصلُّون ويَجْهرون بالقرآن، فنهاهم أن يجهر بعضهم على بعض.

أما إذا كان الإنسان يدعو لنفسه وليس حوله أحد فإنه ينظر ما هو أصلح لقلبه: إن كان الأصلح أن يُسِرَّ أسرَّ، وإن كان أصلح أن يجهر جهراً، لكن في حال جهره لا ينبغي أن يشق على نفسه، فإن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال لأصحابه -وقد رفعوا أصواتهم بالذكر-: «أيها الناس ازْبَعُوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، وإنما تدعون سميعاً قريباً وهو

معكم، إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته»^(١). والله - سبحانه وتعالى - قريب مجيب، وهو - سبحانه وتعالى - فوق عرشه على جميع خلقه.



(١) أخرجه أحمد (٤٠٢/٤) واللفظ له، البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير، رقم (٢٩٩٢)، ومسلم: كتاب الذكر، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم (٢٧٠٤).

❁ سورة (الجن) ❁

(١٠٢٢) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم:

﴿وَأَلُو اسْتَقَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لِاسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾ [الجن: ١٦]؟ فما هي هذه الطريقة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قوله تعالى: ﴿وَأَلُو اسْتَقَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لِاسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾ يعني: وأنهم لو استقاموا على الطريقة - وهي صراط الله المستقيم الذي بعث به رسله، وأنزل به كتبه، لو أن الخلق استقاموا عليها - لأسقاهم الله ماءً غدقًا، أي: ماءً كثيرًا تنبت به الزروع، ثم تُدرُّ بهذه الزروع الضروع، وتحصل الخيرات والبركات، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦-٩٩]، فلو استقام الناس على الطريقة التي شرعها الله لهم على ألسنة رسله - عليهم الصلاة والسلام - لحصلت لهم الخيرات والبركات من السماء والأرض.



❁ سورة (المدثر) ❁

(١٠٢٣) تقول السائلة أ. ح: قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ۖ إِلَّا

أَصْحَابَ الْيَمِينِ﴾ [المدثر: ٣٨-٣٩] من سورة المدثر. ما المقصود في الآية بأصحاب
اليمين؟ ولماذا لا يُرْتَهَنُونَ بذنوبهم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كل نفسٍ بما كسبت رهينة أي: مرهونة
محبوسة على ما كسبت.

أما قوله: ﴿إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ﴾ فالأ هنا ليست استثناءً، بل هي بمعنى لكن،
فهو استثناء منقطع، فالمعنى: كل نفسٍ بما كسبت رهينة أصحاب اليمين وغير
أصحاب اليمين، ثم قال: لكن أصحاب اليمين ﴿فِي جَنَّاتٍ يَسَاءَلُونَ ۖ عَنِ

الْمُجْرِمِينَ﴾ [المدثر: ٤٠-٤١]، فالأ هنا بمعنى لكن، لأن الاستثناء منقطع.



❁ سورة (القيامة) ❁

(١٠٢٤) يقول السائل: ما معنى الآية الكريمة أعوذ بالله من الشيطان

الرجيم: ﴿وَلَا أُقِيمُ بِالنَّفْسِ اللّوَامَةِ﴾ [القيامة: ٢]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه جملة قسم معطوفة على جملة سابقة فيها قسم أيضًا وهي قوله تعالى: ﴿لَا أُقِيمُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ۝١﴾ وَلَا أُقِيمُ بِالنَّفْسِ اللّوَامَةِ ﴿ [القيامة: ١-٢] ومعنى الآية: أن الله تعالى يقسم بالنفس اللوامة، وهي النفس التي تلوم الإنسان على فعل الخير، وهذه هي النفس الأمارة بالسوء، أو تلوم الإنسان على فعل الشر، وهي النفس المطمئنة، وذلك أن للإنسان نفسين: نفسًا أمارة بالسوء ونفسًا مطمئنة، فالنفس المطمئنة تأمره بالخير وتنهيه عن الشر، والنفس الأمارة بالسوء تأمره بالسوء وتُلحُّ عليه، والنفس اللوامة جامعة بين هذا وهذا، وصف للنفسين جميعًا، فالنفس المطمئنة تلوم الإنسان على ترك الخير وفعل الشر، والنفس الأمارة بالسوء تلومه على فعل الخير وعلى ترك الشر، فاللوم وصف للنفسين جميعًا، فيقسم الله بالنفس اللوامة، لأن النفس اللوامة هي التي تحرك الإنسان وتغير اتجاهاته إلى خير أو شر.

(١٠٢٥) يقول السائل: ما معنى الآية الكريمة في سورة القيامة: ﴿أَيَحْسَبُ

الْإِنْسَانُ أَنْ يَجْمَعَ عِظَامَهُ ۝٣﴾ بَلْ قَدَرِينَا عَلَى أَنْ نُسَوِيَ بَنَانَهُ ۝٤﴾ [القيامة: ٣-٤]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى الآيتين أن الله تعالى يُنكرُ على من يظن أن الله لا يجمع عظامه ولا يعيده يوم القيامة، ويقول -عز وجل-: ﴿بَلَى ۝١﴾ أي: نحن قادرون على ذلك، قادرون على أن نسوي بنانه -أي: أطراف أصابعه- أن نسويها أي: أن نعيدها كما كانت سوية، مع أن الرجل قد يكون أكلته الأرض وذهب كل جسده، ولكن الله تعالى قادر على أن يخلق حتى بنانه الذي هو أطراف أصابعه، يخلقه الله تعالى سويًا كما كان، وهذا أيضًا ليس بالأمر الصعب على الله -عز وجل-، وليس بالأمر الذي يتأخر، قال الله

-تبارك وتعالى:- ﴿فَأَمَّا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٣-١٤]، وقال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ فِي يَوْمٍ يُنظَرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨].

(١٠٢٦) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ قَدَرِينَ عَلَىٰ أَنْ تُسَوَّىٰ بِنَانِهِ﴾

[القيامة: ٤]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذه الآية ذكرها الله تعالى جواباً على قوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتَّخَذَ عِظَامُهُ﴾ [القيامة: ٣]، وذلك عند البعث، فإن الله تعالى يبعثه يوم القيامة، فبين الله تعالى أن هذا الظن باطل، وأنه -سبحانه وتعالى- قادر على أن يخلقه على أتم خلق بحيث يخلقه تاماً، حتى بنانه يكون مستويًا تاماً ليس فيه نقص، والبنان هي الأصابع، كما يقال: يشار إلى فلان بالبنان، أي: بالأصابع، فهذه الأصابع أدنى جزء من أعضاء البدن، وإذا كان الله تعالى قادراً على أن يسويها فما فوقها من باب أولى.



❁ سورة (الإنسان) ❁

(١٠٢٧) يقول السائل: ما معنى الآيتين الكريمتين: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾
﴿إِنَّمَا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، والآية الأخرى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾
[البلد: ١٠]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى
الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ (١) ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ
نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (٢) ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾ [الإنسان: ١-٣] أي: بيَّنَّا له
السييل ووضعناها له، سواء كان شاكرًا أم كفورًا، فبيَّن الله السيل ثم انقسم
الناس إلى شاكر وكفور، ثم بين الله في هذه السورة جزاء الكافرين
وجزاء الشاكرين.

أما قوله: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ فقيل: إن معناه: بيَّنَّا له طريقي الخير
والشر، فيكون كهذه الآية أو قريبًا منها.

وقيل: معنى ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ أي: هديناه إلى ثديي أمه، لأن الصبي
من حين ما يخرج من بطن أمه ثم يُلقم الثدي يعرف أنه ثدي فيمصه، من قال
له هذا؟ أقالته أمه؟ لو قالته ما فهم، لكن هذا من الله - عز وجل -، هداه
- سبحانه وتعالى - بفطرة هذا الصبي أن يعرف أن هذين العضوين في الأم
فيها غذاؤه فيمص.

والآية إذا كانت صالحة للقولين فهي لهما جميعًا، لأننا نحب أن نقول
لإخواننا المستمعين: إن الآية إذا كانت تحتمل معنيين لا مرجح لأحدهما على
الآخر، ولا منافاة بينهما، فإنه يجب أن تحمل عليهما جميعًا، لأن الذي يتكلم بها
وهو الله - عز وجل - عالم بما تحتويه من المعاني.



❁ سورة (التكوير) ❁

(١٠٢٨) يقول السائل: أرجو تفسير الآية من سورة التكوير في قوله تعالى:

﴿ وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ ﴾ [التكوير: ٤]. والآية الأخرى: ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴾ (٨) ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ قُنِلَتْ ﴾ [التكوير: ٨-٩].

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما الآية الأولى، وهي قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ ﴾، فإن الله - سبحانه وتعالى - يذكر الأحوال يوم القيامة، وأن من جملة الأحوال أن العشار - وهي الإبل الحوامل - تُعَطَّلُ ولا يلتفت إليها، وذلك لأن كل امرئ له شأنٌ يغنيه عن غيره، حتى إن الإنسان ليفر من أخيه وأمه وأبيه وصاحبه وبنيه، فلا يهتم بأنفس الأموال عند العرب وهي العشار. وأما الآية الثانية: فإن الموءودة فهي الفتاة التي تدفن وهي حية، وكان من العرب في الجاهلية من يدفن البنات خوفاً من العار، كما قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ (٥٨) ﴿يَنْوَرِي مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [النحل: ٥٨-٥٩]، هذه الموءودة إذا كان يوم القيامة فإنها تسأل بأي ذنب قُتِلَتْ، ومن المعلوم أنه لا ذنب لها، ولكنها تسأل توبيخاً وتقريعاً لمن وأدها، وهذا كما تقول للشخص المظلوم أمام ظالمه: بأي شيء اعتدى عليك؟ بأي شيء أخذ مالك؟ وما أشبه ذلك مما يكون فيه تقريعٌ وتوبيخٌ للفاعل، وتبرئةٌ للمفعول به.



❁ سورة (المطففين) ❁

(١٠٢٩) يقول السائل: ما غرض الاستفهام في الآيتين: ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا

سَجِينٌ ﴾ [المطففين: ٨]، ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا عَلِيُونَ ﴾ [المطففين: ١٩]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا من باب تفخيم الأمر وتعظيمه.



❁ سورة (البروج) ❁

(١٠٣٠) يقول السائل: فضيلة الشيخ في سورة البروج: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنُّوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ فَمَا زَبَّوْا فَلَهِمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البروج: ١٠]، السؤال يا فضيلة الشيخ: كيف يكون الافتتان بين المؤمنين والمؤمنات؟ أرجو إفادة.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنُّوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ فَمَا زَبَّوْا فَلَهِمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ معناه: إن الذين صدوا المؤمنين والمؤمنات عن دينهم، إما بإيراد الشبهة وإما بالقوة، ثم لم يتوبوا من ذلك فلهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق.

ومن الفتنة - أي: فتنة المؤمنين في دينهم - أن يهون عليهم المعصية فيقول: هذا أمر هين، هذا جرى عليه الناس، هذا يفعله الناس، افعل هذا واستغفر الله، وما أشبه ذلك من الأمور التي تهون المعصية على المؤمنين، فيكون بذلك فاتناً لهم عن دينهم. فكل عمل قولي أو فعلي يقتضي صد الناس عن دينهم وتهوين الدين عليهم فإنه من الفتنة، فيكون داخلًا في هذه الآية، ولكن لا شك أن الفتنة التي تؤدي إلى الكفر أعظم من الفتنة التي تؤدي إلى فعل كبيرة من الكبائر، وأن الفتنة التي تؤدي إلى كبيرة من الكبائر أعظم من الفتنة التي تؤدي إلى فعل صغيرة من الصغائر، وكل شيء له درجته ومنزلته.



﴿ سورة (الأعلى) ﴾

(١٠٣١) يقول السائل: ما المقصود بالآية الكريمة: ﴿ سُنُّرُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾

[الأعلى: ٦]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المقصود منها ما هو معلومٌ من ظاهرها أن الله تعالى وعد نبيه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أن يقرئه القرآن ولا ينساه، والمراد: لا تنسى نسياناً دائماً، وإلا فقد وقع منه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- النسيان في بعض الآيات التي يقرؤها، ولكنه ﷺ يتذكرها إما بسماعها من أحد، وإما بتبنيه إياه بعد ذلك، ولهذا قال: ﴿ سُنُّرُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ (٦) إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى ﴿ [الأعلى: ٦-٧].

(١٠٣٢) يقول السائل: قال الله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ (١٤) وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ

فَصَلَّى ﴿ [الأعلى: ١٤-١٥]، ما المراد بالذكر هنا أهو التهليل أم غيره؟ أرشدوني والمسلمين أعد الله لكم أجراً عظيماً.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ أي: من تطهر من الشرك فما دونه من الذنوب، ﴿ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴾، هذا يشمل كل ذكر لله -عز وجل-، والصلاة معروفة.

وقد ذهب بعض أهل العلم من المفسرين إلى أن المراد بذكر الله هنا خطبة الجمعة، والصلاة صلاة الجمعة، قالوا: لأن الله تعالى يقول: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ [الجمعة: ٩].

والصواب أن الآية عامة لكل من ذكر اسم الله تعالى ثم صلى، سواء في الجمعة أو في غيرها.

وذكر اسم الله تعالى يكون بقول: لا إله إلا الله، وقول: سبحان الله، والحمد لله، بل وبفعل العبادات أيضاً، لأن العبادات في الحقيقة ذكر لله -عز وجل-.

يقول السائل: فضيلة الشيخ: هناك من يُقيّد هذه الآية برمضان والعيد؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: يروى عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه
 كان يجعلها دالة على زكاة الفطر، لقوله: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ (١٤) وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ
 فَصَلَّى ﴿ [الأعلى: ١٤-١٥]، ولكن هذا ليس بتقييد للآية، بل هو من جملة ما
 تدلُّ عليه.



❁ سورة (الفجر) ❁

(١٠٣٣) يقول السائل ف. ع: ما معنى الآيات الكريبات في سورة الفجر

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ وَالْفَجْرِ ١ ﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ٢ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ٣
وَأَيُّ لٍ إِذَا بَسَّرٍ ٤ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي حِجْرٍ ﴿ [الفجر: ١-٥].

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الأشياء التي أقسم الله تعالى بها من آيات الله - عز وجل - الدالة على كمال قدرته وعظمته، فالفجر الساطع المُنْفَلِقُ بعد الظلمة الدَامِسَةِ من آيات الله - عز وجل -، لأنه لا يقدر أحد أن يأتي بالشمس التي هذا مقدم ضوئها إلا الله - عز وجل -، وفي الفجر من آيات الله تغير الأفق، وانفتاح النور على الناس، وفتح باب معاشهم، وغير ذلك من الأمور التي يخفى علينا كثير منها، لكنه من آيات الله العظيمة.

أما الليالي العشر: فإنها إما الليالي العشر من رمضان التي فيها ليلة القدر، وليلة القدر خير من ألف شهر، وفي كل ليلة من الليالي العشر وغيرها أيضًا ينزل الله - عز وجل - حين يبقى ثلث الليل الآخر إلى السماء الدنيا، على وجه لا يعلم كيفيته إلا هو - سبحانه وتعالى -، فيقول: «من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟»^(١).

وإما أن تكون الليالي العشر عشر ذي الحجة التي قال فيها الرسول - عليه الصلاة والسلام -: «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر»^(٢)، فإن العمل الصالح في عشر ذي الحجة أفضل من العمل الصالح في أيام عشر رمضان بهذا الحديث.

وإني بهذه المناسبة أود أن أذكر إخواني المسلمين باغتنام الفرصة في هذه الأيام العشرة، فإن أكثر المسلمين في غفلة عن فضلها وفضل العمل فيها، ولهذا

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل، رقم (١١٤٥)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل، والإجابة فيه، رقم (٧٥٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق، رقم (٩٦٩).

تَمَرَّ عَلَيْهِمْ وَكَأَنَّهَا أَيَّامٌ عَادِيَةٌ لَا تَخْتَصُّ بِفَضْلِ، فَيَنْبَغِي فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ كَثْرَةُ الطَّاعَةِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالصِّيَامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَمَّا الشَّفَعُ وَالْوَتْرُ فَفَقِيلَ: إِنَّهُ إِقْسَامٌ بِالْمَخْلُوقِ وَالْخَالِقِ، فَالشَّفَعُ الْمَخْلُوقُ وَالْوَتْرُ اللَّهُ -عز وجل-، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ -عليه الصلاة والسلام-: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرَهُ يَجِبُ الْوَتْرُ»^(١) وَأَمَّا الشَّفَعُ فَهُوَ الْمَخْلُوقُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا رَوْحَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿وَأَيْلٍ إِذَا يَسَّرَ﴾ فَهُوَ إِقْسَامٌ بِاللَّيْلِ عِنْدَ سَرِيَانِهِ وَشِيوعِ ظِلْمَتِهِ، وَهُوَ أَيْضًا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَهُوَ مُقَابِلُ الْإِقْسَامِ بِالْفَجْرِ، فَإِنَّ اللَّيْلَ ظَلَمَةٌ، يَسْكُنُ فِيهِ النَّاسُ، وَيُجَدِّدُونَ نَشَاطَهُمْ بِالنَّوْمِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى سَبَاتًا، لِيَقْطَعُوا التَّعَبَ السَّابِقَ، وَلِيُجَدِّدُوا الْقُوَّةَ لِلْعَمَلِ الْلاحِقِ.

فَأَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَقَالَ بَعْدَهَا: ﴿هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي حِجْرٍ﴾، وَهَذَا الْاسْتِفْهَامُ لِلتَّقْرِيرِ، أَي: إِنَّ هَذَا قَسَمٌ عَظِيمٌ يَعْرِفُهُ كُلُّ ذِي حِجْرٍ، وَالْحِجْرُ هُنَا بِمَعْنَى الْعَقْلِ، كُلُّ عَاقِلٍ يَتَدَبَّرُ مَا فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَقْسَمَ اللَّهُ بِهَا يَتَبَيَّنُ لَهُ عَظَمَةُ هَذَا الْقَسَمِ.

وَأَمَّا الْمَقْسَمُ عَلَيْهِ فَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ النُّحَوِيُّونَ، وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَسْطِهِ. أَحَبُّ أَنْ أَنْبَهَ عَلَى فَائِدَةِ مَهْمَةِ لَطَالِبِ الْعِلْمِ، وَهِيَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى -عز وجل- أحيانًا يَقْسَمُ بِأَشْيَاءٍ دَالَّةٍ عَلَى عَظَمَتِهِ وَقَدْرَتِهِ، لِيُبَيِّنَ بِهَذَا الْقَسَمِ عَظَمَةَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَأَنَّهَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- الْعَظِيمَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَيْءٌ مَقْسَمٌ عَلَيْهِ، وَمِنْ ذَلِكَ مِثْلًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ① وَلَا أَقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ②﴾ أَيْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَجْمَعَ عِظَامَهُ. [القيامة: ١-٣]، فَإِنَّ بَعْضَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب: لله مائة اسم غير واحد، رقم (٦٤١٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، رقم (٢٦٧٧).

النحويين يقول: إن في المقسم به دليلاً على المقسم عليه، فلا يحتاج إلى مقسم عليه.

ومن أراد التوسع في هذا فعليه بقراءة كتاب (التبيان بأقسام القرآن) لشمس الدين بن قيم الجوزية، أحد تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهم الله-.



❁ سورة (القدر) ❁

(١٠٣٤) يقول السائل ف. ف. ع: في الآية الكريمة: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ

أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣] لا أفهم كيف تكون ليلة القدر خيراً من ألف شهر، أرجو توضيح هذا المعنى؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: توضيح قوله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ

شَهْرٍ﴾ أن الله - سبحانه وتعالى - بفضله وكرمه جعل هذه الليلة في فضلها وكثرة ثواب العمل فيها خيراً من ألف شهر، بمعنى: أن الإنسان لو عمل عملاً صالحاً ألف شهر ليس فيه ليلة القدر كانت ليلة القدر خيراً منه، لما فيها من الثواب العظيم الجليل والخير والبركات.



❁ سورة (الزلزلة) ❁

(١٠٣٥) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾

﴿١﴾ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴿٢﴾ وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا ﴿ [الزلزلة: ١-٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معناه أن الله تعالى يُذَكِّرُ عباده بيوم القيامة

الذي تنزل فيه الأرض زلزالها، كما قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَثْقَالًا

رَبِّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُذْهِدُ كُلَّ

مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ

وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴿ [الحج: ١-٢].

وأما إخراج الأرض أثقالها: فإن الله تعالى يبعث من في القبور، فيخرج

الناس من قبورهم على ظهر الأرض بعد أن كانوا في بطنها.

﴿وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا﴾ يعني: أي شيء حدث؟ وذلك من شدة الفزع

والأهوال، وفي ذلك اليوم يقول الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَمِيزُ مَحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ

رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿ [الزلزلة: ٤-٥] فتشهد بما عمل عليها من خير أو شر، فهذه

الآيات تصور مشهداً من مشاهد يوم القيامة.



﴿سورة (التكاثر)﴾

(١٠٣٦) يقول السائل ط. ح. د: أرجو أن تفسروا الآية الكريمة في سورة

التكاثر: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ ۝١ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١-٢]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أولاً: أشكر أخي السائل الذي سأل عن معنى الآية الكريمة، وذلك لسروري بتفكير الناس في معاني القرآن الكريم وطلبهم تفسيرها، لأن هذا يدل على العناية بكلام الله -عز وجل-.

ثانياً: معنى قوله تعالى: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ أنه -عز وجل- يخاطب الناس ويبين لهم أن التكاثر بينهم في الأموال والأولاد ألهاهم عن طاعة الله، وشغلهم عن ذكره حتى ماتوا، وهذا معنى قوله: ﴿حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ يعني: حتى متم.

وسمى الله -تبارك وتعالى- الدفن -أي: دفن الميت- زيارة، لأنه لا بد من بعثه، ولهذا لما سمع أعرابي قارئاً يقرأ: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ ۝١ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ قال: والله إن وراء ذلك شيئاً آخر، أو كلمة نحوها، فإن الزائر -يقول الأعرابي- ليس بمقيم. وصدق، فإن وراء ذلك البعث، والزائر على اسمه زائر ليس بمقيم، وبقاء الناس في القبور وإن طالت المدة هو شيء يسير بالنسبة إلى الآخرة.

وبهذه المناسبة أود أن أنبه على كلمة يقولها بعض الناس غافلاً عن مدلولها، وهي أنه إذا مات الإنسان قالوا: انتقل إلى مثواه الأخير. وهذه الكلمة في معناها الظاهر من لفظها كلمة خطيرة، لأن مضمونها ومدلولها أنه لا بعث، وأن القبر هو المثوى الأخير، ومن المعلوم أن هناك بعثاً، وأن المثوى الأخير هو إما الجنة وإما النار، نسأل الله أن يجعلنا من أهل الجنة، فلا يحل للإنسان أن يقول في الميت إذا دفن: إنه رجع إلى مثواه الأخير. قد يقول قائل: إن هذا مثواه الأخير بالنسبة للدنيا، فإن الإنسان مهما طالت مدته في الدنيا فإن مآله إلى القبر. نقول: نعم هذا هو مراد الناس فيما يظهر، لاسيما المسلمين منهم، فإن كل

مسلم يؤمن باليوم الآخر، لكن ما دام اللفظ يحتمل معنى فاسداً هو ظاهر اللفظ أيضاً فإنه يجب اجتنابه.



﴿سورة (العصر)﴾

(١٠٣٧) يقول السائل: ما تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ١-٣]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تفسيرها أن الله - عز وجل - يقسم بالعصر الذي هو الدهر، لأن الدهر زمن الحوادث والوقائع المختلفة، ومن ثم أقسم الله به، أقسم على أن الإنسان في خسر، والإنسان هنا يراد به الجنس، فكل إنسان فإنه في خسر، لا يستفيد من حياته شيئاً ولا من عصره شيئاً، إلا من جمعوا هذه الأوصاف الأربعة: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ﴾.

الوصف الأول: ﴿ءَامَنُوا﴾ أي: صدقوا بما يجب التصديق به مع القبول والإذعان، فالإيمان الشرعي ليس هو مجرد تصديق، بل هو تصديق خاص مستلزم للقبول والإذعان.

الوصف الثاني: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ يعني: عملوا الأعمال الصالحة، والأعمال الصالحة ما اجتمع فيها شرطان: الإخلاص لله، والمتابعة لرسول الله ﷺ، فإن اختل أحد الشرطين لم تكن من الأعمال الصالحة، لو أن الإنسان عمل عملاً موافقاً للسنة تماماً في ظاهره، لكنه لم ينو بذلك وجه الله، بل عمل ذلك رياء وسمعة، فإن عمله لا يقبل ولا يسمى صالحاً، ففي الحديث القدسي الذي رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أن الله تعالى قال: «أنا أغني الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»^(١) ومن أخلص لله - عز وجل - ولم يتبع سوى وجه الله، لكنه لم يتبع النبي ﷺ، وعدم اتباع النبي ﷺ يكون بأمرين: إما بعدم فعل ما يشرع فعله مما يكون

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٢٩٨٥).

فَوَاتِهِ مُبْتَدَأً لِلْعِبَادَةِ، وَإِمَا بِابْتِدَاعِ شَيْءٍ فِي دِينِ اللَّهِ لَمْ يَشْرَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، مِثَالِ الْأُولَى: لَوْ أَنَّ رَجُلًا صَلَّى الظُّهْرَ، وَلَكِنَّهُ تَعَمَّدَ تَرْكَ التَّشْهَدِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّا نَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْعَمَلَ بَاطِلٌ، لِأَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ، حَيْثُ تَرَكَ التَّشْهَدَ الْأَوَّلَ عَنِ عَمْدٍ. وَكَذَلِكَ لَوْ صَلَّى الظُّهْرَ وَتَرَكَ سَجْدَةً مِنَ السَّجَدَاتِ، أَوْ رُكُوعًا مِنَ الرُّكُوعَاتِ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ عَمَلُهُ صَاحِحًا، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُتَابِعًا لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ. وَلَوْ ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، كَمَا لَوْ أَحْدَثَ تَسْبِيحَاتٍ، أَوْ تَهْلِيلَاتٍ، أَوْ تَكْبِيرَاتٍ أَوْ تَحْمِيدَاتٍ عَلَى وَجْهِ مَعِينٍ لَمْ تَأْتِ بِهِ الشَّرِيعَةُ، أَوْ أَحْدَثَ صَلَوَاتٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى وَجْهِ مَعِينٍ لَمْ تَأْتِ بِهِ الشَّرِيعَةُ، كَانَ عَمَلُهُ غَيْرَ صَالِحٍ وَلَا مَقْبُولٍ، لِأَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْ النَّبِيَّ ﷺ فِي عَمَلِهِ.

وَالْعِبَادَةُ لَا تَتَحَقَّقُ فِيهَا الْمُتَابَعَةُ إِلَّا إِذَا كَانَتْ مُوَافِقَةً لِلشَّرْعِ فِي سَبَبِهَا، وَجِنْسِهَا، وَقَدْرِهَا، وَكَيْفِيَّتِهَا، وَزَمَانِهَا وَمَكَانِهَا، فَإِنِ اجْتَمَعَتْ فِي الْعِبَادَةِ هَذِهِ الْأَوْصَافُ، أَوْ إِذَا تَحَقَّقَتْ الْمَوْافِقَةُ لِلشَّرِيعَةِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ السَّتَّةِ، تَحَقَّقَتْ الْمُتَابَعَةُ، وَإِنِ اخْتَلَتْ وَاحِدٌ مِنْهَا لَمْ تَحَقَّقْ الْمُتَابَعَةَ.

فَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أَي: عَمِلُوا الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ الَّتِي تَحَقَّقُ فِيهَا شَرْطَانِ، وَهُمَا: الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ وَالْمُتَابَعَةُ لِرَسُولِهِ ﷺ.

الْوَصْفُ الثَّلَاثُ: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ أَي: صَارَ بَعْضُهُمْ يُوَصِّي بَعْضًا بِالْحَقِّ، وَالْحَقُّ هُوَ ضِدُّ الْبَاطِلِ، فَكُلُّ مَا خَالَفَ الشَّرْعَ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَكُلُّ مَا وَافَقَ الشَّرْعَ فَهُوَ حَقٌّ، وَالْحَقُّ هُنَا يَشْمَلُ التَّوَاصِيَّ بِفِعْلِ الْمَعْرُوفِ، وَالتَّوَاصِيَّ بِتَرْكِ الْمُنْكَرِ، أَي: إِنَّ الْحَقَّ فِعْلُ الْمَعْرُوفِ وَتَرْكُ الْمُنْكَرِ، فَيَتَوَاصَوْنَ بِفِعْلِ الْمَعْرُوفِ وَبِتَرْكِ الْمُنْكَرَاتِ.

الْوَصْفُ الرَّابِعُ: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ الصَّبْرُ هُوَ حَبْسُ النَّفْسِ وَتَحْمِيلُهَا، وَهُوَ أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يَعْمَلُ أَوْ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ -عز وجل- فَلَا يَدَّ أَنْ يُوَاجِهَ شَيْئًا قَدْ يُثْنِي عَزْمَهُ فَلْيَصْبِرْ، فَهَمَّ يَتَوَاصَوْنَ بِالصَّبْرِ، يُوَصِّي بَعْضُهُمْ عَلَى أَنْ يَصْبِرَ عَلَى الْإِيمَانِ، وَعَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالتَّوَاصِيَّ بِالْحَقِّ.

وقد أمر الله تعالى عباده بالصبر في عدة مواضع من القرآن، منها: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وقوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦] وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

وذكر أهل العلم أن الصبر ينقسم ثلاثة أقسام: صبر على طاعة الله، وصبر عن معصية الله، وصبر على أقدار الله المؤلمة، وأعلاها الأول ثم الثاني ثم الثالث.

فالصبر على طاعة الله هو حبس النفس على قبول أمر الله ورسوله، وعلى تنفيذ أمر الله ورسوله، وفيه أمران، وهما: حبس النفس على قبول ذلك، ثم تنفيذه.

أما الصبر عن معصية الله فهو حبس النفس عن فعل المعصية، وليس فيه إلا شيء واحد، وهو حبس النفس عن المعصية، ولهذا كان الأول أكمل منه. أما الثالث فهو الصبر على أقدار الله المؤلمة، فإن الإنسان في هذه الدنيا بين الضراء والسراء، وبين الخوف والأمن، وبين الضيق والسعة، وبين الفقر والغنى، وبين الصحة والمرض، فيحتاج إلى صبر على ذلك، وهذا الصبر هو أقل الأنواع شأنًا، لأن هذا الصبر لا يفعل الإنسان فيه المصبور عليه باختياره، وإنما يقع عليه بغير إرادته، فهو كما قال بعض السلف: إما أن يصبر صبر الكرام، وإما أن يسأل سلو البهائم، بخلاف القسمين الأولين، فإن فيها نوعًا من الاختيار، إذ إن الإنسان لو شاء لكف عن الشيء ولو شاء لم يكف، ولو شاء لفعل الشيء ولو شاء لم يفعله، بخلاف أقدار الله - عز وجل -، فإنها تأتي للإنسان وتصيبه بغير اختياره، ولهذا كان هذا النوع أقل شأنًا، أو كان هذا القسم أقل شأنًا من القسمين السابقين.



❁ سورة (الماعون) ❁

(١٠٢٨) **يقول السائل:** ما معنى قوله تعالى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم:

﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾ [الماعون: ٤-٧]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ويلٌ هذه كلمة وعيد وتهديد، والمصلون الذين هم عن صلاتهم ساهون هم الذين يُصَلُّون ولكن لا يُبَالُونَ بصلاتهم، يغفلون عنها فيؤخرونها عن وقتها، ولا يأتون بواجباتها وأركانها وشروطها، فهم يصلون ولكنهم ساهون عن صلاتهم، لا يقيمونها على الوجه المطلوب منهم.

وأما ﴿ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ﴾ فهم الذين يراءون الناس في عبادة الله، يتعبدون لله أمام الناس، ليراهم الناس ويمدحوهم على عبادتهم لله -عز وجل-.

وأما الذين يمنعون الماعون فهم الذين يمنعون الأواني وشبهها مما يستعيره الناس في العادة والإنسان مستغنٍ عنه، فتجده لِيُخْلِه يَمْنَعُ حتى إعاره الماعون، فوصف الله هؤلاء بأنهم غافلون عن صلاتهم، مراؤون في عباداتهم، بخلاء في أموالهم.

(١٠٢٩) **يقول السائل ع. أ. ع:** ما تفسير قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَنْ

صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ [الماعون: ٥]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: تفسيرها أن الله -عز وجل- تَوَعَّدُ المصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون، أي: غافلون عنها لا يؤدونها على الوجه المطلوب منهم، فَيُضَيِّعُونَ أوقاتها وَيُضَيِّعُونَ واجباتها، ويدعون صلاة الجماعة مع وجوبها عليهم، إلى غير ذلك مما يوجب غفلتهم عن صلاتهم. وإذا كان هذا الوعيد على من صلى مع سهوه عن صلاته، فكيف بمن لم يصل أصلاً؟ فإنه

أعظم وأشد، وقد بينا في غير مرة أن من ترك الصلاة تهاوناً وكسلاً فإنه يكون كافرًا كافرًا مخرجًا عن الملة.



❁ سورة (الكوثر) ❁

(١٠٤٠) يقول السائل م. ن: ما معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ۝٢﴾ إِنَّ شَانِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿ [الكوثر: ١-٣].

فأجاب -رحمه الله تعالى-: معنى هذه السورة العظيمة أن الله تعالى يخبر بما امتنَّ به على نبيه محمد ﷺ، حيث أعطاه هذا الكوثر، وهو الخير الكثير العظيم، كما قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، ومنه الكوثر الذي في الجنة، وهو نهرٌ أعطيه النبي ﷺ، ويصب منه ميزابان في حوضه ﷺ، الحوض المورود يوم القيامة الذي يردّه المؤمنون من أمته -صلوات الله وسلامه عليه-.

ثم إن الله تعالى لما ذكر ما امتن به عليه من هذا الخير الكثير أمره أن يصلي وينحر له فقال: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾، فالصلاة هي الصلاة المعروفة، وهي التعبّد لله تعالى بالأفعال، والأقوال المعلومة، الْمُفْتَتَحَةُ بالتكبير المختمة بالتسليم.

والنحر هو: التقرب إلى الله تعالى بذبح الهدايا، والضحايا، وما يشرع من الذبائح، فالجمع بين الصلاة والنحر يكون جمعاً بين عبادة بدنية وعبادة مالية. وقوله: ﴿إِنَّ شَانِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ أي: إن مُبْغِضَكَ الذي يبغضك هو الأبتَر المقطوع الذي لا خير فيه ولا بركة، وهذا كما يشمل من أبغض رسول الله ﷺ شخصياً فإنه يدخل فيه أيضاً من أبغض سنته وهديه، فإن من أبغض سنته وهديه لا شك أنه مبتورٌ مقطوع، وأن الخير كل الخير في اتباع هدي النبي -عليه الصلاة والسلام- ومحبته وتعظيمه بما هو أهلُّ له -صلوات الله وسلامه عليه-.

(١٠٤١) يقول السائل: ما معنى قوله تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾

[الكوثر: ٢] في سورة الكوثر؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معناها أن الله أمر نبيه ﷺ - حين ذكر منته

عليه بإعطائه الكوثر، وهو نهر عظيم في الجنة يصب منه ميزابان في الحوض المورود لرسول ﷺ في القيامة، لما ذكر الله منته عليه بهذا الكوثر، أمره - أن يصلي لربه وينحر.

والصلاة معروفة، هي التعبد لله تعالى بتلك الأقوال والأفعال، الْمُفْتَتِحَةُ

بالتكبير المختمة بالتسليم.

وأما النحر فهو الذبح لله - عز وجل - كالأضاحي والهدي والعقيقة،

هذا هو معنى قوله تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾.



❁ سورة (الإخلاص) ❁

(١٠٤٢) يقول السائل م. ط. م. أ: لماذا سميت سورة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١] بسورة الإخلاص؟ وما وجه دلالتها واشتمالها على أنواع التوحيد الثلاثة؟ أرجو توضيح ذلك.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: سورة الإخلاص هي قوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ① اللَّهُ الصَّمَدُ ② لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ③ ﴾ [الإخلاص: ١-٤]، وسميت سورة الإخلاص لأمرين:
الأمر الأول: أن الله أخلصها لنفسه، فليس فيها إلا الكلام عن الله - سبحانه وتعالى - وصفاته.

والثاني: أنها مُخْلِصٌ قائلها من الشرك إذا قرأها معتقداً ما دلت عليه. ووجه كونها مشتملة على أنواع التوحيد الثلاثة، وهي: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات: أما توحيد الألوهية ففي قوله: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ ﴾ ف ﴿ هُوَ اللَّهُ ﴾ يعني: هو الإله المعبود حقاً الذي لا يستحق أن يعبد أحد سواه، فهذا هو توحيد الألوهية.

وأما توحيد الربوبية والأسماء والصفات ففي قوله: ﴿ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾، فإن قوله: ﴿ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾ معناه: الكامل في صفاته الذي تَصَمَّدُ إليه جميع مخلوقاته، فكماله في الصفات هو ما يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات، وافتقار مخلوقاته كلها إليه وصمودها إليه يدل على أنه هو الرب الذي يقصد لدفع الشدائد والمكروهات، وحصول المطالب والحاجات.
وفي قوله: ﴿ أَحَدٌ ﴾ توحيد في الأمور الثلاثة، لأنه وحده - سبحانه وتعالى - هو المتصف بذلك: الألوهية والسمدية - سبحانه وتعالى -.

وفي قوله: ﴿ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴾ رد على النصارى الذين قالوا: إن المسيح ابن الله، وعلى اليهود الذين قالوا: إن عزيزاً ابن الله، وعلى المشركين الذين قالوا: إن الملائكة بنات الله، وهو - سبحانه وتعالى - لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد.

وإنما قال: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ لكمال صفاته، لا أحد يكافئه، أو يمثله، أو يساويه.



❁ سورة (الفلق) ❁

(١٠٤٣) يقول السائل ح. ع. س: كثيراً ما نقرأ سورة الفلق، ومنها قوله

تعالى: ﴿ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴾ [الفلق: ٣]، ما معنى هذه الآية؟ وما معنى

قوله: ﴿ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴾ [الفلق: ٤]؟ ولماذا نسب النفث إلى

النساء؟ هل هو فعل خاص بهن، أم يفعله الرجال والنساء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم الغاسق إذا وقب هو الليل، كما قال الله

تعالى: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ

الْفَجْرِ ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وإنما أمر بالاستعاذة منه لأن الهوامَّ والسباعَ وغيرها

تنتشر في الليل أكثر من انتشارها في النهار، فلذلك استعاذ الإنسان بربه من

هذا الغاسق إذا وَقَبَ، أي: إذا دخل.

وأما النَّفَّاثَاتُ في العقد فهن النساء اللاتي ينفثن في العُقَدِ سحرًا يسحرن

به الناس، وخصت النساء بذلك لأنه في الغالب يقع منهن، وإلا فالرجال

مثلهن، ولكن الخطاب قد يخص أحياناً بمن يغلب وقوعه منه، وليس معنى

ذلك أنه لا يتعدى إلى غيره ممن يشاركه في العلة.



کتابِ صَلاَحِ الْحَدِيثِ

(١٠٤٤) يقول السائل: ما هي شروط الحديث الصحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحديث الصحيح هو ما جمع خمسة شروط:
 الشرط الأول: أن يكون الناقل له عدلاً، أي: عدلاً في دينه ليس بفاسق.
 الشرط الثاني: أن يكون ضابطاً ضَبْطاً تاماً، بحيث لا يخطئ في التَّحْمُلِ ولا في الأداء، والناذر لا حُكْمَ له، يعني: والخطأ النادر لا حُكْمَ له.
 الشرط الثالث: أن يكون السَّنَدُ مُتَّصِلاً، بحيث يرويه التلميذ عن شيخه مباشرة.

الشرط الرابع: أن يكون الحديث غير مُعَلَّل، أي: ليس فيه عِلَّةٌ تَقْدَحُ فيه، لا في سَنَدِهِ ولا في مَتْنِهِ.

الشرط الخامس: ألا يكون شاذّاً لا في سَنَدِهِ ولا في مَتْنِهِ.

فإذا تَمَّتْ هذه الشروط كان صحيحاً مقبولاً يُعمل به، وإذا اختلف شرط منها نزل عن درجة الصحة، وإذا نزل عن درجة الصحة فهو درجات: منه الحَسَنُ لذاته، والحَسَنُ لغيره، والصحيح لغيره، والضعيف، والموضوع، والمُرْسَل، والمنقطع، والمُعْضَل، وهذا معروف في علم المصطلح، والذي يهمننا أن نعرف شروط الصحيح، وهي خمسة كما ذكرته آنفاً.

(١٠٤٥) يقول السائل ح.!: هل يأثم الإنسان إذا لم يعمل بالأحاديث التي

انفرد بروايتها شخصٌ واحد؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا سؤالٌ عائمٌ في الحقيقة؛ لأن الحديث الصحيح هو الذي رواه عدلٌ بسند متصل غير مُعَلَّل ولا شاذ، فالحديث الصحيح إذا تَمَّتْ فيه شروط الصحة ولو كان من طريق واحد فإنه يجب العمل بمقتضاه، سواء في الأمور العَمَلِيَّة، أو في الأمور العِلْمِيَّة، لا فرق بين هذا وهذا على ما مشى عليه أهل السنة والجماعة، وكذلك الحديث الحسن يُعمل به أيضاً؛ لأن الحديث الحسن ليس بينه وبين الحديث الصحيح إلا فرق خفيف جداً،

وهو: أن راويه لا يكون تام الضبط، فيكون عنده ضبط لكنه ليس تاماً، وهو من الأحاديث المقبولة التي يُعمل بها.

وينبغي أن تعلم أن القاعدة العامة: أن كل ما صح عن النبي ﷺ فإنه معمول به، سواء جاء من طريق واحد، أو من طريقين، أو من ثلاثة، أو أكثر.

(١٠٤٦) يقول السائل: الأحاديث الموقوفة هل يُعمل بها؟ وأيضا

الأحاديث المقطوعة هل تعتبر من الضعيفة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأحاديث الموقوفة هي المنسوبة إلى

الصحابي، لا إلى رسول الله ﷺ، والعمل بها يتوقف على العمل بقول الصحابي، فمن أهل العلم من قال: إن أقوال الصحابة حجة يؤخذ بها، ومنهم من قال: إنها ليست بحجة، وإن الحجة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأمة.

ومن الناس من فصل وقال: إذا كان الصحابي ممن عُرف بالعلم والفقه فقوله حجة، وإن لم يكن كذلك فقوله ليس بحجة، وهذا أعدل الأقوال وأوسط الأقوال وأصح الأقوال.

وأما المقطوع: فهو ما نُسب إلى التابعي فمن بعده، وليس بحجة حتى وإن صح سنده؛ لأن قول التابعي ليس بحجة، فإن التابعين كغيرهم من علماء هذه الأمة، يؤخذ من أقوالهم ويُترك.

(١٠٤٧) تقول السائلة ن. س: من هو المُدلس؟ وما هي الأسباب التي

تحمّل المُدلس على التّدليس؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المُدلس هو الذي يُظهر الشيء بمظهر

مرغوب فيه وليس كذلك، مثل: أن يلمّع سيارته لتبدو للمشتري كأنها جديدة، أو أن يشطب بيته لإزالة ما فيه من الشقوق والانهيار ليظهر للناس أنه

جديد، وما أشبه ذلك، وهذا من الغش الذي نهى عنه النبي ﷺ، بل الذي تبرأ من فاعله، كما قال النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا»^(١).

وإن كانت السائلة تريد بالمدلس المدلس في علم الحديث فهو لا يخرج عن المعنى الذي ذكرناه، وهو إظهار الشيء بصفة تستلزم قبوله، فإن المدلس في الحديث: هو الذي يروي عن شخص لم يتلق منه الحديث مباشرة، بصيغة تحتمل اللقي، مثل أن يقول: عن فلان، وفلان لم يحدثه به، لكن رواه عنه بواسطة، فيظهر للناس أن هذا الإسناد متصل؛ لأن صيغته الظاهرة تقتضي هكذا، وهو لم يتصل.

وقد ذكر أهل العلم أن المعروفين بالتدليس لا تقبل منهم الأحاديث المنعنة إلا إذا صرحوا بالتحديث -أي: إلا إذا قال هذا المدلس عمّن روى عنه: حدثني فلان، أو: سمعت فلاناً، أو ما أشبه ذلك- ففي هذه الحال يقبل إذا كان ثقة، أي: إذا لم يكن سبب الرد فيه شيء سوى التدليس.

(١٠٤٨) يقول السائل: إذا قرأت في كتب السنة أجد فيها أحاديث

صحيحة وضعيفة وموضوعة، فهل يجوز الاستدلال بها والعمل بها أم لا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: السنة -كما قال الأخ- المنسوب إليها ينقسم

ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وضعيف، والرابع: الموضوع.

أما الصحيح والحسن: فإنه يستدل بهما ويؤخذ بهما، أي: بما دلاً عليه من

أحكام، ويصدق ما فيهما من أخبار.

وأما الضعيف: فإن جبر بكثرة طرقه والشواهد فإنه يكون حسناً لغيره،

فيلحق بالحسن ويعتد به، وإن لم يتجبر بذلك فإنه ليس بحجة، لكن قد

استشهد به بعض العلماء في فضائل الأعمال، أو في الزواجر عن النواهي،

بثلاثة شروط:

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من غشنا فليس منا، رقم

الأول: أن يكون له أصلٌ صحيحٌ يشهد له.
والثاني: ألا يكون الضَّعْفُ شديداً.

والثالث: ألا يعتقد صحته عن النبي ﷺ، أي: أن النبي ﷺ قاله. مثال ذلك: لو ورد حديثٌ فيه فضلٌ لصلاة الجماعة وهو ضعيف، لكنه تنطبق عليه الشروط الثلاثة التي ذكرنا، فإن هذا يمكن الاستشهاد به؛ لأن صلاة الجماعة واجبة، وأصل الفضل فيها ثابت، فإذا تمت الشروط الثلاثة فالأصل هنا موجود، فإذا وُجد الشرطان الآخران، وهما: أن لا يكون الضعف شديداً، وألا يعتقد صحته عن النبي ﷺ، جاز الاستشهاد به.

وأما الموضوع - وهو القسم الرابع - : فإنه لا يجوز نسبه إلى النبي ﷺ بأي حالٍ من الأحوال، بل ولا يجوز ذكره إلا مُبيناً، أو إلا مقروناً ببيان وضعه، حتى لا يَغْتَرَّ الناس به. وكذلك الضعيف الذي ذكرنا آنفاً لا يجوز ذكره إلا مقروناً ببيان وضعه، حتى وإن قلنا بأنه يجوز الاستشهاد به، فلا بد من بيان وضعه.

(١٠٤٩) يقول السائل: ما حكم الاستدلال بالأحاديث الضعيفة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يجوز الاستدلال بالأحاديث الضعيفة، ولا يجوز سَوِّقُهَا على أنها حُجَّةٌ، حتى ولو كان في فضائل الأعمال أو في العقاب على سبب الأعمال، إلا إذا ذكرها في الفضائل والترغيب في الخير أو في التحذير من الشر، إذا ذكرها مُبيناً وضعها؛ لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «من حَدَّثَ عني بحديثٍ يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(١).
وقد ثبت عنه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه قال: «من كَذَبَ عليّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين (٧/١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم (١٠٧)، ومسلم: كتاب =

وقد رَخَّصَ بعضُ أهل العلم بجواز رواية الحديث الضعيف، لكن بشروطٍ ثلاثة:

الشرط الأول: ألا يكون الضعف شديدًا.

الشرط الثاني: أن يكون له أصلٌ ثابت.

الشرط الثالث: ألا يعتقد أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله

وسلم- قاله.

فعلى هذا يرويه بقول: يُروى عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، أو: يُذكر عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، أو ما أشبه ذلك. وهذه الشروط مُحْتَرَزَاتُهَا أن نقول: إذا كان الضعف شديدًا فإنه لا تجوز روايته ولا ذكره، وإذا لم يكن له أصل فإنه لا تجوز روايته ولا ذكره، ومعنى أن يكون له أصل: أن يأتي حديثٌ ضعيفٌ في فضيلة صلاة الجماعة مثلًا وكثرة ثوابها، وهذا له أصل، وهو: أن صلاة الجماعة مشروعة وواجبة، فإذا وُجد حديث فيه زيادة الترغيب وزيادة الأجر، فهذا نستفيد منه أن نحصر على هذه الصلاة، ونرجو الثواب الذي ذُكر في هذا الحديث، وهذا لا يؤثر على أعمالنا الصالحة؛ لأن النفس ترجو بدون قَطْع، أما إذا لم يكن له أصلٌ ثابت فإنه لا يجوز ذكره إطلاقًا ولا روايته. وأما الشرط الثالث -أن لا يعتقد أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قاله - فلأنه ضعيف، ولا يجوز أن يعتقد أن الرسول قاله وهو ضعيف لا يصح عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-؛ لأن ذلك نوعٌ من الكذب عليه، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

لكن لو اشتهر حديثٌ ضعيفٌ بين الناس، فالواجب على الإنسان العالم بضعفه أن يذُكره بين الناس ويبيِّن أنه ضعيف؛ لئلا يغتروا به.

ويوجد الآن أحياناً منشورات تتضمن أحاديث ضعيفة وقصصاً لا أصل لها، ثم تُنشر بين العامة، وإني أقول لمن نشرها أو أعان على نشرها: إنه آثمٌ بذلك، حيث يُضِلُّ عن سبيل الله، يُضِلُّ عباد الله بهذه الأحاديث المكذوبة الموضوعية، أحياناً يكون الحديث موضوعاً ليس ضعيفاً فقط، ثم تجذب بعض الجهال يريدون الخير، فيظنون أن نشر هذا من الأشياء التي تحذر الناس وتحوفهم مما جاء فيه من التحذير أو التخويف، وهو لا يدري أن الأمر خطير، وأن تخويف الناس بما لا أصل له حرام؛ لأنه من الترويع بلا حق، أو يكون فيه الترغيب في شيء وهو لا يصح عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، بل هو موضوع، هذا أيضاً مُحَرَّمٌ؛ لأن الناس يعتقدون أن هذا ثابت، فيحتسبونه على الله -عز وجل- وهو ليس كذلك.

فَلْيَحْذَرُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَنْشُرُونَ هَذِهِ الْمَنْشُورَاتِ مِنْ أَنْ يَكُونُوا مِمَّنْ افْتَرَوْا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلُّوا النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ، وَأَنَّ هَذَا ظُلْمٌ مِنْهُمْ أَنْ يَنْشُرُوا لِعِبَادِ اللَّهِ مَا لَا يَثْبُتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

(١٠٥٠) يقول: هل يستدل بالأحاديث الضعيفة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الأحاديث الضعيفة لا يستدل بها، ولا يجوز أن تنسب إلى رسول الله ﷺ إلا على وجه يبين فيه أنها ضعيفة، ومن حدث عن رسول الله ﷺ بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

فلا يجوز العمل بالحديث الضعيف، لكن بعض أهل العلم رخص في ذكر الحديث الضعيف، بشروط ثلاثة:

(١) تقدم تخريجه.

الشرط الأول: ألا يكون ضعفه شديداً.

والشرط الثاني: أن يكون له أصل.

والشرط الثالث: أن لا يعتقد أن النبي ﷺ قاله.

فإن كان الضعف شديداً فإنه لا يجوز ذكر الضعيف أبداً، إلا إذا كان الإنسان يريد أن يبين ضعفه، وإذا كان ليس له أصل فإنه لا يجوز ذكره أيضاً. مثال الذي له أصل: أن يأتي حديث في فضل صلاة الجماعة مثلاً وهو ضعيف، فلا حرج من ذكره هنا للترغيب في صلاة الجماعة؛ لأنه يرغب في صلاة الجماعة ولا يضر؛ لأنه إن كان صحيحاً فقد نال الثواب المترتب عليه، وإن لم يكن صحيحاً فقد استعان به على طاعة الله.

لكن مع ذلك يأتي الشرط الثالث: أن لا تعتقد أن النبي ﷺ قاله، ولكن ترجو أن يكون قاله من أجل ما ذكر فيه من الثواب.

على أن بعض أهل العلم قال: إن الحديث الضعيف لا يجوز ذكره مطلقاً إلا مقروناً ببيان ضعفه، وهذا القول لا شك أنه أحوط وأسلم للذمة، ومسألة الترغيب والترهيب يكفي فيها الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ.

(١٠٥١) يقول السائل: إذا كان هناك حديث ضعيف عن الرسول ﷺ فهل

يجوز الأخذ به إذا لم يكن مخالفاً للقرآن؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يجوز الأخذ بالحديث الضعيف؛ لأنه إذا

أخذ الإنسان بحديث ضعيف فمعنى ذلك أنه ينسب إلى الرسول ﷺ ما لم يثبت عنه، وهذا على خطر عظيم، لكن رخص بعض أهل العلم في رواية الحديث الضعيف إذا كان في فضائل الأعمال، إلا أنهم اشترطوا لذلك ثلاثة شروط:

الشرط الأول: ألا يكون الضعف شديداً.

والشرط الثاني: أن يكون لهذا الحديث أصل.

والشرط الثالث: ألا يعتقد أن الرسول ﷺ قاله. ومعنى قولهم: له أصل، أن يكون هذا الحديث وَرَدَ في فضل صلاة الجماعة مثلاً، فهذا له أصل، فمشروعية صلاة الجماعة ثابتة، فإذا جاء حديث ضعيف في فضلها والثناء على من فعلها، فبعض العلماء يُرَخِّص في روايته، ولكن بشرط ألا يعتقد أن النبي ﷺ قاله. أما لو كان دليلاً على إثبات حُكْم شرعي مُسْتَقِل، فإن هذا لا يجوز روايته ولا نشره.

(١٠٥٢) يقول السائل ف. ا: كيف يمكن أن نُفَرِّق بين الحديث الصحيح

المروي عن النبي ﷺ وغير الصحيح؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يمكن أن نُفَرِّق بينهما بما ذكره أهل العلم،

فإن أهل العلم -رحمهم الله- يَبْنُوا الصحيح من الضعيف.

ويمكن أن نقرأ في الكتب المعروفة بالصحة: كصحيح البخاري ومسلم،

والجمع بين الصحيحين للحميدي، وغيرها من الكتب المعروفة بالصحة.

ويمكن أيضاً أن نعرف ذلك بتتبع هذا الحديث ومعرفة رجاله وإسناده

ومتنه، فإذا كان عند الإنسان قدرة على هذا فيمكن أن يَعْرِف الصحيح من

الحديث الضعيف، وإذا لم يكن له قدرة فيُقَلِّد في هذا أهل العلم في هذا الفن.

(١٠٥٣) يقول السائل: كيف يعرف الإنسان الأحاديث الصحيحة من

الموضوعة؟ وهل هناك كتب تُوضِّح الأحاديث الموضوعة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الرجوع في هذا إلى أهل العلم المختصين

الذين اعْتَنَوْا بالأحاديث ومَيَّزُوا صحيحها من ضعيفها، كما أننا نرجع في

المرض إلى الطبيب المختص، فمن كان مريضاً في بطنه لا نعرضه على من كان

طبيباً في الأعصاب والعظام، بل على من كان طبيباً في البطون، وما أشبه ذلك.

وقد بين العلماء -والحمد لله- ذلك، وأبَدُوا فيه مجهوداً كبيراً، نسأل الله أن

يُثَبِّههم عليه. وهناك كتب صُنِّفت في الموضوعات فقط، مثل: الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية للشوكاني رحمه الله، وغيرها مما لا أعلمه، فليبحث عن ذلك.

(١٠٥٤) يقول السائل: عندنا إمام مسجد لا يَسْتَدِلُّ إلا بالأحاديث التي

رواها الشيخان فقط، فهل هذا صحيح يا فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الصحيح أن كل ما صحَّ عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فهو حُجَّة، سواء كان من الصحيحين أو من غيرهما، والصحيحان لم يستوعبا جميع الأحاديث الصحيحة عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، بل هناك أحاديث صحيحة ليست في الصحيحين ولا في أحدهما، وقد قبلها الناس وصححوها وعملوا بها واعتقدوا بمقتضاها، فيقال لهذا الرجل: لماذا كنت تحتج بما رواه الشيخان البخاري ومسلم دون غيرهما؟ فإذا قال: لأن كتابيهما أصح الكتب. قلنا: إذا المَدَار على الصَّحَّة، فأى كتاب كان فيه حديث صحيح فإنه يجب عليك أن تَقْبَلَهُ.

(١٠٥٥) يقول السائل: ما الكتاب الذي يَجْمَلُ أحاديث كثيرة وتنصحونني

به أو بامتلاكه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الكتب في ذلك مختلفة متنوعة، وكلُّ منها يَبْحَثُ في موضوع مُعَيَّن، ولكن مِنْ خَيْرٍ ما نعلم لها ولأمثالها رياض الصالحين الذي ألفه النووي رحمه الله.

(١٠٥٦) يقول السائل: هل يجوز استخدام التجويد في غير القرآن كقراءة

أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وغيرها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ذَكَرَ بعض المتأخرين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُونُ أَلْسِنَتَهُم بِأَلْسِنَتِهِمْ لِيَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٧٨] ذكروا أن من ذلك أن يتلو الإنسان غير القرآن على صفة تلاوة القرآن، مثل أن نقرأ الأحاديث - أحاديث النبي ﷺ - كقراءة القرآن، أو يُقرأ كلام أهل العلم كقراءة القرآن، وعلى هذا فلا يجوز للإنسان أن يترنم بكلام غير القرآن على صفة ما يقرأ به القرآن، لا سيما عند العامة الذين لا يفرقون بين القرآن وغيره إلا بالنعمة والتلاوة.

(١٠٥٧) **يقول السائل:** هل جائز أن تقول: صدق الله العظيم، على أقوال

محمد ﷺ لأنه وحيٌ يوحى؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الأفضل أن نقول: صدق رسول الله ﷺ؛ لأن هذا الكلام الذي تكلم به النبي ﷺ ليس كلام الله وإن كان وحيًا يوحى، والسنة - كما يُعلم من التبع والاستقراء - منها وحيٌ، ومنها اجتهاد، منها وحيٌ يوحى إلى النبي ﷺ، ومنها اجتهادٌ يجتهد فيه ثم ينزل القرآن مُقرِّراً له، أو مُبينًا للصواب.

ثم إن ختمَ كلام الرسول ﷺ أو ختمَ كلام الله تعالى بصدق الله العظيم هو من الأمور المحدثة التي لم تكن معروفة في عهد النبي ﷺ وعهد السلف الصالح. نَعَمْ إذا وقع أمرٌ مُصدِّقٌ لما أخبر الله به ورسوله فحينئذٍ تقول: صدق الله، مثل: أن ترى تعلقك بأولادك أو يصيبك شيء منهم من الفتنة عن دين الله يلهونك عنه ويصدونك تقول: صدق الله العظيم: ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فَتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، أو ما أشبه ذلك مما ينزل مصداقًا لكلام الله فتقول: صدق الله.

وكذلك ما يكون أو ما يقع مصداقًا لكلام الرسول ﷺ فتقول: صدق رسول الله ﷺ لقد كان كذا وكذا، وأما أن تقول: صدق رسول الله، أو:

صدق الله كلما ختمت كلام الله أو كلام رسوله، فهذا ليس من السنة، بل هو من الأمور المحدثه.

(١٠٥٨) **يقول السائل:** هل يجوز للإنسان المسلم المُتَفَقِّه في دينه أن يُلقِي

المواعظ، ولكن لا يقول الحديث بنصه مثلاً، وهل يكون عليه إثم في ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الذي يذُكره معناه أنه يريد أن يروي

الحديث بالمعنى، ورواية الحديث بالمعنى اختلف فيها علماء الحديث هل هي جائزة أم لا؟ فمنهم من يرى أنها جائزة، بشرط أن يكون الإنسان المتحدث عارفاً بالمعنى، وأن ما نقله بمعناه لم يتغير شيء منه، وشرط آخر أن يستوعب من الحديث ما يجب استيعابه، بحيث لا يحذف منه شيئاً يتعلق بما ذكره، فإذا كان عارفاً بالمعنى، واستوعب الحديث على وجه لا خلل فيه، فالصحيح أنه جائز، لكن ينبغي أن يختمه بقوله: أو كما قال ﷺ، حتى لا يحفظه أحدٌ بلفظه ظاناً أنه لفظ الحديث عن الرسول -عليه الصلاة والسلام-.

(١٠٥٩) **يقول السائل:** هل يجب علينا أن نحفظ الأحاديث عن ظهر

قلب؟ وكيف ذلك؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يجب على الإنسان أن يحفظ الأحاديث عن

ظهر قلب، ولكن يجب على الإنسان أن يتعلم من العلم ما يحتاجه إليه في عباداته ومعاملاته، سواء من القرآن، أو من السنة، أو مما كتبه أهل العلم مُسْتَبْطَأً من الكتاب والسنة.



✽ شرح الأحاديث والحكم عليها ✽

(١٠٦٠) يقول السائل س. ع. س: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يَنكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(١). ولقد هاجرت إلى المملكة العربية السعودية طلباً للرزق، والآن أكملت هنا مدة سنة، فهل يصح لي أن أحج؟ أو أنا من الذين ينطبق عليهم هذا الحديث؟ إذا لم يكن كذلك فما معناه إذًا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى الحديث: «من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يَنكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه» معناه: أن المهاجر المسلم - وهو الذي خرج من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام - لا يخلو من حالين: إما أن يكون غرضه بذلك إقامة دينه على الوجه الذي يُرضي الله ورسوله، فهذا مهاجر إلى الله ورسوله، وله ما نوى. وإما أن يكون مهاجرًا إلى أمور دنيوية، كامرأة يتزوجها، أو دار يسكنها، أو مال يحصله، أو ما أشبه ذلك، فهذا هجرته إلى ما هاجر إليه. وأما أنت فإنك لم تهجر الهجرة الشرعية المرادة في هذا الحديث؛ لأنك قَدِمْتَ من بلد إسلامي إلى بلد إسلامي، وغاية ما هنالك أن يقال: إنك سافرت لطلب الرزق، والسفر لطلب الرزق لا يسمى هجرة، قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضِيٌّ وَعَآخِرُونَ يَصْرِفُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَعَآخِرُونَ يَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠]. فأنت من القسم الثاني في هذه الآية، من الذين يضرَبون في الأرض يبتغون من فضل الله، وعلى هذا فليس

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ رقم (١)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ «إنما الأعمال بالنية وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، رقم (١٩٠٧).

عليك شيء فيما كسبت، ويجوز لك أن تحج منه، وأن تتصدق منه، وأن تبني منه مساجد، وتشتري به كتباً نافعة تنفع المسلمين بها.

(١٠٦١) يقول السائل م. ع: هناك البعض من الناس يحتج بحديث الرسول ﷺ القائل: «إنما الأعمال بالنيات»^(١)، في بعض الأمور، ومنها سلام المرأة على الرجل، أفيدونا - أفادكم الله -.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: استدلال الإنسان بقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «إنما الأعمال بالنيات» على فعل الشيء المحرم استدلالٌ باطل؛ لأن هذا الحديث ميزانٌ لأعمال القلوب، أي: لما في القلب، وأما العمل الظاهر فميزانه حديث عائشة رضي الله عنها الثابت في الصحيحين أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ»^(٢)، أي: مردودٌ باطل.

فعلى هذا: إذا كان العمل حراماً فإنه حرام، سواء أراد به الإنسان خيراً أم لم يُرد به خيراً، ومصافحة المرأة الأجنبية إذا قال المصافح: أنا أصافحها من أجل تأليف القلوب، ومحبة المؤمنين بعضهم ببعض، وليس عندي نية في أن أقصد شيئاً آخر، قلنا له: لكن هذا العمل نفسه حرام، لا يجوز لك مصافحة المرأة الأجنبية ولا بحسن نية، كما أن الإنسان لو أراد أن يتعبّد لله تعالى بصلاة أو غيرها مما لم تُردّ به الشريعة وقال: أنا لا أريد مخالفة الشريعة ولا إحداث شيء في شريعة الله، ولكنني أريد أن يزداد إيمان قلبي وأن يزداد عملي، نقول: هذا أيضاً لا يجوز؛ لأن الأعمال الظاهرة لها ميزانٌ آخر غير الأعمال الباطنة.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، رقم (٢٥٥٠)، ومسلم: كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (١٧١٨).

فحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى» هذا باعتبار عمل القلب، وهو أمر باطن لا يعلمه إلا الله تعالى، وقول عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ» هذا ميزانٌ للأعمال الظاهرة، فإذا كان العمل الظاهر حراماً صار حراماً وإن نوى به الإنسان نيةً طيبةً، وعلى هذا لا يجوز للإنسان أن يصفح المرأة الأجنبية منه بأي حالٍ من الأحوال، حتى لو صافحها من وراء حائل - كالفازين، أو طرف الخمار، أو ما أشبه ذلك - فإنه لا يجوز له هذا.

(١٠٦٢) يقول السائل: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله جميل يحب الجمال»^(١). وقال صلى الله عليه وسلم في حديث معناه: «إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده»^(٢). وقد قرأت سير بعض الصحابة في الكتب المدرسية، وتعلمت من زهدهم وورعهم - رضي الله عنهم وأرضاهم - وتَقَشُّفهم في المأكل والملبس مع غناهم وكثرة أموالهم، حتى إن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه كان يلبس من الملابس التي تماثل ملابس صبيانه وغلمايه الذين يعملون عنده. والسؤال: هل في ذلك ما يعارض مفهوم الحديثين السابقين؟ وهل على الغنيِّ المُوسِر أن يكون مَظْهَرُه مناسباً لحالته المادية، أم أن عليه أن يلبس ويَسْكُن ويأكل ما شاء في حدود الشرع الإسلامي بدون سَرَفٍ ولا مَحِيلَةٍ؟ وما معنى الأمر بالتَّحَدُّثِ بالنَّعْمِ في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحديث الأول: «إن الله جميل يحب الجمال» قاله النبي صلى الله عليه وسلم لما قال الناس: إن الرجل يجب أن يكون نَعْلُه حسناً وثوبه حسناً. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله جميل يحب الجمال» أي: يجب التَّجَمُّلُ في اللباس: في

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيان، رقم (٩١).

(٢) أخرجه أحمد (٣١١/٢)، رقم (٨٠٩٢)، والترمذي: كتاب الأدب، باب ما جاء إن الله تعالى يحب أن

يرى أثر نعمته على عبده، رقم (٢٨١٩) وقال: حسن.

النَّعَالِ، فِي الثَّوْبِ، فِي الْغُتْرَةِ، فِي الْمَشْلُوحِ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ إِظْهَارِ آثَارِ نِعْمَةِ اللَّهِ، وَهُوَ يُوَافِقُ الْحَدِيثَ الَّذِي ذَكَرَهُ، وَهُوَ: أَنَّ اللَّهَ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى الْعَبْدِ نِعْمَةً يَجِبُ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ. وَأَثَرُ النِّعْمَةِ بِحَسَبِ النِّعْمَةِ: فَنِعْمَةُ الْمَالِ أَثَرُهَا أَنْ يُكْثِرَ الْإِنْسَانُ مِنَ التَّصَدُقِ وَمِنْ نَفْعِ الْخَلْقِ، وَكَذَلِكَ أَنْ يَلْبَسَ مَا يَلِيقُ بِهِ مِنَ الثِّيَابِ، حَتَّى إِنْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَالَ: إِنْ الرَّجُلُ الْغَنِيِّ إِذَا لَبَسَ لِبَاسَ الْفُقَرَاءِ فَإِنَّهُ يُعَدُّ مِنْ لِبَاسِ الشُّهْرَةِ.

ولكن قد تدعو الحاجة، أو قد تكون المصلحة في أن يلبس الإنسان لباس الفقراء إذا كان عائشاً في وَسَطِ فَقِيرٍ وَأَحَبُّ أَنْ يَلْبَسَ مِثْلَهُمْ؛ لِثَلَا تَنْكَسِرَ قُلُوبُهُمْ، فَإِنَّهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ قَدْ يُثَابُ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ، وَيُعْطَى الْأَجْرَ عَلَى حَسَبِ نِيَّتِهِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] فالمراد أن الإنسان يتحدث بنعمة الله - سبحانه وتعالى - عليه؛ لِإِظْهَارِ فَضْلِ اللَّهِ - سبحانه وتعالى - عليه، وَأَنَّ مَا حَصَلَ مِنْ هَذِهِ النِّعْمَةِ لَيْسَ بِحَوْلِهِ وَبِقُوَّتِهِ، وَلَكِنَّهُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَمِنَّتِهِ. وَالتَّحَدُّثُ بِالنِّعْمَةِ يَكُونُ بِالْقَوْلِ وَبِالْفِعْلِ: يَكُونُ بِالْقَوْلِ بَأَنَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ مِثْلًا فِي الْمُنَاسِبَةِ: إِنْ اللَّهُ - تَعَالَى - قَدْ أَعْطَانِي الْمَالَ بَعْدَ أَنْ كُنْتُ فَقِيرًا، وَقَدْ أَعْطَانِي الْأَوْلَادَ بَعْدَ أَنْ كُنْتُ وَحِيدًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَقَدْ هَدَانِي اللَّهُ بَعْدَ أَنْ كُنْتُ عَلَى غَيْرِ هُدًى. وَالتَّحَدُّثُ بِالْفِعْلِ أَنْ يَفْعَلَ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ: إِذَا كَانَ عَالِمًا يُعَلِّمُ النَّاسَ، إِذَا كَانَ غَنِيًّا يَنْفَعُ النَّاسَ بِمَالِهِ، إِذَا كَانَ قَوِيًّا يَنْفَعُ النَّاسَ بِدَفْعِهِ عَنْهُمْ مَا يُؤْذِيهِمْ بِحَسَبِ الْحَالِ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ فِي تَقَشُّفِهِمْ فَهَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّوَاضُعِ؛ لِثَلَا يَكُونُ مَنْ حَوْلَهُمْ مَنْكَسِرُ الْقَلْبِ، يَحْسَبُ أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَلْبَسَ مِثْلَ لِبَاسِهِمْ، أَوْ أَنْ يَطْعَمَ مِثْلَ طَعَامِهِمْ، وَالْإِنْسَانُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ يِرَاعِي الْمَصَالِحَ.

(١٠٦٢) يَقُولُ السَّائِلُ: مَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا فِي رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَ أَحْسَبُهُ قَالَ: فِي الْمَنَامِ

فقال: يا محمد هل تدري فيم يختصم الملائة الأعلى^(١)؟ الحديث. هل هذا الحديث يدل على أن الرسول ﷺ رأى ربه سبحانه وتعالى؟ وهل هذا يتناقض مع قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ [الشورى: ٥١].

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، هذا الحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم - رأى ربه في المنام، ولا ينافي قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]؛ لأن المراد بالآية في حال اليقظة، وأما هذا الحديث فإنه في حال المنام، فحينئذ لا تناقض بينهما.

(١٠٦٤) **يقول السائل:** ورد في دعاء الاستخارة: «اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، إلى قوله: اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فيسره لي»^(٢). لماذا وردت أداة الشرط في قوله: اللهم إن كنت تعلم، مع أن الله - عز وجل - يعلم ما في السماوات وما في الأرض وما بينهما؟ وهو سبحانه لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء؟ أفتونا مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الشرط المذكور في دعاء الاستخارة: اللهم إن كنت تعلم، قُوبِلَ بقوله: وإن كنت تعلم أن هذا شر لي، وهذا يقتضي أن الله تعالى عالم إما بهذا وإما بهذا، يعلم أنه خير أو يعلم أنه شر، أما الإنسان فإنه لا يعلم، ولكنه فوض الأمر إلى الله - عز وجل - في هذا الدعاء: إن كنت تعلم أنه خير، وإن كنت تعلم أنه شر، وحينئذ لا يكون هذا علمًا مُعَلَّقًا بشرط، بل علم الله - تعالى - شامل لكل شيء، حاضرًا كان أو

(١) أخرجه أحمد (٣٦٨/١)، رقم (٣٤٨٤)، والترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب: سورة ص، رقم (٣٢٣٥) وقال: حسن صحيح.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة، رقم (٦٠١٩).

ماضيًا أو مُستقبلاً، كما قال موسى -عليه الصلاة والسلام-: ﴿عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥٢].

(١٠٦٥) **يقول السائل ح:** لقد قرأت هذه العبارة في أحد الأحاديث الصحيحة ولم أعرف معناها، ولكن وقع في نفسي أن هذه العبارة هي دليل على قرب انقضاء الدنيا، وعلى سرعة أيامها وزواها، هذه العبارة هي: «ألا إن الزمان استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض»^(١). فهل ما وقع في نفسي صحيح؟ وإذا لم يكن كذلك فما معنى ذلك مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: ما وقع في نفسك ليس بصحيح، بل معنى الحديث أن الزمان استدار كهيئته، لأن العرب كانوا يعملون بالنسيء، أي: بالتأخير، فيجعلون شهرًا بدل شهر؛ لأن الأشهر منها حُرْمٌ يَحْرُمُ فيها القتال، هي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، ومنها ما ليس بحُرْمٍ، فكان العرب يتلاعبون: ينقلون الشهر المحرم إلى شهرٍ مباح، وينقلون الشهر المباح إلى شهر محرم، فوافقت حَجَّةُ النبي ﷺ للوداع أن الشهر الذي كان العرب يجعلونه حرامًا وافق هو الحرام في حج الرسول ﷺ، فاستدار الزمان كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض. لكن الذي يدل على سرعة الزمان هو ما ثبت في الصحيح أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ذكر أن الساعة لا تقوم حتى يكون كذا وكذا، قال: «ويتقارب الزمان»^(٢)، وبعض العلماء قال: معنى «يتقارب الزمان» أي: إن البلاد تكبُرُ، فتكبر المدن المتقاربة، وإذا كَبُرَتْ تقاربت، فحملوا تقارب الزمان على تقارب المكان، وقالوا: إنه يلزم من

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب سورة براءة التوبة، رقم (٤٣٨٥)، ومسلم: كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم (١٦٧٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، رقم (٦٦٥٢)، ومسلم: كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، رقم (١٥٧).

تقارب المكان تقارب الزمان؛ لأن الإنسان إذا كان يقطع المسافة بين البلدين في يومين فكبرت البلاد فإنه يقطعها في يوم واحد.

وقال بعضهم: إن المراد به الاتصالات، فمثلاً فيما مضى لا يمكن أن تتصل بإنسان في الرياض إلا بعد خمسة أيام، ستة أيام، وعشرة أيام فأكثر بالإبل، وبالسيارات قبل الخطوط في يومين، أو يوم ونصف اليوم، والآن في ثلاث ساعات ما بين القصيم والرياض، زد على ذلك اتصالات أشد، وهي الهاتف والفاكس في لحظة، قالوا: هذا معنى تقارب الزمان. وعندني أن تقارب الزمان هو السرعة في مرور الأيام والليالي والساعات، الآن يمضي الأسبوع وكأنه يوم، تأتي تصلى الجمعة اليوم وتقول: ما أبعد الجمعة الثانية، فإذا كأنها في آخر النهار، وهذا شيء مُشَاهَد، يعني: كل الناس يشكون من هذا، يقولون: سرعة الأيام كأنها ساعات، أمس نحن في صلاة الجمعة، وغداً الجمعة، وكأنها يومٌ واحد، بينما هي ستة أيام بين الجمعة والأخرى، هذا معنى تقارب الزمان.

والإنسان ينبغي له في هذه الأيام أن يسأل الله دائماً الثبات، وأن يحرص على سلوك منهج السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، حتى يتحقق له قول الله - عز وجل -: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

(١٠٦٦) يقول السائل: جاء في الحديث الشريف قول الرسول ﷺ: «لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»^(١). وجاء في سورة البقرة قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث، رقم (٢٨٧٠)، والترمذي: كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، رقم (٢١٢١)، وقال: حسن صحيح. والنسائي: كتاب الوصايا، باب إبطال الوصية للوارث، رقم (٣٦٤١)، وابن ماجه: كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، رقم (٢٧١٣).

الْمُتَّقِينَ ﴿ [البقرة: ١٨٠] الآية. نرجو التوفيق في هذه المسألة لبيان تفسير الحديث والآية والجمع بينهما.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحديث الذي أشار إليه السائل هو كالتوضيح لآيات الفرائض، فإن الله - سبحانه وتعالى - لما ذَكَرَ الفرائض قال في الآية الأولى منها: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١]. وقال في الآية الثانية: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣-١٤].

وهذا يدل على أن من كان من أهل الموارث فإنه لا يحل أن يُوصى له الميت بشيء؛ لأنه إذا أوصى له فقد أعطاه أكثر مما جعله الله له، وهذا من تعدي الحدود.

وأما الآية التي في سورة البقرة فإن قوله - تعالى -: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠] يُحْصَى منها من كان وارثًا، فإن من كان وارثًا فإنه لا يُوصى له، ويمكن أن يكون الوالد غير وارث فيما لو حصل اختلاف دين بينه وبين ولده، فإنه لا توارث بينهما، فإذا حصل مانع من موانع الإرث أصبح الوالد أهلاً للوصية. وأما الأقربون فكذلك نقول: من كان منهم وارثًا فإنه لا وصية له، ومن كان غير وارث فإنه يُوصى له، فتكون آية البقرة مَحْصُوصَةً بآية الموارث.

(١٠٦٧) يقول السائل ج.ع.ه: ما معنى الحديث الشريف: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١)؟ أفيدونا - بارك الله فيكم.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معروف أن الإنسان إذا مات فإنه ينقطع عمله؛ لأنه مات، والعمل إنما يكون في الحياة، إلا من هذه الأمور الثلاثة؛ لأنه هو السبب فيها:

أولاً: الصدقة الجارية؛ وهي الخير المستمر، مثل أن يُوقَف الرجل بُستانه على الفقراء، أو يُوقَف عَقَارَه على الفقراء، فإن الفقراء ما داموا ينتفعون بهذا العطاء، أو ينتفعون بثمره هذا البستان، فإنه يُكتب له، وهو أجرٌ حاصلٌ بعد موته، لكن هو السبب في إيجاده.

ثانياً: العلم الذي يُنتفع به؛ بأن يُعَلِّم الناس ويدلهم على الخير وعلى فعل المعروف، فإذا عَلَّمَ الناس وانتفعوا بعلمه بعد موته فإن له أجرهم، من غير أن يَنْقُص من أجورهم شيء؛ لأن الدال على الخير كفاعل الخير، وهذا دليل على بركة العلم وفائدته في الدنيا والآخرة.

ثالثاً: الولد الصالح الذي يدعو له بعد موته؛ فلأن الولد من كَسَب الإنسان، وقال عليه الصلاة والسلام في الحديث: «أو ولد صالح يدعو له»؛ لأن غير الصالح لا يهتم إلا بنفسه، فلا يهتم بأبيه أو أمه، وفيه إشارة إلى أنه من المهم جداً أن يُرَبِّي الإنسان أولاده تربيةً صالحةً، حتى ينفعوه في حياته وبعد مماته.

وفي قوله ﷺ: «أو ولد صالح يدعو له» إشارة إلى أن الدعاء للأب أو لغيره من الأقارب أفضل من أن يُقُوم الإنسان بعبادة يتعبد لله بها ويجعل ثوابها لهم؛ لأن النبي -عليه الصلاة والسلام- لم يقل: أو ولد صالح يصلى له، أو يصوم له، أو يتصدق له، مع أن سياق الحديث في العمل: «انقطع عمله إلا من ثلاث»، فلو كان عمل الإنسان لأبيه بعد موته مما يُنْدَب إليه لَبَيَّنَهُ النبي ﷺ، وأيضاً يكون دعاء الإنسان لوالديه أفضل من أن يسبح أو يقرأ أو يصلى أو يتصدق ويجعل ثواب ذلك لهم، والإنسان محتاج إلى العمل الصالح، فليجعل العمل الصالح لنفسه، وليدْعُ لوالديه بما يُحِب.

ولا يعني قوله ﷺ: «أو ولد صالح يدعو له»، أنه لو دعا له غيرُ ولده لم ينتفع به، بل دعاء أخيك المسلم نافع لك ولو كان ليس قريباً لك، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]. فوصف الله هؤلاء الأخيار بأنهم يدعون لأنفسهم ولإخوانهم الذين سبقوهم بالإيمان، وهذا يشمل إخوانهم الأحياء والأموات، وقال النبي -عليه الصلاة والسلام-: «ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه»^(١).

حيث بين النبي ﷺ أن الميت ينتفع بدعاء المصلين عليه، ويكون قوله ﷺ في الحديث: «أو ولد صالح يدعو له» مبنياً على أن الولد الصالح الذي هو بضعه منه كأنه هو نفسه، ولهذا قال: «انقطع عمله إلا من ثلاث» فجعل دعاء الولد لأبيه من عمل الأب. وقد استدل بعض الناس بهذا الحديث على أنه لا يجوز إهداء القرب للأموات، قالوا: لأن النبي ﷺ قال: «انقطع عمله إلا من ثلاث».

ولكن في الاستدلال هذا نظراً؛ لأن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال: «انقطع عمله» ولم يقل: انقطع العمل له، فلو أن أحداً من الناس غير الابن أهدى ثواب قربة إلى أحد من المسلمين فإن ذلك ينفعه، لو أنك حججت عن شخص ليس من آبائك وأمهاتك نفعه ذلك، وكذلك لو اعتمرت عنه، أو تصدقت عنه، فإنه ينفعه على القول الراجح.

(١٠٦٨) يقول السائل ع.ع.ب: ما معنى قول النبي ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث»^(٢) وذكر منها: «علم ينتفع به»؟ وإذا لم ينتفع به بعد موته هل له أجر؟

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه، رقم (٩٤٨).

(٢) تقدم تحريجه.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أصل العلم إذا لم يُنتفع به يكون ضارًّا؛ لأن العلم سلاحٌ، إما لك أو عليك، كما قال النبي ﷺ: «والقرآن حُجَّةٌ لك أو عليك»^(١).

فالعالم إذا لم ينتفع به المتعلِّم ولم ينفع غيره، لم يكن لمن علمه أجرًا، ذلك لأن أجر المعلم الذي مات فرغ عن عمل المتعلِّم الذي نفع بعلمه، فإذا لم ينفع بعلمه ولم ينتفع به فأين يكون الأجر؟ ولكن السؤال الآن: هل يُوزَّر الميت لأن علمه الذي علمه هذا الإنسان لم ينتفع به الإنسان، بل تضرر به؟ نقول: لا، الميت لا يوزر على هذا؛ لأن الميت الذي علِّم أراد بعلمه نفع الخلق، فإذا لم ينتفع به فليس عليه من وزره شيء، فالحديث يدل على أن الميت لا يؤجر إلا بعلم ينتفع به من بعده، فأما علم لا ينتفع به من بعده فلا ينتفع به.

كما أن قوله: «علم ينتفع به من بعده»، قد يكون القول هنا لبيان الواقع؛ لأن الرجل إذا علم وبقيت علومه بين الناس فلا بد أن ينتفع به المنتفع، قد لا ينتفع به جميع من تعلمه ولكن ينتفع به البعض، فيكون هذا القيد ليس قيدًا مخرجًا من عداه، وإنما هو قيدٌ مُبيِّنٌ للواقع.

(١٠٦٩) **يقول السائل م. ر:** فضيلة الشيخ، نحن نعلم أن الميت إذا مات انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له. فما هي الصدقة الجارية والعلم النافع؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الصدقة الجارية مثل أن يبني مسجدًا يصلِّي المسلمون فيه، أو يبني بيتًا للمساكين يسكنونه، أو يطبع كتبًا ينتفع المسلمون بها، أو يُوقِف أرضًا يكون ريعها للفقراء، هذه الصدقة الجارية. أما العلم النافع: فأن يُعلِّم الناس مما علِّمه الله، سواء كان تعليمًا عامًا - كالذي يكون في

(١) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم (٥٥٦).

المساجد على عامة الناس - أو تعليماً خاصاً للطلبة، فإن هذا العلم إذا انتفع الناس به بعد موته جرى له أجره بعد الموت. وفي هذا الحديث الذي ثبت عن النبي - عليه الصلاة والسلام -: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١)، حثَّ على نشر العلم؛ حتى يتسع أجر الإنسان ويكثر، وفيه حثُّ على تربية الأولاد تربية صالحة؛ لأنهم إذا كانوا صالحين برُّوا بأبائهم في الدنيا ودَعَوْا لهم بعد الموت. وفيه أيضًا إشارة إلى أن الدعاء للميت أفضل من أن يُهْدِي الإنسان له عبادة، فلو قال شخص: أيهما أفضل: أن أدعو لأبي الميت، أو أتصدق له؟ قلنا: الأفضل أن تدعو له؛ لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «أو ولد صالح يدعو له». قال ذلك وهو يتحدث عن الأعمال، ولو كانت الأعمال الصالحة أفضل من الدعاء لأرشد إليها النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

(١٠٧٠) يقول السائل: قال النبي ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به»^(٢). فهل يدخل في ذلك العلم علوم الدنيا كالفيزياء والكيمياء والرياضيات، أم هو مقيد بالعلم الشرعي؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: كُلُّ عِلْمٍ يُثَابُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ثُمَّ يُعَلِّمُهُ الْآخَرِينَ، فَإِنَّ الْمُتَعَلِّمِينَ مِنْهُ يُثَابُونَ عَلَيْهِ، وَإِذَا أُثِيبُوا عَلَيْهِ نَالَ مَنْ عَلَّمَهُمْ بَعْدَ مَوْتِهِ مَا يَسْتَحِقُّ مِنَ الْأَجْرِ، وَأَمَّا مَا لَا ثَوَابَ فِي تَعَلُّمِهِ فَلَيْسَ فِيهِ أَصْلًا ثَوَابٌ حَتَّى نَقُولَ إِنَّهُ يَسْتَمِرُّ، فَمِثْلًا عِلْمِ التَّفْسِيرِ وَالتَّوْحِيدِ وَالفِقْهِ وَأَصُولِهِ وَالعَرَبِيَّةِ كُلِّ هَذِهِ عِلْمٌ يُثَابُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهَا، فَإِذَا عَلَّمَهَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أُثِيبَ هَذَا الْمُتَعَلِّمُ، فَنَالِ الْمُعَلَّمُ مِنْ ثَوَابِهِ مَا يَسْتَحِقُّهُ.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(١٠٧١) يقول السائل ص.أ.ع: حصل اختلاف بيني وبين أحد الإخوان حول الحديث الوارد في وقوع العين من الحاسد، والذي معناه: «إن العين حق، ولو أن شيئاً سبق القدر لكان العين»^(١). فهم يقولون: إن هذا يتعارض مع بعض الآيات، فما هو القول الحق في هذا الموضوع؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: القول الحق هو ما قاله - عليه الصلاة والسلام - وهو: «أن العين حق». وهذا أمرٌ قد شهد له الواقع، ولا أعلم آيات تُعارض هذا الحديث حتى يقول هؤلاء إنه يعارض القرآن، بل إن الله تعالى جعل لكل شيء سبباً، حتى إن بعض المفسرين قالوا في قوله - تعالى -: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ﴾ [القلم: ٥١] قالوا: إن المراد هنا العين. ولكن على كل حال - سواءً كان هذا هو المراد بالآية أم غيره - فإن العين ثابتة، وهي حق لا ريب فيها، والواقع يشهد بذلك منذ عهد الرسول ﷺ إلى اليوم. ولكن من أصيب بالعين فماذا يصنع؟ يُعالج بالقراءة، وإذا عُلِمَ عائلته فإنه يُطلب منه أن يتوضأ، ويؤخذ ما يتساقط من ماء وضوئه، ثم يُعطى للعائن، يصب على رأسه وظهره ويسقى منه، وبهذا يُشفى بإذن الله. وقد جرت العادة عندنا أنهم يأخذون من العائن ما يباشر جسمه من اللباس، مثل الفئيلة والطاقيّة وما أشبه ذلك بالماء، ثم يسقونها العائن، ورأينا ذلك يفيد حسب ما توارد عندنا من النقول.

يقول السائل: فضيلة الشيخ: يسقونها من أصابته العين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، فإذا كان هذا هو الواقع فلا بأس باستعماله؛ لأن السبب إذا ثبت كونه سبباً شرعاً أو حسّاً فإنه يعتبر صحيحاً، أما ما ليس بسبب شرعي أو حسّي فإنه لا يجوز اعتماده، مثل أولئك الذين يعتمدون على التمايم ونحوها، يعلقونها على أنفسهم ليدفعوا بها العين، فإن ذلك لا أصل له، سواءً كانت هذه من القرآن، أو من غير القرآن.

(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى، رقم (٢١٨٨).

(١٠٧٢) **يقول السائل:** حديث شريفٌ أسمعهُ دائماً ولكنني لا أدرك معناه،

وهو: «تَبْلُغُ الحِلْيَةَ من الرجل حيث يَبْلُغُ الوضوء». فما معناه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحديث «تَبْلُغُ الحِلْيَةَ من المؤمن حيث يَبْلُغُ

الوضوء»^(١)، هذا لفظ الحديث، والمعنى: أن أهل الجنة إذا دخلوا الجنة فإنهم

يُحَلَّون فيها كما قال الله -عز وجل-: ﴿يُحَلَّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ

وَلؤلؤًا﴾ [الحج: ٢٣]، ﴿وَحُلُوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ﴾ [الإنسان: ٢١]. فهم يُحَلَّون

أَسْوِرَةً من ذهب ولؤلؤ وفضة، فالمؤمن يُحَلَّى في الجنة -رجلاً كان أو امرأة-

بهذه الحلية إلى حيث يبلغ الوضوء، فعلى هذا تبلغ الحلية إلى المرفقين؛ لأن

الوضوء يبلغ إلى المرفقين، هذا معنى الحديث الذي أشار إليه.

يقول السائل: أليس فيه حثٌّ على زيادة الوضوء على الأماكن المحددة؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا، ليس فيه.

يقول السائل: لا يفهم منه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا يفهم منه؛ لأن الوضوء يبلغ إلى مكانٍ

مُعَيَّنَ قَدَّرَهُ الله -تعالى- في القرآن في قوله تعالى: ﴿وَأَيَّدِكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾

[المائدة: ٦].

(١٠٧٢) **يقول السائل:** أرجو تفسير هذا الحديث: «لو لم تذبوا لذهب الله

بكم ثم يأتي بأخرين يُذنبون ثم يستغفرون الله»^(٢).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: تفسير هذا الحديث: أن الرسول -عليه

الصلاة والسلام- حَثَّ أُمَّتَهُ على الاستغفار، وبين أنه لا بد من أن يقع الذنب

والخطأ من بني آدم: «كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون»^(٣). وأنها

(١) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب تبليغ الحلية حيث يبلغ الوضوء، رقم (٢٥٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، رقم (٢٧٤٩).

(٣) أخرجه الترمذي: كتاب صفة القيامة، رقم (٢٤٩٩)، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، =

- أعني المغفرة - من صفات الله - تبارك وتعالى - التي هي صفات كمال، وهو - سبحانه وتعالى - يحب التوايين، ويجب التوبة على عباده، ويجب المستغفرين، ويجب المغفرة لهم، فحكمة الله تعالى تقتضي أن يقع الذنب من بني آدم، ثم يكون الاستغفار، وتكون المغفرة بعد ذلك.

(١٠٧٤) يقول السائل م.ع.م: أرجو بيان حكم وشرح حديث رسول الله ﷺ: «عمرة في رمضان توازي حجة فيما سواه»^(١).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى ذلك أن الإنسان إذا اعتمر في شهر رمضان فإن هذه العمرة تعدل حجة، في الأجر لا في الأجزاء، وقولنا: لا في الأجزاء، يعني أنها لا تُجزي عن الحج، فلا تُسقط بها الفريضة، ولا يُعتبر حاجاً حجاً متفلاً، وإنما تعتبر هذه العمرة - من أجل وقوعها في هذا الشهر - تُعدّل في الأجر حجة فقط، لا في الأجزاء. ونظير ذلك أن النبي ﷺ أخبر بأن «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل»^(٢). وهذا بلا شك بالأجر، وليس بالأجزاء، ولهذا لو كان عليه أربع رقاب فقال هذا الذكر لم يُجزيه ولا عن رقية واحدة. فيجب أن نعرف الفرق بين الأجزاء وبين المعادلة في الأجر، فالمعادلة في الأجر لا يلزم منها أجزاء.

وكذلك قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «قل هو الله أحد تُعدّل

= رقم (٤٢٥١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب أبواب العمرة، باب العمرة في رمضان، رقم (١٦٩٠)، ومسلم: كتاب الحج، باب فضل العمرة في رمضان، رقم (١٢٥٦) ولفظ مسلم: «عمرة في رمضان تقضي حجة أو حجة معي».

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب فضل التهليل، رقم (٦٤٠٤)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم (٦٩٤٣).

ثلث القرآن»^(١)، ولو أن الإنسان قرأها ثلاث مرات في ركعة ولم يقرأ الفاتحة ما أجزأته، مع أنها عدلت القرآن كله حينما قرأها ثلاث مرات.

(١٠٧٥) **تقول السائلة** إ: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الأعمال إلى الله أدومها وإن قلَّ»^(٢). وأنا أحب المداومة على الأعمال الصالحات: كصيام النوافل، وقيام الليل، وصلاة الضحى، ولكن صلاة الضحى لا أصلها إلا يوم الخميس والجمعة، وبقية الأيام أكون في المدرسة، فكيف العمل بهذا الحديث جزاكم الله خيراً؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث الذي أشارت إليه السائلة هو طَرَف من حديث ثبت عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وهو أنه «نهى أصحابه عن الكُلْفَة في الأعمال إلا ما يطيقه العبد، وقال: إن أحب العمل إلى الله أدومه».

ولهذا ينبغي للإنسان أن لا يُكَلِّف نفسه من الأعمال ما لا يطيق ولو في المستقبل، بل يأتي بالأعمال الصالحة التي يقدر عليها بسهولة، ولا سيما أنه يراعي حال كبره وحال مرضه وما أشبه ذلك. وانظر إلى عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه حيث قال: «لأقومن الليل كله، ولأصومن الدهر كله. فبلغ ذلك النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، فدعاه وسأله: أقلت هذا؟ قال: نعم. قال: إنك لا تُطيق ذلك. وأمره أن يصوم ويفطر، وأن يقوم وينام، ونازله في الصوم حتى وصل إلى أن يصوم يوماً ويفطر يوماً، قال: إني أطيق أفضل من ذلك. يقوله عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: لا أفضل من ذلك، ذاك صيام

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب فضل قل هو الله أحد، رقم (٥٠١٣)، ومسلم: كتاب

صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة قل هو الله أحد، رقم (٨١١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم (٦١٠٠)، ومسلم: كتاب

صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، رقم (٧٨٣).

داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً. وقال له في القيام: إن داود - عليه الصلاة والسلام - كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه»^(١). لكن لما كبر عبد الله بن عمرو بن العاص شق عليه أن يصوم يوماً ويفطر يوماً، وقال: ليتني قبلت رخصة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - . ثم صار يصوم خمسة عشر يوماً سرّداً، ويفطر خمسة عشر يوماً سرّداً. فالفهم أن الإنسان لا ينبغي أن يعتبر نفسه بنشاطه وقوته، بل يتقيد بالشرعية وبما يعلم أنه يدركه عند الكبر.

وأما المرض: فإن المرض إذا قصر الإنسان بالعمل فيه، وكان من عادته أن يعمل العمل الصالح في صحته، فليُشَرَّ أنه يُكْتَب له ما كان يعمل في حال الصحة؛ لأنه ثبت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه قال: «إذا مرض العبد أو سافر كُتِب له ما كان يعمل صحيحاً مقيماً»^(٢).

ومن العجب أن بعض أهل الكسل قال: إذا كان الأمر كذلك - أنه إذا سافر العبد كُتِب له ما كان يعمل مقيماً - فإنني لن أصلى تطوعاً؛ لأنه يُكْتَب لي ما كنت أعمله حال الإقامة. وهذا غلط عظيم، ولم يُرد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بذلك أن يدع المسافر التطوع والنوافل، بدليل أنه ﷺ كان يصلى سنة الفجر، وكان يصلى الوتر، وكان يصلى الضحى وهو مسافر، ولم يقل: إنني مسافر ويكتب لي ما كنت أعمل في حال الإقامة، ولو أننا أخذنا بعموم هذا الحديث: «من مرض أو سافر كُتِب له ما كان يعمل صحيحاً مقيماً» لقلنا أيضاً: لا تُصلّ الفرائض؛ لأنه يكتب لك ما كنت تعمل في حال الإقامة،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم الدهر، رقم (١٨٧٥)، ومسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقاً أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم، رقم (١١٥٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة، رقم (٢٨٣٤).

لكن هذا الذي ذكرته من تسرع بعض الناس في فهم نصوص الكتاب والسنة، وهذا خطر عظيم جداً، وهو يقع - أعني الفهم المخطئ - يقع من كثير من المبتدئين في طلب العلم، فيجب عليهم الحذر من التسرع، ويجب على غيرهم الحذر مما شدوا به، حتى يعرضه على من هو أكبر منه علماً ودراية. وإنما معنى الحديث: «من مرض أو سافر كُتِبَ له ما كان يعمل صحيحاً مقيماً»: أن الإنسان إذا شغله المرض أو شغله السفر عما كان يعمل من الأعمال الصالحة في حال إقامته وحال صحته، فإنه يكتب له ما كان يعمل صحيحاً مقيماً؛ لأنه تركه لعذر الانشغال بالسفر أو بالمرض، ولم يُرد النبي - عليه الصلاة والسلام - أن يدع المريض أو المسافر ما كان قادراً عليه من الأعمال الصالحة، اتكلاً على ما كان يعمل في حال الصحة وحال الإقامة.

(١٠٧٦) يقول السائل: يذهب أهل السنة والجماعة إلى القول بأن مصير الموحدين إلى الجنة في نهاية المطاف، وجاء في الحديث: «أنه لا يدخل الجنة قاطع رَحِم»^(١). وأيضاً جاء: «لا يدخل الجنة تَمَام»^(٢). فهل الموحدون من هاتين الفئتين لا يدخلون الجنة كما هو ظاهر هذه النصوص، أم كيف يكون الجمع بينها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه النصوص وأمثالها من أحاديث أو من نصوص الوعيد هي التي أوجبت بطائفة الخوارج والمعتزلة أن يقولوا بخلود أهل الكبائر في النار؛ لأنهم أخذوا بهذه العمومات ونسوا عمومات أخرى تعارضها، وهي ما ثبت في أدلة كثيرة من أن الموحدين، أو من في قلبه إيمان ولو

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب إثم القاطع، رقم (٥٦٣٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم (٢٥٥٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من النيمة، رقم (٥٧٠٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النيمة، رقم (١٠٥).

مثقال حبة من خردل، فإنه لا يخلد في النار، كما أن عمومات الأدلة الدالة على الرجاء وأن المؤمن يدخل الجنة حَمَلَتِ المُرْجِيَّةَ على ألا يعتبروا بنصوص الوعيد، وقالوا: إن المؤمن ولو كان فاسقًا لا يدخل النار. فهؤلاء أخذوا بعمومات هذه الأدلة، وأولئك أخذوا بعمومات أدلة الوعيد، فهدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الوسط الذي تجتمع فيه الأدلة، وهو: أن فاعل الكبيرة لا يخرج من الإيمان، وأنه مستحق للعقوبة، ولكن قد يعفو الله عنه فلا يُدْخِلُهُ النار، وقد يُدْعَى له فيُعْفَى عن عقوبته، وقد تُكْفَرُ هذه العقوبة بأسباب أخرى، وإذا قُدِّرَ أنه لم يحصل شيء يكون سببًا لتكفيرها فإنه يعذب في النار على قدر عمله، ثم يكون في الجنة، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة. وعلى هذا فأحاديث الوعيد المطلقة أو العامة - كما في الحديثين اللذين أشار إليهما السائل: «لا يدخل الجنة قاطع رَحِمٍ»، «لا يدخل الجنة تَمَامٌ»- تُحْمَلُ على أن المعنى: لا يدخلها دخولًا مطلقًا، أي: دخولًا كاملًا بدون تعذيب، بل لا بد أن يتقدم ذلك التعذيب إن لم يوجد ما يمحو ذلك الإثم من عفو الله أو غيره، فيكون معنى لا يدخلون الجنة: الدخول المطلق الكامل الذي لم يُسَبَقْ بعذاب، وبهذا تجتمع الأدلة.

(١٠٧٧) يقول السائل: حديث عن الشَّريد بن سُويد رضي الله عنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واطكأت على يدي، فقال: قَعَدَ قَعْدَةُ المَغْضُوبِ عَلَيْهِم»^(١) رواه أبو داود. نرجو شرح الحديث.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحديث معناه واضح، يعني: أن الإنسان لا يتكئ على يده اليسرى وهي خلفه، جاعلاً راحته على الأرض.

(١) أخرجه أحمد (٣٨٨/٤)، رقم (١٩٤٧٢) وأبو داود: كتاب الأدب، باب في الجلسة المكروهة، رقم (٤٨٤٨)، وصححه الحاكم (٢٩٩/٤)، رقم (٧٧٠٣)، ووافقه الذهبي.

يقول السائل: إذا قصد الإنسان أيضًا بهذه الجلسة الاستراحة وعدم تقليد

اليهود، هل يَأثم بذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا قصد هذا فليجعل اليمنى معها،

ويزول النهي.

(١٠٧٨) **يقول السائل:** قال رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له»^(١).

فهل هو لأوّل نيّةٍ لما شرب له؟ وهل يجوز أن يجمع الإنسان عدة نيات عند أول شربة له؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث إسناده حسن، ولكن ما معنى

قوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «ماء زمزم لما شرب له»؟ هل المراد العموم، وأن الإنسان إن شربه لعطش صار رَيّان، أو لجوع صار شبعان، أو لجهل صار عالمًا، أو لمرضٍ شفي، أو ما أشبه ذلك؟ أو يقال: إنه لما شرب له فيما يتعلق بالأكل والشرب، بمعنى: إن شربته لعطش رويت، ولجوع شبعت، دون غيرها؟ هذا الحديث فيه احتمال لهذا ولهذا، ولكن الإنسان يشربه اتباعًا لسنة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، وفي اتباع سنة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - الخير كله.

(١٠٧٩) **تقول السائلة:** «ماء زمزم لما شرب له»، كما ورد في حديث

الرسول ﷺ، هل يشترط لتحقيق ذلك كمية معينة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ظاهر الحديث أنه لا يشترط لذلك كمية

معينة، لكن أهل العلم قالوا: إنه ينبغي للإنسان أن يشرب من ماء زمزم ويتصلّع منه، أي: يملأ بطنه منه، ولا شك أن ماء زمزم ماء مبارك، وأنه طعامٌ طعم، وشفاءٌ سقم بإذن الله - عز وجل -.

(١) أخرجه أحمد (٤٤٦/١)، رقم (٤٢٥٨)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب الشرب من زمزم، رقم

فضيلة الشيخ: هل يشترط أن يكون الشرب في مكة يا شيخ؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يشترط، ولهذا كان بعض السلف يأمر مَنْ يأتي به إليه في بلده فيشرب منه، وهو أيضًا ظاهر الحديث: «ماء زمزم لما شرب له»، ولم يُقَيِّده النبي ﷺ بكونه في مكة.

(١٠٨٠) **يقول السائل**: ما معنى الحديث: «إن الله خلق آدم على صورته»^(١)؟ وهذه الهاء تعود على من؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الهاء تعود على الله - عز وجل -، أي: إن الله خلق آدم على صورته - تبارك وتعالى -، كما جاء ذلك مُفسَّرًا في بعض الروايات: «على صورة الرحمن»^(٢). ولا يلزم من هذا أن يكون ماثلاً لله - عز وجل -؛ لأن الله قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، فنقول: إن الله خلق آدم على صورته دون ماثلة، وهذا ليس بغريب، فهؤلاء الزمرة الأولى من أهل الجنة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر بدون ماثلة، فإذا جاز هذا بين المخلوقين، فبين الخالق والمخلوق من باب أولى. واعلم أن ما ورد في الكتاب والسنة في كتاب الله الواجب إجراؤه على ظاهره بدون تمثيل، ولا يَحِقُّ لنا أن نتصرف فيه بتحريفٍ عن معناه، بل نقول بإثبات المعنى وننفي الماثلة، وبذلك نَسَلَم من الشر، ومن تحريف الكلم عن مواضعه.

(١٠٨١) **يقول السائل**: فيما يتعلق بحديث أنس رضي الله عنه: «قال رجلٌ: يا رسول الله الرجل يعانق أخاه أو صديقه، أينحنى له؟ قال: لا. قال: أفيلتزمه

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب بدء السلام، رقم (٥٨٧٣)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن ضرب الوجه، رقم (٢٦١٢).

(٢) أخرجه الدارقطني في الصفات (١/٣٧، رقم ٤٩).

ويُقْبَلُه؟ قال: لا. قال: أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: نعم»^(١). والسؤال: هل

النهي الوارد في الحديث للكرهية أم للتحريم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، الظاهر أنه للكرهية، إلا إذا علمنا أن الشخص الآخر يتأذى بذلك فيكون للتحريم. وما يفعله بعض الناس اليوم من كونه كلما لاقى الإنسان قبَّله لا أصل له من السنة كما في هذا الحديث، وإنما المشروع المصافحة فقط، لكن لو أراد أحد أن يُقبَّل رأس شخص تعظيماً له - كأبيه وأمه، وأخيه الكبير، وشيخه، وما أشبه ذلك - فلا حرج، لكن كونه كلما رآه صافحه وقبل رأسه هذا ليس من السنة، نعم لو قدم أحدهما من سفر ولقيه الآخر بعد هذا السفر فلا حرج. وهنا شيء آخر، وهو ما اعتاده كثير من الناس اليوم، وهو إذا لاقى الإنسان أخذ برأسه وقبله بدون مصافحة، وهذا لا شك أنه خلاف السنة، يقول بعض الناس: إنني أريد أن أقبل رأسك. فنقول: نعم تقبيل الرأس لا بأس به، لكن صافح أولاً حتى تأتي بالسنة، ثم قبَّل الرأس ثانياً، أما أن تأخذ بالرأس مباشرة فهذا ليس من السنة.

(١٠٨٢) **يقول السائل**: حديث الرسول ﷺ: «نُصرت بالرُّعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»^(٢)، «وأوتيت مفاتيح الأرض»^(٣). ما هي مفاتيح الأرض؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى مفاتيح الأرض: أن الله - سبحانه وتعالى - سوف يكتب له النصر حتى يملك مفاتيح الأرض، وتكون خزائن

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الاستئذان، باب المصافحة، رقم (٢٧٢٨)، وقال: حسن. وابن ماجه: كتاب الأدب، باب المصافحة، رقم (٣٧٠٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التيمم، رقم (٣٢٨)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم (٥٢١).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، رقم (١٢٧٩)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته، رقم (٢٢٩٦).

الأرض بيده، وهذا هو الذي وقع، فإن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فتح مدائن الفرس والروم على يد الخلفاء الراشدين المتبعين له، فحصل له مفاتيح الأرض.

(١٠٨٣) يقول السائل خ. ص: كيف يمكن الجمع بين حديثي النبي ﷺ: الأول حديث: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه»^(١). والثاني في قوله ﷺ لأبي هريرة: «اشرب يا أبا هريرة. فشرب فقال له: اشرب يا أبا هريرة. فشرب حتى قال أبو هريرة: والذي بعثك بالحق لا أجد له مسلكاً»^(٢). أو كما قال ﷺ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، الجمع بينهما هو أن ما حصل لأبي هريرة أمرٌ نادر، ولا بأس بالشبع أحياناً، لكن الذي قال النبي ﷺ فيه: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من البطن» يريد: إذا كان في جميع أكلاته يملأ بطنه، وأما إذا شبع أحياناً وملأ بطنه أحياناً فلا بأس، وعليه يُحمل حديث أبي هريرة. ثم إن حديث أبي هريرة في شُرْب اللَّبْنِ، واللبن خفيف حتى لو شرب الإنسان منه وملأ بطنه زال بسرعة، بخلاف الطعام، فإنه إذا ملأ بطنه منه صَعِبَ على المعدة هضمه وبقي مُتَخَمًا ومتعبًا.

(١٠٨٤) يقول السائل: أرجو شرح قول الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «ألا وإن في الجسد مُضْغَةً إِذَا صَلَّحَتْ صَلَّحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»^(٣).

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد، باب كراهية كثرة الأكل، رقم (٢٣٨٠) وقال: حسن صحيح. وابن

ماجه: كتاب الأطعمة، باب الاقتصاد في الأكل وكراهية الشبع، رقم (٣٣٤٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا، رقم (٦٠٨٧).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الإيثار، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم (٥٢)، ومسلم: كتاب المساقاة، =

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يريد بذلك ﷺ أن القلب عليه مدار الصلاح والفساد، وهو مُضغَة - يعني قطعة لحم بقدر ما يمضغه الإنسان - صغيرة لكن تُدير الجسد كله، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله. وهذا يوجب لنا أن نحرص على طهارة قلوبنا، وعلى إزالة الشك والشبهات منها، وأن نتفقد ما أكثر مما نتفقد جوارحنا. كثيرٌ من الناس تجده حريصًا على إتقان العمل الظاهر ولكنه ينسى قلبه، وهذا غلط، أهم شيء أن تكون دائمًا مُفْتَشِّيًا عن القلب: ما إخلاصه؟ ما اتجاهه؟ ما توكله؟ ما استعانته؟ وهكذا، فإذا صلح القلب صلح الجسد كله، وإذا فسد فسد الجسد كله.

(١٠٨٥) **يقول السائل ع. ١:** طال الحديث بيني وبين أحد الإخوة إلى أن وصلنا إلى صلاحية القلب، حيث قال هذا الأخ: إنه ليس القلب هو الذي يُصلح الجسد وجميع الجوارح، بدليل أنه لو أُجريت عملية نزع قلب إنسانٍ مؤمن واستبداله بقلب كافر لا يؤمن بالله لم يؤثر عليه هذا القلب الذي هو من الكافر، وإنما استمر على إيمانه بالله. هل هذا صحيح؟ حيث أورد علي شبهة كنت منها حائرًا، وهي أنه إذا كان هذا الحكم صحيحًا أو الكلام صحيحًا، فما معنى قول الرسول ﷺ في الحديث: «ألا وإن في الجسد مُضغَة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله»؟ وفقكم الله والسلام عليكم ورحمة الله.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ينبغي أن يُعلم أن كلام النبي ﷺ حق، وأنه لا يصدر عنه إلا الحق، فأخبر النبي ﷺ «أن في الجسد مُضغَة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ثم قال: ألا وهي القلب». فصَدَّرَ الجملة المبينة المفسرة لهذه المضغَة بألا الدالة على التنيه والتأكيد، إشارةً إلى تأكيد هذا الأمر، وأن هذا القلب إذا صلح صلح الجسد كله. ولكن القلب له مكان

وله أعضاء خاصة، فما دام في هذا الجسم الذي خُلِقَ فيه فإنه إذا صلح لا بد أن يصلح، وأما إذا نُقِلَ إلى مكانٍ آخر فإنه نُقِلَ عن مملكته، فلا يلزم من صلاحه أن يصلح الجسد الآخر؛ لأن الرسول -عليه الصلاة والسلام- إنما تحدث عن أمرٍ كان هو المفهوم في ذلك الوقت، وهو أن القلب لا يتجاوز محله وبدنه الذي تكون الأعضاء فيه بمنزلة جنود السلطان المطيعين له، هذا وجه. ووجهٌ آخر أن يقال: إن الرسول -عليه الصلاة والسلام- بيّن محلَّ القلب، وأن المراد بالقلب القلب المعنوي الذي هو العقل الذي محله القلب، وأن هذا العقل يكون في نفس الشخص الذي قُدِّرَت هدايته، بمعنى: أن القوة المعنوية العاقلة في هذا القلب المركب في هذا الجسم، هي المدبرة لهذا الجسم، وأنه إذا انتقل محلها تبقى هي، فبقى الهداية في قلب المؤمن المهتدي وإن زال قلبه. هذا على فرض أن هذه المسألة قد تكون بمعنى أنه يُنقل قلب مسلم ويركب له قلب كافر أو بالعكس، فالجواب من أحد هذين الوجهين: إما أن يقال: إن المراد بالقلب هي هذه المُضغَة الجسمية، ولكنها لها الإمرة على البدن الذي رُكِّبَت فيه والذي خلقها الله فيه، إذا صلحت صلح الجسد، بخلاف ما إذا نُقِلت إلى مملكةٍ أخرى، فإنه لا يلزم أن تأتمر هذه المملكة الجديدة بأمرها. أو يقال: إن المراد بالقلب القوة العقلية الشائعة في نفس البدن، والتي محلها ومنبعها من القلب. وأحد هذين الوجهين يتبيّن به ما أراده النبي ﷺ، ولا يلزم على أحد هذين الوجهين أن نقول: إنه إذا رُكِّب قلبُ مؤمنٍ في كافر أن يكون هذا الكافر مؤمناً، وإنه إذا رُكِّب قلب كافرٍ في مؤمن أن يكون هذا المؤمن كافرًا.

يقول السائل: فضيلة الشيخ: ألا نقول: إنه حتى الآن لم يوجد مسألة تُعارض حديث الرسول ﷺ، حيث إنه لم نعرف مؤمناً رُكِّب له قلب كافرٍ فاستمر على إيمانه، أو كافرٌ رُكِّب له قلب مؤمن فآمن؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نحن قلنا: إذا وُجِدَ هذا احتطنا بهذا، لكن لو فرضنا وجوده فربما يوجد هذا في الأجيال القادمة، فيكون الجواب بأحد الوجهين.

(١٠٨٦) **تقول السائلة:** أ: في دعاء سيد الاستغفار الذي ورد: «اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك»^(١) إلى آخر الدعاء أو إلى آخر الحديث، هل المرأة تستبدل عبارة «أنا عبدك» بعبارة «أنا أمتك»؟.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه اختلف فيها العلماء - رحمهم الله -، منهم من يقول: الأولى إبقاء الحديث على لفظه، فتقول المرأة: وأنا عبدك؛ لأنها حقيقة عبد الله، فهي من عباد الله الصالحين إن كانت من الصالحات. ومنهم من قال: يراعى المعنى، فالمرأة تقول: وأنا أمتك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت. وهذا أقرب إلى الصواب؛ لأن إبقاء اللفظ وأنا عبدك يحتاج إلى تأويل، وأما وأنا أمتك فلا يحتاج إلى تأويل؛ لأنها حقيقة أمة الله - عز وجل -، ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»^(٢).

(١٠٨٧) **يقول السائل:** هل هناك فرق بين الوسيلة والفضيلة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لعله يريد الحديث: «آت محمدًا الوسيلة والفضيلة»^(٣). الفرق بينهما: أن الوسيلة اسم خاص لأعلى درجة في الجنة، قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون هو»^(٤). وأما الفضيلة فهي الفضائل في الثواب والمراتب وغير ذلك.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، رقم (٥٩٤٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم، رقم (٨٥٨)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة، رقم (٤٤٢).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء، رقم (٥٨٩).

(٤) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة، رقم (٣٨٤).

(١٠٨٨) يقول السائل: ما معنى حديث: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، اختلف شرح الحديث في معناه، فقيل: المعنى ليس منا من لم يستغن بالقرآن عن غيره، فيكون في ذلك دليل على تحريم الرجوع إلى غير القرآن في العبادة والمعاملات وغيرها. وقيل: معنى «من لم يتغنَّ بالقرآن» أي: من لم يُحسِّن صوته الذي يجب عليه في أداء القرآن؛ لأنه يجب على الإنسان أن يُحسِّن صوته على وجه تبيين به مخارج الحروف، ولا يحصل فيه إدغام يُسقط بعض الحروف بغير ما تقتضيه اللغة العربية. والمعنيان كلاهما صحيح، فالواجب على الإنسان أن يُتقن اللفظ بالقراءة في كتاب الله - عز وجل -، وعلى الإنسان أن لا يعدل عن القرآن إلى غيره في التعبد والمعاملات. وأما التجويد المعروف فهذا ليس بواجب، لكنه من تحسين الصوت بالقراءة لا شك، فهو من المحسنات وليس من الواجبات.

(١٠٨٩) يقول السائل: ما المقصود بالحديث: «اقرأ وارتنق ورتل كما كنت ترتل، فإن منزلتك في الجنة عند آخر آية تقرأها»^(٢)؟ هل المقصود القراءة أو الحفظ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ظاهر الحديث أن المراد بذلك القراءة، سواء كان عن ظهر قلب أو من مصحف، وفضل الله تعالى واسع ﴿يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

(١٠٩٠) يقول السائل: هل قول: «اللهم لا شاة» من الأدعية الواردة؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب من لم يتغن بالقرآن، رقم (٤٧٣٥).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب سجود القرآن، باب استحباب الترتيل في القراءة، رقم (١٤٦٤).

والترمذي: كتاب فضائل القرآن، رقم (٢٩١٤)، وقال: حسن صحيح.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يعني مثلاً يريد أن يتكلم عن شخص بشيء من أفعاله السيئة فيقول: اللهم لا شماتة، هذا الرجل يفعل كذا وكذا، لا بأس بهذا إذا ساع أن يذكر أخاه بهذا العيب؛ لأنه لا يجوز للإنسان أن يذكر أخاه بعبث فإن ذلك من الغيبة، وقد نهى الله تعالى عن الغيبة وصورها بأشبع صورة فقال: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. نعم، لو قال على سبيل العموم، لو قال: اللهم لا شماتة، بعض الناس يفعل كذا وكذا، هذا لا بأس؛ لأنه لم يعين من تكلم فيه، والمخاطب لا يدري من هو.

(١٠٩١) **يقول السائل:** هناك حديث فيما معناه بأنه «لا يحل للمرأة أن تضع

ثيابها في غير بيت زوجها». فما هو شرح هذا الحديث جزاكم الله خيراً؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث إن صح «أن من وضعت ثيابها

في غير بيت زوجها فقد هتكت الست»^(١)، هذا إن صح فالمراد أن المرأة تضع

ثيابها في حال يُحشى أن يطلع عليها من لا يحل له الاطلاع عليها.

(١٠٩٢) **يقول السائل:** ما الحديث الوارد في فضل كثرة الصلاة على

الرسول ﷺ ليلة الجمعة أو يوم الجمعة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحديث هو أن الرسول ﷺ حثَّ على كثرة

الصلاة والسلام عليه يوم الجمعة^(٢)، ومن المعلوم أن كثرة الصلاة على النبي

ﷺ في أي يوم من أيام الأسبوع فيها فضل عظيم، لو لم يكن من ذلك إلا أنه

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الحما، رقم (٤٠١٠)، والترمذي: كتاب الأدب، باب دخول الحمام، رقم

(٢٨٠٣)، وقال: حسن. وابن ماجه: كتاب الأدب، باب دخول الحمام، رقم (٣٧٥٠).

(٢) أخرجه أحمد برقم (١٥٧٢٩)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، رقم

(١٠٤٧)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة، رقم (١٠٨٥).

امثال لأمر الله - عز وجل - حيث قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وأنه قيام ببعض حق النبي ﷺ على أمته؛ لأن حقه عليها عظيم، أعظم من حق الوالدين، ولهذا كان يجب علينا أن نُقدِّم محبته على محبة الوالدين والولد والناس أجمعين، بل وعلى النفس.

ومنها أن الإنسان يثاب على ذلك، فإن من صلى على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - صلى الله عليه به عشراً، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، ثم إن كثرة الصلاة على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - تستلزم كثرة وُرُود ذِكره على القلب، فيزداد بذلك الرجل إيماناً بالرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ومحبة له، وتمسكاً بهديه وسنته.

(١٠٩٣) **يقول السائل:** سمعت حديثاً معناه (أن النبي ﷺ قال لأصحابه: أتدرون من المُفْلِس؟ قالوا: المُفْلِس فينا من لا درهم له. قال ﷺ: المُفْلِس من ذُكِرَتْ عنده فلم يُصلِّ عليّ). ومدرس الحديث عندما يشرح الحديث يُكثر من ذكر الرسول ﷺ، فهل يجب علينا أن نصلي عليه في كل مرة، أم تكفي المرة الأولى؟ أفيدونا ولكم جزيل الشكر، ونشكركم على هذا الاهتمام الكبير يا فضيلة الشيخ وأيدكم الله.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما الحديث الذي أشار إليه فلا أعرفه، أما الذي أعرف فإن الرسول - عليه الصلاة والسلام - قال: «إن المُفْلِس من يأتي يوم القيامة بحسناتٍ أمثال الجبال، ويأتي وقد ظلم هذا، وضرب هذا، وشم هذا، وأخذ مال هذا، فيأخذ هذا من حسناته، وهذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن بقي من حسناته شيء، وإلا أخذ من سيئاتهم وطُرح عليه، ثم طُرح في النار»^(١). هذا هو ما أعرفه من حديث المفلس الذي أشار إليه.

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨١).

وأما الصلاة على النبي ﷺ عند ذكره: فإن جمهور أهل العلم يرون أنها مستحبة وليست بواجبة، ومنهم من يرى أنها واجبة؛ لحديث أبي هريرة: «أن النبي ﷺ صعد المنبر ذات يوم وقال: آمين آمين آمين. فسئل عن ذلك فقال: إن جبريل أتاني فقال: رَغِمَ أَنْفٌ أَمَرِي ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، قل: آمين. فقلت: آمين»^(١). ومن المعلوم أن هذا دعاءً برغم أنف من ذُكِرَ عنده النبي ﷺ ولم يصلِّ عليه، ولهذا أخذ بعض أهل العلم من هذا أنه يجب على الإنسان إذا ذكر عنده النبي ﷺ أن يصلى عليه؛ لأن الدعاء على مَنْ لم يفعل شيئاً دليلٌ على وجوب ذلك الشيء.

وأما بالنسبة لمن يسمع ذُكِرَ النبي ﷺ فيمن يُكثِرُ قراءة الحديث في المسجد أو في المدرسة أو في المعهد، فهذا إذا صلى عليه أول مرة كَفَى، كما قال أهل العلم لمن تكرر دخوله إلى المسجد: إنه إذا صلى تحية المسجد أول مرة وهو عارفٌ من نفسه أنه سيتكرر دخوله فإنه يكفي بذلك.

ثم إن المدرس غالباً يقول: قال النبي ﷺ، أو: عن النبي ﷺ، وهذا القائل إذا قال فإنه يكون قد دعا الله أن يصلى على نبيه، فوظيفة المستمع في مثل هذا أن يقول: آمين، ويكون قوله: آمين، كقوله: صلى الله عليه وسلم؛ لأن الداعي والمؤمن كلاهما داع، كما قال الله -تعالى- عن موسى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوهُ عَنِ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨]. قال الله تعالى: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمْ مَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٨٩]. فتمت دعوتكما: أي الداعيين، قال أهل العلم: وكان موسى يدعو، وهارون يؤمن.

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الدعوات، باب قول رسول الله ﷺ رَغِمَ أَنْفٌ رَجُلٌ، رقم (٣٥٤٥) من حديث أبي هريرة، وقال: حسن غريب. والبخاري (٤/٢٤٠، رقم ١٤٠٥)، من حديث أنس، واللفظ له.

فعليه إذا سمعت قائلاً يقول: قال النبي ﷺ، فقلت: آمين، فكأنما قلت: صلى الله عليه وسلم؛ لأنك أمتت على دعاء المتكلم. نعم، إذا كان الإنسان يظن أن هذا المتكلم قال: ﷺ شغلاً على العادة ولم يستحضر الدعاء، فحينئذ نقول: السامع يقول: صلى الله عليه وسلم، ولا يُؤمّن إذا علم أن قول هذا المتكلم: ﷺ دَرَجَتْ على لسانه بدون قصد، فكأنه لم يدع بالصلاة على النبي ﷺ، لكن لو علم أن المتكلم إنسان فطن، وأنه كلما قال: صلى الله عليه وسلم، يشعُر أنه يدعو الله بأن يصلى على نبيه ويسلم، فإنه يكتفي بقول: آمين.

(١٠٩٤) يقول السائل: بعض الناس إذا أراد أن ينسب إلى الرسول ﷺ شيئاً يقول: قال ﷺ، ولا يقول: قال الرسول ﷺ، أو: قال محمد ﷺ، ففي مثل هذه هل يقال: آمين، أم يقال: صلى الله عليه وسلم؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: هنا لا شك أن الضمير في قال يرجع إلى النبي ﷺ، والظاهر أن الضمير كالمذكور، فعليه يدخل في قول النبي ﷺ عن جبريل: «رغم أنف امرئٍ ذُكرت عنده فلم يصلِّ عليك»^(١).

(١٠٩٥) يقول السائل: ما معنى قول الرسول ﷺ لأبي موسى الأشعري **ﷺ**: «لقد أوتيت مِزماراً من مزامير آل داود»^(٢)؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذا الحديث أن أبا موسى الأشعري عبد الله بن قيس **ﷺ** كان له صوت جيد، وأداء قيم طيب، «استمع النبي ﷺ إلى قراءته ذات ليلة فأخبره بأنه أعجب بذلك، وقال: أسمعت قراءتي يا رسول الله؟ قال: نعم. قال: لو عَلِمْتُ لَحَبْرَتُهُ لَكَ تَحْبِيرًا»^(٣). ومعنى أوتي

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن، رقم (٤٧٦١)،
 ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، رقم (٧٩٣).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٨٠٥٨/٢٣/٥)، وصححه الألباني.

مزمارة من مزامير آل داود: أن داود -عليه الصلاة والسلام- آتاه الله الزبور، فكان يترنم به، وكان له صوت جميل، حتى إن الجبال تسبح معه والطير تسبح معه، تَقِفُ صَوَافً تستمع إلى ترنمه بالزبور وتتلذذ بقراءته، هذا معنى قول الرسول ﷺ: «أوتيت مزمارة من مزامير آل داود».

ومن المعلوم أنه ليس مراد الرسول -عليه الصلاة والسلام- أنه أعطي مزمارة، أي آلة العزف، فإنه إنما استمع إلى قراءته لا إلى عزفه، والمعازف حرام لا يحل الاستماع إليها، إلا ما استثناه الشرع: كالدفوف ليالي الزواج، أو عند قدوم الغائب المحترم الكبير، وما أشبه ذلك.

(١٠٩٦) **يقول السائل:** هناك حديث عن الرسول ﷺ يقول فيه: «مَنْ قرأ آية الكرسي دُبُر كل صلاة وجبت له الجنة». فهل قراءتها -يعني- أن نتلفظ بها على اللسان فقط، أم ماذا؟ جزاكم الله خيراً.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحديث بمعنى ما ذكره السائل: «مَنْ قرأ آية الكرسي دُبُر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت»^(١). والحديث مطلق: «مَنْ قرأ»، فإذا قرأها بلسانه محتسباً ثوابها وأجرها على الله حصل له ذلك، وسواء قرأها عن ظهر قلب أو من ورقة أو من مصحف؛ لأن الحديث مطلق.

(١٠٩٧) **يقول السائل:** في الحديث الذي قاله المصطفى ﷺ بما معناه بأن «للصائم دعوة عند فطره»^(٢). متى تكون هذه الدعوة؟ هل هي قبل الفطر، أم أثناء الإفطار، أم بعد الإفطار؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: كلمة: «عند فطره» أو «حين فطره» تشمل ما

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٦/٣٠، رقم ٩٩٢٨)، والطبراني (٨/١١٤، رقم ٧٥٣٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه: كتاب الصيام، باب في الصائم لا ترد دعوته، رقم (١٧٥٣).

كان قبيل الإفطار، أو معه، أو بعده متصلًا به، فاحرص يا أخي الصائم على أن تدعو الله - عز وجل - عند الفطر بما تشاء من خير الدنيا والآخرة.

(١٠٩٨) **يقول السائل:** لقد سمعت من بعض الأشرطة النافعة عن المنافقين بأنهم أربعة، وهم: فرعون، وقارون، وهامان، وأبي بن خلف، فاستمعت إلى شرح فرعون وقارون شرحًا كافيًا، قال: من تكبر حشر مع فرعون، ومن غرته دنياه بالمال حشر مع قارون. وعندما شرع في ذكر هامان انتهى الشريط أو انتهى الحديث. فما هي الصفات الذميمة التي اتصف بها كل من هامان وأبي بن خلف؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أولاً قول السائل: إنه من المنافقين أو رؤوس المنافقين هذا غلط، بل هم من المعاندين المصرِّحين بكفرهم، والمنافق لا يعاند ظاهرًا ولا يُصرِّح بكفره، فهم أئمة الكفر، كما قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ آيَةً يَدْعُونَ إِلَى التَّكْأُرِ﴾ [القصص: ٤١] يعني بذلك قادة الكفار ﴿وَيَوْمَ أَلْقَيْكُمُ اللَّيْئِطِينَ﴾ [القصص: ٤١]. ولكل من هؤلاء مزية على الآخر. فرعون غرَّه الملك والسلطان، فاستكبر هو وجنوده في الأرض بغير الحق.

وهامان غرَّته الوزارة؛ لأنه وزير فرعون، فهو لِدُنُوِّهِ من هذا الملك الجائر اغتر بنفسه وعاند وكفر.

وقارون استكبر بماله، غره كثرة المال، فاستكبر وأبى أن يتبع موسى - عليه الصلاة والسلام -، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ قُرُونًا كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ﴾ [القصص: ٧٦].

وأبي بن خلف غرته السيادة في قومه ومنزلته فيهم، فاستكبر عن الحق. ولا شك أن الناس يحشر بعضهم إلى بعض إذا كانوا متشابهين في كفرهم، قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا

يَعْبُدُونَ ﴿ [الصفات: ٢٢] يعني: احشروهم وأصنافهم، فكل كافر فهو مع صنفه الذي شاركه في وصف الكفر.

(١٠٩٩) يقول السائل أ. ع: في الحديث عن الرسول ﷺ: «من كتم علماً ألجم بلجام من نار»^(١)، أو كما قال -عليه الصلاة والسلام-. وأنا أحفظ البعض من الأحاديث، فهل الواجب عليّ أن أبلغها أمام الناس في المساجد، حيث لا أستطيع ذلك، أم ماذا؟ أفيدوني مأجورين.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحديث الذي أشار إليه فيمن سُئِلَ عن علم فكتمه فإنه يُلجم بلجام من نار يوم القيامة، ومن علم علماً فإن عليه أن يبلغه؛ لقول النبي ﷺ: «لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ»^(٢). وطرق التبليغ كثيرة: إما أن يبلغه في المجلس، أو في مسجد، أو في فصل دراسي، أو غير ذلك بقدر الاستطاعة، وينبغي إذا أراد أن يبلغه أن يتَحَيَّنَ الفرص المناسبة، حتى يُقْبَلَ الناس إليه ويأخذوا منه.

(١١٠٠) يقول السائل أ. ع. إ: فضيلة الشيخ نسمع عن قصة الأبرص والأقرع والأعمى، فما هي قصتهم؟ وهل لها علاقة بالتوحيد والفقہ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: قصة الأقرع -وهو الذي ليس في رأسه شعر- «أن الله تعالى أراد أن يمتحنه وصاحبيه -وهما الأبرص، والأعمى- فأرسل إليهم ملكاً وسألهم: ماذا يريدون؟ فأما الأقرع فأخبر أنه يريد أن يذهب الله عنه القرع، ويرزقه شعراً حسناً. وسأله: ماذا يجب من المال؟ فقال:

(١) أخرجه أحمد (٤٩٩/٢)، رقم (١٠٤٩٢)، وابن ماجه: كتاب المقدمة، باب من سئل عن علم فكتمه، رقم (٢٦٥)، وابن حبان (٢٩٧/١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب، رقم (١٠٤)، ومسلم: كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، رقم (١٣٥٤).

الإبل. فأعطاه ناقة عُشْرَاء، وبارك الله في هذه الناقة، ونتجت إبلاً كثيرة، حتى صار له وادٍ من الإبل. وأما الأبرص فسأله الملك: ماذا يريد؟ فقال: أريد أن يرزقني الله تعالى جلدًا حسنًا، ويذهب عني هذا الذي قَدَرَنِي الناس به. فأعطني هذا. وسأله: ماذا يريد من المال؟ فقال: البقر. فأعطاه بقرة حاملًا، وبارك الله فيها، حتى صار له وادٍ من البقر. وأما الأعمى فأتاه الملك وسأله: ماذا يريد؟ فقال: أريد أن يرد الله إلي بصري فأبصر به الناس. ولم يسأل بصيرًا قوليًّا كما سأل أصحابه، الأول الأقرع طلب شعرًا حسنًا، والثاني طلب جلدًا حسنًا، فأعطيا ما سألا، الثالث الأعمى إنما طلب ما تحصل به الكفاية: بصيرًا يبصر به الناس، وصار هذا أبرك الثلاثة. وسأله عن المال فلم يطلب أيضًا أعلى المال، بل طلب شاة، فأعطي الشاة وبارك الله له فيها، فصار له وادٍ من الغنم. ثم أراد الله - عز وجل - أن يُكْمِلَ الابتلاء: فأتى الملك إلى الأقرع بصورته وهيئته - يعني أتاه بصورة إنسان أقرع - وسأله أن يعطيه من المال، وذَكَرَهُ بنعمة الله عليه، وأنه كان أقرع فأعطاه الله تعالى شعرًا حسنًا، وكان فقيرًا فأعطاه الله المال، ولكنه - والعياذ بالله - أنكر نعمة الله، وقال: إنما أوتيت هذا المال كابرًا عن كابر - يعني: ورثته من أب عن جد - وأبى أن يعطيه. وأتى الأبرص، فأجابه بمثل ما أجابه به الأقرع. وأتى الأعمى بصورته وهيئته وقال: إنه فقير وابن سبيل، وقد انقطعت به الحبال في سفره، فسأله أن يعطيه شاة، فأعطاه، فقال له: قد كنت أعمى فرد الله علي بصري، وكنت فقيرًا فأعطاني الله المال، فخذ ما شئت منه ودع ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله - يعني: ما أمنعك، خذ ما شئت. هذا الأعمى شكر نعمة الله عليه برّد البصر، وشكر نعمة الله عليه بالصدقة بما أراد السائل من المال. وكان هذا الرجل - أعني: الملك - يقول لكل واحد من الاثنين: إن كنت كاذبًا فصَيَّرَكَ اللهُ إلى ما كنت. فدعا عليهما أن يردهما الله إلى حالهما إن كانا كاذبين، وهما لا شك أنهما كاذبان، والظاهر أن الله

تعالى ردهما إلى حالهما الأولى، فسلب الأقرع شعره وماله، وكذلك الأبرص. أما الأعمى فقال له الملك: أمسك عليك مالك - يعني: لا أريد شيئاً - إنما ابتليتم، فقد رضي الله عنك، وسخط على صاحبيك»^(١).

هذه هي القصة، وفيها من العبر شيء كثير، وفيها ما ينافي التوحيد، وذلك بكفر النعمة بالنسبة للأقرع والأبرص، وفيها أيضاً ما يؤكد قدرة الله - عز وجل -، حيث إن الله - تعالى - أزال القرع والبصر والعمى من هؤلاء في لحظة واحدة، وفيها أيضاً من الفقه أنه ينبغي للإنسان أن يتصدق مما أعطاه الله - عز وجل -، وفيها أيضاً من السلوك والمنهج أن الله - سبحانه وتعالى - قد يبتلي العبد بالنعمة كما يبتليه بالنقم.

واختلف أرباب السلوك - يعني: أصحاب العبادات ورقة القلوب - أيها أفضل وأشد بلاءً؟ فقال بعض العلماء: الفقر والمرض أشد بلاءً من الغنى والصحة؛ لأنه قلٌّ مَنْ يَصْبِر. وقال الآخرون: بل الصحة والغنى أشد؛ لأنه قلٌّ مَنْ يَشْكُر. والحقيقة أن كلا منهما ابتلاء وامتحان من الله - عز وجل -، فالله تعالى قد يعطي المال والصحة والبنين وغير ذلك من حسنات الدنيا ليعتلي من أعطاه أيشكر أم يكفر، وقد يسلب الله هذه النعم ليعتلي من سلبها عنه أيصبر أم يتضجر، فعلى الإنسان أن ينتبه في مثل هذه الأمور، وأن لا يتخذ من نعم الله - سبحانه وتعالى - وسيلة إلى البطر والأشر، فإن الله قال: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرًا لِنَفْسِهِمْ إِنََّّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨].

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٢٧٧)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، رقم (٢٩٦٤).

(١١٠١) تقول السائلة أ.ع: أسأل عن معنى حديث: «من جلس مجلساً ولم يذكر الله تعالى تحسّر عليه ونَدِم يوم القيامة»^(١). ونحن مجموعة من الأخوات إذا التقينا وجلسنا نبداً بذكر الله، وذكر الرسول ﷺ، ونذكر الصحابة والتابعين والعلماء الذين قد ماتوا -رحمهم الله-، والذين ما يزالون على قيد الحياة -حفظهم الله. والسؤال: هل نثاب عندما نذكر العلماء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا شك أن الإنسان إذا جلس مجلساً مع أصحابه ولم يذكروا الله ولم يصلوا على النبي ﷺ أنه قد خسر هذا المجلس، وسيتحسر يوم القيامة كيف فاته في هذا المجلس أن يذكر الله ورسوله ﷺ، لذلك ينبغي أن لا يخلو المجلس من ذكر الله أو ذكر الرسول ﷺ، سواء في ابتداء أو في أثناء الحديث، أو عند اختتام الحديث. وأما ذكر الصحابة والتابعين لهم بإحسان والعلماء والأئمة، فلا شك أن ذكرهم يُحيي القلوب ويوجب محبتهم، والترحم عليهم، والاستغفار لهم، لكن كَوْنُنَا نقول: إن هذا أمر مطلوب، يحتاج إلى دليل.

(١١٠٢) يقول السائل: ما هي صفات السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب؟ ومن كان ينقصه شيء من هذه الصفات ماذا يلزمه؟ مأجورين.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الصفات هي التي ذكرها النبي -عليه الصلاة والسلام- فقال: «هم الذين لا يَسْتَرْقُونَ، ولا يَكْتَوُونَ، ولا يَتَطَيَّرُونَ، وعلى ربهم يتوكلون»^(٢). «لا يسترقون» يعني: لا يطلبون أحداً يقرأ عليهم

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الدعوات، باب في القوم يجلسون ولا يذكرون الله، رقم (٣٣٨٠) وقال: حسن صحيح. ولفظه: ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم إلا كان عليهم تيرةً فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الطب، باب من لم يرق، رقم (٥٤٢٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، رقم (٢٢٠).

حال مرضهم. «ولا يكتون»: لا يطلبون أحدًا يكوهم. «ولا يتطّرون»: لا يتشاءمون. «وعلى ربهم يتوكلون» أي: يعتمدون على الله تعالى، ويفوضون أمرهم إلى الله سبحانه.

ولا يدخل في ذلك مَنْ عَرَضَ نفسه على الطبيب للدواء؛ لأن النبي ﷺ لم يقل: لا يتداون، بل قال: «لا يكتون، ولا يسترقون». اللهم إلا أن يُعَلَّقَ الإنسان قلبه بالطبيب، ويكون رجاؤه وخوفه من المرض متعلقًا بالطبيب، فهذا ينقص توكله على الله - عز وجل - . فينبغي للإنسان إذا ذهب إلى الأطباء أن يعتقد أن هذا من باب بَدَلِ الأسباب، وأن المُسَبَّب هو الله - سبحانه وتعالى - وحده، وأنه هو الذي بيده الشفاء، حتى لا ينقص توكله.

(١١٠٣) يقول السائل: ما معنى حديث: «من مَسَّ الحصى فقد لغأ»^(١)، «ومن لغأ فلا جمعة له»^(٢)؟ ولماذا خص الحصى بهذا الحديث؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحصى هي الحُصْبَاء التي فُرِش بها المسجد، وكان مسجد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في حياته مفروشًا بالحصباء. ومعنى: «مَنْ مَسَّ الحصى فقد لغأ» أي: من مسه حال خطبة الإمام يوم الجمعة عبثًا فقد لغأ، وذلك لأنه تَلَهَّى عن استماع الخطبة - خطبة الإمام.
«ومن لغأ فلا جمعة له» أي: إنه يُحْرَم من ثواب الجمعة؛ لأن من أهم مقاصد الشرع في صلاة الجمعة الخطبة والاستماع إليها، فإذا تشاغل الإنسان بمَسِّ الحصى فإنه يكون قد حُرِم هذه الحكمة العظيمة، فيُحْرَم من ثواب الجمعة. وهذا يدل أنه يجب على الإنسان حال خطبة الجمعة أن يكون منصتًا مستمعًا لما يقوله الخطيب، ولهذا قال النبي ﷺ: «من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفارًا، ومن قال له أنصت فقد لغأ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة، رقم (٨٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (٩٣/١)، رقم (٧١٩)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب فضل الجمعة، رقم (١٠٥١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٥٨/١)، رقم (٥٣٠٥)، وأحمد (٢٣٠/١)، رقم (٢٠٣٣)، والطبراني

(١٢/٩٠، رقم ١٢٥٦٣)، وشطره الأخير لفظه: «والذي يقول له أنصت لا جمعة له».

(١١٠٤) يقول السائل ح. أ: فضيلة الشيخ، نرجو أن تشرحوا هذا الحديث جزاكم الله خيراً: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»^(١).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أخبر النبي ﷺ أنه سيكون صنفان من الناس لم يرهما النبي ﷺ:

الصنف الأول: يتضمن العدوان على الناس بغير حق، مستخدماً سلطته في العدوان عليهم، وهم قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، يعني: بغير حق، قال أهل العلم: وهؤلاء هم الشُّرط -شُرط الظلمة- الذين يضربون الناس بغير حق، فهم من أهل النار؛ لأن من أعان ظالماً لحقه من إثمه ما يستحق.

والصنف الثاني: نساء كاسيات عاريات، يعني: عليهن كسوة، لكنهن بمنزلة العاريات، قال العلماء: إما لضيق الكسوة، وإما لخِفَّتِها حتى يُرى من ورائها البشرة، وإما لقصرها. وأما قوله: «مميلات مائلات» فالمعنى: أنهن يُملن الشياح أو المشطة، أو يملن الرجال بفتنتهم. و«مائلات»: هن مائلات عن الحق بسبب فعلهن، «رؤسهن كأسنمة البخت المائلة» يعني: أن الواحدة منهن تتزيا بهذا الزي، تجعل شعرها كبة فوق هامتها حتى يميل يميناً أو شمالاً كسنام البعير، والبُخْت نوع من أنواع الإبل معروفة بعظم السنام وميله إلى أحد الجانبين. والخلاصة أن هؤلاء النساء يفعلن ما فيه الفتنة في أنفسهن ولغيرهن.

(١) أخرجه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المييلات، رقم (٢١٢٨).

(١١٠٥) يقول السائل: أبلغ من العمر الرابعة والعشرين، وذُكر في الحديث السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، ذكر منهم: «الشاب الذي نشأ في عبادة الله»^(١). فمتى يبدأ سن الشباب ومتى ينتهي؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أُبشّر هذا السائل أنه في سن الشباب، فإذا كان قد نشأ من بلوغه في طاعة الله إلى هذه السن، واستمر على ذلك إلى الممات، فإنه يُرجى أن يكون من الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله. أسأل الله أن يجعلني وإياه ومن سمع من الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله.

(١١٠٦) تقول السائلة ن. س. ص: في حديث عن الرسول الكريم ﷺ فيما معناه: «سبعة يُظلمهم الله في ظله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله». هل يختص هذا الظل بالرجال دون النساء، علمًا بأن كل جملة تبدأ بكلمة رجل؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث الذي أشارت إليه السائلة، وهو قول النبي ﷺ: «سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في طاعة الله، ورجل قلبه معلق بالمساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»^(٢).

وهذه الجمل السبع - كما ذكرت السائلة - مُصدّرة بكلمة «رجل» نعم،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجماعة والإمامة، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، رقم (٦٢٩)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم (١٠٣١). ولفظه: «سبعة يظلمهم الله في ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة ربه، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله، ورجل تصدق اخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه».

(٢) تقدم تخرجه.

ولكن لِيُعْلَمَ أن ما جاء من النصوص في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ مُعَلَّقًا بالرجال فإنه يشمل النساء، وما جاء مُعَلَّقًا بالنساء فإنه يشمل الرجال أيضًا؛ لأن ذلك هو الأصل، أي: إن الأصل تساوي الرجال والنساء في الأحكام الشرعية، إلا ما قام الدليل على الاختصاص. فمثلاً قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَالْجِدُّ وَهُنَّ ثَمَنِينَ جَلْدَةً وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [٤-٥].

هذه الآية - كما هو مسموع - عُلِّقَ الحكم فيها بالنساء، ومن المعلوم أن الحكم يعم الرجال، فمن قذف المحصنين ولم يأت بأربعة شهداء فإنه يُجْلَدُ ثمانين جلدة، ولا تُقْبَلُ له شهادة أبدًا، ويكون من الفاسقين. وكذلك قوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ [المؤمنون: ١-٢] الخ يشمل النساء، وكذلك قوله تعالى: ﴿ إِنْ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٣] يشمل النساء.

فالأصل إذاً أن ما عُلِّقَ بالنساء من أحكام أو أخبار يشمل الرجال، وما علق بالرجال يشمل النساء، إلا ما دل الدليل على تخصيصه فيعمل بمقتضى الدليل. وبناء على هذه القاعدة العامة المتفق عليها يكون الحديث المشار إليه: «سبعة يظلمهم الله في ظله» يكون شاملاً للنساء بلا شك: «شاب نشأ في طاعة الله» يمكن أن يكون للرجال والنساء. الرجل معلق بالمساجد يكون للرجال فقط؛ لأن المرأة صلاتها في بيتها أفضل لها، اللهم إلا أن يُتَوَسَّعَ في المعنى ويراد بالمساجد أماكن السجود، فيعم أماكن الصلاة كلها سواء في البيت أو في المسجد، فحينئذ تدخل المرأة في ذلك. رجل دعت امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، يمكن أن يوجد ذلك في النساء، بأن يدعوها شاب ذو جمال وحسب فتقول: إني أخاف الله، فتكون المرأة كالرجل في ذلك.

المهم أن كل جملة من هذا الحديث تصح للنساء وتقوم بها النساء، فإن الحكم يشمل النساء بلا شك، وهذا كثيرًا ما يحصل فيه تساؤل، ويسأل بعض

النساء عما ذكر الله - سبحانه وتعالى - لأهل الجنة من الحور والأزواج المطهرة، يقلن: كيف يكون للرجال حور عين وأزواج مطهرة، فماذا يكون شأن النساء من أهل الدنيا؟ والجواب على ذلك: أن النساء من أهل الدنيا يتزوجن بالرجال من أهل الدنيا، والرجال من أهل الدنيا خير من الولدان الذين في الآخرة الذين في الجنة؛ لأن الولدان الذين في الجنة خدَم لهؤلاء الرجال، فالرجل من أهل الدنيا يكون خيرًا من الولدان في الجنة، وحينئذ تنال المرأة في الجنة بُغْيَتَهَا، ويكفي دليلًا لذلك قوله - تعالى - في وصف الجنة: ﴿وَفِيهَا مَا نَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١].

(١١٠٧) يقول السائل: في الحديث الذي «نهى الرسول ﷺ فيه عن القيل والقال وإضاعة المال وكثرة السؤال»^(١). هل السؤال هو طلب الصدقة، أم هل هو السؤال عن الشيء الذي لا ينبغي أن يسأله المسلم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كثرة السؤال تشمل سؤال العلم، وسؤال المال، لكن سؤال المال بلا سبب يُبيحه مُحَرَّم، قال النبي ﷺ: «من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جحراً، فليستقل أو ليستكثراً»^(٢). وأخبر ﷺ «أن الرجل لا يزال يسأل حتى يأتي يوم القيامة وما في وجهه مُرْعة لَحْم»^(٣).

وأما سؤال العِلْم: فإن كان لأمر نازل وسأل عنه ليتبين له الحكم، فهذا أمر لا بد منه، ويُحمد الإنسان عليه، وإن كان سؤالاً عن العضلات وإعانات

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ الْبِقَرَةَ﴾ [البقرة: ٢٧٣] وكم الغنى، رقم (١٤٠٧)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه، رقم (٥٩٣). ولفظه: «إن الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال».

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، رقم (١٠٤١).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب من سأل الناس تكثراً، رقم (١٤٠٥)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، رقم (١٠٤٠).

المسؤول، ولحوق العلماء ليسألهم حتى يَضْرِبَ أقوال بعضهم ببعض، فهذا مذموم، وكذلك أيضًا السؤال في عهد النبي -عليه الصلاة والسلام- كثرته منهي عنها، أخبر النبي ﷺ «أن أعظم الناس جُرْمًا -أو قال: إثْمًا- من سأل عن مسألة لم تُحَرِّم، فحُرِّمَت من أجل مسألته»^(١). وأخبر أنه «إنما أهلك من كان قبلنا كثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم»^(٢).

(١١٠٨) يقول السائل: رَغِبَ الرسول ﷺ في قتل الوزغ، و«بأن أن الذي يقتله من أول مرة يكون له مائة حسنة»^(٣). ما حكم قتل الوزغ؟ وما حكم قتل الضفادع؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما قتل الوزغ فإنه سُنَّة، وفيه أجر عظيم، قد أخبر النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- «أنه كان يَنْفُخ النار على إبراهيم حين أُلْقِيَ فيها»^(٤)، ثم إن فيه مَصْرَّة وأذى وأصواتًا قبيحة مكروهة. وأما الضفادع فلا تُقتل إلا إذا أذت، فإن أذت فلا بأس بقتلها؛ لأن كل مؤذٍ يُقتل كما قال الفقهاء -رحمهم الله-: يُسَنُّ قَتْلُ كُلِّ مُؤْذٍ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، رقم (٦٨٥٩)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب توفيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك، رقم (٢٣٥٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، رقم (٦٨٥٨)، ومسلم: كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، رقم (١٣٣٧).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ، رقم (٢٢٤٠)، ولفظه: «من قتل وزغا في أول ضربة كتبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك».

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا إِذْ تَبَرَّأْتَ إِلَى اللَّهِ فَمَا يَصْرُفُكَ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَمَا أَغْنَىٰ عَنْكَ اللَّهُ فَرْحًا﴾ [النساء: ١٢٥]، رقم (٣١٨٠)، ولفظه: «أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ، وقال: كان ينفخ على إبراهيم ﷺ».

(١١٠٩) يقول السائل: ن.ل: هل ورد عن الرسول ﷺ هذا الحديث: «إن المؤذن إذا قال: حي على الصلاة وحي على الفلاح يلتفت وينظر إلى اليمين والشمال»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، من السنة أن يلتفت المؤذن عن اليمين وعن الشمال في حي على الصلاة وحي على الفلاح؛ لأن هذا أذان بلال في عهد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ولكن اختلف العلماء هل يقول: حي على الصلاة مرة على اليمين ومرة على اليسار، حي على الفلاح مرة على اليمين ومرة على اليسار، أو يقول: حي على الصلاة مرتين على اليمين وحي على الفلاح مرتين على اليسار؟ والمعمول به المشهور أنه يقول: حي على الصلاة مرتين على اليمين، حي على الفلاح مرتين على اليسار، وهذا فيما كان المؤذن يؤدي الأذان بصوته بدون واسطة.

أما الآن فإن غالب المؤذنين يؤدي الأذان بواسطة مكبر الصوت، والالتفات هنا لا داعي له؛ لأن الالتفات فيما سبق من أجل أن يسمع من على يمينه وعلى يساره، أما الآن فمكبر الصوت موضوع في المنارة عن اليمين وعن الشمال وأمام القبلة وخلف القبلة، فلا حاجة إلى الالتفات، ثم إنه إذا التفت سوف ينحرف عن قُوَّة اللاقطة فيتغير الصوت، فإذا بقي متوجهاً إلى اللاقطة ووجهه إلى القبلة فلا حاجة حينئذٍ إلى الالتفات.

ولكن هل يجعل إصبعيه في أذنيه في هذه الحال؟ الجواب: نعم؛ لأن وضع الإصبعين في الأذنين مما يحسن صوت المؤذن، إذ إن الصوت يخرج منه جزء بسيط من قِبَل الأذنين، فإذا وضع أصبعيه في أذنيه كان هذا أُنْدَى للصوت وأصْفَى له.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب هل يتبع المؤذن فاه ههنا وههنا وهل يلتفت في الأذان، رقم (٦٠٨)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب ستره المصل، رقم (٥٠٣).

(١١١٠) تقول السائلة: يدعو الإنسان في صلاته: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة المات»^(١). فما المقصود بفتنة المات؟ جزاكم الله خيراً.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: فتنة المحيا هي أن يفتتن الإنسان بالدنيا وينغمس فيها وينسى الآخرة، وهذا ما أنكره الله - تعالى - على العباد: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿١٧﴾﴾ [الأعلى: ١٦-١٧]. ومن فتنة الدنيا الشبهات: أن يقع في قلب الإنسان شك وجهل فيما أنزل الله على رسوله ﷺ. أما فتنة المات فتشمل شيئين:

الأول: ما يحدث عند الموت.

والثاني: ما يحدث في القبر.

فأما الأول - وهو الذي يحدث عند الموت - فإن الشيطان - أعاذنا الله منه - أحرص ما يكون على إغواء ابن آدم عند موته؛ لأنها هي الساعة الحاسمة، فيحول بين المرء وقلبه، بمعنى أنه يُوقع الإنسان في تلك اللحظة فيما يُخرجه عن دين الإسلام، وليست هذه الحيلولة كحيلولة الله - عز وجل - التي ذكر الله - تعالى - في قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]. لكنه - أي الشيطان - يحرص حرصاً كاملاً على إغواء بني آدم في تلك اللحظة، وقد ذكروا عن الإمام أحمد رحمته الله أنه كان حين احتضاره يُغنى عليه فيسمعونه يقول: بَعْدُ، بَعْدُ. فلما أفاق، قيل له: يا أبا عبد الله، ما قولك: بَعْدُ بَعْدُ؟ قال: إن الشيطان يتمثل أمامي يقول: فُتني يا أحمد، فُتني يا أحمد، فأقول له: بَعْدُ بَعْدُ.^(٢) يعني لم أفتك -؛ لأن الإنسان لا ينجو من الشيطان إلا إذا مات، إذا مات انقطع عمله ولا رجاء للشيطان فيه إن كان مؤمناً، فيقول الإمام أحمد: إني أقول: بعد بعد. أي: لم أفتك؛ لجواز أن يحصل من الشيطان

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر، رقم (١٣١١)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في صلاة، رقم (٥٨٨).

(٢) سير أعلام النبلاء (١١/٣٤١).

فتنة عند موت الإنسان. ولكنني أبشر إخواني الذين آمنوا بالله حقاً، واتبعوا رسوله صدقاً، واستقاموا على شريعة الله، أبشرهم أن الله بفضله وكرمه لن يخذلهم، لن يختم لهم بسوء الخاتمة؛ لأن الله -تعالى- أكرم من عبده، فمن صدق مع الله فليبشر بالخير. لكن يكون سوء الخاتمة فيما إذا كان القلب منطوياً على سريرة خبيثة، فإنه قد يعمل بعمل أهل الجنة -فيما يبدو للناس- وهو من أهل النار، نعوذ بالله من ذلك، فهذه من فتنة الموت، وإنما سُميت فتنة الموت لقربها منه.

أما الثاني مما تتناوله فتنة الموت: فهو فتنة الإنسان في قبره، فإن الإنسان إذا مات ودفن وتولى عنه أصحابه أتاه ملكان يسألانه عن ربه ودينه ونبيه، فأما المؤمن -أسأل الله أن يجعلني ومن استمع منهم- فيقول: ربي الله وديني الإسلام ونبيي محمد. فينادي مُنادٍ من السماء أن صدق عبدي، فأفرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له باباً إلى الجنة. ويوسّع له في قبره. وأما الكافر -والعياذ بالله- أو المرتاب، فيقول: هاه هاه لا أدري، يُطمس عليه -حتى وإن كان في الدنيا يعرف ذلك- يقول: سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته. وقلبه -والعياذ بالله- لم يدخله الإيمان، فينادي منادٍ من السماء أن كَذَبَ عبدي، فأفرشوه من النار، وألبسوه من النار، وافتحوا له باباً إلى النار. ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه. ووالله إنها لفتنة عظيمة، نسأل الله أن يقينا وإخواننا المسلمين إياها. فهذا معنى قول الداعي: «أعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»^(١). فهذه فتنة الممات المذكورة في هذا الحديث، تشمل على هذين الشئيين.

(١) نفس التخريج السابق.

(١١١١) تقول السائلة ف. ح: ما معنى «النساء شقائق الرجال»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى كون النساء شقائق الرجال أن المرأة شقيقة الرجل، بمعنى أنها جزء منه؛ لأن المرأة بنت لأبيها، فهي بضعه منه، كما قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في فاطمة بنت محمد ﷺ: «فاطمة بضعه مني»^(٢). وله معنى آخر: شقائق الرجال: أي مساويات للرجال فيما فرض الله - عز وجل - على الرجال والنساء، مما لا تختص به المرأة، أو لا يختص به الرجل.

(١١١٢) تقول السائلة ع. ع. أ: نريد من فضيلة الشيخ أن يلقي الضوء على الحديث التالي، قال رسول الله ﷺ: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء»^(٣)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذا الحديث أن الدنيا عند الله تعالى ليست بشيء، ولا تساوي شيئاً، إذ لو كانت عند الله شيئاً له وزنه، ما سقى الكافر منها شربة ماء؛ لأن الكافر ليس أهلاً لذلك. وهذا الحديث قد تكلم فيه أهل العلم في صحته عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، لكن إن صح فمعناه ما قلناه.

(١) أخرجه أحمد (٢٥٦/٦)، رقم (٢٦٢٣٨)، وأبو داود: كتاب الطهارة، باب في الرجل يجد البلة في منامه، رقم (٢٣٦)، والترمذي: كتاب الطهارة، باب فيمن يستيقظ فيرى بللاً ولا يذكر احتلاماً، رقم (١١٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر أصهار النبي ﷺ منهم أبو العاص بن الربيع رضي الله عنه، رقم (٣٥٢٣)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام، رقم (٢٤٤٩).

(٣) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل، رقم (٢٣٢٠)، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب مثل الدنيا، رقم (٤١١٠).

(١١١٣) يقول السائل: ما معنى الحديث الذي يقول: «تلك عاجل بشرى

المؤمن»^(١)؟ وأرجو إعطائي أمثلة مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المؤمن يُبَشَّرُ في الدنيا بعمله الصالح من

عدة وجوه:

أولاً: إذا شرح الله صدره إلى العمل الصالح، وصار يطمئن إليه ويفرح

به، كان هذا دليلاً على أن الله تعالى كتبه من السعداء؛ لقول الله - تبارك

وتعالى -: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْتَهَى ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝٦ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ۝٧ ﴾ [الليل:

٥-٧]. ويدل لهذا «أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - حين أخبر أن كل

إنسان قد كُتِبَ مقعده من الجنة والنار، فقالوا: يا رسول الله، أفلا ندع العمل

ونتكل على ما كُتِبَ؟ قال: اعملوا، فكلٌ مُبَشَّرٌ لما خُلِقَ له. ثم قرأ: ﴿ فَأَمَّا مَنْ

أَعْطَى وَانْتَهَى ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝٦ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ۝٧ ﴾^(٢).

فمن بُشِّرَ المؤمن أن يجد المؤمن من نفسه راحة في الأعمال الصالحة،

ورضاً بها، وطمأنينة إليها، ولهذا كانت الصلاة قُرَّةَ عين رسول الله - صلى الله

عليه وعلى آله وسلم -.

ومن البشري للمؤمن أن يُثَنِّي الناس عليه خيراً، فإن ثناء الناس عليه

بالخير شهادة منهم له على أنه من أهل الخير، وهذه الأمة هم الشهداء، كما

قال الله - تعالى -: ﴿ لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ۝٧ ﴾

[الحج: ٧٨]. ولما مرت جنازة أثنوا عليها خيراً، فقال النبي - صلى الله عليه وعلى

آله وسلم -: «وجب - يعني: وجبت له الجنة - وقال للصحابه: أنتم

شهداء الله في الأرض»^(٣). فإذا كان الإنسان لا يسمع من الناس إلا الثناء

عليه، فهذه من نعمه الله عليه، وهي بشرى.

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلوة والآداب، باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره، رقم

(٢٦٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب سورة الليل، رقم (٤٦٦٥)، ومسلم: كتاب القدر، باب

كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، رقم (٢٦٤٧).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، رقم (١٣٠١)، ومسلم: كتاب الجنائز،

باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى، رقم (٩٤٩).

ومنها - أي من عاجل بشرى المؤمن - أن تُرى له المرآة الحسنة في المنام، يأتيه هذا ويقول: رأيت كذا ورأيت كذا. والثاني يقول: رأيت كذا ورأيت كذا. أو يرى هو بنفسه لنفسه خيراً، فإن هذه من عاجل بشرى المؤمن. فهذه ثلاثة أمور كلها من عاجل بشرى المؤمن، فليُبَشِّرِ الرجل، ولتُبَشِّرِ المرأة، إذا رأى كُلَّ منهما أن العمل مُيسَّر له، وأن الله - سبحانه وتعالى - قد شرح صدره للإسلام، قال الله - تعالى -: ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ ﴾ [الزمر: ٢٢].

(١١١٤) يقول السائل أ. ح: ما معنى حديث الرسول ﷺ: «لا تتقدموا رمضان بيوم أو يومين، إلا إذا كان الرجل يصوم يوم صدقة فليصم ذلك اليوم»؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا اللفظ الذي ذكره السائل ليس هو لفظ الحديث، لكنه بمعناه، فقد «لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم»^(١). وذلك أن تُقَدِّمُ صوم رمضان بيوم أو يومين فيه نوعٌ من التنطع والتشدد، أن يقوم أحدٌ بتقدم رمضان بصوم يوم أو يومين احتياطاً منه على ما يزعّم، فيكون في هذا تنطعٌ في دين الله، وقد قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «هلك المتنتطعون، هلك المتنتطعون، هلك المتنتطعون»^(٢).

ولهذا رَخَّصَ النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لمن كان له صومٌ اعتاده أن يصومه، ولو صادف قبل رمضان بيوم أو يومين، فمثلاً إذا كان من عادة الإنسان أن يصوم يوم الاثنين، وكان يوم الاثنين هو التاسع والعشرين

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين، رقم (١٨١٥)، ومسلم: كتاب الصيام، باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين، رقم (١٠٨٢).
(٢) أخرجه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنتطعون، رقم (٢٦٧٠).

من شعبان، فإنه يصومه ولا إثم عليه؛ لأنه لم يصم هذا اليوم احتياطاً لرمضان، وإنما صامه لأن هذا من عادته.

وكذلك إذا كان من عادته أن يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، ولكنه لم يصمها في شعبان، ولم يتيسر له صومها إلا في آخر شعبان، فصامها في اليوم السابع والعشرين والثامن والعشرين والتاسع والعشرين، فإنه لا شيء عليه؛ لأن ذلك صومٌ كان يصومه.

وكذلك لو كان عليه قضاءً من رمضان، وقد بقي عليه يومٌ أو يومان، فصامها في الثامن والعشرين والتاسع والعشرين من شعبان، فإنه لا يضره. والمهم أن الحكمة من النهي لثلاثين المتقطع فيقول: أصوم قبل رمضان بيومٍ أو يومين احتياطاً.

(١١١٥) يقول السائل: كيف الجمع بين حديث: «لا تزال طائفة من أمتي...» إلخ، وحديث: «إن شرار الخلق الذين تقوم الساعة عليهم»؟ مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قبل الإجابة على هذا السؤال أود أن أقول: إنه لا يمكن أن يتعارض القرآن بعرضه مع بعض، ولا السنة الصحيحة عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بعضها مع بعض، ولا القرآن مع السنة الصحيحة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، ولا القرآن والسنة مع الواقع، ولا القرآن والسنة مع صريح المعقول، وذلك لأن القرآن كلام الله، وقد قال الله - تعالى -: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

ولأن كلام الله - سبحانه وتعالى - حق، والحق لا يتناقض، وكذلك السنة النبوية التي صحت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - حق، والحق لا يُناقض بعضه بعضاً. وبناءً على هذه القاعدة نتقل إلى الجواب عن

السؤال، وهو قوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله»^(١). وفي رواية: «حتى تقوم الساعة». وقوله: «إن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق»^(٢). فيُحمل الحديث الأول على أن المراد بالساعة: قُرب الساعة، والمراد بأمر الله: أمرُ الله الذي يكون به موت المؤمنين وأولياء الله المتقين، فإذا مات المؤمنون المتقون لم يبقَ إلا شرار الخلق، وعليهم تقوم الساعة.

(١١١٦) يقول السائل: ما معنى هذا الحديث الذي ما معناه: «إسباغ الوضوء على المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة»^(٣)؟ هل معنى ذلك الجلوس في المسجد حتى يمين موعد الصلاة التي بعدها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إسباغ الوضوء على المكاره معناه: أن الإنسان يَتَمِّم وضوءه على الوجه الأكمل في الأيام الباردة. وكذلك ينتظر الصلاة بعد الصلاة، سواء في المسجد أو بعد المسجد، وإنما المعنى أن يكون قلبه مُعَلِّقًا بالصلاة، إذا أدى صلاةً ينتظر الصلاة الأخرى، فيكون دائمًا معلقًا قلبه في الصلاة.

وليس معنى الجملة الأولى إسباغ الوضوء على المكاره أن الإنسان يَتَقَصَّد الماء البارد مع وجود الماء الساخن، فإن هذا ليس من السنة، بل إذا يَسَّرَ الله لك ما فيه راحةً لك فهو أفضل وأكمل وأقرب إلى كمال الطهارة، لكن إذا قُدِّرَ أنك

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق وهم أهل العلم، رقم (٦٨٨١)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم، رقم (١٩٢١).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قرب الساعة، رقم (٢٩٤٩).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره، رقم (٢٥١).

في برد، أو في بلدٍ ليس فيها سخانات، ولا يمكن تسخين الماء، ثم توضأت على الكره لشدة البرد، فإن هذا هو الذي يُراد بهذا الحديث الذي ذكره أو ذكرته السائلة.

(١١١٧) يقول السائل خ.ع.د: فضيلة الشيخ ما تفسيرُ حديث الرسول ﷺ: «من سنَّ سنةً في الإسلام حسنةً فله أجرها... الحديث». أرجو بذلك إفادةً مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: «من سنَّ في الإسلام سنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة»^(١) هذا لفظ الحديث. وسببه أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- حث يوماً على الصدقة، فجاء رجلٌ من الأنصار بصرّةٍ قد أثقلت يده، فوضعها بين يدي النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، فقال: «من سنَّ في الإسلام سنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة». وهذه السنة سنة العمل والتنفيذ، وليست سنة التشريع، فإن سنة التشريع إلى الله ورسوله فقط، ولا يحل لأحدٍ أن يشرع في دين الله ما ليس منه، أو يسنَّ في دين الله ما ليس منه؛ لأن ذلك بدعة، وقد حذر النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- من البدع وقال: «كل بدعة ضلالة»^(٢).

لكن من سبق إلى عمل لم يسبقه إليه أحد، أو أحيا سنةً أميتت، كان قد سنَّ في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة. وكذلك أيضاً من سنَّ سنةً تكون وسيلة إلى أمرٍ مشروع، ولم يكن سبقه إليها أحد، فإنه يكون داخلاً في الحديث أنه سنَّ سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، كما لو ابتكر طريقةً يسهل بها الحصول على الآيات، أو

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرّة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، رقم (١٠١٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

يسهل بها الحصول على الأحاديث، أو ما أشبه ذلك، فإنه في هذه الحال يكون قد سن سنة حسنة، فيكون له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة. فإذا السنة في الإسلام تنقسم ثلاثة أقسام: سنة تشريع، وسنة عمل أو سنة سبق إلى عمل، وسنة وسيلة. فأما سنة التشريع: فإنه لا يحل لأحد أن يشرع ما لم يشرعه الله ورسوله، وسنته هذه تعتبر بدعة وضلالة مردودة عليه؛ لقول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «عليكم بسنتي، وإياكم ومحدثات الأمور»^(١)، و«من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٢). جاءت هذه الكلمات في أحاديث متعددة.

أما سنة السَّبْق: فمثلها الحديث الذي ذكرناه آنفاً، أن يحث أحد على عمل خير، فيتقدم إنسان فيكون أول من بادر به، فيتابعه الناس في ذلك، فيكون قد سن سنة حسنة. وأما سنة الوسيلة: فكالذي ذكرناه أيضاً، يتكرر الإنسان شيئاً يكون به الوصول إلى أمر مشروع، ولم يكن قد سبقه إلى هذا أحد، فيكون قد سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة.

(١١١٨) يقول السائل ع. ي: فضيلة الشيخ، صعد رسول ﷺ المنبر ذات يوم فقال: (أمين) ثلاث مرات، فسأله الصحابة ﷺ عن سبب تأمينه، فما هو الحديث وما معناه؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الحديث «أن النبي ﷺ صعد المنبر، فقال:

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧)، والترمذي: كتاب العلم، باب جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم (٢٦٧٦) وقال: صحيح. وابن ماجه: كتاب المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، رقم (٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، رقم (٢٥٥٠)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (١٧١٨).

أمين أمين أمين. فسئل النبي ﷺ عن تأمينه، فقال: أتاني جبريل، فقال: رَغِمَ أنْفُ امرئٍ ذُكِرَتْ عنده فلم يُصَلِّ عليك، قل: آمين. فقلت: آمين. ثم قال: رَغِمَ أنْفُ امرئٍ أدرك رمضان فلم يُغفر له، فقل: آمين. فقلت: آمين. ثم قال: رَغِمَ أنْفُ امرئٍ أدرك أبويه أو أحدهما فلم يُدخِلاه الجنة، قل: آمين. فقلت: آمين^(١). والمعنى ظاهر.

فالجمله الأولى في رجل ذُكِرَ عنده النبي ﷺ فلم يُصَلِّ عليه، وهذا الحديث يدل على وجوب الصلاة على النبي ﷺ إذا ذُكِرَ عند الإنسان، فإن لم يفعل فإنه يستحق أن يُدعى عليه بهذا الدعاء: رَغِمَ أنْفُه، ومعنى رَغِمَ أنْفُه: أي سقط في الرغام والتراب، وهذا كناية عن ذلّه وإهانته.

الثاني أدرك رمضان فلم يغفر له، وذلك بأن يُهمل صيام رمضان وقيام رمضان، فإن من صام رمضان إيماناً واحتساباً عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، فإذا أهمل وأضاع فإنه لن يحصل على هذا الثواب العظيم، ويكون قد رَغِمَ أنْفُه.

والثالث رجل أدرك أبويه أو أحدهما فلم يُدخِلاه الجنة: أي لم يقيم ببرّهما الذي يكون سبباً لدخول الجنة، فهذا أيضاً ممن دعا عليه جبريل، وأمن عليه الرسول ﷺ أن يرغب أنْفُه: أي يُصاب بالذُلّ.

(١١١٩) يقول السائل س.ص: ما معنى قول النبي ﷺ: «وإذا خاصم فجر»^(٢)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: معنى قول النبي -عليه الصلاة والسلام-: «إذا خاصم فجر» يعني: إذا خاصم غيرَه وحاكمه إلى القاضي في خصومة مالية

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم (٣٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، رقم (٥٨).

أو حقوقية، فإنه يفجّر، أي: يكذب ويدعي ما ليس له، أو يُنكر ما كان عليه، فالفجور هنا بمعنى الكذب والغدر وما أشبه ذلك.

(١١٢٠) **تقول السائلة ن. أ.ت:** في الحديث الذي ما معناه: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرّة من كِبْر»^(١). أريد الشرح لهذا الحديث، وهل الكبر معناه التكبر على الناس فقط؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الجواب: معنى الحديث أن رسول الله ﷺ يخبر «أنه لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرّة من كِبْر». وهذا النفي لدخول الجنة على نوعين: فإن كان هذا الكبر مقتضياً لكفره وخروجه عن الإسلام - كما لو تكبر عن شريعة الله وردها، أو ردّها بعضها - فإن هذا النفي نفى للدخول بالكلية؛ لأن الكافر لا يدخل الجنة أبداً، ومأواه النار خالدًا فيها مخلدًا.

أما إذا كان الكِبْر تكبّرًا على الخلق، وعدم الخضوع على ما يجب عليه نحوهم بدون رد لشريعة الله، ولكن طغيانًا وإثمًا، فإن نفي الدخول هنا نفي للدخول الكامل، أي: إنه لا يدخل الجنة دخولًا كاملًا، حتى يعاقب على ما أضرّ من حقوق الناس ويحاسب عليه؛ لأن حقوق الناس لا بد أن تستوفي كاملة.

وبهذا يتبين الجواب عن الفقرة التالية في سؤالها، وهو أن الكِبْر ليس هو احتقار الناس فقط، بل الكبر - كما فسره النبي - عليه الصلاة والسلام -: «بَطْرُ الْحَقِّ»^(٢) أي: رده وعدم الاكتراث به، «وَعَمَطُ النَّاسِ»^(٣) أي: احتقارهم وازدراؤهم.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانها، رقم (٩١).

(٢) نفس التخريج السابق.

(٣) نفس التخريج السابق، ولفظ الحديث: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر. قال رجل: إن الرجل يجب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة. قال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وعمط الناس».

(١١٢١) يقول السائل: قال الرسول ﷺ: «هُنَّ هُنَّ وَلَمَنْ مَرَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ

أَهْلِهِنَّ». ما معنى هذا بآرك الله فيكم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذا أن النبي ﷺ وَقَّتِ المواقيت:

«وَقَّتِ لأهل المدينة ذا الحَلِيفَةِ، ولأهل الشام الجُحْفَةَ، ولأهل اليمن يَلْمَلَمَ، ولأهل نَجْدٍ قَرْنَ المنازل. وقال: هُنَّ هُنَّ - أي هذه المواقيت لأهل هذه البلاد - ولمن مَرَّ عَلَيْهِنَّ - أي على هذه المواقيت - من غير أهلِهِنَّ»^(١). فأهل المدينة يُحْرَمُونَ من ذي الحَلِيفَةِ إذا أرادوا الحج أو العمرة، وإذا مَرَّ أحدهم من أهل نَجْدٍ عن طريق المدينة أحرم من ذي الحَلِيفَةِ؛ لأنه مَرَّ بالمِيقَاتِ، وكذلك إذا مر أحد من أهل الشام عن طريق المدينة فإنه يُحْرَمُ من ذي الحَلِيفَةِ؛ لأنه مَرَّ بها، وكذلك لو أن أحداً من أهل المدينة جاء من قِبَلِ نَجْدٍ ومَرَّ بِقَرْنِ المنازل فإنه يُحْرَمُ منه. هذا معنى قوله: «ولمَنْ مَرَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ». ومن تأمل هذه المواقيت تبين له فيها فائدتان:

الفائدة الأولى: رحمة الله - سبحانه وتعالى - بعباده، حيث جعل لكل

ناحية ميقاتاً عن طريقهم، حتى لا يصعب عليهم أن يجتمع الناس من كل ناحية في ميقات واحد.

والفائدة الثانية: أن تعيين هذه المواقيت من قِبَلِ أن تُفْتَحَ هذه البلاد فيه

آية للنبي ﷺ، حيث إن ذلك يَسْتَلْزِمُ أن هذه البلاد سَتُفْتَحَ، وأنها سَيَقْدَمُ منها قوم يؤمّون هذا البيت للحج والعمرة، ولهذا قال ابن عبد القوي في منظومته الدالية المشهورة:

وتوقيتها من معجزات نبينا بتعيينها من قبل فتح معدد

فصلوات الله وسلامه عليه.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب مهل أهل مكة للحج والعمرة، رقم (١٤٥٢)، ومسلم: كتاب

الحج، باب مواقيت الحجة والعمرة، رقم (١١٨١).

(١١٢٢) يقول السائل: ما حكم من وقف من الحجاج في اليوم الثامن أو العاشر خطأ؟ هل يُجزئهم؟ وما معنى: «الحج عرفة»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، لو وقف الحجاج في اليوم الثامن أو في اليوم العاشر خطأ فإن ذلك يُجزئهم؛ لأن الله - تعالى - قال: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]. وقد قال الله - تعالى -: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥]. وأما معنى قول النبي ﷺ: «الحج عرفة» فمعناه: أنه لا بد في الحج من الوقوف بعرفة، فمن لم يقف بعرفة فقد فاتته الحج، وليس معناه أن من وقف بعرفة لم يبق عليه شيء من أعمال الحج بالإجماع، فإن الإنسان إذا وقف بعرفة بقي عليه من أعمال الحج: المبيت بمزدلفة، وطواف الإفاضة، والسعي بين الصفا والمروة، ورمي الجمار، والمبيت في منى. ولكن المعنى: أن الوقوف بعرفة لا بد منه في الحج، وأن من لم يقف بعرفة فلا حج له، ولهذا قال أهل العلم: من فاتته الوقوف فاتته الحج.

(١١٢٣) يقول السائل: في حديث الرسول ﷺ الذي يبين فيه علامات يوم القيامة: «وَأَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا» من هي الأمة؟ وكيف تلد رببتها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا من أمارات الساعة، وهو وارد في حديث جبريل حين أتى النبي ﷺ فسأله عن الإسلام والإيمان والإحسان وعن الساعة. فقال له حين سأله عن الساعة، قال له النبي ﷺ: «ما المسؤول

(١) أخرجه أبو داود: كتاب المناسك، باب من لم يدرك عرفة، رقم (١٩٤٩)، والترمذي: كتاب الحج، باب ما جاء في تقديم الضعف من جمع ليليل، رقم (٨٩٨) والنسائي: كتاب مناسك الحج، باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة، رقم (٣٠٤٤)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، رقم (٣٠١٥).

عنها بأعلم من السائل. قال: فأخبرني عن أماراتها؟ قال: أن تلد الأمة رَبَّتْهَا^(١).

والمراد بالأمة المملوكة، والمراد بِرَبَّتْهَا مالكتها، والمعنى: أن الإماء قد يَكُنَّ قد ولدن إناثاً، وتكون هذه الأنثى بعد ذلك رَبَّةً أي: مالكة، فيكون الضمير في قوله «رَبَّتْهَا» عائداً إلى الأمة باعتبار الجنس، وليس باعتبار الشخص، يعني: أن تلد جنسُ الإماء من يكون في المستقبل مالكة للإماء، وليس المعنى أن هذه الأمة التي ولدت هذه الأنثى تكون هي بعينها مملوكة لها، بل المراد ما ذَكَرْتُ، فالضمير عائداً إلى الأمة باعتبار الجنس، لا باعتبار الشخص، وهذا يقع كثيراً.

(١١٢٤) يقول السائل: ما معنى: «من حَجَّ فلم يَرْفُث ولم يَفْسُقْ حَرَجَ كيوم وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^(٢)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معناه أن الإنسان إذا حج واجتنب ما حرم الله عليه من الرَّفْث وإتيان النساء والفسوق - وهو مخالفة الطاعة، بأن يترك ما أوجب الله عليه، أو يفعل ما حَرَّمَ الله عليه، هذا هو الفسوق - فإذا حج الإنسان ولم يرفث ولم يفسق، فإنه يخرج من ذلك نَقِيًّا من الذنوب، كما أن الإنسان إذا خرج من بطن أمه فإنه لا ذنب عليه، فكذلك هذا الرجل إذا حج بهذا الشرط فإنه يكون نَقِيًّا من ذنوبه.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة، رقم (٥٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى، رقم (١٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور، رقم (١٤٤٩)، ومسلم: كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، رقم (١٣٥٠).

(١١٢٥) يقول السائل: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهادٌ ونيةٌ، وإذا استنفرتم فأنفروا»^(١) متفق عليه. أريد شرحاً إجمالياً لهذا الحديث.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث قاله النبي - عليه الصلاة والسلام - بعد أن فتح مكة، وكانت مكة قبل الفتح بلدَ شركٍ، يهاجر منها المسلمون إلى المدينة إلى الله ورسوله، فلما فتحت مكة لم تكن الهجرة منها مشروعة؛ لأنها صارت بلاد إسلام، فسقطت الهجرة من مكة إلى غيرها. وأما الهجرة من بلاد الشرك فإنها باقية إلى يوم القيامة، فالنبي هنا عائد على الهجرة من مكة فقط. وقوله - عليه الصلاة والسلام -: «ولكن جهادٌ ونيةٌ» معناه: أن الذي بقي بعد فتح مكة على أهل مكة الجهاد إن أمكنهم ذلك، أو نية الجهاد إن لم يمكنهم الجهاد. أو يقال: «ولكن جهادٌ ونيةٌ» أي: جهاد في سبيل الله ونيةٌ خالصة، بحيث يقصد الإنسان بجهاده أن تكون كلمة الله هي العليا.

وأما قوله: «إذا استنفرتم فأنفروا» فالمعنى: أنه إذا استنفركم ولي الأمر للجهاد في سبيل الله وجب عليكم أن تنفروا، لقول الله - تعالى -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْ أَقْلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٢٨﴾ إِلَّا أَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾﴾ [التوبة: ٣٨-٣٩].

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإحصار وجزاء الصيد، باب لا يحل القتال بمكة، رقم (١٧٣٧)، ومسلم: كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلهاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، رقم (١٣٥٣).

(١١٢٦) **يقول السائل ف. هـ. أ:** قرأت حديثاً عن الرسول الكريم ﷺ وأريد شرحه: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: في هذا الحديث يأمر النبي - عليه الصلاة والسلام - أن نستوصي بالنساء خيراً، وذلك بالرفق بهنّ ومراعاة أحوالهنّ، ويبيّن ﷺ أنهنّ خُلِقْنَ من ضلع، وذلك بخُلُق حواء، فإنها خُلِقَتْ من ضلع آدم، وحواء هي أم النساء وأم الرجال أيضاً، فهي أم بني آدم، فالمرأة خُلِقَتْ من هذا الضلع، ويبيّن الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن أعوج شيء في الضلع أعلاه، وأنت إذا ذهبت تقيمه - يعني: تعدله حتى يستقيم - كسرته، وإن استمتعت به استمتعت به على عوج، والمرأة كذلك، إن استمتعت بها استمتعت بها على عوج وعلى نقص وتقصير، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها.

وعلى هذا فينبغي للإنسان أن يراعي حال المرأة، وأن يعاملها بما تقتضيه طبيعتها، فإن الرجل أعقل من المرأة وأرشد تصرفاً، فإن عاملها بالشدة لم يعيش معها، وإن عاملها باللين والحكمة عاش معها، وإن كان ذلك لا يتم به الاستمتاع لهذا الرجل.

(١١٢٧) **يقول السائل:** ما معنى قول الرسول ﷺ: «لا ضررَ

ولا ضرار»^(٢)؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، رقم (٣١٥٣)، ومسلم: كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم (١٤٦٨).

(٢) أخرجه أحمد (١/٣١٣، رقم ٢٨٦٧)، وابن ماجه: كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر =

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى «لا ضرر ولا ضرار» أنه لا يجوز إبقاء الضرر، وأن الضرر مُنتفٍ شرعاً، فكل شيء فيه ضرر فإنه يجب إزالته؛ لأن الضرر مدفوع شرعاً وعقلاً، ولا يمكن للعاقل أن يُقرّه، ولا للشريعة الإسلامية أن تُقرّه. وأما الضّرار فهو من المضارّة، أي: ولا يحل لأحد أن يضارّ أخاه، حتى وإن كان فيما لا ضرر فيه، ما دام يقصد أن يضر أخاه، فمن ضارّ ضارّ الله به.

فهذا الحديث يدل على أن الضرر مُنتفٍ شرعاً، سواءً حصل بقصد أو بغير قصد، فإن حصل بقصد فهو مضارّة، وإن حصل بغير قصد فهو ضرر، فالإنسان أحياناً يفعل الشيء لا يريد الضرر ولكنه يحصل به الضرر، فإنه في هذه الحال يجب إزالته، وأحياناً يفعل ما فيه الضرر قاصداً ذلك، وحينئذٍ يكون مضارّاً.

ولهذا أمثلة كثيرة: لو أن رجلاً فتح نافذةً في جداره بقصد إضاءة المحل وإدخال الهواء عليه، ثم تبين أن هذه النافذة تضر الجار بالاطلاع عليه وعلى ما في بيته، فإنه يجب رفع هذا الضرر، بأن تُزال النافذة أو تُرفع حتى لا ينكشف الجار بها، وهذا ضرر وليس بمضارّة؛ لأن الذي فتح النافذة لا يقصد ضرر جاره، ولكن حصل الضرر بغير قصد، ومع ذلك يجب إزالة هذا الضرر.

وأما المضارّة: فرجلٌ صار يستعمل أشياء مزعجة في بيته بقصد الإضرار على الجيران، ليس له في ذلك منفعة، ولكنه يريد الإضرار على الجيران، فيجب على هذا الإنسان أن يدع ما فيه الضرر على جيرانه، ويكون آثماً بقصد الإضرار.

(١١٢٨) يقول السائل: ما معنى حديث: «لا وتران في ليلة»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معناه أنه لا يُشَرَع للإنسان أن يُوتر مرتين في الليلة الواحدة؛ لأن الوتر إنما يُقصد به ختم الصلاة بالوتر، وإذا ختمت بوتر فلا وجه للإيتار مرة ثانية.

(١١٢٩) يقول السائل: لماذا خص الله - سبحانه وتعالى - الصيام بقوله:

«الصوم لي وأنا أجزي به»؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث حديث قُدسيّ رواه النبي ﷺ عن ربه، قال الله فيه: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا، إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٢). وَخَصَّهُ اللَّهُ -تعالى- بِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّ الصَّوْمَ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ الْعِبَادَاتِ نَوْعَانِ: نَوْعٌ يَكُونُ ظَاهِرًا لِكُونِهِ قَوْلِيًّا أَوْ فِعْلِيًّا. وَنَوْعٌ يَكُونُ خَفِيًّا لِكُونِهِ تَرْكًا، فَإِنَّ التَّرْكَ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ -عز وجل-، فَهَذَا الصَّائِمُ يَتْرِكُ طَعَامَهُ وَشْرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ اللَّهِ -عز وجل- فِي مَكَانٍ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا رَبُّهُ، فَاخْتَصَّ اللَّهُ -تعالى- الصَّيَامَ لِنَفْسِهِ؛ لِظَهْوَرِ الْإِخْلَاصِ التَّامِ فِيهِ بِمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ.

وقد اختلف العلماء في معنى هذه الإضافة، فقال بعضهم: إن معناها تشريف الصوم وبيان فضله، وأنه ليس فيه مُقَاصَّةٌ، أي إن الإنسان إذا كان قد ظلم أحدًا فإن هذا المظلوم يأخذ من حسناته يوم القيامة، إلا الصوم، فإن الله -تعالى- قد اختص به لنفسه فيتحمل الله عنه، أي عن الظالم ما بقي من مظلمته، ويبقى ثواب الصوم خالصًا له.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الوتر، باب في نقض الوتر، رقم (١٤٣٩)، والترمذي: كتاب الصلاة، باب

ما جاء لا وتران في ليلة، رقم (٤٧٠) وقال: حسن غريب. والنسائي: كتاب قيام الليل وتطوع

النهار، باب نهي النبي ﷺ عن الوترين في ليلة، رقم (١٦٧٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب فضل الصوم، رقم (١٧٩٥)، ومسلم: كتاب الصيام، باب

فضل الصيام، رقم (١١٥١).

(١١٣٠) **يقول السائل:** سمعت حديثاً عن رسول الله ﷺ فيما معناه أنه ﷺ دخل على عائشة رضي الله عنها ووجدها قد وضعت سِتْرًا على الجدار - وهو ما يسمى بالستائر في عصرنا الحالي - فقال لها: «نحن قومٌ لم نُؤمر بتغطية الحوائط أو الجدران». فهل يُفهم من هذا الحديث الشريف أنه يجب أن تكون مثل هذه الستائر على قدر فتحة النافذة، أم يجوز أن تكون بعرض الحائط الذي توجد به النافذة، أي أن تكون على جانبي النافذة؟ أفيدونا ببارك الله فيكم.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحديث الذي أشار إليه السائل في صحيح مسلم أن النبي ﷺ رأى هذا الستر على الباب، فظهر ذلك في وجهه، ثم قال ﷺ: «إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجاره والطين. ثم هتكه»^(١)، أي: قطعه. ففي هذا الحديث دليل على أنه لا ينبغي للإنسان أن تصل به الحال إلى أن يكسو جدران بيته بهذه الأكسية التي كرهها النبي ﷺ، وبأن ذلك في وجهه، وأخبر بأن الله لم يأمرنا بذلك. وأما الستائر التي توضع الآن: فإن كانت لغرض صحيح سوى الستر، كما لو أراد الإنسان بها أن يستر وجه النافذة عن الشمس أو نحو ذلك، فإن هذا لا بأس به؛ لأنه ليس كسوة للحجارة والطين، ولكنه للتوقّي من أذى يتربّقه، أو لمصلحة يرجوها بهذه الكسوة، فأما مجرد الزينة - أي مجرد تزيين الجدار بهذه الكسوة - فإن هذا داخل في الحديث، ولا ينبغي أن نفعله.

(١١٣١) **يقول السائل ص. س:** ما معني الحديث الذي رُوي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلّمات يوم القيامة، واتقوا الشُّحَّ، فإن الشُّحَّ أهلك من كان قبلكم..»^(٢) الخ الحديث؟

(١) أخرجه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتنة بالفرش ونحوه وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة ولا كلب، رقم (٢١٠٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٨).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذا الحديث أن رسول الله ﷺ يُحذّر من الظلم، وهو العدوان على أحد، سواء كان ذلك على حق الله - عز وجل -، أو على حق عباده، فالعدوان على حق الله كالشرك، قال الله - تعالى -: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وكذلك ما عداه من المعاصي الكبائر فما دونها هو ظلم بحسبه.

وأما العدوان على حق الخلق فكثير، كالعدوان على المسلم في عرضه أو ماله أو دمه، فالظلم ظلمات يوم القيامة، فيوم القيامة ليس فيه نور إلا للمؤمنين: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢].

وكذلك حذّر النبي ﷺ من الشُّحِّ، والشُّحُّ هو البُخْلُ مع الطَّمَعِ، فيكون الإنسان بخيلاً في بذل ما يجب عليه، طامعاً فيما ليس له، وهذا سبب للهلاك، إذ إن الإنسان إذا كان بخيلاً منع ما يجب عليه من حقوق الله وحقوق عباده، وإذا كان ذا طمع وحرص على اكتساب المال تعدى على غيره فأخذ أموالهم بغير حق.

(١١٣٢) يقول السائل ص. ع: ما معنى قول الرسول ﷺ: «إن مما أدرك

الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذا الحديث أن هذا الكلام: «إذا لم

تستح فاصنع ما شئت»، كان من الآثار السابقة الموروثة عن الأنبياء السابقين.

ومعنى قوله: «إذا لم تستح فاصنع ما شئت» وجهان - أي إن له معنيين:

أحدهما: أنك لا تصنع شيئاً إلا إذا كان هذا الشيء لا يوقعك فيما يُستحيا

منه، سواء كان من قبَل الشرع، أو من قبَل العادة، يعني: أنك إذا أردت أن

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت، رقم (٥٧٦٩).

تفعل فعلاً فانظر هل هذا الفعل مما يُستحيا منه شرعاً أو عادة فلا تفعله، أو مما لا يُستحيا منه شرعاً أو عادة فافعله. هذا معنى.

المعنى الثاني: أن الرجل الذي لا حياء عنده يصنع ما شاء ولا يبالي، فتجد الإنسان الذي ليس عنده حياء يصنع ما يلومه الناس عليه ولا يبالي بلوم الناس؛ لأنه لا حياء عنده. وكلا المعنيين صحيح: فالإنسان الذي لا حياء عنده تجده يفعل كل شيء ولا يهتم بلوم الناس ولا بانتقادهم؛ لأنه لا حياء عنده، أو المعنى الثاني الذي يحتمله الحديث: أن الإنسان الحَيِّ هو الذي لا يصنع شيئاً إلا إذا عَلِمَ أنه لا يُستحيا منه.

(١١٣٣) يقول السائل م. أ: «نهى رسول الله ﷺ عن لبس الرجل للثوب المزعفر»^(١). فما الثوب المزعفر؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الثوب المزعفر هو الثوب الذي صبغ بالزعفران، والزعفران هو نبات طيب - بل هو من الطيب - معروف، ولونه أحمر، ولهذا يُنهى الرجل عن لبس الثوب الأحمر الخالص الذي ليس فيه لون آخر، إما نهى كراهة، وإما نهى تحريم، وأما إذا كان مع اللون الأحمر لون آخر - كما لو كان مُحَطَّطاً فيه خطوطٌ حمراء وخطوطٌ بيضاء مثلاً، أو خطوطٌ حمراء وخطوطٌ سود - فإن هذا لا بأس به.

(١١٣٤) يقول السائل: عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ فقال: «إن بالمدينة رجالاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، حبسهم المرض»^(٢). أريد شرحاً لهذا الحديث.

(١) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب التزعفر للرجال، رقم (٥٥٠٨)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب نهى الرجل عن التزعفر، رقم (٢١٠١) ولفظه: «نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل».

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب نزول النبي ﷺ الحجر، رقم (٤١٦١)، ومسلم: كتاب =

فأجاب - رحمه الله تعالى -: شرح هذا الحديث هو أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - بيّن لأصحابه فيه أن في المدينة أقوامًا يشاركون هؤلاء المجاهدين في سبيل الله في الأجر في أصل النية، فهم في المدينة، لكن لا يسير هؤلاء المجاهدون مسيرًا ولا يقطعون واديًا - والوادي مجرى السيول - إلا وهم معكم، أي بيّنتهم؛ وذلك لأنهم تأخروا عن الجهاد لعُذر، وكل من تأخر عن العبادة بعذر فلا يخلو من حالين:

إحدهما: أن يكون من عادته أن يعملها، ثم يطرأ عليه ما يحول بينه وبينها، فهذا له أجرٌ فعلها كاملة؛ لقول النبي ﷺ: «من مَرِضَ أو سافر كُتِبَ له ما كان يعمل صحيحًا مقيمًا»^(١).

والحال الثانية: ألا يكون من عادته أن يعملها، ولكن يتمناها ويود أن يكون قادرًا عليها، فهذا يُكتب له أجر النية فقط، لا أجر العمل كاملاً؛ ودليل ذلك «أن فقراء المهاجرين أتوا إلى النبي ﷺ يقولون: ذهب أهل الدُّثور بالنعيم المقيم والدرجات العُلا - ويبيّن أنهم كانوا ينفقون ويحجون وأن الفقراء لا يحصل لهم ذلك - فأخبرهم النبي - عليه الصلاة والسلام - أنهم إذا سبحوا الله وحمدوا وكبروا دُبِّرَ كل صلاة ثلاثًا وثلاثين فإنهم يأتون بعمل يُدركون به من سبقهم ولا يلحقهم من بعدهم، فلما سمع الأغنياء بذلك عملوا هذا العمل، فرجع الفقراء إلى النبي - عليه الصلاة والسلام - وقالوا: سمع إخواننا بما صنعنا فصنعوا مثله. فقال النبي ﷺ: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء»^(٢).

فهؤلاء الفقراء كانوا يتمنون أن يكون لديهم مال يُعْتَقون به ويحجون به،

= الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر، رقم (١٩١١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة، رقم (٢٨٣٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبين صفته، رقم (٥٩٥).

ومع هذا لم يحصلوا على أجر الأغنياء الذين كانوا يفعلون ذلك، ولكن لهم أجر النية، حيث كانوا حريصين على العمل عاجزين عنه.

(١١٣٥) **يقول السائل:** ما معنى قول الرسول ﷺ: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة، زاد في رواية: لا يقطعها»^(١). الحديث؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث يشير فيه رسول الله ﷺ إلى أمثلة من النعيم في جنة النعيم، ذلك أن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، وهذا دليل على طول هذه الشجرة، وأن في الجنة أشجاراً عظيمة لا يدركها العقل، وهذا من مضمون قوله -تعالى-: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]. وقوله -تعالى- في الحديث القدسي: «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»^(٢).

وكل ما يذكر في الجنة من الفاكهة واللحم والماء والعسل واللبن والخمر والأزواج وغير ذلك، كله لا يشابه -أو لا يماثل- ما في هذه الدنيا، وإنما يوافقها في الأسماء فقط، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: «ليس في الجنة شيء مما في الدنيا إلا الأسماء»^(٣).

وأما **المسميات**، وحقائق هذه المسميات، فإنه أمر لا يمكن أن يدرك في الدنيا، وكل ما خطر على قلبك من نعيم، فإن نعيم الجنة أعظم وأجل وأكمل،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦١٨٦)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة

نعيمه وأهلها، باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، رقم (٢٨٢٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٧٢)، ومسلم:

كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢٨٢٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم في صفة الجنة (٢/٢١)، والضيء في المختارة (١٠/١٦، رقم ٦) كلاهما عن ابن

عباس موقوفاً.

ويكفي في ذلك قوله تعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٦-١٧].

(١١٣٦) يقول السائل: ما معنى الحديث الذي رواه أبو هريرة عن رسول الله ﷺ: «الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذا الحديث أن الدنيا مهما عظم نعيمها، وطابت أيامها، وزهت مساكنها، فإنها للمؤمن بمنزلة السجن؛ لأن المؤمن يتطلع إلى نعيم أفضل وأكمل وأعلى، وأما بالنسبة للكافر فإنها جنته؛ لأنه ينعم فيها وينسى الآخرة، ويكون كما قال الله -تعالى- فيهم: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَسْتَمِعُونَ وَبِأَكْثَرِ الْأَنْعَامِ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ [محمد: ١٢]. والكافر إذا مات لم يجد أمامه إلا النار -والعياذ بالله- فكانت له النار، ولهذا كانت الدنيا -على ما فيها من التنغيص والكدر والهموم والغموم- كانت بالنسبة للكافر جنة؛ لأنه ينتقل منها إلى عذاب، إلى عذاب النار -والعياذ بالله-، فالدنيا بالنسبة له بمنزلة الجنة.

ويُذكر عن ابن حجر العسقلاني رحمه الله صاحب فتح الباري - وكان هو قاضي قضاة مصر في وقته - «أنه كان يمر بالسوق على العربة في موكب، فاستوقفه ذات يوم رجل من اليهود وقال له: إن نبيكم يقول: «إن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر». وكيف ذلك وأنت في هذا الترف والاحتفاء، وهو -يعني نفسه: اليهودي- في غاية ما يكون من الفقر والذل، فكيف ذلك؟ فقال له ابن حجر رحمه الله: أنا - وإن كنت كما ترى من الاحتفاء والخدم - فهو بالنسبة لي بما يحصل للمؤمن من نعيم الجنة كالسجن. وأنت بما أنت فيه من هذا الفقر والذل بالنسبة لما يلقاه الكافر في النار بمنزلة الجنة. فأعجب اليهودي

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزهد والرفائق، رقم (٢٩٥٦).

هذا الكلام، وشهد شهادة الحق، قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله.

(١١٣٧) يقول السائل م. ع. إ: قال رسول ﷺ: «لتَأْمُرَنَّ بالمعروف، ولتَنْهَوْنَ عن المنكر، ولتَأْخُذَنَّ على يَدِ السَّفِيهِ، ولتَأْطُرْنَهُ على الْحَقِّ أَطْرًا». فالرجاء من فضيلة الشيخ بيان معنى قوله ﷺ: «لتَأْطُرْنَهُ على الْحَقِّ أَطْرًا». وتكملة الحديث، ومدى صحته إن أمكن.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث يدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتأكيده؛ لأن النبي ﷺ قال: «لتَأْمُرَنَّ»، وهذه الجملة جواب لقسم مُقَدَّر، تقديره: والله لتأمرن، وهو خبر بمعنى الأمر والإلزام، وهذا الحديث رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه - رحمهم الله - وفي سنده مقال؛ لأنه أُعِلَّ بالإرسال والانتقطاع.

وتكملة الحديث هي: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يمر بالرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك. ثم يلقاه من الغد وهو على حاله، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾ [المائدة: ٧٨-٨١]. ثم قال رسول الله ﷺ: «كلا والله! لتَأْمُرَنَّ بالمعروف، ولتَنْهَوْنَ عن المنكر، ولتَأْخُذَنَّ على يد الظالم، ولتَأْطُرْنَهُ

على الحق أطراً»^(١) ومعنى «لتأطرنه على الحق أطراً» أي: تَقَهَّرْتُهُ، أي: تَقَهَّرُونَهُ وتلزمونه بالحق حتى يستقيم، وذلك لأنه إذا لم يستقم فإنه يكون الهلاك له، ولمن سكت على منكره.

فضيلة الشيخ: في الحقيقة قلتم في أثناء الإجابة: إن هذا الحديث فيه علة الإرسال والانقطاع، وهذه من خصوصيات المحدثين، لكن نريد أن نقف على علة الإرسال والانقطاع ما معناهما؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: علة الإرسال معناها أن يكون الحديث من مرفوعات التابعين الذين لم يسمعوا من النبي -عليه الصلاة والسلام-، يعني: أن سند الحديث إذا كان آخره التابعي ولم يذكر صحابيه يسمون هذا مراسلاً، وهو من قسم الضعيف؛ لأن التابعي ما أدرك النبي -عليه الصلاة والسلام-، فيكون الحديث منقطعاً.

وأما من أعلاه بالانقطاع، فقد روي مرفوعاً عن ابن مسعود رضي الله عنه من حديث أبي عبيدة ابنه وقد قيل: إنه لم يسمع منه، وقال بعض المحدثين: إنه سمع منه، فهذه علة الانقطاع. وعلى كل حال، الإرسال والانقطاع كلاهما من أسباب ضعف الحديث.

(١١٢٨) يقول السائل: ما معنى قول الرسول ﷺ: «أرى رؤياكم قد

تَوَاطَأَتْ»؟ وقول الرسول ﷺ: «خير الرؤيا الرؤيا الصالحة»^(٢)؟

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم (٤٣٣٦)، والترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب سورة المائدة، رقم (٣٠٤٧) وقال: حسن غريب. وابن ماجه: كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عقب رقم (٤٠٠٦).

(٢) لعل المقصود الحديث الذي أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع=

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا أدري ماذا يريد السائل بسؤاله هذا، هل يريد أن الرؤيا تثبت بها الأحكام الشرعية أم لا؟ والجواب على ذلك أن الرؤيا الصالحة التي تصدق وتقع هذه تكون جزءاً من ستة وأربعين جزءاً من النبوة^(١)، كما أخبر بذلك النبي ﷺ. وأما إثبات الأحكام الشرعية بالرؤيا: فإن أقرها الشرع - ولا يكون ذلك إلا في حياة النبي - عليه الصلاة والسلام - ثبت الشرع بها، لكن بإقرار الشارع لها ذلك، كما إقرار النبي ﷺ الأذان الذي رآه عبد الله بن زيد، وكذلك هذا الحديث الذي أشار إليه السائل حيث قال - عليه الصلاة والسلام -: «أرى رؤياكم قد توأطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحرِّبها فليتحرِّرها في السبع الأواخر»^(٢).

قال العلماء: وثبت الأحكام الفقهية إذا دلت القرائن عليها، ولكنه لا يتغير بها شيء من أحكام الشرع، وإنما تُنفذ حسب ما تقتضيه الشريعة، وضربوا لذلك مثلاً برؤيا ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه حين رُئي في المنام بعد استشهاده في اليمامة، وذكر رضي الله عنه ما جرى بعد استشهاده وأوصى بوصية، فلما بلغ ذلك أبا بكر رضي الله عنه نفذ وصيته؛ لأنه ذكر أشياء قد ثبتت بالفعل حسب ما ذكرها، فكان ذلك قرينة على صدق هذه الرؤيا، فنَفَذ وصيته رضي الله عنه بعد وفاته.

والمهم أن الأحكام الشرعية لا تثبت بالمرائي أبداً إلا إذا أقرها الشرع،

= والسجود، رقم (٤٧٩) ولفظه: «أبها الناس لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له».

(١) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، رقم (٦٥٨٨)، ومسلم: كتاب الرؤيا، رقم (٢٢٦٣) ولفظه: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب فضل من تعار من الليل فصلي، رقم (١١٠٥)، ومسلم: كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها، رقم (١١٦٥).

وذلك لا يكون إلا في عهد النبي ﷺ فقط، أما بعده فإن الرؤيا مهما كانت لا يمكن أن يتغير بها حكم شرعي أبداً.

(١١٣٩) **يقول السائل:** قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمانٌ القابضُ فيهم على دينه كالقابض على الجمر»^(١). فهل أتى هذا الزمان؟ وهل هو زماننا هذا؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الأمر يختلف باختلاف الناس والأماكن، ففي بعض الأماكن يكون الإنسان مضطهداً في دينه مُضَيِّقاً عليه حتى يكون كالقابض على الجمر، وفي هذه الحال يجب عليه أن يهاجر إلى بلد آخر يأتي فيه بدينه على حرية وطمأنينة؛ لأن أهل العلم يقولون: إذا لم يتمكن الإنسان من إظهار دينه في بلاد الكفر فإنه يجب عليه أن يهاجر ليقيم دينه. وفي بعض البلاد في عهدنا هذا يجد الإنسان حرية كاملة في القيام بشعائر دينه وإظهارها وإعلائها، وحينئذ لا يمكن أن نقول إن هذا العهد الذي أشار إليه النبي ﷺ موجود الآن؛ لأننا نجد -ولله الحمد- في بعض البلاد الإسلامية ما يتمكن الإنسان معه من إقامة دينه على الوجه الذي يُرضي الله ورسوله.

(١١٤٠) **يقول السائل:** ما معنى هذا الحديث وما صحته: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء»^(٢)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: معناه أن الإسلام أَوَّلَ ما ظهر كان غريباً أن يعتنقه إلا الواحد أو الاثنان أو الثلاثة أو ما أشبه ذلك، فهو كالغريب في بلد غير بلده، ثم تطور الإسلام وانتشر في أقطار الدنيا، وصارت الغلبة للمسلمين

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الفتن، رقم (٢٢٦٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيثار، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وإنه يارز بين

المسجدين، رقم (١٤٥).

حين كانوا متمسكين به تمسكاً يرضاه الله - عز وجل -، ثم حصلت الفتن بين المسلمين، فتأخر المسلمون تأخراً كثيراً وانحصر الإسلام، وارتد كثير من البلدان التي كانت تعتنق الإسلام من قبل وسلط عليها الأعداء، وسيقتلص الإسلام حتى يعود غريباً، ويكون الإسلام الصحيح الذي على منهاج رسول الله ﷺ وأصحابه غريباً بين الناس؛ لِقَلَّةٍ من يُطَبِّقُ الإسلام على الوجه الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه.

(١١٤١) يقول السائل ع. خ: ما معنى الحديث الشريف: «إن الإيمان ليأرزُ إلى المدينة كما تأرزُ الحية إلى جحرها»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث يقول فيه الرسول - عليه الصلاة والسلام -: «إن الإيمان ليأرزُ إلى المدينة كما تأرزُ الحية إلى جحرها». يأرزُ بكسر الراء، ويجوز فيه الفتح والضم، فأى حركة تقولها في الراء فإنك لست مخطئاً فيها. ومعنى يأرز: أي يرجع ويثبت في المدينة، كما أن الحية إذا خرجت من جحرها رجعت إليه. وهذا إشارة من رسول الله ﷺ إلى أن هذا الدين سوف يرجع إلى المدينة بعد أن تفسد البلدان الأخرى، كما أن الحية تخرج وتنتشر في الأرض ثم بعد ذلك ترجع إلى جحرها.

وفيه أيضاً إشارة إلى أن الإسلام كما انطلق من المدينة فإنه يرجع إليها أيضاً، فإن الإسلام بقوته وسلطته لم ينتشر إلا من المدينة، وإن كان أصله نابعاً في مكة، ومكة هي المهبط الأول للوحي، لكن لم يكن للمسلمين دولة وسلطان وجهاد إلا بعد أن هاجروا إلى المدينة، فلهذا كان الإسلام بسلطته ونفوذه وقوته منتشراً من المدينة، وسيرجع إليها في آخر الزمان.

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل المدينة، باب الإيمان يأرزُ إلى المدينة، رقم (١٧٧٧)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وإنه يأرزُ بين المسجدين، رقم (١٤٧).

وقال بعض أهل العلم: إن هذا إشارة إلى أمرٍ سبق، وإن المعنى: أن الناس يَفِدُونَ إلى المدينة ويرجعون إليها؛ ليتلقوا من رسول الله ﷺ الشريعة والتعاليم الإسلامية. ولكن المعنى الأول هو ظاهر الحديث، وهو الأصح.

(١١٤٢) **يقول السائل:** قال رسول الله ﷺ: «من صلى البردَيْنِ دخل الجنة»^(١). ما المراد بالبردَيْنِ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: المراد بالبردَيْنِ صلاة الفجر وصلاة العصر، وذلك لأن صلاة الفجر فيها برْد الليل، وصلاة العصر فيها برد النهار، وهاتان الصلاتان أفضل الصلوات الخمس، قال الله -تعالى-: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] والمراد بالصلاة الوسطى صلاة العصر، ولأن هاتين الصلاتين تشهدهما الملائكة الموكلون بحفظ بني آدم، قال الله -تعالى-: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] ولهذا كان لهما هذا المزية: أن من صلاهما دخل الجنة.

(١١٤٣) **يقول السائل:** بارك الله فيكم «السفر قطعة من العذاب»^(٢). هل هذا حديث؟ وهل السفر أقسام؟ وما معنى الحديث؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، السفر قطعة من العذاب؛ لأن المسافر يتعذب في ضميره، ويتعذب في بدنه، وتجده قلقًا ينتظر متى يصل إلى البلد الذي هو قاصد، وتجده قلقًا يخشى الحوادث، لا سيما في عصرنا هذا حيث كثرت هذه السيارات التي يحدث منها حوادث كثيرة خطيرة، ولهذا كان

(١) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة الفجر، رقم (٥٤٨)، ومسلم: كتاب

المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، رقم (٦٣٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العمرة، باب السفر قطعة من العذاب، رقم (١٧١٠)، ومسلم: كتاب

الإمارة، باب السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله بعد قضاء شغله،

(١٩٢٧).

المسافر لا يستريح حتى ولو سافر بالطيارة، فهو لا يستريح، قلبه في تعب يخشى أن تسقط الطائرة، يخشى أن يحصل فيها خلل مزعج وإن لم يصل إلى حد السقوط، إلى غير ذلك من الأشياء التي يعرفها من هم بسفر.
أما أقسام السفر: فإن له أقساماً: سفر مُحَرَّم، وسفر مباح، وسفر مكروه، وسفر واجب.

فالسفر الواجب: السفر للحج إذا كان الحج المفروض، إذا كان الإنسان ليس من أهل مكة.

والسفر المستحب: إذا سافر الإنسان لطاعة، مثل أن يسافر لصلة الرحم، أو بر الوالدين، أو ما أشبه ذلك، وقد يكون هذا من القسم الواجب.
والسفر المكروه: هو السفر الذي لا يحصل الإنسان فيه على فائدة، إنما يكون به إضاعة الوقت وإضاعة المال.

والسفر المُحَرَّم: المسافر لغرض محرم، مثل أن يسافر -والعياذ بالله- لبلاد الكفر؛ ليشبع رغبته فيزني، أو شهوته فيشرب الخمر، أو ما أشبه ذلك، فهذا سفر محرم.

(١١٤٤) يقول السائل م. أ: عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «قيل لرسول الله ﷺ: أي الدعاء أسمع؟ قال: جَوْف الليل الآخر، ودُبُر الصلوات المكتوبات»^(١).
نرجو شرح هذا الحديث، ومعنى دبر الصلوات قبل أم بعد السلام؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: «أي الدعاء أسمع» أي: أقرب للإجابة؛ لأن السمع يراد به الإجابة، كما في قول الله -تبارك وتعالى-: ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٩] أي: لمجيب الدعاء. وقول المصلي: سمع الله لمن حمده، أي: أجاب لمن حمده، فقوله: «أسمع» أي: أقرب إلى الإجابة. قال: جَوْف

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الدعوات، رقم (٣٤٩٩) وقال: حسن.

الليل، يعني: وسط الليل، والمراد به ما بعد النصف الأول؛ لأن الله -تعالى- ينزل حين يبقى ثلث الليل الآخر كل ليلة إلى السماء الدنيا فيقول: «من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟»^(١).

الثاني: أدبار الصلوات المكتوبة، وأدبارها جمع دُبر، وهو آخرها؛ لأن دُبر كل شيء آخره، وهو قبل السلام وليس بعده، ودليل ذلك في كتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

أما كتاب الله: فقد قال الله -تعالى-: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣] ولم يذكر الدعاء، بل أمر بالذكر، وجاءت السنة مبينة لذلك، فإنه يشرع للمصلي إذا فرغ من صلاته «أن يستغفر الله ثلاثاً ويقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»^(٢)، «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، ثلاث مرات دُبر كل صلاة»^(٣)، «وعشر مرات دُبر صلاة المغرب والفجر»^(٤)، ويذكر من الأذكار ما هو معروف.

وأما السنة: فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه لما علم أصحابه التشهد قال: «ثم ليَتَخَيَّرْ من الدعاء ما شاء»^(٥)، فجعل موضع الدعاء قبل السلام. وهو أيضاً المطابق للنظر؛ لأن كون الإنسان يدعو الله -تعالى- قبل أن ينصرف من

(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل، رقم (١٠٩٤)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه، رقم (٧٥٨).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة، رقم (٥٩١).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب ما يكره من قيل وقال، رقم (٦١٠٨)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة، رقم (٥٩٣).

(٤) أخرجه أحمد (٢/٤١٥، رقم ٢٣٥٦٥).

(٥) أخرجه البيهقي (٢/١٥٤، رقم ٢٧٠٣).

مناجاته بالسلام أولى من كونه يدعوه إذا انصرف من مناجاته بالسلام، بمعنى: أن الإنسان إذا كان يصلي فإنه بين يدي الله يناجي ربه، فكونه يدعوه قبل أن ينصرف من صلاته أولى من كونه يدعوه إذا انصرف من صلاته.

(١١٤٥) يقول السائل: كيف نجمع بين قول النبي ﷺ للرجل الذي أتى إليه يسأله عن الدين، فذكر له النبي ﷺ الصلاة والزكاة والصيام، وبعد ما انتهى قال الرجل: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. فقال له النبي ﷺ: «أفَلَحَ إن صدق»^(١)، وبين ما ورد من الواجبات التي يَأْتُم تاركها مثل تحية المسجد؟ فأجاب -رحمه الله تعالى-: نقول: إن النوافل لا يَأْتُم تاركها بتركها أبداً، ولهذا قال الرجل للنبي ﷺ لما ذكر له الصلوات الخمس: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوع». فلا شيء من النوافل يكون واجباً أبداً، لا تحية المسجد ولا غيرها، وإن كان بعض العلماء قال بوجوب تحية المسجد، وكذلك بوجوب صلاة الكسوف، ومن العلماء من قال: إن صلاة الكسوف فرض كفاية، وهو أقرب الأقوال إلى الصواب، لكن ليس هناك شيء من النوافل، بل ليس هناك شيء من الصلوات غير الخمس يكون واجباً، اللهم إلا بسبب كالنذر؛ لقول النبي ﷺ: «من نَذَرَ أن يطيع الله فليطعه»^(٢).

لكن هذا سبب عارض يكون من فعل المكلف، وعلى هذا فلا إشكال في الحديث، لكن قد يقول القائل: إن هناك واجبات أخرى سوى ما ذُكر في الحديث. فالجواب: إما أن يكون النبي ﷺ قد علم من حال الرجل السائل أن شروط الوجوب في غير ما ذكر لم تتحقق فيه. وإما أن يقال: إن هذا كان قبل وجوب ما لم يذكر؛ لأن واجبات الدين ليست واجبة دفعة واحدة، وإنما هي تأتي بحسب الحكمة التي تقتضيها.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب الزكاة من الإسلام، رقم (٤٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، رقم (١١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، رقم (٦٣١٨).

(١١٤٦) يقول السائل: ما المقصود بالحديث التالي: قال ﷺ: «لا يزني

الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»^(١)، إلى آخر الحديث؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الزنى والسرقه من كبار الذنوب، ولهذا

أوجب الله - تبارك وتعالى - فيها الحد. أما الزنى: فإن كان الزاني لم يتزوج فإن حدّه أن يُجلد مائة جلده، وأن يُنْفَى عن البلد لمدة سنة. وأما إن كان مُحْصَنًا - وهو الذي قد تزوج وجامع زوجته في نكاح صحيح، وهما بالغان عاقلان حران - فإن حدّه أن يُرْجَم بالحجارة حتى يموت. فالزنى والسرقه من كبائر الذنوب، وإذا كانا من كبائر الذنوب فإن الإنسان لا يُقدِّم عليهما وهو حين إقدامه عليهما مؤمن تامُّ الإيمان، بل إن إيمانه في تلك الحال وفي تلك اللحظة إما مرتفع بالكُلِّيَّة، وإما ناقص نقصًا عظيمًا استحق أن يوصف الإيمان بالنفي من أجل نقصه هذا النقص العظيم. فالحديث محتمل لهذا وهذا، أي محتمل لانتفاء الإيمان أصلًا، وذلك في اللحظة التي يقدم عليها؛ لأنه لا يمكن لمن معه إيمان أن يُقدِّم على هذا العمل وهو يعلم جُرمه وإثمه في الدين الإسلامي، وإما أن يكون المراد نفي كمال الإيمان في تلك اللحظة، لكنه يكون ناقصًا نقصًا بيِّنًا استحق به أن يوصف بالنفي، وهذا الأخير عندي أقرب، وهو الذي عليه أهل السنة والجماعة، والأول - وإن كان محتملاً - لكنه قد يكون من بعض الأفراد دون بعض؛ لذلك يجب اعتماد القول بأن المراد بذلك انتفاء كمال الإيمان، فمعنى «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» أي: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن كامل الإيمان، بل لا بد أن يكون إيمانه ناقصًا بهذا الزنى، وكذلك يقال في السارق.

(١) أخرجه البخاري: كتاب المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه، رقم (٢٣٤٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن التلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله، رقم (٥٧).

يقول السائل: وقوله: «ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»^(١)؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، كُلُّها سواء، «ولا يَنْتَهَب نُهْبَةً يرفع
 الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن»^(٢).

(١١٤٧) يقول السائل: ما معنى الحديث الوارد عن الرسول ﷺ: «إن
 الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه
 الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها. وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار
 حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة
 فيدخلها»^(٣). أو كما قال ﷺ، وكيف يكون الجمع بينه وبين قوله تعالى: ﴿إِنَّا
 لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠]؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث الأول حديث ابن مسعود
 رضي الله عنه، يخبر فيه النبي - عليه الصلاة والسلام - أن الرجل يعمل بعمل أهل
 الجنة حتى ما يكون بينه وبينها ذراع لقرُب أجله وموته، ثم يسبق عليه الكتاب
 - الكتاب الأول الذي كُتِب فيه أنه من أهل النار - فيعمل بعمل أهل النار
 - والعياذ بالله - فيدخلها، وهذا فيما يبدو للناس ويظهر، كما جاء في الحديث
 الصحيح: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة - فيما يبدو للناس - وهو من أهل
 النار»^(٤) نسأل الله العافية.

وكذلك الأمر بالنسبة للثاني: يعمل الإنسان بعمل أهل النار، فيمن الله

(١) نفس التخريج السابق.

(٢) نفس التخريج السابق.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (٣٠٣٦)، ومسلم: كتاب القدر، باب
 كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، رقم (٢٦٤٣).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب لا يقول فلان شهيد، رقم (٢٧٤٢)، ومسلم: كتاب
 الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا
 يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، رقم (١١٢).

عليه بالتوبة والرجوع إلى الله - تعالى - عند قرب أجله، فيعمل عمل أهل الجنة فيدخلها. وأما ما ذكرت من قوله - تعالى -: ﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٣٠] فإن هذه الآية لا تعارض الحديث، إن الله يقول: ﴿ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ ﴿ وَمَنْ أَحْسَنَ الْعَمَلِ فِي قَلْبِهِ وَظَاهِرِهِ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَا يُضِيعُ أَجْرَهُ، لَكِنِ الْأَوَّلُ الَّذِي عَمِلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَسَبَقَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ كَانَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، فَسَبَقَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ عَمَلُهُ لَيْسَ حَسَنًا، وَحِينَئِذٍ لَا يَعَارِضُ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ.

(١١٤٨) يقول السائل: ما معنى الحديث التالي وما صحته: «من كفر مسلمًا

فقد كفر»؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث بهذا اللفظ لا أعرفه، ولكن صح عن النبي ﷺ ما يدل عليه، وهو «أن من قال لشخص: يا كافر، أو وصف رجلًا بالكفر، ولم يكن كذلك رجع على القائل»^(١)، وهذا الذي ثبت هو بمعنى هذا اللفظ الذي ذكره السائل، وفيه التحذير الشديد من وصف المسلمين بالكفر إلا برهان يبين من الله - عز وجل -، وبه نعرف خطأ بعض الناس الذين صار التكفير عندهم سهلًا، حتى في الأمور الاجتهادية التي لا يُضَلُّ فيها المخالف، تجدهم يُكفِّرون من خالفهم، وهو أمر خطير جدًا. فالواجب على المرء أن يتقي الله - عز وجل - في هذه المسألة، وأن لا يُكفِّرَ إلا من دَلَّ الكتاب والسنة على كفره.

ومع هذا فإن العمل أو القول قد يكون كفرًا، ويكون العامل أو القائل معذورًا بجهل أو تغرير، فيحتاج إلى إقامة الحُجَّة عليه قبل أن يُحكَمَ بكفره. ولْيُعَلِّمَ أن وصف الإنسان بالكفر أو الإيذان ليس موكولًا إلى الناس، بل هو

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم (٥٧٥٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، رقم (٦٠).

موكول إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فما دل الكتاب والسنة على أنه من الكفر فهو كفر، وما لا دليل فيه من الكتاب والسنة على أنه كفر فلا يجوز لأحد أن يجعله كفراً، كما أن التحليل والتحرير إنما يؤخذ من الكتاب والسنة، فكذلك التكفير والتفسيق، والإنسان سيكون مسؤولاً أمام الله - عز وجل - فيما ينطق به، لا سيما في هذه الأمور الخطيرة، فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تَوَسَّسُ بِهِ نَفْسَهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ إِذْ بَلَّغْنَا السَّمْعَانَ عَنِ الْمَيْمِنِ وَعَنِ الشَّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [ق: ١٦-١٨].

(١١٤٩) تقول السائلة: ما معنى هذا الحديث: قال - عليه الصلاة والسلام -: «من صلى الصبح فهو في ذمة الله، فلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ من ذمته بشيء»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذا الحديث الذي ذكرته السائلة أن الإنسان إذا صلى الصبح في جماعة كان في ذمة الله، أي في عهده وأمانه، ومن كان في عهد الله وأمانه فإنه على خير؛ لأن الله - سبحانه وتعالى - لا أَحَدَ أَوْفَى بعهدته منه، كما قال - تعالى -: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١١١] وقوله ﷺ: «فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء» المعنى: الحث على صلاة الجماعة في صلاة الصبح؛ لأنك إن لم تُصَلِّ لم تكن في عهد الله ولا في أمانه، فيطلبك الله - سبحانه وتعالى - بذلك. وصلاة الجماعة في الفجر من أفضل الأعمال، قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «أثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حَبْوًا»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة، رقم (٦٥٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجماعة والإمامة، باب فضل العشاء في الجماعة، رقم (٦٢٦)، ومسلم: =

وقال ﷺ: «من صلى البردين - يعني الفجر والعصر - دخل الجنة»^(١).
 وقال ﷺ: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فافعلوا»^(٢).
 والمهم أن هذا الحديث يدل على فضيلة صلاة الفجر، ولا سيما مع الجماعة، وأن من صلاها جماعة فإنه في ذمة الله - عز وجل -.

(١١٥٠) يقول السائل ع. ن. أ: عندنا الأغلبية - إن لم يكن الجميع - يدعون بعد صلاة المغرب مع الإمام بظهور أكفهم، ويقولون: اللهم نجنا برحمتك من النار، وأدعية أخرى، علمًا بأن هناك حديثًا عن رسول الله ﷺ يقول: «ادعوا الله بباطن أكفافكم، ولا تدعوه بظهورها»^(٣). فهل هذا الحديث صحيح؟ وإن كان صحيحًا فما معناه؟ وضّحو لنا ذلك مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الدعاء على وجه جماعي بعد صلاة المغرب أو غيرها من الصلوات بدعة، ليس من هدي النبي ﷺ ولا من هدي أصحابه رضي الله عنهم، وعلى هذا فينبغي للإمام والمؤمنين الكف عنه في صلاة المغرب وغيرها. وأما الدعاء بظهور الأكف فقد اختلف أهل العلم فيه؛ لأنه ورد في صحيح مسلم ما ظاهره «أن النبي ﷺ كان يدعو بظهور كفيه في الاستسقاء»^(٤)، ولكن الظاهر ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله من

= كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها، رقم (٦٥١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة الفجر، رقم (٥٤٨)، ومسلم: كتاب

المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، رقم (٦٣٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، رقم (٥٢٩)، ومسلم: كتاب

المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، رقم (٦٣٣).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الوتر، باب الدعاء، رقم (١٤٨٦).

(٤) أخرجه مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٦).

أن الدعاء كله ببطون الألف، ولكن الراوي ذكر أن ظهور كفي الرسول -عليه الصلاة والسلام- إلى السماء؛ لأنه ﷺ بالغ في الرفع، فظن من يراه أنه جعل ظهورهما نحو السماء، وليس المعنى أنه دعا بهما مقلوبتين، وهذا هو الأقرب. وأما الحديث الذي ذكره السائل: «ادعوا الله ببطون أكفكم» فهذا لا يحضرنى سنده الآن، ولا أدري عنه.

(١١٥١) يقول السائل: هل يجوز السؤال بوجه الله -تعالى- غير الجنة؟ حيث قد ورد في حديث صححه الألباني جاء فيه: «لمعون من سأل بوجه الله، ولمعون من سئل بوجه الله ولم يُعطِ»^(١). فهل هذا الحديث صحيح؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث لا يحضرنى الآن الحكم بصحته، والذي أرى أنه ينبغي لطالب العلم إذا صحح أحد من أهل العلم الحديث، وليس في الكتب المشهورة بالصحة، والتي تلقاها أهل العلم بالقبول، أرى أن يبحث هو بنفسه عن هذا الحديث وعن سنده، حتى يتبين له صحته، فإن الإنسان بشرٌ ربما يخطئ كما أنه يصيب، ولكن هذا الحديث لا يحضرنى الآن الحكم عليه بالصحة أو غيرها، فإن صح هذا الحديث فمعناه: أنه لما كان وجه الله -تعالى- موصوفاً بالجلال والإكرام، كان لا ينبغي أن يُسأل فيه إلا أعظم الأشياء وهو الجنة، أما الأشياء التي دونها فإنه لا ينبغي أن تُسأل به، كما أن المسؤول إذا سُئل بوجه الله -وهو الوجه العظيم الموصوف بالجلال والإكرام- فإنه لا ينبغي له أن يردّ من سأل به، بل له عليه أن يجيبه. وكل هذا الذي أقوله إذا كان الحديث صحيحاً، والله أعلم، ولعلنا -إن شاء الله تعالى- نبحت عنه، ويتسنى لنا الكلام عليه في موضع آخر.

(١) أخرجه الطبراني (٣٧٧/٢٢)، رقم (٩٤٣)، وابن عساكر (٥٨/٢٦).

(١١٥٢) يقول السائل: ما مدى صحة هذا الحديث وما معناه؟ عن أبي ذر

عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة. فقال أبو ذر: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق. وفي رواية: على رغم أنف أبي ذر»^(١).

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث صحيح، ومعناه أن الرسول -عليه الصلاة والسلام- بيّن في هذا الحديث أن من حقّق التوحيد وقال لا إله إلا الله، فإنه يدخل الجنة ولو عمل بعض المعاصي والكبائر؛ لأن المعاصي والكبائر لا تُخرجه من الإيمان، كما هو المذهب الحق -مذهب أهل السنة والجماعة- أن الإنسان يكون مؤمناً بإيمانه، فاسقاً بكبيرته، ولا يُخرّج من الإيمان بالكبائر، فهاهو الرجل لو قتل نفساً محرّمة بغير حق فإن ذلك من أكبر الذنوب، ومع هذا لا يكون بهذا كافراً خارجاً من الملة.

وقد أمرنا الله -سبحانه وتعالى- في الطائفتين المقتلتين أن نصلح بينهما، وقال: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٠] وهذا دليل على أن الإنسان لا يُخرّج من الإيمان بفعل الكبائر، فهو يدخل الجنة وإن زنى وإن سرق، ولكن هو مستحق للعذاب على هذه الكبيرة إن كانت ذات حدّ في الدنيا فعوقب به، وإلا عوقب به في الآخرة، إلا أن يشاء الله؛ لأن الله يقول: ﴿ إِنَّا لَنَعْلَمُ مَا تُعْتَبَرُونَ ﴾ [النساء: ٤٨].

(١١٥٣) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: قال رسول الله ﷺ: «أتاني

آتٍ من ربي فأخبرني -أو قال: فبشرني- أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق»^(٢)؟ وما معناه بالتفصيل؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب الثياب البيض، رقم (٥٤٨٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار، رقم (٩٤).

(٢) تقدم تخرجه.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث صحيح، ومعناه أن الإنسان إذا مات على الإسلام فإنه يدخل الجنة ولو زنى وسرق، ولكن لا بد أن يُعذَّب على ذنوبه بما شاء الله - عز وجل -، إلا أن يغفر الله له. وهذا الحديث لا يعني أننا نتساهل في المعاصي والكبائر، بل هذا الحديث يُرغَّب في تحقيق الإسلام، وأن الإسلام يَمْنَع من الخلود في النار، ولكن على الإنسان أن يعلم أن المعاصي - كما قال العلماء - بَرِيد الكُفْر، وأن المعاصي لا تزال بالرجل حتى يَصِل إلى حَدِّ الكُفْر - والعياذ بالله -؛ لأن الطاعات للقلب بمنزلة سَقْي الماء للشجرة، إذا داوم الإنسان عليه وثابر عليه بقيت الشجرة حَيَّة نَضْرَة، وأن المعاصي بمنزلة قطع أغصان الشجرة، كلما قطع الإنسان منها غصناً ضعفت ونقصت، حتى تذهب أغصانها، وربما يكون في ذلك ذهاب أصلها.

فعلى الإنسان أن يحمي إيمانه بطاعة الله - عز وجل - واجتناب معصيته، لكن لو فُرِض أنه فعل من المعاصي ما لا يقتضي الكفر، فإن مآله إلى الجنة - إن شاء الله تعالى -.

وقولنا في جواب السؤال: فإن مآله إلى الجنة، ليس معناه أن فعل المعاصي يؤدي إلى دخول الجنة، لكن معناه أن المعاصي مهما بلغت ذنوبه من العظم - إذا لم تصل إلى حَدِّ الكُفْر - لا بد أن يكون مآله إلى الجنة، بعد أن يُعذَّب بما يقتضيه ذنبه، إلا أن يعفو الله عنه.

(١١٥٤) **يقول السائل:** لقد ورد عن الرسول ﷺ حديث لا أعلم مدى صحته في صلاة التسابيح، ووردت صفتها في عدة كتب موثوقة: في كتب الأذكار للنووي، وكتاب تاج الأصول، وكتاب فقه السنة. فما مدى صحة هذه الأحاديث؟ وما مدى صحة هذه الصلاة؟ وما هي صفتها إن كانت مشروعة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الصلاة ليست مشروعة، وذلك لأن الحديث الوارد فيها ضعيف، كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، وقال:

إنه لم يستحبها أحد من الأئمة. ^(١) وهو كما قال رحمته الله؛ لأن هذه الصلاة شاذة في طلبها وفي صفتها وهيئتها. أما في طلبها: فإن الحديث المروي فيها «أن الإنسان يصلها كل يوم، فإن لم يفعل ففي كل أسبوع، فإن لم يفعل ففي كل شهر، فإن لم يفعل ففي كل سنة، فإن لم يفعل ففي العمر مرة» ^(٢)؛ ومثل هذه العبادة لو كانت من العبادات التي فيها مصلحة للقلب ومرضاة للرب لكانت مشروعة على وجه واحد، لا على هذا التخيير المتباعد.

فالذي نرى في هذه المسألة أن صلاة التسييح ليست مشروعة، ولو ثبت الحديث عن النبي -عليه الصلاة والسلام- لَكُنَّا أول الناس يُجيبون له ويقولون به. وعلى كل حال من ثبت عنده هذا الحديث ورأى صحته فإنه لا بد أن يقول إنها مشروعة، ومن لم يثبت عنده فإنه يقول إنها ليست مشروعة، والأصل عدم المشروعية حتى يتبين؛ لأن الأصل في العبادات الحظر، إلا ما ثبت الدليل به.

(١١٥٥) يقول السائل ع. ع. م. ح: أهدى إلي أحد الإخوان قصاصة تحمل وصية تشير إلى أن النبي صلى الله عليه وآله قال للإمام علي عليه السلام ما نصه: «يا علي لا تنم إلا أن تأتي بخمسة أشياء، وهي: قراءة القرآن كله، التصدق بأربعة آلاف درهم، زيارة الكعبة، حفظ مكانك بالجنة، إرضاء الخصوم». قال علي: وكيف ذلك يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وآله: «أما تعلم أنك إذا قرأت قل هو الله أحد فقد قرأت القرآن كله؟ وإذا قرأت الفاتحة أربع مرات فقد تصدقت بأربعة آلاف درهم؟ وإذا قلت: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات فقد زرت الكعبة؟ وإذا قلت: لا حول ولا

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٥٧٩/١١).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب التطوع، باب صلاة التسييح، رقم (١٢٩٧)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة التسييح، رقم (١٣٨٧).

قوة إلا بالله العلي العظيم عشر مرات حفظت مكانك في الجنة؟ وإذا قلت: أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه عشر مرات فقد أرضيت الخصوم»^(١)؟ السؤال هو: ما مدى صحة هذه الأقوال؟ والذي أعلمه أن سورة الإخلاص «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» [الإخلاص: ١] تعدل ثلث القرآن^(٢)، فما هو رأيكم في هذا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث الذي ذكره أن النبي ﷺ أوصى علي بن أبي طالب عليه السلام بهذه الوصايا كذب موضوع على النبي ﷺ، لا يصح أن يُنسب إلى الرسول ﷺ، ولا يجوز أن يُنقل عن الرسول ﷺ؛ لأن «من حدّث عن النبي ﷺ بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(٣)، «ومن كذب على النبي ﷺ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤) إلا إذا ذكره ليبيّن أنه موضوع ويُحذّر الناس منه، هذا مأجور عليه. والمهم أن هذا الحديث كذب على النبي ﷺ وعلى علي بن أبي طالب عليه السلام.

وهنا نقطة عبّر بها السائل، وهي قوله: الإمام علي بن أبي طالب، ولا ريب أن علي بن أبي طالب عليه السلام إمام من الأئمة كغيره من الخلفاء الراشدين، فأبو بكر عليه السلام إمام، وعمر إمام، وعثمان إمام، وعلي إمام، لأنهم من الخلفاء الراشدين، حيث قال عليه السلام: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»^(٥)، وهذا الوصف ينطبق على أبي بكر وعمر وعثمان وعلي عليهم السلام.

(١) لم أقف عليه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧)، والترمذي: كتاب العلم، باب =

أجمعين، فليست الإمامة خاصة بعلي بن أبي طالب عليه السلام، بل هي وصف لكل من يُقْتَدَى به، ولهذا يُقال لإمام الصلاة - إمام الجماعة في الصلاة - إنه إمام، ويُقال لمن يتولى أمور المسلمين: إنه إمام؛ لأنه محل قدوة يُقْتَدَى به.

وإن بعض الناس قد يقصد من كلمة الإمام أنه معصوم من الخطأ، وهذا خطأ منهم، وذلك أنه ليس أحد من الخلق معصوماً إلا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ - عز وجل -، والأولياء - كغيرهم - يُخْطِئُونَ ويتوبون إلى الله - عز وجل - مِنْ خَطْئِهِمْ، «فإن كل بني آدم خَطَاءٌ، وخير الخطائين التوابون»^(١).

(١١٥٦) يقول السائل ي. ف: قد ورد على السنة الناس الأقوال التالية: «الدين ضال إلا ما رده الله، أكثروا الخياط والخطاط فإنها يأكلان من موقع عيونهما، لا تجعلوا آخر طعامكم ماء»^(٢). فهل هذه الأقوال أحاديث نبوية؟ فإن كانت أحاديث نبوية فما مرجع كل منها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الأحاديث ليست أحاديث نبوية، ولا تصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(١١٥٧) تقول السائلة ن. خ: قرأت حديثاً في كتاب الرحمة في الطب والحكمة للمؤلف جلال الدين السيوطي يقول: عن هشام بن القابض بن الحارث عن ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «يا ابن عباس ألا أهدي لك هدية علمني جبريل عليه السلام إياها للحفظ؟ قال: بلى يا رسول الله.

= ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم (٢٦٧٦) وقال: صحيح. وابن ماجه: كتاب

المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، رقم (٤٢).

(١) أخرجه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم (٢٤٩٩) وقال: غريب. وابن ماجه:

كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٥١).

(٢) لم أقف عليها.

قال: فاكتب في طاسة بزعفران وماء ورد فاتحة الكتاب وسورة الحشر وسورة الملك وسورة الواقعة، ثم تصب عليها من ماء زمزم أو ماء مطر أو من ماء نظيف، ثم تشربه على الريق في السحر مع ثلاثة مثاقيل من اللبان وعشرة مثاقيل سكر، ثم تصلى بعد ذلك - أي بعد هذا الشراب - ركعتين تقرأ فيهما ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] في كل ركعة خمسين مرة، وفاتحة الكتاب خمسين مرة، ثم تصبح صائماً^(١). فما درجة صحة هذا الحديث؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث موضوع على النبي - عليه الصلاة والسلام -، وليس بصحيح، بل هو كذب، وأثر الوضوع عليه واضح جداً، ولذلك لا يجوز للمرء اعتماده ولا نقله بين الناس وذكره إلا أن يكون مقروناً ببيان وضعه وكذبه على الرسول ﷺ؛ لأن من ينشر مثل هذه الأحاديث الكاذبة إذا لم يُبين أنها كذب على الرسول - عليه الصلاة والسلام - وهو يرى أنها من الكذب على الرسول، فإنه أحد الكاذبين، كما ثبت ذلك عن الرسول ﷺ^(٢).

(١١٥٨) **يقول السائل:** هل ورد أن الرسول ﷺ قال في تحريك الأصبع في التشهد والإشارة به: «إنه أشد على الشيطان من وقع الحديد»^(٣)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، ورد هذا، ولكنني لا يحضرنى الآن الحكم على سنده بصحة ولا ضعف، إنما لا شك أن تحريك الأصبع في الصلاة - في الجلوس بين السجدين، وفي التشهدين الأول والثاني - أنه من الأمور المشروعة التي جاءت عن رسول الله ﷺ^(٤).

(١) لم أقف عليه.

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) أخرجه أحمد (١١٩/٢)، رقم (٦٠٠٠).

(٤) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الصلاة، رقم (٧٢٦)، والنسائي: كتاب صفة الصلاة، باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة، رقم (٨٨٩).

(١١٥٩) **يقول السائل:** يقول الرسول ﷺ فيما معناه: «إذا كنت في البادية فارفع صوتك في الأذان، فإنه ما من جنٍّ وإنسٍ إلا فيشهد لك»^(١). فهل هذا الحديث صحيح؟ ثانيًا: إذا كان صحيحًا فهل وجود الميكروفون في وقتنا الحاضر وأن مداه بعيد، ووجود الراديو، يعم على جميع الأماكن، هل هذا يدخل في مضمون الحديث؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، هذا الحديث صحيح وهو في البخاري، وعمومه يتناول الصوت المسموع بواسطة وبغير واسطة، فإن المسموع بواسطة الميكروفون هو نفس صوت المؤذن، ولهذا يعرف الناس إذا سمعوا صوت الميكروفون، يعرف الناس أن هذا فلان بن فلان، وعلى هذا فظاهر الحديث العموم، وأنه - أي المؤذن - إذا سُمِعَ صوته بواسطة أو بغير واسطة فإنه يُشهد له، وفضل الله - تعالى - واسع. وأما في الراديو فنقول أيضًا مثلما قلنا في مكبر الصوت، بشرط أن يكون النقل مباشرًا، أما إذا كان مُسَجَّلًا فإن الظاهر أن ذلك لا يشمل.

(١١٦٠) **يقول السائل:** ما مدى صحة الحديث: «إذا سقط الذباب في طعام أحدكم فليغمسه؛ لأن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء» أو ما في معناه؟ حيث اعترض بعض الأساتذة على عدم صحة هذا الحديث، نرجو تبين ذلك وفقكم الله.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث رواه البخاري من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء»^(٢). وقد زاد أبو داود: «وإنه يتقي بجناحه

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب رفع الصوت بالنداء، رقم (٥٨٤). قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه فإن في إحدى =

الذي فيه الداء»^(١). وهو حديث صحيح، ولا وجه للاعتراض عليه بعد ثبوته في صحيح البخاري، وكون بعض الناس يَقْصُرُ نَظْرَهُ عن معرفة الحكمة في هذا الحديث لا يدل على أن الحديث لا يصح عن النبي ﷺ، وهذه قاعدة ينبغي أن يعرفها كل أحد: أن الرجل إذا قَصُرَ فَهْمُهُ عن حكمة الحُكْمِ الشرعي فليتهم نفسه، ولا يتهم النصوص الشرعية؛ لأنها من لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ.

وهؤلاء الذين طعنوا في هذا الحديث أتوا من قلة ورَعِيهِمْ ومن قلة علمهم، وإلا فقد ثبت طِبًّا أن في الذباب مادة تكون سببًا لبعض البكتيريا، وأن هذه المادة تكون في أحد جناحيه، وفي الجناح الآخر مادة أخرى تقاومها، وعلى هذا فيكون الحديث مطابقًا تمامًا لما شهد له الطَّبُّ. وأيًا كان فإن الواجب على المرء التسليم فيما جاء في كتاب الله، وفيما صح عن رسول الله ﷺ، وأن لا يحاول توهين الأحاديث الواردة عن رسول الله ﷺ بمجرد أن فَهَمَهُ لم يصل إلى معرفة حكمتها، فإن الله -تعالى- يقول: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

(١١٦١) يقول السائل: ما مدى صحة هذين الحديثين: «من لم يكن له شيخٌ فشيخُه شيطانه»^(٢)، و«من لم يكن له شيخٌ يكون مسخرةً للشيطان»^(٣)؟ وهل معنى هذا أنه لا بد للمسلم أن يُقَلِّدَ شيخًا ويصدقه في أقواله وأفعاله؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذان الحديثان باطلان موضوعان، ولا يجوز نسبتهما إلى الرسول ﷺ، وعلى المسلم إذا كان بين قوم اشتهر عندهم هذان الحديثان، عليه أن يُبَيِّنَ للناس بطلانها حتى يجذروا منها. ولا يجب على المسلم

= جناحيه داء وفي الأخرى شفاء، رقم (٣١٤٢).

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الأطعمة، باب في الذباب يقع في الطعام، رقم (٣٨٤٤).

(٢) لم أفق عليه.

(٣) لم أفق عليه.

أن يُقلد أحداً في عباداته ومعاملاته إلا رسول الله ﷺ، ومن اعتقد من الناس أن أحداً سوى الرسول - عليه الصلاة والسلام - يجب تقليده، فإنه أخطأ خطأ عظيماً، وكما قال بعض أهل العلم: يُستتاب، فإن تاب وإلا قتل؛ لأنه لا أحد يجب تقليده إلا رسول الله ﷺ، إذ كُفُّ أحمَد من الناس سوى رسول الله ﷺ فإنه معرض للخطأ، كما أنه يكون موافقاً للصواب.

فهو - أي قائل هذا القول: إنه لا بد للإنسان من شيخ يكون سائراً خلفه - قال قولاً خطأ على إطلاقه، صحيح أن من كان عامياً من الناس لا يعرف ما يقول فإن الله - تعالى - أمره أن يسأل أهل الذكر، كما قال تعالى: ﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣] ولكن هذا لا يلزم منه أن يتخذ شيخاً معيناً يقتدي بأقواله وأفعاله، بحيث لا يدع قوله لقول أحد سواه، وإنما يتبع الإنسان من يغلب على ظنه أنه أقرب إلى الصواب، وأعني بذلك من يغلب على ظنه أنه أقرب إلى الصواب من العلماء الموثوقين بعلمهم ودينهم وأمانتهم، دون الشيوخ المزورين الذين يزعمون للناس أنهم شيوخ طريقة، وأن لهم مكاشفات، وما أشبه هذا مما يُروّجه مشايخ أهل البدع، فإن هؤلاء المشايخ لا يستحقون أن يُتبعوا في شيء من أقوالهم، بل الواجب أن يُبين بطلان أقوالهم وما هم عليه من الضلال، حتى يحذر الناس منهم.

يقول السائل: أعتقد أيضاً أن الأمر لا يقتصر على مجرد تقليدهم، بل قد يتعدى ذلك إلى تقديسهم والتماس الخير والنفعة منهم أيضاً، ودفع الضر عنهم؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا ربما يكون، وإذا كان كذلك فإنه يُحشى أن يُخرَج بهم هذا الاعتقاد إلى الشرك الأكبر.

(١١٦٢) **يقول السائل:** ما معنى حديث: «وجبت محبتي للمتحابين فيّ، والمتزاورين فيّ، والمتبازلين فيّ»^(١)؟

(١) أخرجه مالك (٢/٩٥٣)، رقم (١٧١١)، وأحمد (٥/٢٣٣)، رقم (٢٢٠٨٣)، والطبراني (٢٠/٨٠)، =

فأجاب - رحمه الله تعالى -: والله لا أدري عن صحة هذا الحديث، ولا أستطيع أن أتكلم عن معناه وأنا لا أدري عن صحته، لكن ثبت عن النبي ﷺ «أن سبعة يُظَلُّهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، وذكر منهم: رجلين تحابا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه»^(١).

(١١٦٢) **يقول السائل:** ما صحة هذا الحديث وما معناه: «من قال حين يُمسي وحين يُصبح: اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليّ، وأبوء بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. إن مات من ليلته أو نهاره دخل الجنة»^(٢)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث صحيح، فإن الإنسان ينبغي له أن يقول هذا كل صباح وكل مساء: «اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك» هذه الجملة «اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت» فيها الإقرار بالربوبية والألوهية، بالربوبية حين قال: «اللهم أنت ربي»، والألوهية حين قال: «لا إله إلا أنت».

«خلقتني وأنا عبدك» فيه الاعتراف التام بأن الفضل لله - عز وجل - في إيجاد العبد؛ لأنه هو الذي خلقه وأوجده من العدم، وفيه الدُّلُّ الكامل لله - عز وجل - في قوله: «وأنا عبدك»، والعبد يجب عليه أن يَدُلَّ لسيدته، وأن يقوم بطاعته، وأن لا يخالف أمره.

«وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت» يعني: أنا على عهدك في القيام

= رقم (١٥٠)، والحاكم (١٨٦/٤)، رقم (٧٣١٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين. وابن حبان (٣٣٥/٢)، رقم (٥٧٥) وقال المنذري (٢٤٨/٣): رواه مالك بإسناد صحيح.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

بطاعتك، وعلى وعدك في التصديق به، فإن الله -تعالى- وعد من قام بعهد الله أن يَفِيَّ له -جل وعلا- بعهده. وقوله: «ما استطعت» أي: بقدر استطاعتي، ففيه اعتراف ببذل الوسع والطاقة في طاعة الله -عز وجل-.

«أعوذ بك من شر ما صنعت» يعني: أعوذ بك من شر ما صنعت، يعني: نفسه، فإن الإنسان يصنع السوء فتكون له عاقبة وخيمة فيقول: «أعوذ بك من شر ما صنعت».

«أبوء لك بنعمتك عليّ» يعني: أعتز بنعمتك عليّ وإفضالك عليّ في أمور الدين وأمور الدنيا.

«وأبوء بذنبي» أعتز به، والاعتراف بالذنوب لله -تعالى- من أسباب المغفرة.

«وأبوء بذنبي فاغفر لي» مغفرةٌ من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم.

(١١٦٤) تقول السائلة أ: سمعت بأن من يقول قبل أذان المغرب: «اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أبوء لك بنعمتك عليّ وأبوء بذنبي، فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. من قالها من ليلته دخل الجنة»^(١)، فهل هذا الحديث صحيح؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، هذا الحديث صحيح، وهو سيد الاستغفار، ويقال صباحًا ويقال مساءً، فينبغي للإنسان أن يحفظه أو يجعله في ورقة يكتبها، ويقوله في الصباح وفي المساء.

(١) تقدم تحريجه.

(١١٦٥) **يقول السائل:** هل هذا الحديث وارد، وهو أن النبي ﷺ قال لأبي بكر رضي الله عنه: «الشرك أخفى من دبيب النمل، وسأدلك على شيء إذا فعلته أذهب الله عنك صغار الشرك، تقول: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم. تقول ذلك ثلاث مرات»^(١). أرجو من فضيلتك توضيح معنى الحديث، وهل هو صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى: لا أعرف هذا الحديث، أما معنى الحديث: فإن الإنسان يستعيز بالله - عز وجل - أن يشرك بالله وهو يعلم، وأن يستغفر الله لما لا يعلم أنه شرك؛ لأن الإنسان قد يقع في الشرك وهو لا يدري، فيستغفر الله - تعالى - من شركٍ لم يَعْلَمْ به.

(١١٦٦) **يقول السائل:** ما صحة هذا الحديث: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً»^(٢)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى: هذا الحديث فيه مقال؛ لأن من أهل العلم من صَعَّفَه، ومنهم من حَسَّنَه، وأظن بعض العلماء أيضًا صَحَّحَه. فإذا عمل به الإنسان رجاء الثواب فإنه يُرجى له الحصول على الثواب، ولكن هذا لا يدل على أن هذه الصلاة راتبة، ولهذا ليس للعصر راتبة لا قبلها ولا بعدها، لكن إذا صلى الإنسان فإنه يكون - إن صح الحديث - نائلاً لهذا الدعاء من رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه هناد في الزهد (٢/٤٣٤، رقم ٨٤٩)، والحكيم (٤/١٤٢)، وأبو يعلى (١/٦٠، رقم ٥٨).
 (٢) أخرجه أبو داود: كتاب التطوع، باب الصلاة قبل العصر، رقم (١٢٧١)، والترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في الأربع قبل العصر، رقم (٤٣٠) وقال: غريب حسن.

(١١٦٧) يقول السائل: في بعض الشوارع نقرأ عبارات: «النظافة من الإيمان»^(١)، و«أكرموا عَمَّتِكُمُ النخلة»^(٢). ويقولون تحت ذلك: حديثٌ شريف. ما صحة ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا ليس بصحيح، النخلة ليست عَمَّةً لنا، ولا أظنها عَمَّةً لبقية الأشجار أيضًا.

وأما «النظافة من الإيمان» فهذا ليس بحديث، لكن معناه صحيح، فإن الدين الإسلامي يدعو إلى النظافة، ولهذا جاء بتقليم الأظفار، وبتف الآباط، وحلق العانة، وقص الشوارب، والاعتسال كل أسبوع، حتى إن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «غُسِّلَ الجمعة واجب على كل مُحْتَلِمٍ»^(٣).

فأوجب - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - غُسْلَ الجمعة على كل إنسانٍ بالغ، وهذا من النظافة، وَوَقَّتَ لأخذ الأظفار والشارب والعانة والإبط، وَوَقَّتَ أربعين يومًا، يعني: أنها لا تُتْرَكُ فوق أربعين يومًا، فلا تُتْرَكُ الأظفار ولا الإبط ولا العانة ولا الشارب فوق أربعين يومًا؛ لأن النبي ﷺ وَوَقَّتَ لأتمته أن لا تُتْرَكُ فوق أربعين يومًا.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ٢١٥، رقم ٧٣١١) بلفظ: «تخللوا فإنه نظافة، والنظافة تدعو إلى الإيمان، والإيمان مع صاحبه في الجنة». وأورده القاري في الموضوعات الكبرى (ص ٩١، رقم ٣٤٣) وقال: سنده ضعيف جدًا.

(٢) أخرجه أبو يعلى (١/ ٣٥٣، رقم ٤٥٥)، وابن عدي (٦/ ٤٣١)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٢٣)، وابن عساكر (٧/ ٣٨٢)، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٩٠، رقم ٣٨٥).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب صفة الصلاة، باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور وحضورهم الجماعة والعديد والجناز وصفوفهم، رقم (٨٢٠)، ومسلم: كتاب الجمعة، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما أمروا به، رقم (٨٤٦).

(١١٦٨) يقول السائل م. ك. س: ما مدى صحة هذين الحديثين: الحديث الأول: «النظافة من الإيمان»^(١). والحديث الآخر: «من أخذ الأجرة حاسبه الله بالعمل»^(٢)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما الحديث الثاني فلا أعلم له أصلاً، وإذا كان الإنسان لا يعلم للحديث أصلاً عن رسول الله ﷺ فإنه لا يجوز أن ينسبه إليه حتى يتيقن.

وأما الحديث الأول: «النظافة من الإيمان» فإن هذا الحديث ضعيف لا يصح عن النبي ﷺ وإن كان مشهوراً عند الناس، ولكن لا شك أن الدين الإسلامي يأمر بكل ما فيه الخير والمصلحة للإنسان، ومن ذلك النظافة، فإن النظافة في البدن والملبس والمسكن من الأمور المحمودة عُرْفًا التي لا تنافي الشرع، وما كان محموداً عُرْفًا ولا ينافي الشرع فإنه من الأمور المطلوبة التي ينبغي للإنسان أن يتَّصف بها، بل إن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال في يوم الجمعة: «لو تَطَهَّرْتُمْ ليومكم هذا»^(٣).

والاغتسال للجمعة لا شك أنه نوع من النظافة؛ لأن الجمعة يَحْضُلُ بها اجتماع الناس كثيرًا في مكان واحد، ويحصل لهم من العرق ما قد تكون فيه رائحة كريهة، ولا سيما في أيام الصيف، وقبل أن توجد هذه المكيَّات التي تمنع من شدة الحرارة. على كل حال النظافة أمر محمود شرعًا وعُرْفًا، وأما إضافة هذا الحديث إلى رسول الله ﷺ فإنه حديث ضعيف، لا يضاف إلى رسول الله ﷺ.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من أين تؤتى الجمعة وعلى من تجب، رقم (٨٦٠)، ومسلم: كتاب الجمعة، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبين ما أمروا به، رقم

(١١٦٩) يقول السائل: أسأل عن هذا الحديث: «النظافة من الإيمان»^(١)،

هل هو حديث أم أثر؟ وجهونا بهذا مأجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث لا أدري هل هو حديث مرفوع

أم أثر أو كلام لبعض العلماء، ولكن لا شك أن الدين الإسلامي يدعو إلى النظافة، ولهذا قال النبي ﷺ: «الفِطْرَةُ خَمْسٌ - أو قال: خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ -: الخِتَانُ، وَالاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَنْفِ الأَبَاطِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ»^(٢). وأمر بالاغتسال كل أسبوع، كل يوم جمعة، حتى إنه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أوجب ذلك، فقال - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «غُسِّلَ الجمعة واجب على كل مُحْتَلِمٍ»^(٣).

(١١٧٠) يقول السائل: هل هذا حديث: «حُبُّ الدنْيَا رَأْسُ

كُلِّ خَطِيئَةٍ»^(٤)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا حديثٌ موضوعٌ ليس بصحيح، وحب

الدنيا إذا كان يريد أن يستعين به على طاعة الله فليس خطيئة، وإن كان يريد الدنيا ويؤثرها على الآخرة فقد خاب، قال - تعالى -: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٦-١٧] وقال الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ، وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب قص الشارب، رقم (٥٥٥٠)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، رقم (٢٥٧).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٨/٧)، رقم (١٠٥٠١) وأورده الصغاني في الموضوعات (٢/١).

(١١٧١) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «من صلى علي حين يصبح

عشرًا وحين يمسي عشرًا أدركته شفاعتي يوم القيامة»^(١)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا أدري عن صحته.

(١١٧٢) يقول السائل ع. ح. م: ما مدى صحة هذا الحديث، وهو أن

أسماء رضي الله عنها دخلت على النبي ﷺ وهي ترتدي ملابس خفيفة، فأشاح عنها

بوجهه وقال لها رسول الله ﷺ: «يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المَحِيض يجب أن

لا يظهر منها إلا الوجه والكفان»^(٢)، أو كما قال ﷺ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث ضعيف، سنده منقطع، وفيه

رواةٌ فيهم نظر، ثم هو منكر المتن؛ إذ كيف يليق بأسماء رضي الله عنها أن تدخل على

النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وعليها ثيابٌ رقاق؟! إن النبي

-صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أَجَلٌ وأكرم من أن تدخل عليه امرأةٌ عليها

ثيابٌ رقاق يقتضي أن يَصْرِفَ النبي ﷺ وجهه عنها، فهو مُنْكَرُ المتن، ضعيف

السند، لا يُعَوَّلُ عليه، وقد بيَّنا ذلك في رسالةٍ لنا اسمُها (رسالة الحجاب)، هي

صغيرة الحجم لكنها كبيرة المعنى، فمن أحب أن يقرأها ففيها فائدةٌ وخيرٌ إن

شاء الله تعالى.

(١١٧٣) يقول السائل: نحن مجموعة من الشباب نقوم بصيد نوع من

أنواع الطيور يقال له (القَطَا) ليلاً، واغْتَرَضْنَا بعض الإخوان وقالوا: إن صيد

الطيور في أوكارها ليلاً محرم، مستدلين بحديث: «لا تأتوا الطيور في أوكارها

ليلاً»^(٣). فما حكم صيد الطيور في أوكارها ليلاً؟ وما مدى صحة

هذا الحديث؟

(١) أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد (١٠/١٢٠).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، رقم (٤١٠٤).

(٣) أخرجه الطبراني (٣/١٣١)، رقم (٢٨٩٦).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث لا يصح عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، والصيد جائز ليلاً ونهاراً، إلا أنه في الليل على خطر؛ لأن الإنسان قد يتجشَّم شجرة تؤذيه، أو حفرة يقع فيها؛ لشفقته على إدراك الصيد. أما من حيث الصيد نفسه فإنه حلال ليلاً ونهاراً، قال الله - تعالى -:
﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة: ٢٩] ولم يُقَيّد زمنًا دون زمن.

(١١٧٤) **يقول السائل ن. م:** في الحديث: «لعن الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - راكب الفلاة وحده»^(١). نرجو من فضيلتكم توضيح معنى هذا الحديث، وهل هو صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إنه قد ورد النهي عن سفر الإنسان وحده؛ لأنه يتعرض للخطر والبلاء، فقد يُهجم عليه ولا يجد من يساعده، وقد يمرض فيحتاج إلى مُمرض، وقد يموت فيحتاج إلى من يقوم بتغسيله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه؛ فلذلك نهى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - عن سفر الرجل وحده، لكن في عصرنا الحاضر إذا ركب الإنسان سيارته وحده ومشى مسافراً في طريق مسلوكة - كطريق المدينة مكة مثلاً - فإن النهي لا يشملها، وذلك لأن هذه الطرق أصبحت - والحمد لله - وكأن الإنسان في المدينة لا يزال يشاهد السيارات ذاهبة وراجعة، فكأنه في المدينة، فلا يشمل النهي عن السفر وحده. أما الحديث: «أن الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لعن راكب الفلاة وحده» فلا أدري عن صحته.

(١١٧٥) **يقول السائل:** ما صحة هذا الحديث: «الدعاء مُخَّ العبادَة»^(٢)؟

(١) أخرجه أحمد (٢٨٧/٢، رقم ٧٨٤٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/١٧٩، رقم ٤٧٢٨).

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب الدعوات، باب فضل الدعاء، رقم (٣٣٧١).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، بهذا اللفظ ليس بصحيح، الصحيح: «الدعاء هو العبادة»^(١)، ويدل لذلك قوله -تبارك وتعالى-: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠]. فقال: ﴿ ادْعُونِي ﴾ ثم قال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي ﴾ وهذا يدل على أن الدعاء عبادة. ولا شك أنه عبادة من الناحية النظرية، فإن الإنسان إذا دعا ربه فقد بنى دعاءه على أمرين:

الأمر الأول: شدة حاجته إلى الله -عز وجل- وافتقاره إليه، وأنه لا ملجأ له إلا ربه -تبارك وتعالى-.

والأمر الثاني: تعظيمه لله -عز وجل-، وإيمانه بأنه -تعالى- قادر على استجابته، وأنه -سبحانه وتعالى- عالم بدعائه، وأنه سامع لدعائه، وهذا عبادة. فأكثر -أخي المسلم- من دعاء الله -عز وجل-، لعلك تصادف ساعة إجابة فيحصل لك مطلوبك، وإذا لم يحصل مطلوب الإنسان فهو على خير لن يجيب أبداً:

أولاً: الدعاء عبادة يثاب عليه.

ثانياً: أن الله -تعالى- إما أن يستجيب له ما دعا به، وإما أن يصرف عنه من السوء ما كان متوقعاً، وإما أن يدخر ذلك له عند الله -عز وجل- يوم القيامة، فهو لن يجيب أبداً، بخلاف سائل المخلوق الذي يسأل المخلوق، يستهجنه المخلوق، كما قال الشاعر^(٢):

لا تَسْأَلَنَّ بَنِيَّ آدَمَ حَاجَةً وَسَلِ الَّذِي أَبُوهُ لَا تُحِبُّ
فإنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ إنْ تَرَكْتَ سُؤْأَهُ وَبَنِيَّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الوتر، باب الدعاء، رقم (١٤٧٩)، والترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب سورة البقرة، رقم (٢٩٦٩) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، رقم (٣٨٢٨).

(٢) ذكره المناوي في فيض القدير (١/٥٥٦) دون نسبة للمقاتل.

يَسْتَهْجِنِكَ، وربما يعطيك، وربما لا يعطيك، وإذا لم يعطك ربما ينتهرك، وربما يُصَعِّرُ خَدَّهُ لَكَ، لكن الرب -عز وجل- إذا سألته أحبك وأثابك وأجاب مطلوبك، أو صرف عنك ما هو أعظم، أو أَدَخَرَهُ لَكَ يوم القيامة. فعليك بسؤال الله في كل شيء، والاستعانة بالله -تعالى- في كل شيء، وقل: «اللهم بفضلِكَ أَغْنِنِي عَمَّنْ سِوَاكَ»^(١).

(١١٧٦) يقول السائل: ما حكم قول: «اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً، فإنك تجعل الحزن إذا شئت سهلاً»^(٢)؟ وهل هو حديث؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا كلام مسجوع معناه صحيح، لكن لا حاجة إليه، يكفي عنه أن يقول القائل: اللهم يَسِّرْنَا لِلْيُسْرَى، وَجَبِّنَا الْعُسْرَى، واغفر لنا في الآخرة والأولى. ومن المعلوم أن الله -عز وجل- قادرٌ على أن يجعل السَّهْلَ صَعْبًا والصَّعْبَ سهلاً؛ لأنه على كل شيء قدير.

فهذه المناسبة أنصح إخواني الحريصين على الدعاء في الصلاة وفي أوقات الدعاء، مثل الدعاء بين الأذان والإقامة، وفي الدعاء في عرفة، وفي الدعاء في مزدلفة، أن يحرصوا أتم الحرص على الدعاء بما جاءت به السنة؛ لأن الداعي بذلك أعلم الخلق بما يليق وبما ينفع من الدعاء، فليَتَحَرَّوا الأُدْعِيَةَ التي دعا بها النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، في الأحاديث الصحيحة أيضاً؛ لأن هناك أحاديث ضعيفة فيها أدعية غير صحيحة، ويا حَبَدًا لو أن إخواني طلبوا العلم كتبوا ما تيسر من الأدعية الصحيحة الواردة عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، إما مُطْلَقَةً، وإما مُقَيَّدَةً في الصلاة أو في وقوف عرفة أو في الطواف أو في السعي، لو فعلوا ذلك لحصل خير كثير في حفظ هذه السنن،

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الدعوات، رقم (٣٥٦٣) وقال: حسن غريب.

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٥٥/٣، رقم ٩٧٤) وابن السني (٣٥١)، والديلمي (٤٩٥/١، رقم ٢٠١٩)

والضياء في المختارة (٦٢/٥، رقم ١٦٨٤).

والبعد عن الأدعية الكثيرة المسجوعة التي لا خير فيها، بل ربما تشتمل على أمور تُحِلُّ بالعقيدة.

(١١٧٧) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «إذا خرجت من منزلك فصلّ ركعتين تمنعانك من مخرج السوء، وإذا دخلت إلى منزلك فصلّ ركعتين تمنعانك مدخل السوء»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث غير صحيح ولا يُعمل به، لكن الإنسان مأمور إذا دخل بيته أن يتسوك أول ما يدخل، ثم يُسَلِّم على أهله؛ «لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان أول ما يبدأ به إذا دخل بيته أن يتسوك»^(٢)، ثم يسلم على أهله.

وقد قال الله - تعالى -: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١] فَحَثَّ اللَّهُ - تعالى - على أن يكون لنا أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ومن التَّأَسَّى به أن نبدأ إذا دخلنا بيوتنا بالسواك.

(١١٧٨) يقول السائل: ما معنى هذا الحديث: «إذا خرج أحدكم من بيته فليقل: باسم الله لا حول ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله توكلت على الله، حسبي الله ونعم الوكيل»^(٣) وهل هو صحيح؟

الشيخ: لا أعلم هذا الحديث واردًا عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١/٣٥٧، رقم ٧٤٦)، والبيهقي في شعب الإيثار (٣/١٢٤)، رقم ٣٠٧٨، والدليمي (١/٢٨٠ رقم ١٠٩٦).
 (٢) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب السواك، رقم (٢٥٣).
 (٣) أخرجه الطبراني (٢٢/٣٩٦، رقم ٩٨٤).

(١١٧٩) يقول السائل: هل هناك دعاء مُعَيَّن ماثور لمن رَكِبَتْهُ الدُّيُونُ حَتَّى

تُقْضَى عَنْهُ؟

فَأْجَابَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: لا أعلم في ذلك حديثًا خاصًّا، لكن الإنسان يدعو الله - عز وجل - فيقول: «اللهم اقض عني الدين، وأغنني من الفقر»^(١)، ويُلجَّح على ربه - سبحانه وتعالى -، فإن الله يحب الْمُلِحِّينَ في الدعاء.

(١١٨٠) يقول السائل م. ن: أسأل عن هذا الدعاء هل هو وارد: «اللهم يا

من لا تراه العيون، ولا يصفه الواصفون»^(٢)؟

فَأْجَابَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: لا، هذا غلط، هذا غلط عظيم؛ لأنه إذا قال: اللهم يا من لا تراه العيون، وأطلق، صار في هذا إنكار لرؤية الله - تعالى - في الآخرة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة عيانًا بأبصارهم، «كما يرون الشمس صَحْوًا ليس دونها سحب، وكما يرون القمر ليلة البدر»^(٣).

وقد أنكروا قوم رؤية الله - عز وجل - وقالوا: إن الله لا يُرَى لا في الدنيا ولا في الآخرة، وذلك بناءً على عقولهم التي يعتمدون في إثبات الصفات لله - عز وجل - ونفيها عنه عليها - أي: على عقولهم - وهذا خطأ عظيم أن يُحْكَمَ الإنسان عقله في أمر من أمور الغيب؛ لأن أمور الغيب لا يمكن إدراكها إلا بمشاهدتها، أو مشاهدة نظيرها، أو خَبَرَ الصادق عنها، فتجدهم ينكرون رؤية الله، ويُحَرِّفُونَ كلام الله ورسوله بناءً على عقيدتهم المبنية على العقل الفاسد؛ لأن حقيقة تحكيم العقل أن يُسَلَّمَ الإنسان لما أخبر الله به ورسوله

(١) أخرجه الترمذي: كتاب، رقم (٣٤٨١) وقال: حسن غريب. وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب دعاء

رسول الله ﷺ، رقم (٣٨٣١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٧٢/٩)، رقم (٩٤٤٨).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب صفة الصلاة، باب فضل السجود، رقم (٧٧٣)، ومسلم: كتاب الإيمان،

باب معرفة طريق الرؤية، رقم (١٨٢).

تسليماً تاماً، فإن هذا مقتضى العقل ومقتضى الإيمان، قال الله -تعالى-: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وهؤلاء المنكرون لرؤية الله -تعالى- في الآخرة لم يُسلموا تسليماً، بل أنكروا ذلك وقالوا: لا يمكن. فقيل لهم: سبحان الله! النصوص واضحة في هذا، في القرآن الكريم قال الله -تعالى-: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] ناضرة أي: حسنة. ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ أي: تنظر إلى الله -عز وجل-. وإضافة النظر إلى الوجوه يعني أنه بالعين؛ لأن أداة النظر في الوجه هي العين، فحرّفوا الكلم عن مواضعه وقالوا: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ أي: إلى ثواب ربها ناظرة، وهذا تحريف، زادوا في الآية كلمة كما زادت بنو إسرائيل حرفاً، حين قيل لهم: قولوا: حطة، فقالوا: حنطة. وقيل لهم: إن الله -سبحانه وتعالى- يقول: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] وهذه الآية تدل على ثبوت أصل الرؤية؛ لأن معنى لا تدركه أي: تراه ولا تدركه؛ لأنه أعظم من أن يحيط به شيء من مخلوقاته.

والعجب أنهم يستدلون بهذه الآية على نفي الرؤية، وهي حجة عليهم. وقيل لهم: إن موسى -عليه الصلاة والسلام- قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] ولو كانت الرؤية ممتنعة على الله -عز وجل- لكانت غير لائقة به، وموسى أحد الرسل أولي العزم لا يمكن أن يسأل الله ما لا يليق به أبداً، مستحيل. قالوا: إن الله قال له: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]. نعم قال: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ يعني: في الدنيا لن تثبت لرؤيتي، ولهذا ضرب الله له مثلاً فقال: ﴿أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي فَلَمَّا بَلَغَ لِمَجْلَىٰ رَبِّهِ لِّلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣] اندك الجبل، ساوى الأرض، حيثئذ خر موسى صعقاً مما رأى، فيكون بهذه الآية التي استدلوها بها على نفي الرؤية دليل عليهم -والحمد لله-.

وقيل لهم: إن الله - تعالى - يقول في الفُجَّارِ: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] وجعل هذا عقاباً عليهم، ولو كان الأبرار لا يرونه لاستوى في هذا الحكم الفجار والأبرار، ولهذا قال الإمام الشافعي رحمته الله: «إن الله لم يُحْجَب هؤلاء عنه في حال الغضب إلا وقد أذن للأبرار أن يروه في حال الرضا». أو كلمة نحوها، وهذا استدلال جيد.

وقيل لهم: إن الله - تبارك وتعالى - قال: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] وقد فسّر أعلم الخلق بكلام الله، وأنصح الخلق لعباد الله، وأفصح الخلق فيما يقول رحمته الله قال: «إن الزيادة هي النظر إلى وجه الله»^(١).

وقيل لهم: إن الله - تعالى - قال: ﴿هُم مَّآيَسَاءُ مَن فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥]، وقد فسّر المزيد بأنه النظر إلى وجه الله، كما فسّر به النبي رحمته الله الزيادة. وقيل لهم: إن الله - تعالى - قال: ﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٢٤﴾ عَلَىٰ الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ﴾ [المطففين: ٣٤-٣٥] وحذف المفعول ليُعمَّ كل نظرة يستمتعون بها ويتلذذون بها، وأجلُّها رؤية الله - عز وجل -، فهم ينظرون الرب - عز وجل -، وينظرون ما أعد الله لهم من النعيم، وينظرون الكفار الذين كانوا في الدنيا يضحكون بهم وإذا مروا بهم يتغامزون.

وقيل لهم: إن النبي رحمته الله وهو أعلم الخلق بالله، وأنصحهم لعباد الله، وأفصحهم في المقال، وأسدهم في القول - قال: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تُضامون في رؤيته، فإذا استطعتم أن لا تُغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فافعلوا»^(٢).

وأخبر «أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة عياناً بأبصارهم، كما يرون الشمس صحواً ليس دونها سحاب».

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى، رقم (١٨١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، رقم (٥٢٩)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، رقم (٦٣٣).

فانظر إلى هذا التثبيت والتقرير والتوكيد لرؤية الله - عز وجل - بضرب هذه الأمثلة التي لا يشك فيها أحد: الشمس في حال الصحو ليس معها سحاب لا يشك أحد في رؤيتها، والقمر ليلة البدر لا أحد يحتجب عنه رؤيته، كلُّ يراها، ولهذا أجمع الصحابة رضي الله عنهم وأئمة الأمة على ثبوت رؤية الله - عز وجل - في الآخرة، لم يرد عن أحد منهم أنه نفى ذلك أبداً، وأدنى ما يقال لهؤلاء: اتوا إلينا لنجلس في أحد المساجد، ولندعو الله - عز وجل - فنقول: اللهم من أنكر رؤيتك في الآخرة فأحرّمه منها يا رب العالمين.

لا أظن أن يثبت لهم قدّم على ذلك أبداً، لن يصبروا أن يأتوا ويدعوا الله - عز وجل - بهذا الدعاء، مما يدل على أن إيمانهم بانتفاء الرؤية ليس إيماناً عن يقين. والخلاصة أن رؤية الله - سبحانه وتعالى - ثابتة بالقرآن والسنة وإجماع السلف، ونسأل الله - تعالى - لمن أنكرها أن يهديهم إلى الحق، حتى يلقوا الله - عز وجل - وهم مؤمنون بكتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ومتبعون للصحابة رضي الله عنهم في هذه المسألة البيّنة الواضحة.

(١١٨١) يقول السائل: هل كان الرسول صلى الله عليه وسلم يُحْيِي ليلتي العيدين بالقيام أو

قراءة القرآن؟ وهل يوجد حديث للترغيب في قيام هاتين الليلتين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: فيها أحاديث ضعيفة في فضل إحيائها^(١)، وأما من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يكن يفعل ذلك، لم يكن يُحْيِي الليل، وما قام الليل كله إلا في ليالي العشر الأخيرة من رمضان رجاءً لليلة القدر، فإنه «كان عليه الصلاة والسلام - إذا دخل العشر أحيأ الليل كله»^(٢).

(١) مما ورد في ذلك ما أخرجه ابن ماجه: كتاب الصيام، باب فيمن قام في ليلتي العيدين، رقم (١٧٨٢).
 (٢) أخرجه البخاري: كتاب صلاة التراويح، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان، رقم (١٩٢٠)،
 ومسلم: كتاب الاعتكاف، باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان، رقم (١١٧٤).

(١١٨٢) **يقول السائل:** هل من أجر لمن يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة، وأنه يُوقَى من فتنة القبر، كما جاء في الحديث^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا أعلم في هذا حديثاً صحيحاً، والإنسان موته ليس باختياره، فإذا مات يوم الجمعة فليس من كسبه، أو يوم الاثنين فليس من كسبه، قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤] فالإنسان يجهل بأي أرض يموت، هل في بلده أو في بلد آخر؟ هل هو داخل مملكته أو خارج مملكته؟

كذلك أيضاً لا يدري متى يموت؛ لأن علم الموت كعلم الساعة، مجهول، هو عند الله -تعالى- وحده، فإذا كان كذلك فهات الإنسان في أي يوم، فإن موته في أي يوم -الجمعة أو الاثنين أو الخميس أو غيره- ليس من كسبه حتى يثاب عليه، لكن إن ثبت عن النبي ﷺ في ذلك حديث فالواجب الإيثار به والتسليم له.

(١١٨٣) **يقول السائل م. س.:** ما صحة هذا الحديث: «إن لله في كل يوم وليلة مائة وعشرين رحمة تنزل على هذا البيت: ستون للطائفين، وأربعون للمصلين، وعشرون للناظرين إليها»^(٢) أي: إلى الكعبة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا لا يصح عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، والنظر إلى الكعبة ليس بعبادة، بل النظر إلى الكعبة إن قصد الإنسان بذلك أن يتأمل هذا البناء المعظم الذي فرض الله على عباده أن يحجوا

(١) الحديث أخرجه أحمد (١٦٩/٢)، رقم (٦٥٨٢)، والترمذي: كتاب الجنائز، باب من مات يوم الجمعة، رقم (١٠٧٤).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٤/٣)، رقم (٤٠٥١) وقال: رواه يوسف بن السفر وهو ضعيف.

إليه، وازداد بهذا التفكير إيماناً، صار مطلوباً من هذه الناحية، وأما مجرد النظر فليس بعبادة، وبهذا يتبين ضعف قول من يقول: إن المصلي يُسن له إذا كان يشاهد الكعبة أن ينظر إليها دون أن ينظر إلى موضع سجوده، فإن هذا القول ضعيف؛ لأنه ليس عليه دليل، ولأن الناظر إلى الكعبة والناس يطوفون حولها لا بد أن ينشغل قلبه، والسنة للمصلي أن ينظر إلى موضع سجوده، إلا في حال التشهد فإنه ينظر إلى موضع إشارته، أي إلى إصبعه وهو يشير بها، وكذلك الجلوس بين السجدين، فإنه يشير بإصبعه عند الدعاء فينظر إليه.

(١١٨٤) يقول السائل م. ح: هل الأذان في أذن المولود والإقامة في أذنه الأخرى سنة أم لا؟ وما صحة الأحاديث في هذا الأمر؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما حديث الإقامة في اليسرى فإنه ضعيف^(١)، وأما حديث الأذان في أذنه اليمنى فلا بأس به^(٢)، على أن فيه مقالاً أيضاً. ولكن هذا يكون حين الولادة مباشرة، قال العلماء: والحكمة في ذلك أن يكون أول ما يسمعه الأذان الذي هو النداء إلى الصلاة والصلاح، وفيه تعظيم الله وتوحيده، والشهادة لنبية ﷺ بالرسالة.

(١١٨٥) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «من صلى عليّ يوم الجمعة ثمانين مرة غُفرت ذنوبه»^(٣)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ليس بصحيح.

(١) أخرجه أبو يعلى (١٢/١٥٠، رقم ٦٧٨٠)، وابن عساكر (٥٧/٢٨٠)، والبيهقي في شعب الإيوان

(٢/٣٩٠، رقم ٨٦١٩)، والديلمي (٣/٦٣٢، رقم ٥٩٨٢).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه، رقم (٥١٠٥)، والترمذي:

كتاب الأضاحي، باب الأذان في أذن المولود، رقم (١٥١٤) وقال: حسن صحيح.

(٣) أخرجه الدارقطني في الأفراد كما في الجامع الكبير، والديلمي (٢/٤٠٨، رقم ٣٨١٤).

(١١٨٦) **يقول السائل:** قولهم: «اللهم لك صُمت، وعلى رزقك أفطرت»^(١)، هل ورد فيه حديث؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا وَرَدَ أيضًا، لكنه أُعِلَّ بالإرسال؛ لأنه عن أحد التابعين عن النبي ﷺ، وهو مُعَاذُ بن زُهْرَةَ، وهو تابعي، فالحديث مرسل. وعند علماء الحديث أنه إذا كان الحديث مرسلًا - يعني رفعه التابعي أو الصحابي الذي لم يسمع من الرسول ﷺ فإنه يكون منقطعًا، فلا يُحْكَمُ بصحته حتى يُعْلَمَ من الوساطة بين هذا الرجل وبين النبي ﷺ.

(١١٨٧) **تقول السائلة ل. غ:** أسأل عن هذا الحديث: عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ أَلْفِ مَرَّةٍ لَمْ يَمِتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ»^(٢). فهل هذا الحديث صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ليس بصحيح، ولكن لا شك أن الإكثار من الصلاة على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - خير للمرء، فإن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أخبر «أن من صلى عليه مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرًا»^(٣).

فأكثر من ذكر الله، وأكثر من الصلاة على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، فإن ذلك خير، قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ أَلْتِيلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١١٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١].

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصيام، باب القول عند الإفطار، رقم (٢٣٥٨) وضعفه الألباني.

(٢) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين (رقم ٤٨٢) وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (رقم ١٩).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، رقم (٤٠٨).

(١١٨٨) يقول السائل أ. ع: سمعت حديثاً ينص على «أن الصلاة لا بد وأن يقابلها متعة من الفرد وسعادة، فإن لم يكن كذلك فإن أبواب السماء تغلق لتلك الصلاة»^(١)، فهل هذا صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث ليس بصحيح، لكنه لا شك أن الإنسان الذي تكون صلاته متعة له وقُرَّة عين له، فإن له حظاً كبيراً مما كان عليه النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -؛ لأنه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النَّسَاءُ وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(٢).

فإذا دخل الإنسان في صلاته، واعتقد أنه يناجي ربه، وأن حياته في الحقيقة هي ما أمضاه في طاعة الله، وأن هذا هو عمره الحقيقي، فإنه لا شك أن الصلاة ستكون قرة عينه وراحة نفسه، وأنه سيألفها، وإذا سلّم منها انتظرها مرة أخرى، وأنه يجد بعد ذلك نوراً وسعادة وانتهاءً عن المنكر والفحشاء، كما قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿ أَتْلُ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقْرَأَ الصَّلَاةَ ۚ إِنَّكَ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ۗ ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

أما مَنْ قَرَطَ فِيهَا وَأَضَاعَهَا وَثَقَّلَتْ عَلَيْهِ، وكان من حين ابتدائه بها إلى أن ينتهي وقلبه يفكر ويدور يميناً وشمالاً، فإن الصلاة ستكون شاقّة عليه، وسوف يخرج منها كخروج الهارب من السَّبُع، ولا يرى أنه اغتنم هذا الوقت الذي كان يصلّي فيه، وأنه هو عمره الحقيقي. ولهذا أقول: إنه ينبغي للإنسان إذا قام إلى الصلاة أن يستشعر عظمة من قام بين يديه، وأن يؤمن إيماناً كاملاً

(١) لعل المقصود ما أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١/١٧٧، رقم ٣٥٠)، والعقيلي (١/١٢٠) ترجمة ١٤٥ أحوص بن حكيم)، والطبراني في مسند الشاميين (١/٢٣٩، رقم ٤٢٧)، والبيهقي في شعب الإيثار (٣/١٤٣، رقم ٣١٤٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٢٨، رقم ١٢٣١٥)، والنسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم (٣٩٣٩).

بأنه -تبارك وتعالى- يعلم ما توسوس به نفسه، وأن يحرص غاية الحرص أن يَجْمَعَ قلبه على ما يقول ويفعل في صلاته، وألا يذهب يَجُول يمينًا وشمالًا، وإذا حَدَّث له ذلك فهنا الدواء الناجع الذي وصفه النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- لرجل من أصحابه، شكَا إليه أنه إذا دخل في الصلاة يوسوس -يعني يفكر يمينًا وشمالًا- «فأمره النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إذا وجد ذلك أن يَتَّقِلَ عن يساره ثلاثًا، ويستعيد بالله من الشيطان الرجيم. قال الرجل: ففعلت ذلك فأذهب الله عني ما أجد»^(١). نسأل الله أن يعيننا جميعًا على ذكره وشكره وحسن عبادته.

(١١٨٩) يقول السائل: سمعت حديثًا شريفًا: «أن الشهداء خمسة، وذكر منهم المَبْطُون»^(٢). فَمَنْ هم الباقون إن كان الحديث صحيحًا؟ وما معنى المَبْطُون؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث صحيح، رواه البخاري ومسلم وغيرهما. والباقون هم: «المَطْعُون، والغَرِيق، وصاحب الهَدْم، والشهيد في سبيل الله». ولكن هذه الشهادة تختلف أحكامها في الدنيا: فإن الشهيد في سبيل الله لا يُغَسَّل ولا يُكفَّن ولا يُصَلَّى عليه، وإنما يُدْفَن في ثيابه التي استشهد فيها، بخلاف هؤلاء الأربعة، يعني يجب تغسيلهم وتكفينهم والصلاة عليهم. والمبطنون: هو الذي أصيب بداء البطن، بمعنى أنه يكون فيه إسهال أو وجع في بطنه، ومنه ما يسمى بالزائدة إذا انفجرت وما أشبه ذلك، فكل أدواء البطن التي تكون سببًا للموت فإنها داخلة في قوله ﷺ: «المبطنون»، لا سيما التي يكون الموت فيها مُحَقَّقًا عاجلاً.

(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة، رقم (٢٢٠٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجماعة والإمامة، باب فضل التهجير إلى الظهر، رقم (٦٢٤)، ومسلم:

كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء، رقم (١٩١٤).

(١١٩٠) تقول السائلة أ. ع: هل هذا الكلام من الحديث النبوي: « أَبْغَضَ بَغِيضِكَ هَوْنًا مَا، عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبِكَ يَوْمًا مَا، وَأَحْبَبَ حَبِيبِكَ هَوْنًا مَا، عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضِكَ يَوْمًا مَا »^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا رُوي حديثًا لكنه لا يصح، أما معناه فصحيح، يعني أنه لا ينبغي للإنسان أن يُفِرط في الحب، فإنه ربما كان هذا الحبيب يومًا من الأيام بغيضًا لك، ومن المعروف أن الإنسان إذا أفرط في الحب أفضى إلى حبيبه بكل ما عنده من سر، وأخبره بكل حالاته، فإذا قُدِّرَ أنه صار بغيضًا له يومًا من الأيام، فإن هذا البغيض سوف يُفشي سِرَّهُ وبيئته للناس، ثم إن المحبة المفرطة غالبًا ما تُفضي إلى بُغض مُفِرط؛ لأن المحبة المفرطة توجب لصاحبها أن يكون حساسًا بالنسبة إلى حبيبه، فيغار إذا رأى أحدًا إلى جنبه، أو أحدًا يكلمه، أو ما أشبه ذلك، وتكون الحبة عنده من هذا الحبيب قبة، وحينئذٍ - لقوة الغيرة والمحبة - تنقلب هذه المحبة بغضاء.

وكذلك بالعكس: قد يُبغض الرجل الإنسان بُغضًا شديدًا، ثم يُقلِّب قلبه مُقلِّبُ القلوب، فيحبه بعد ذلك حبًّا شديدًا، لهذا لا ينبغي للإنسان أن يُفِرط في المحبة ولا في البغضاء.

فإن قال قائل: المحبة لا يملكها الإنسان، والبغض أيضًا لا يملكه الإنسان، يعني: لا يملك أن يجعل محبته خفيفة أو ثقيلة أو بالعكس؟ فالجواب: أن الأمر كذلك، ولكن يجب عليه أن يقلل من آثار هذه المحبة ومن آثار هذا البغض، بحيث لا يسرف في الملازمة عند المحبة، ولا في المباعدة عند البغضاء، وهذا يمكن للإنسان أن يتصرف فيه، وكذلك لا يسرف في بذل المال لمن أحبه، ولا في تقديمه على نفسه، وما أشبه ذلك من مقتضيات المحبة التي يمكن للإنسان أن يتصرف فيها.

(١) أخرجه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الاقتصاد في الحب والبغض، رقم (١٩٩٧).

(١١٩١) يقول السائل: هل إذا نظر شخص إلى سوءة أخيه بدون قصد

يكون آثمًا، كما في حديث: «مَنْ نَظَرَ إِلَى سُوءَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَهُوَ مُلْعُونٌ»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث ضعيف، ويرويه بعض الناس

بلفظ: «لعن الله الناظر والمنظور»^(٢). ولكن لا يحل للرجل أن ينظر إلى عورة

أخيه؛ لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «لا ينظر الرجل إلى عورة

الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة»^(٣).

ويجب عليه إذا رأى أخاه كاشفًا عورته يقضي حاجته مثلاً، يجب عليه أن

يَكْفَ بَصْرَهُ، ولا يحل له أن ينظر إليها؛ لأن في ذلك امتهانًا لأخيه وإثارة

للفتنة، فقد يصور له الشيطان هذه العورة بصورة ليست على ما هي عليه،

ويحصل بهذا فتنة للناظر والمنظور، ولكن على الإنسان أيضًا أن يحفظ عورته إلا

من زوجته أو ما ملكت يمينه، وعليه أن يلبس الثياب الساترة.

وبهذه المناسبة أود أن أنبه على ما يفعله بعض الناس من لباس سراويل

قصيرة تغطي نصف الفخذ، ثم يلبس فوقها ثوبًا شفافًا لا يستره، فإن ذلك

حرام عليهم، ولا تصح صلاتهم في هذا السروال القصير الذي ليس عليه إلا

ثوب رهيف؛ لأن الواجب على المصلي الرجل أن يستر ما بين السرة والرُكبة

بثوب ساتر.

(١١٩٢) يقول السائل: في حديث عن النبي ﷺ وهو عن ابن عباس

باختصار: «جاء علي بن أبي طالب ﷺ وقال للرسول: إني تَفَلَّتُ مني القرآن.

(١) لعل المقصود ما أخرجه الخطيب في موضح أو هام الجمع والتفريق (٢/٣٥٦، رقم ٣٩١) بلفظ:

«من نظر إلى عورة أخيه متعمدا لم يقبل الله له صلاة أربعين ليلة».

(٢) أخرجه البيهقي (٧/٩٩، رقم ١٣٣٤٤) عن الحسن مرسلًا، والديلمي (٣/٤٦٥، رقم ٥٤٤١)

عن ابن عمر.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الحيض، باب تحريم النظر إلى العورات، رقم (٣٣٨).

فعلمه الرسول ﷺ دعاء وصلاة أربع ركعات مخصوصة بقراءة»^(١) فذكر هذا الحديث مفصلاً في الكتاب الصغير، وروى هذا الحديث الترمذي ورواه الحاكم، فهل هذا الحديث صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث ليس بصحيح عن النبي ﷺ فلا عبرة به، لكن مما يُعين على الحفظ ما أمر به النبي - عليه الصلاة والسلام - في قوله: «تعاهدوا هذا القرآن، فوالذي نفسي بيده هو أشد ثقلًا من الإبل في عُنُقِهَا»^(٢). فأمر بتعاهده لئلا ننساه، والتعاهد أن يكرر الإنسان تلاوته بحضور قلب، فإذا كرر تلاوته بحضور القلب فهذا هو التعاهد، فيكون ذلك معينًا على بقاء القرآن وحفظ القرآن.

(١١٩٢) **يقول السائل:** سمعت حديثًا يقول: «من كَثُرَ لَغَطُهُ في مجلس فليقل بعد أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك. تغفر خطاياهم في ذلك المجلس»^(٣)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، هذا أيضًا حديث صحيح ينبغي للإنسان أن يختم مجلسه به؛ لأنه كالطابع على المجلس: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك».

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الدعوات، باب في دعاء الحفظ، رقم (٣٥٧٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب استذكار القرآن وتعاهده، رقم (٤٧٤٦)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا، رقم (٧٩١).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب في كفارة المجلس، رقم (٤٨٥٨)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا قام من المجلس، رقم (٣٤٣٣).

(١١٩٤) **يقول السائل:** ما صحة الحديث القدسي التالي: قال الله تعالى: «إِذَا أُطِعتِ رَضِيتِ، وَإِذَا رَضِيتِ بَارَكْتَ، وَليْسَ لِبَرَكتِي نِهَايةٌ»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى: - هذا الحديث بلفظه لا أعرف عنه شيئاً، لكن لا شك أنه إذا أطيع فإن طاعة الله - سبحانه وتعالى - سبب لرضاه، ورضاه سبب لكل خير وبركة، قال الله - تبارك وتعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ [الطلاق: ٤] وقال الله - تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ [الطلاق: ٢-٣].

(١١٩٥) **يقول السائل م. أ:** أسأل عن صحة حديث نبوي سمعته من أحد الإخوة قبل أكثر من سنة، فقد سمعته يقول بأن النبي ﷺ قال: «صلاة بعمامة خير من أربعين صلاة بدون عمامة»^(٢). فهل هذا حديث أم لا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى: - هذا الحديث حديث باطل موضوع مكذوب على رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، والعمامة كغيرها من الألبسة تتبع عادات الناس، فإن كنت في أناس اعتادوا لبس العمامة فالبسها، وإذا كنت في أناس لا يعتادون لبس العمامة، وإنما يلبسون الغترة، أو يبقون بلا شيء يستر رؤوسهم فافعل كما يفعلون، فالعمامة ليست من الأمور المطلوبة شرعاً، لكنها من الأمور التابعة لعادات الناس، والإنسان مأمور أن يلبس ما يلبسه الناس إلا إذا كان محرماً؛ لأنه إذا خالف الناس في لباسهم صار لباسه شهرة، وقد نهي عن لباس الشهرة^(٣)، اللهم إلا إذا كان في بلد غريب، وكان لباس أهل هذا البلد يخالف لباس هذا الرجل القادم إليهم، فحينئذ لا بأس أن يبقى على لباسه

(١) أخرجه أحمد في الزهد (ص ٥٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٠/٤٦٥، رقم ٩٠٠٤).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٣٧/٣٥٥).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم (٤٠٢٩)، وابن ماجه: كتاب اللباس،

باب من لبس شهرة من الثياب، رقم (٣٦٠٦).

في بلده؛ لأن الناس يعرفون أن هذا رجل غريب، وأنه لا غرابة أن يكون لباسه مخالفاً للباسهم، كما يوجد الآن عندنا - ولا سيما في مكة والمدينة - أناس يلبسون ثيابهم على الزي الذي كانوا عليه في بلادهم، ولا أحد يستنكر ذلك.

وخلاصة القول أن نقول: هذا الحديث الذي أشار إليه السائل حديث باطل موضوع مكذوب على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

ثانياً: أن نقول: لبس العمامة ليس سنة، ولكنه خاضع لعادات الناس الذين يعيش بينهم هذا الرجل، فإن كانوا يلبسون العمامة لِبِسْهَا، وإن كانوا لا يلبسونها لم يلبسها. وأقول: إن السُّنَّةَ مُوَافَقَةُ الناس الذين تعيش فيهم لباسهم ما لم يكن لباساً ممنوعاً شرعاً، فإنه يجب اجتنابه عليك وعليهم. ثم إنني ذكرت أن الإنسان إذا قدم إلى بلد يخالف لباسهم لباس أهل بلده، وهو معروف أنه غريب، فلا حرج عليه أن يبقى على زي أهل بلده؛ لأنه لا يُعَدُّ ذلك شُهْرَةً.

(١١٩٦) يقول السائل: «عُفِي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا

عليه»^(١). هل هذا حديث؟ وإن كان حديثاً فما درجته؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث صحيح المعنى، وإن كان في

سنده ما فيه، لكن تشهد له نصوص الكتاب والسنة. فالخطأ مَعْفُوٌّ عنه، معذور به الإنسان؛ لقول الله - تبارك وتعالى -: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] «قال الله: قد فعلت»^(٢). وكذلك النسيان؛ لهذه الآية.

وكذلك الإكراه؛ لقول الله - تبارك وتعالى -: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي، رقم (٢٠٤٥).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، رقم (١٢٦).

هذه نصوص عامة تشمل كل ما يقع من خطأ أو نسيان أو إكراه، وهناك نصوص خاصة تُبين ذلك أيضًا، فمنها ما ثبت في صحيح البخاري عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها وعن أبيها - «أن الناس أفطروا في يوم غيم على عهد رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ثم طلعت الشمس، ولم يأمرهم النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بالقضاء»^(١)؛ لأنهم أفطروا عن ظن أخطؤوا فيه.

وكذلك عدي بن حاتم رضي الله عنه «كان يتسحر ويأكل، وكان قد جعل تحت وساده عقالين، أحدهما أسود والثاني أبيض، وكان يأكل حتى تبين العقال الأبيض من العقال الأسود ثم أمسك، فأخبر بذلك النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ولم يأمره بالقضاء»^(٢). وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال: «من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه»^(٣).

وعلى هذا الخطأ والنسيان والإكراه كُلهَا مَعْفُوفٌ عنها في هذه الشريعة الميسرة المسهلة، نسأل الله - تعالى - أن يزيدنا تمسكًا بها وثباتًا عليها إلى الممات، لكن ما نسي من الواجبات فإنه يقضى إذا لم يفت سببه: فإذا نسي الإنسان أن يصلي فإنه يصلي إذا ذكر؛ لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك. ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]»^(٤).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس، رقم (١٨٥٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب سورة البقرة، رقم (٤٢٣٩)، ومسلم: كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك، رقم (١٠٩٠).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حنث ناسيا في الأيمان، رقم (٦٢٩٢)، ومسلم: كتاب الصيام، باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر، رقم (١١٥٥).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب من نسي الصلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا =

(١١٩٧) **يقول السائل:** ورد عن الرسول ﷺ حديث معناه أن «من صلى صلاة الصبح في جماعة، وجلس يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين، فإن ذلك يعدل حجة وعمرة تامة تامة»^(١). هل هذا صحيح؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: مُخْتَلَفٌ في صحته، لكن الإنسان إذا فعل ذلك راجياً ثواب الله فأرجو ألا يكون عليه في ذلك بأس.

(١١٩٨) **يقول السائل:** ما صحة حديث: «أول من يفتح باب الجنة أنا وأُمُّ الْيَتِيمِ»^(٢)؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما كونه ﷺ هو أول من يفتح باب الجنة فصحيح، وأما كون أمِّ اليتيم معه فلا أدري.

(١١٩٩) **يقول السائل:** قال رسول الله ﷺ: «من استطاع الحج ولم يحج فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً»^(٣). ما معنى ذلك؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث في صحته نظر، والمعنى - إن صح الحديث - أنه إذا مات فإنه يُحْسَى أن يكون كافراً: إما مع اليهود، وإما مع النصارى.

= تلك الصلاة، رقم (٥٧٢)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفاتية واستحباب تعجيل قضائها، رقم (٦٨٤).

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الصلاة، باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، رقم (٥٨٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٧/١٢)، رقم (٦٦٥١)، والديلمي (١/٣٤)، رقم (٥٨).

(٣) أخرجه الترمذي: كتاب الحج، باب التغليظ في ترك الحج، رقم (٨١٢).

(١٢٠٠) يقول السائل: ما صحة حديث: «من تهاون بالصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، هذا مما يُنشر أيضًا، وهو كذب لا أصل له، ولا يجوز لأحدٍ نشره إلا أن يكتب عليه مُبَيِّنًا أن هذا حديثٌ موضوعٌ مكذوب على رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، فحينئذ يكون هذا من باب العلم، وليكن تعليقه عليه بِمَحَلٍّ لا يمكن أن يُقَصَّ ويبقى الأصل المكذوب، يعني: بعض الناس لو عَلَّقَ مثلًا، وجعل مسافةً بين تعليقه وبين الأصل المُعَلَّق عليه، جاء بعض الناس وقَصَّ هذا التعليق، وأبقى الأصل مُعَلَّقًا عليه، وكما تعلم الآن أن آلات التصوير يمكن أن يتصرف فيها الإنسان على ما يشاء.

(١٢٠١) يقول السائل: ما المراد بقول النبي ﷺ عن افتراق الأمة: «كلهم في النار إلا واحدة»؟ وما هي الواحدة؟ وهل الاثنتان والسبعون فرقة كلهم خالدون في النار؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أخبر النبي - عليه الصلاة والسلام - «أن اليهود افترقوا على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى افترقوا على اثنتين وسبعين فرقة، وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة»^(٢)، «كلها في النار إلا واحدة»^(٣)، وعلى الرغم من محاولة العلماء تعداد هذه الفرق فإنهم لم يصلوا إلى النتيجة إلا بتكلف. والأولى أن نُبهِم ما أُنْهَمَ الرسول - عليه الصلاة

(١) أخرجه ابن النجار كما في تنزيه الشريعة (١١٣/٢، ١١٤).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب شرح السنة، رقم (٤٥٩٦)، والترمذي: كتاب الإيثار، باب افتراق الأمة، رقم (٢٦٤٠) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه: كتاب الفتن، باب افتراق الأمم، رقم (٣٩٩١).

(٣) أخرجه ابن ماجه: كتاب الفتن، باب افتراق الأمم، رقم (٣٩٩٣).

والسلام-، نقول: ثلاث وسبعون فرقة، وأما كيفية هذا الافتراق فإن صَبْطَه صعبٌ جداً جداً.

وقوله: «كلها في النار إلا واحدة». يشمل ما إذا كانت الفرقة التي حصلت مُحْرَجَةً من الملة أو غير مُحْرَجَةٍ؛ لأن من الأعمال من تُؤْعَدُ فاعله بالنار مع أنه لا يخرج من الإسلام، مثل قوله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذابٌ أليم: المُسْبِل، والمُنَان، والمُنْفِقُ سَلَعَتَهُ بِالْحَلْفِ الكاذب»^(١).

ومثل قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَحَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]. ومثل قوله ﷺ: «ما أسفل من الكعبين ففي النار»^(٢) يعني: من الإزار. وأما الواحدة الناجية فقد بيَّنها الرسول -عليه الصلاة والسلام-، بأنها «من كانت على مثل ما عليه هو وأصحابه»^(٣)، ومن تمسك بسنة الرسول -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده فهو من الناجين، والفرقة الناجية هي المنصورة إلى قيام الساعة، سواء حصل منها قتالٌ مع ضِدِّهَا أم لم يحصل؛ لأنها منصورَةٌ بظهور أمرها وسُتِّهَا، وهذا ما يُوجِهي به كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، حيث قال في العقيدة الوسطية في أولها: «أما بعد، فهذا اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة، أهل السنة والجماعة». وعلى هذا فيجب على الإنسان أن يتَحَرَّى سُنَّةَ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، وسنة الخلفاء الراشدين والصحابة المرضيين الذين قال الله -تعالى- عنهم:

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، رقم (١٠٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار، رقم (٥٤٥٠).

(٣) أخرجه الترمذي: كتاب الإيمان، باب افتراق الأمة، رقم (٢٦٤١).

﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

(١٢٠٢) يقول السائل: وجدت في تفسير ابن كثير حديثاً يقول فيه الرسول ﷺ ما معناه: «ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة»^(١). فهل هذا الحديث صحيح؟ وما هي الفرقة الناجية من هذه الفرق الضالة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث صحيح بكثرة طرقه وتلقي الأمة له بالقبول، فإن العلماء قبلوه وأثبتوه حتى في بعض كتب العقائد، وقد بين النبي - عليه الصلاة والسلام - «أن الفرقة الناجية هي الجماعة الذين اجتمعوا على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه من عقيدة وقول وعمل»^(٢)، فمن التزم ما كان عليه رسول الله ﷺ من العقائد الصحيحة السليمة والأقوال والأفعال المشروعة فإن ذلك هو الفرقة الناجية، ولا يختص ذلك بزمان ولا بمكان، بل كل من التزم هدي الرسول - عليه الصلاة والسلام - ظاهراً وباطناً فهو من هذه الجماعة الناجية، وهي ناجية في الدنيا من البدع والمخالفات، وناجية في الآخرة من النار.

(١٢٠٣) يقول السائل: سألتني أحد الزملاء في العمل عن صحة حديث، هذا نصه: عن رسول الله ﷺ قال: «رجب شهر الله، وشعبان شهري، ورمضان شهر أمتي»^(٣). فما مدى صحة هذا الحديث جزاكم الله خيراً؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا حديث لا يصح عن النبي - صلى الله

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه الديلمي (٢/ ٢٧٥، رقم ٣٢٧٦)، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٣).

عليه وعلى آله وسلم-، ولا يجوز للإنسان أن ينشره بين الناس لا بالكتابة ولا بالقول، إلا إذا كان الحديث مشهوراً بين الناس وأراد أن يتكلم ويبيّن أنه موضوع، فهذا طيّب، وأما إذا لم يكن مشهوراً بين الناس فالإعراض عنه أولى، حتى لا ينتشر بين الناس وهو ليس صحيحاً إلى رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

(١٢٠٤) يقول السائل: ما صحّة الحديث الذي يقول: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ

تَمْرَاتٍ لَا يَضُرُّهُ سِحْرٌ وَلَا سَمٌّ»^(١)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، هذا حديثٌ صحيح، إذا تصبّح

الإنسان بسبع تمرات فإنه لا يصيبه ذلك اليوم سَمٌّ ولا سِحْرٌ، ولكن في بعض ألفاظ الحديث أن هذه التمرات قُيِّدَت بتمر العَجْوَة، وفي بعضها قُيِّدَت بتمر العالية، فمن العلماء من قال: إنه يَتَّقِيْدُ بهذا التمر، وليس ذلك ثابتاً لكلِّ تمر. ومنهم من أخذ بالحديث المُطْلَق، وهو أن أيِّ تمرٍ يَتَصَبَّحُ به الإنسان، فإنه إذا تَصَبَّحَ بسبع تمرات لا يصيبه في ذلك اليوم سَمٌّ ولا سِحْرٌ. وعلى كل حال فالإنسان إذا أفطر بهذه السبع -يعني تَصَبَّحَ بها- فإن كان الحديث مطلقاً حصل له ذلك، وإن لم يكن مطلقاً وكان مُقَيِّداً بتمر العَجْوَة أو بتمر العالية، فإن هذه السبع لا تضره، ونحن قلنا: إنه إذا كان التَصَبُّحُ بسبع تمرات ليس على الإطلاق فإنه لا يضره، بناءً على أن اللفظ المُطْلَق يجب الأخذ بإطلاقه، ويكون اللفظ المُقَيِّد إذا كان مطابقاً للمُطْلَق في حكمه ليس ذلك على سبيل القيد، وإنما هو ذِكْرٌ لبعض الأفراد، بخلاف من أراد أن يتخذ شيئاً سُنَّةً ولم يرد به نَصٌّ فإنه لا يُوافق على هذا، ولكن هذا قد وَرَدَ فيه نَصٌّ مُحْتَمِلٌ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأطعمة، باب العجوة، رقم (٥١٣٠)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب فضل

تمر المدينة، رقم (٢٠٤٧).

فنحن نقول: ما دام النص مُحْتَمَلًا فَإِنْ كَانَ الْإِنْسَانُ بِأَكْلِهِ التَّمْرَاتِ السَّبْعَ مُوَافِقًا لِمَا أَرَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُن مُوَافِقًا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ.

(١٢٠٥) **يقول السائل:** ما صحة حديث: «الساعي على الأرملة والمسكين له أجر شهيد»^(١)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا لا أعلم عنه، لكن جاء في حديث آخر: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله. قال الراوي: وأحسبه قال: كالصائم لا يفطر، وكالقائم لا يفتر»^(٢).

(١٢٠٦) **يقول السائل:** ما صحة حديث: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»^(٣)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا أعلم عن صحته بهذا اللفظ، لكن لا شك أن التائب من الذنب إذا كانت التوبة نصوحًا فإن هذا الذنب لا يؤثر عليه، بل ربما يزداد إيمانًا وعملاً صالحًا بعد التوبة، ويكون بعد التوبة خيرًا منه قبلها، ألا ترى إلى قول الله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]؟ وكلُّ هذه من الكبائر العظيمة: شرك، وقتل نفس عمدًا بغير حق، وزنى، ففيها اعتداء على حق الله بالشرك، وعلى حق المخلوق بالنفس، وعلى حق المخلوق بالعرض، ومع ذلك يقول، يقول -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿١٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿١٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠].

(١) لم أقف عليه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الساعي على المسكين، رقم (٥٦٦١)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم، رقم (٢٩٨٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٥٠).

ألا ترى إلى آدم حيث حصل منه ما حصل بأكل الشجرة التي نهاه الله - سبحانه وتعالى - عن أكلها، قال الله - تعالى -: ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴿١٣١﴾ ثُمَّ أَجْنِبَهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴾ [طه: ١٢١-١٢٢]. فحصل له الاجتباء والتوبة والهداية. والتوبة من الذنوب واجبة، وتجب المبادرة بها؛ لئلا يحضّر الإنسان أجله فلا تنفعه التوبة. ويحسن بنا أن نذكر شروط التوبة النصوح فنقول: التوبة النصوح لها خمسة شروط:

الشرط الأول: الإخلاص لله - تعالى - بها، بحيث لا يحمله على التوبة الخوف من الناس أو مُراءاة الناس، أو الوصول إلى منصب أو ما أشبه ذلك، فتكون توبته لله - عز وجل - فرارًا من عقابه، ورجاءً لثوابه.

الشرط الثاني: الندم على ما وقع منه من الذنب، بحيث يشعر في نفسه تحسّرًا وغمًا لما حصل منه، حتى ينكسر قلبه لله - عز وجل -، وتخضع نفسه لله، وتذلّ لله - عز وجل - بندمه على ما صدر منه.

الشرط الثالث: الإقلاع عن الذنب، فلا توبة مع الإصرار على الذنب، بل التوبة مع الإصرار على الذنب نوعٌ من السُّخْرِيَّة، فإذا أراد الإنسان - مثلاً - أن يتوب من الرِّبَا، ولكنه يبارس الرِّبَا مُسْتَمِرًّا عليه، فإن دَعَوَاهُ التُّوبَةَ مِنْهُ كَذِبٌ، وهي إلى الاستهزاء بالله أقرب منه إلى تعظيم الله. ولو أراد الإنسان أن يتوب من شُرْبِ الخمر ولكنه يبارس شرب الخمر، فإن توبته لا تصح؛ لأنه كيف يكون صادقًا في توبته وهو يفعل الذنب؟! أراد أن يتوب من غيبة الناس ولكنه يغتابهم، فالتوبة لا تصح؛ لأنه لا بد أن يُقْلِعَ عن الذنب. أراد أن يتوب من غَضَبِ أموال الناس وأموالهم عنده ولم يرُدّها عليهم، فكيف تصح توبته؟! **الشرط الرابع:** العزم على أن لا يعود في المستقبل، يعني بأن ينطوي قلبه على أنه لا يعود إلى هذا الذنب أبدًا، فإن قال: إنه تائب وهو بينتته أنه متى سَنَحَتْ له فرصة فعل هذا الذنب، فإنه ليس بتائب، بل لا بد من أن يعزم على أن لا يعود في المستقبل، فإن عاد في المستقبل بعد أن عزم أن لا يعود، فإن توبته الأولى لا تفسد، لكن لا بد من تجديد التوبة.

الشرط الخامس: أن تكون قبل حضور الأجل، فإذا بقي الإنسان مُصِرًّا على المعصية حتى حضره الأجل فتاب، فإنه لا يقبل منه ذلك؛ لقول الله -تعالى-: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ١٨]. وكذلك لا تصح التوبة بعد طلوع الشمس من مغربها؛ لقول النبي ﷺ: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها»^(١). فهذه الشروط الخمسة هي الشروط لكون التوبة نصوحًا مقبولة عند الله.

(١٢٠٧) يقول السائل: ما صحة الحديث القائل: «لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...»^(٢) الحديث؟ وما معنى ذلك مأجورين؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من أئمة الحديث، ومعناه أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- ينهى أن تُشَدَّ الرَّحَالُ للسفر إلى مساجد غير المساجد الثلاثة، وهي: المسجد الحرام، ومسجد النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، والمسجد الأقصى الذي في فلسطين، وذلك لأن هذه المساجد الثلاثة لها من المزية والفضل ما ليس لغيرها. «فالصلاة في مسجد النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- خيرٌ من ألف صلاةٍ فيما سواه إلا المسجد الحرام»^(٣)، وأخرج مسلمٌ هذا الحديث من طريقٍ آخر بلفظ: «إلا مسجد الكعبة»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت، رقم (٢٤٧٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التطوع، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم (١١٣٢)،

ومسلم: كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، رقم (١٣٩٧).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب التطوع، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم (١١٣٣)،

ومسلم: كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، رقم (١٣٩٤).

(٤) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، رقم (١٣٩٦).

أما المسجد الحرام - وهو مسجد الكعبة - فالصلاة فيه بمائة ألف صلاة. والمسجد الأقصى الصلاة فيه بخمسمائة صلاة. وهذه المزية ليست للمساجد الأخرى، فلا تُشَدُّ الرَّحَالُ إليها. وإذا كانت المساجد وهي بيوت الله لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إليها بقصد مكانها إلا هذه المساجد الثلاثة، فَعَيَّرَ ذلك من بابِ أَوْلَى، فلا تُشَدُّ الرَّحَالُ إلى المقابر لِيُعْبَدَ اللهُ هناك، وأشدُّ من ذلك وأقبح أن يعتقد الإنسان أن للعبادة حول القبور أو بين القبور مزية على غيرها.

وَلْيُعْلَمَ أنه ليس من شَدِّ الرَّحْلِ الْمَنْهِيِّ عنه أن يَشُدَّ الرَّحَالُ إلى بلدٍ لطلب العلم، أو طلب الرزق، أو لأجل أن يَحْضُرَ خُطْبَةً يَنْتَفِعُ بها أَكْثَرُ من الخُطْبِ التي تُلَقَى في بلده، فإن هذا ليس شَدًّا لِلرَّحْلِ إلى المسجد، ولكنه شَدُّ رَحْلِ إلى العلم، وشَدُّ الرَّحْلِ إلى العلم أمرٌ مطلوب؛ لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهَّل الله له به طريقاً إلى الجنة»^(١).

وقد التَّبَسَّتْ على بعض الناس هذه المسألة، فظنوا أن الرجل إذا ذهب من بلدٍ إلى آخر من أجل أن يستمع إلى خطبة الخطيب في المسجد الذي شَدَّ الرَّحْلُ إليه داخلٌ في هذا النهي، وليس الأمر كذلك، بل هذا - كما قلت - شَدُّ رَحْلِ إلى العلم، وشَدُّ الرَّحْلِ إلى العلم لا يدخل فيما نهى الرسول - عليه الصلاة والسلام - من شَدِّ الرَّحْلِ إلى الأماكن.

(١٢٠٨) يقول السائل ح. س. ج: فضيلة الشيخ، وجدت في أحد الكتب وفي أحد المساجد حديثاً: «من أدى فريضة في رمضان فذلك يعادل سبعين فريضة، ومن أدى نافلة كمن أدى فريضة فيما سواه»^(٢)، و«من أفطر يوماً من

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، رقم (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٣/١٩١، رقم ١٨٨٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/٣٠٥، رقم ٣٦٠٨).

رمضان متعمداً لم يُقبَل منه القضاء ولو صام الدهر كله»^(١). وقرأت أن هذا الحديث ضعيف، بينما أئمة المساجد يتحدثون بهذا الحديث بأنه صحيح، وكذلك في الإذاعة، فأرجو من فضيلة الشيخ إجابتي وإرشادي جزاكم الله خيراً.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحديث المذكور - كما ذكر الأخ السائل - حديث ضعيف، لكن بعض أهل العلم - غفر الله لنا ولهم - يتساهلون في الحديث إذا كان ضعيفاً وهو في فضائل الأعمال، ويقولون: إن المقصود به الترغيب، فإن كان صحيحاً فهذا هو المطلوب، وإن لم يكن صحيحاً فإنه لا يضر؛ لأنه يعطي الإنسان قوة في الطاعة إذا كان في الترغيب، أو بُعداً عن المعصية إذا كان في الترهيب. ولكن القائلين بهذا يقولون: لا بد من ثلاثة شروط:

الأول: أن لا يكون الضعف شديداً.

والثاني: أن يكون لهذا الحديث أصل صحيح، مثل أن يرد حديث في فضل صلاة الجماعة وهو ضعيف، فهذا له أصل؛ لأن الشرع حث على صلاة الجماعة.

والثالث: أن لا يعتقد صحته إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ولا ينسبه إلى الرسول ﷺ بصيغة الجزم، بل يقول: يُروى، أو: يُذكر، أو ما أشبه ذلك.

لكن بعض العلماء المحققين قالوا: لا يجوز رواية الضعيف وإلقاؤه بين الناس، سواء تمت فيه هذه الشروط أم لم تتم، وذلك لأن فيما صح عن النبي ﷺ كفاية. وهذا أقرب إلى الصواب؛ لأن الباب الأول لو فتح لم يميز الناس

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصيام، باب التغليظ في من أفطر عمداً، رقم (٢٣٩٦)، والترمذي: كتاب الصوم، باب الإفطار متعمداً، رقم (٧٢٣)، وابن ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء في كفارة من أفطر يوماً من رمضان، رقم (١٦٧٢).

بين الضعيف الشديد الضعف والضعيف الخفيف الضعف، ولتعلق الناس بأحاديث ضعيفة وحفظوها في صدورهم وأصبحت كالعقيدة عندهم، وفيما صحَّ عن رسول الله ﷺ في فضائل الأعمال كفاية.

(١٢٠٩) يقول السائل أ. ز: هل هذا حديث: «صوموا تصحوا»^(١)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، هو حديث، لكنه ضعيف، فلا عمل عليه.

(١٢١٠) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «رحم الله امرأً عَرَفَ قَدْرَ

نفسه»^(٢)؟ هل له أصل؟ وهل هو وارد في الأحاديث؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا أعلم له أصلاً، لكن معناه صحيح؛ لأن

الإنسان إذا عرف قَدْرَ نفسه خضع لربه وقام بعبادته، وعرف أنه لا غنى له عن

ربه طَرْفَةَ عَيْنٍ، وإذا عرف نفسه عرف قدره بين الناس، فَتَحَمَّلَهُ هذه المعرفة

على أن لا يتكبر عليهم ولا يحتقرهم؛ لأن الكبرياء من كبائر الذنوب، وَغَمَطَ

الناس من الأمور المحرمة؛ ولهذا لما حَذَّرَ النبي ﷺ من الكبر قالوا: يا

رسول الله، كُنَّا يجب أن يكون ثوبه حسناً ونَعْلُهُ حسناً. فقال -عليه الصلاة

والسلام-: «إن الله جميل يحب الجمال، الكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ، وَغَمَطَ النَّاسَ»^(٣).

«فبطر الحق» يعني: رَدَّه، «وغمط الناس» يعني: احتقارهم وازدراءهم. فإذا

عرف الإنسان قدر نفسه عرف منزلته بين الناس، وَنَزَّلَ نفسه منزلتها، فتواضع

لخلق الله -عز وجل-، ومن تواضع لله رفعه الله.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨/ ١٧٤)، رقم (٨٣١٢).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) تقدم تخريجه.

(١٢١١) **يقول السائل:** سمعت حديثاً في المذياع: «أن أناساً يأتون يوم القيامة بحسنات مثل الجبال فيمحوها الله. قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: هم الذين إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها»^(١). فكيف يمكن الجمع بين هذا الحديث وبين الحديث: «كل أمتي مُعافَى إلا المُجَاهِرِينَ»^(٢)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث الذي ذكره لا أعلم ما حاله ولا أدري عنه، لكن ثبت عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه قال: «من تَعُدُّون المُفْلِسَ فيكم؟ قالوا: من لا درهم عنده ولا دينار -أو قالوا: ولا متاع- فقال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: إنما المفلس الذي يأتي يوم القيامة بحسنات مثل الجبال، ويأتي وقد ظلم هذا وشتم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا، فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن بقي من حسناته شيء، وإلا أُخِذَ من سيئاتهم فَطُرِحَ عليه ثم طُرِحَ في النار»^(٣). هذا هو الذي ثبت عن النبي ﷺ، أما ما ذكره السائل فلا أعلم عن حاله.

وأما «كُلُّ أمتي مُعافَى إلا المُجَاهِرِينَ» فنعم، كُُلُّ الأُمَّة مُعافاة إلا المُجَاهِرِينَ في المعصية، فيأتي بها جَهَارًا أمام الناس، أو أتى بها سِرًّا ثم جعل يُحَدِّثُ بها؛ لأن الإنسان لا يجوز له الجَهْرُ بالمعصية، لا سِرًّا ولا جَهْرًا، فإذا فعلها سِرًّا وَسَتَرَ اللهُ عليه، فإنه لا ينبغي أن يكشف سِتْرَ اللهُ، بل يتوب إلى الله -عز وجل- فيما بينه وبين ربه، ويكون ذلك أَسْلَمَ لِعَرْضِهِ، وَأَبْرَأَ لِسَمْعَتِهِ.

(١٢١٢) **يقول السائل:** ما صحة حديث: «من شغله القرآن عن مسألة الله أعطاه الله أفضل مما يعطي السائلين»؟

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر الذنوب، رقم (٤٢٤٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، رقم (٥٧٢١)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه، رقم (٢٩٩٠).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨١).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا أيضًا ضعيف «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»^(١)؛ لأن مسألة الله - تعالى - من عبادته، كما قال الله - تعالى -: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠] فالإنسان مأمور بالذكر، ومأمور بالدعاء، ولا يُغني أحدهما عن الآخر.

(١٢١٣) **يقول السائل:** ورد في معنى الحديث: «من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجًا، ومن كل ضيق مخرجًا، ورزقه من حيث لا يحتسب»^(٢). ما صيغة ذلك الاستغفار فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أولًا هذا الحديث ضعيف، ولكن معناه صحيح؛ لأن الله - تعالى - قال: ﴿ وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴾ [هود: ٣] وقال - تعالى - عن هود: ﴿ وَيَقَوْمٍ أَستَغْفِرُوا رَبَّهُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ ﴾ [هود: ٥٢] ولا شك أن الاستغفار سبب لمحو الذنوب، وإذا تحييت الذنوب تخلفت آثارها المرتبة عليها، وحينئذ يحصل للإنسان الرزق والفرج من كل كرب ومن كل هم، فالحديث ضعيف السند، لكنه صحيح المعنى.

(١٢١٤) **يقول السائل:** ما صحة حديث: «من كتّم علمًا ألجمه الله بلجام من نار»^(٣)؟ نرجو التفصيل، وكيف يكون الكتّان؟

(١) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ١٠٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/٤١٣)، رقم (٥٧٢)، وأخرجه أيضا الترمذي: كتاب فضائل القرآن، رقم (٢٩٢٦).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الوتر، باب في الاستغفار، رقم (١٥١٨)، وابن ماجه: كتاب الأدب، باب الاستغفار، رقم (٣٨١٩) ..

(٣) أخرجه ابن ماجه: كتاب المقدمة، باب من سئل عن علم فكتمه، رقم (٢٦٥).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كِتْمَانُ الْعِلْمِ يَكُونُ بِإِخْفَائِهِ حِينَ تَدْعُو الْحَاجَةَ إِلَى بَيَانِهِ، وَالْحَاجَةُ الَّتِي تَدْعُو إِلَى بَيَانِ الْعِلْمِ بِالسُّؤَالِ: إِمَّا بِلِسَانِ الْحَالِ، وَإِمَّا بِلِسَانِ الْمَقَالِ. فَالسُّؤَالُ بِلِسَانِ الْحَالِ: أَنْ يَكُونَ النَّاسُ عَلَى جَهْلٍ فِي دِينِ اللَّهِ بِمَا يَلْزِمُهُمْ: فِي الطَّهَارَةِ، فِي الصَّلَاةِ، فِي الزَّكَاةِ، فِي الصِّيَامِ، فِي الْحَجِّ، فِي بَرِّ الْوَالِدَيْنِ، فِي صَلَاةِ الْأَرْحَامِ، فَيَجِبُ حِينَئِذٍ بَيَانُ الْعِلْمِ. أَوْ بِلِسَانِ الْمَقَالِ: بِأَنْ يَسْأَلَكَ إِنْسَانٌ عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ وَأَنْتَ تَعْرِفُ حِكْمَهَا، فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُبَيِّنَهَا.

وَمَنْ كَتَمَ عِلْمًا مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَهُوَ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ، قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا فَاُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ [البقرة: ١٥٩-١٦٠] وَقَالَ تَعَالَى:

﴿ وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وَلْيَعْلَمْ طَالِبُ الْعِلْمِ أَنَّهُ كَلِمَا بَيَّنَّ الْعِلْمَ أَزْدَادَ هَذَا الْعِلْمِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ يَزِيدُ بِزِيَادَةِ نَفْسِهِ، قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: ﴿ وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ نَقَرُوهُمْ ﴾ [محمد: ١٧].

(١٢١٥) **يقول السائل:** ما مدى صحة حديث: «إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم»^(١)؟ وما معناه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث صحيح: «إن الله تعالى تجاوز عن هذه الأمة ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم». وهو شامل لكل شيء؛ لأن حديث النفس لا يستقر، فإن استقر في القلب واطمأن الإنسان إليه

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون وأمرهما والغلظ والنسيان في الطلاق والشرك وغيره، رقم (٤٩٦٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر، رقم (١٢٧).

واعتقده صار عملاً، لكنه عمل القلب، ليس عمل جوارح. أما مجرد حديث النفس - مثل الوسواس والهواجيس التي لا يركن إليها الإنسان ولا يعتمدها ولا يعتقدها ولا يقربها - فإن الإنسان لا يؤاخذ عليها، وهذا من تخفيف الله - سبحانه وتعالى - على هذه الأمة؛ لأن الإنسان لا يخلو أحياناً من مثل هذه الأحاديث النفسية.

(١٢١٦) يقول السائل: «من شرب الخمر فقد كفر بما أنزل الله - تعالى - على أنبيائه، ومن سَلَّم على شارب الخمر أو صافحه أحبط الله تعالى عمله أربعين سنة»^(١). هل هذا حديث؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا ليس بحديث، ولا يصح عن النبي ﷺ، لكن شُرِب الخمر مُحَرَّم بإجماع المسلمين، الإجماع الذي يبني على الكتاب والسنة، فقد قال الله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(٢) وأنه قال: «مَا أَسْكَرَ مِنَ الْفَرْقِ - أَي: الإِنَاءِ الْوَاسِعِ الْكَبِيرِ - فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ»^(٣). و«مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»^(٤).

(١) لم أقف عليه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب أمر الموالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطوعا ولا يتعاصيا، رقم (٦٧٥١)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، رقم (١٧٣٣).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر، رقم (٣٦٨٧)، والترمذي: كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام، رقم (١٨٦٦) وقال: حسن. وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أبو داود: كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر، رقم (٣٦٨١)، والترمذي: كتاب =

فلا يجوز للإنسان شرب الخمر بإجماع المسلمين المبني على الكتاب والسنة، وقد ورد التحذير من شربه «بأن من شربه في الدنيا لم يشربه في الآخرة»^(١).

وأما السلام على شارب الخمر فإنه يُنظر فيه: فإن كان هجره سبباً لصلاحه وتزكّيه الخمر فليُهجّر، وإن كان لا يستفيد من الهجر شيئاً بل ربما يزداد في طغيانه فإنه لا يُهجّر.

(١٢١٧) يقول السائل: «إذا كنت في صلاة فدعاك أبوك فأجبه، وإن دعتك أمك فأجبها»^(٢). هل هذا حديث؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا ليس بحديث، ولكنه حكم من الأحكام، فإذا دعا المصليّ أبوه أو أمه، فإن كان في صلاة فريضة فإنه لا يجوز له أن يجيبها بالكلام، أو بعبارة أعمّ: فإنه لا يحلّ له أن يجيبها بما تبطل به الصلاة؛ لأن صلاة الفريضة يجب إتمامها، اللهم إلا أن يضطرّ إلى ذلك لإنقاذهم من هلكة، فحينئذ يجب عليه أن يقطع الصلاة ويقوم بما يجب.

وأما إذا كانت الصلاة نافلة ودعاه أبواه أو أحدهما فإنه ينظر: إن كان يخشى إذا لم يجيبها أن يقع في نفوسهما شيء فليُجب وليستأنف الصلاة بعد ذلك، وإذا كان يعرف أن أبويه إذا علّمَا أنه يصلي لم يكن في نفوسهما شيء فليعمل ما يبيّن لهما أنه في صلاة حتى يعذّراه. مثلاً: لو ناداه أبوه أو أمه وهو يصلي، فتنحج أو رفع صوته بالقراءة حتى يعلم أبوه أو أمه أنه في صلاة

= الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام، رقم (١٨٦٥) وقال: حسن غريب. وصححه الألباني.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأشربة، رقم (٥٢٥٣)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، رقم (٢٠٠٣).

(٢) أخرج الدلمي (١/٢٨٢، رقم ١١٠٥) عن جابر: «إن دعاك أبواك وأنت في الصلاة فأجب أمك ولا تجب أباك».

فيقتنعا بذلك، لكن بعض الوالدين لا يقتنع بهذا، حتى ولو كان ابنه في صلاة فإنهما يريدان منه أن يجيئها، وفي هذه الحال - كما قلت - يقطع صلاته ويجيب دعوتها.

(١٢١٨) **تقول السائلة م. ع. ج.:** ما معنى هذا الحديث: «اعمل لدنياك

كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا القول المشهور لا يصح عن النبي ﷺ، فهو من الأحاديث الموضوعية، ثم إن معناه ليس هو المتبادر إلى أذهان كثير من الناس من العناية بأمور الدنيا والتهاون بأمور الآخرة، بل معناه على العكس، وهو المبادرة والمصارعة في إنجاز أعمال الآخرة، والتباطؤ في إنجاز أمور الدنيا؛ لأن قوله: «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً» يعني: أن الشيء الذي لا ينقضي اليوم ينقضي غداً، والذي لا ينقضي غداً ينقضي بعد غدٍ، فاعمل بتمهلٍ وعدم تسرعٍ، لو فات اليوم فما يفوت اليوم يأتي غداً وهكذا. أما الآخرة فاعمل لآخرتك كأنك تموت غداً، أي: بادر بالعمل ولا تتهاون، وقدّر كأنك تموت غداً، بل أقول: قدّر كأنك تموت قبل غد؛ لأن الإنسان لا يدري متى يأتيه الموت، وقد قال ابن عمر رضي الله عنهما: «إذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وإذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك»^(٢). هذا هو معنى هذا القول المشهور.

إذاً فالجواب: أن هذا لا يصح عن رسول الله ﷺ، وأن معناه ليس كما يفهمه كثير من الناس من إحكام عمل الدنيا وعدم إحكام عمل الآخرة، بل معناه المبادرة في أعمال الآخرة وعدم التأخير والتساهل فيها، وأما أعمال الدنيا فالأمر فيها واسع، ما لا ينقضي اليوم ينقضي غداً، وهكذا.

(١) أخرجه الحارث كما في بغية الباحث (٢/٩٨٣، رقم ١٠٩٣) من حديث عبد الله بن عمرو موقوفاً.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل، رقم

(١٢١٩) **تقول السائلة هـ:** فضيلة الشيخ، هل ثبتَ عن النبي ﷺ الحديث الشريف: «أنت مع من أحببت»؟ وإذا ثبت فكيف نكون مع الأنبياء والشهداء الذين نحبهم، وقد فُضِّلوا علينا كثيرًا، ونحن أقل منهم في العمل وفي الفضل وفي المنزلة بكثيرٍ جدًّا؟ أرجو بهذا توجيهي مأجورين.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، ثبت عن النبي -عليه الصلاة والسلام- «أنه سُئِلَ عن الرجل يحب القوم ولما يَلْحَقُ بهم، فقال النبي -عليه الصلاة والسلام-: المرء مع من أحب»^(١). والمَعِيَّةُ لا تقتضي المساواة، المَعِيَّةُ تدل على مُطَلَقِ المصاحبة، ولا يلزم أن يكون مساويًا له في الدرجة وفي الأجر والثواب.

أرأيتَ لو قُلْتَ: فلان مع فلان في الحجرة، لكن أحد الرجلين يجلس على كنب مستريحًا وتُقَدَّمُ له الأكلات الطيبة الشهيَّة، والآخر يجلس على حصير وتُقَدَّمُ له أكلات مناسبة، فهنا هما معًا في مكان واحد، لكن يختلف كل واحد عن الآخر، فإذا كان المرء مع من أحب فالمعنى: أنه معهم مصاحب لهم، ولكنه لا يلزم من هذه المصاحبة والمَعِيَّة أن يكونوا سواء في الثواب.

(١٢٢٠) **يقول السائل:** ما معنى قول الرسول ﷺ: «فضل العالم على الجاهل يوم القيامة كفضلي على سائر الناس»^(٢)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الظاهر لي أن هذا الحديث ضعيف، ولكن لا شك أن العالم لا يساويه الجاهل بأي حال من الأحوال؛ لقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وقوله -تعالى-: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١]. أما

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب علامة الحب في الله عز وجل، رقم (٥٨١٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، رقم (٢٦٤٠).

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم (٢٦٨٥).

أَنْ يُفْضَلَهُ بِهَذَا الْمَقْدَارِ الْمُعَيَّنِ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ فِي ظَنِّي ضَعِيفٌ، وَلَمْ أَكُنْ أُحَرِّرُهُ.
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١٢٢١) يَقُولُ السَّائِلُ ع. م: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ مَخْتَارِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ تَأْلِيفَ
السَّيِّدِ أَحْمَدَ الْهَاشِمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثًا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ: «مَنْ بَاعَ دَارًا وَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهَا
فِي مِثْلِهَا لَمْ يَبَارِكْ لَهَا فِيهَا، أَوْ لَمْ يَبَارِكْ لَهُ فِيهَا»^(١) مَا صَحَّةُ هَذَا الْحَدِيثِ؟
فَأَجَابَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: هَذَا الْحَدِيثُ شَوَاهِدُ الشَّرِيعَةِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ
لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا بَاعَ بَيْتَهُ فَإِنَّهُ يَتَصَرَّفُ فِي ثَمَنِهِ بِمَا شَاءَ؛ لِأَنَّهُ
مِلْكُهُ، سِوَاءَ أَشْتَرَى بِهِ بَدَلَهُ، أَوْ حَجَّ بِهِ، أَوْ بَدَّلَهُ فِي إِعَانَةٍ عَلَى طَلْبِ الْعِلْمِ، أَوْ
غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ.

(١٢٢٢) تَقُولُ السَّائِلَةُ ع. ع. فَا: وَرَدَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ «أَنَّهُ وَجَدَ حَلْقَةَ
عِلْمٍ وَحَلْقَةَ ذِكْرٍ، فَجَلَسَ فِي حَلْقَةِ الْعِلْمِ»^(٢) فَهَلْ هَذَا صَحِيحٌ؟ وَإِنْ كَانَ
كَذَلِكَ فَكَيْفَ كَانَ يَذْكُرُ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا فِي حَلْقَةِ الذِّكْرِ؟ أَوْ مَاذَا يَقُولُونَ
وَالرَّسُولَ ﷺ لَمْ يَمْنَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ فَضَّلَ حَلْقَةَ الْعِلْمِ؟ وَهَلْ يَعْتَبَرُ هَذَا دَلِيلًا عَلَى
أَنَّ حَلْقَةَ الذِّكْرِ الْجَمَاعِيِّ بَدْعَةٌ، مَعَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ -إِنْ كَانَ
صَحِيحًا- لَمْ يَنْهَهُمْ عَنِ ذَلِكَ وَإِنَّمَا اجْتَنَبَهُمْ؟
فَأَجَابَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: هَذَا الْحَدِيثُ لَا أَعْلَمُ صَحَّتَهُ، وَلَا أَظُنُّهُ يَصِحُّ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ الْجَمَاعَةَ عَلَى الْعِلْمِ لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؛ لِأَنَّ
الْعِلْمَ نَوْعًا مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ الدِّينَ إِنَّمَا قَامَ بِالْعِلْمِ وَالْبَيَّانِ وَالْقِتَالِ لِمَنْ
نَابَذَهُ وَعَارَضَهُ وَلَمْ يَخْضَعْ لِأَحْكَامِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ: كِتَابُ الرَّهُونِ، بَابُ مَنْ بَاعَ عَقَارًا وَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهُ فِي مِثْلِهِ، رَقْمٌ (٢٤٩١).

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

وأما الذُّكْر فإن الاجتماع أيضًا على الذكر لا بأس به، ولكنه ليس الاجتماع الذي يفعله بعض الصوفية، يجتمعون جميعًا ويذكرون الله -تعالى- بصوت واحد أو ما أشبه ذلك، إنما لو اجتمعوا على قراءة القرآن أو ما أشبه هذا -مثل أن يقرأ أحد والآخرون ينصتون له، ثم يُديرون القراءة بينهم- فهذا ليس فيه بأس ولا حرج فيه.

(١٢٢٣) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: قال الرسول ﷺ: «من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك»^(١)؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا ضعيف لا يصح.

(١٢٢٤) يقول السائل: ما صحة الحديث: قال الرسول ﷺ: «من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تُصِبْه فَاقَةٌ أَبَدًا»^(٢)؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا حديث ضعيف.

(١٢٢٥) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «ألا أدلكم على كلمة تنجيكم من الشرك؟ تقرؤون قل يا أيها الكافرون عند منامكم»^(٣)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث لا يصح، فلم يثبت استحباب قراءة يا أيها الكافرون عند المنام. وأما كون هذه السورة إخلصًا فهو صحيح، فإن فيها نفي عبادة غير الله، ونفي التعبد بغير ما شرع الله، قال الله -تعالى-:
﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ

(١) أخرجه الترمذي: كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل حم الدخان، رقم (٢٨٨٨).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢/٤٩٢، رقم ٢٥٠٠)، وابن عساكر (٣٣/١٨٦).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب ما يقول عند النوم، رقم (٥٠٥٥)، والترمذي: كتاب الدعوات، رقم (٣٤٠٣)، وصححه الحاكم (٢/٥٨٧، رقم ٣٩٨٢) ووافقه الذهبي.

﴿٢﴾ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ﴿٤﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَّا أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ دِينُ كُرْوَلِي دِينٍ ﴿٦﴾
 [الكافرون: ١-٦] ففي هذه الآية البراءة من الشرك وأهله، وهذا خالص التوحيد، ولهذا تُسَمَّى هذه السورة مع سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] سورتي الإخلاص؛ لأن في هذه السورة ﴿قُلْ بِتَأْيِهَا الْكَافِرُونَ﴾ إخلاص العبادة، وفي ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ إخلاص المعبود.

(١٢٢٦) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: قال الرسول ﷺ: «من قرأ قل هو الله أحد ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله تعالى»^(١)؟
فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث ضعيف. و يجب التنبيه على أن كثيراً من الأحاديث التي وردت في فضائل بعض السور أو بعض الآيات ضعيفة، أو قد تصل إلى حدِّ الوَضْع، كذلك يجب التنبُّه لهذا، وأن يعرض الإنسان هذه الأحاديث على أهل العلم بالحديث، حتى يتبين الصحيح من الضعيف.

(١٢٢٧) يقول السائل: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال سبحان الله وبحمده في اليوم مائة مرة حُطَّتْ خطاياهُ ولو كانت مثل زَبَدِ البحر»^(٢) متفق عليه. هل هذا الحديث صحيح؟ ومن هم أصحاب الرواية في أحاديث الرسول ﷺ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث صحيح أن من قال: سبحان الله وبحمده في اليوم مائة مرة حُطَّتْ خطاياهُ وإن كانت مثل زَبَدِ البحر؛ لأن

(١) أخرجه الرافي (٢/٢٠٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب فضل التسييح، رقم (٦٠٤٢)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسييح والدعاء، رقم (٢٦٩١).

فضل الله واسع، وعطاؤه -جل وعلا- أَحَبَّ إليه من مَنَعِهِ، والحديث متفق عليه كما قال السائل، أي رواه البخاري ومسلم. وأزيد القارئ فائدة، وهي قول الرسول -عليه الصلاة والسلام- في الحديث الصحيح الذي ختم به البخاريُّ صحيحه: «كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم»^(١).

فأكثِر منها أخي المسلم: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم، فإنها كلمتان فيها هذه الفوائد العظيمة: حبيبتان إلى الرحمن، ثقيلتان في الميزان، ولا يَشُقَّان على أحد؛ لأنها خفيفتان على اللسان.

ويقول السائل: ما هو أصح الأحاديث؟ فنقول له: أصح الأحاديث ما اتفق عليه الأئمة، كالبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه والإمام أحمد والإمام مالك -رحمهم الله- وما أشبه ذلك، فإذا اتفق هؤلاء فهو أصح ما يكون، ثم عند الانفراد نقول: أصحها البخاري، ثم مسلم، فما اتفقا عليه فهو أصح، وما انفرد به البخاري فهو أصح مما انفرد به مسلم، ثم ما كان على شَرَطِها، ثم ما كان على شَرَطِ البخاري، ثم ما كان على شَرَطِ مسلم، وهكذا يرتبها أهل العلم في مرتبة القوة والضعف.

(١٢٢٨) **يقول السائل:** ما صحة هذا الحديث: «إن الله لا يقبل صلاة

رجل مُسْبِلٍ إزاره»^(٢)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث رُوِيَ عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لكنه ضعيف لا تقوم به حُجَّة. والمُسْبِلُ إزاره -وإن قُبِلت

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ وَنَعَّعُ الْمَرْبُوتِينَ الْقِسْطَ ﴾ [الأنبياء: ٤٧] وأن أعمال بني آدم وقولهم يوزن، رقم (٧١٢٤)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم (٢٦٩٤).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الإسبال في الصلاة، رقم (٦٣٨).

صلاته - فهو آثم، بل إثمه كبيرة من كبائر الذنوب؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم توعّد ما كان أسفل من الكعبين بالنار، فقال - عليه الصلاة والسلام - : «ما أسفل من الكعبين ففي النار»^(١) أي: ما كان أسفل من الكعبين فإنه في النار، أي: يُعذّب به صاحبه على قدر ما نزل من ثوبه. والتعذيب هنا التعذيب الجزئي للمكان الذي وقعت فيه المخالفة، وليس تعذيباً للبدن كله، فالتعذيب المُجرّأ أمر واقع، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: «ويل للأعقاب من النار»^(٢)، لما رأى بعض أصحابه توضؤوا وخففوا غسل الأقدام قال: «ويل للأعقاب من النار». فجعل النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - الوعيد على ما حصلت فيه المخالفة فقط. أما إذا جرّ ثوبه خيلاء فإن الأمر أشد وأعظم، قال النبي - عليه الصلاة والسلام - : «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، وهم عذاب أليم. قال أبو ذرّ - وهو راوي الحديث - : خابوا وخسروا، من هم يا رسول الله؟ قال: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»^(٣).

وفي حديث آخر أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: «من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه»^(٤). فالعقوبة في جرّ ثوب الخيلاء أشد وأعظم. وعلى هذا: فمن أسبل ثوبه أو سرواله أو مشلحه إلى أسفل من الكعبين فهو آثم بكل حال، ولكنه إن كان خيلاء فعليه هذا الوعيد الشديد.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، رقم (١٦٣)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكاملها، رقم (٢٤٢).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً، رقم (٣٤٦٥)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب، رقم (٢٠٨٥).

وقد تهاون بعض الناس في هذا الأمر، فعلى إخواني الذين ابْتُلُوا بهذا الأمر أن يتوبوا إلى الله - عز وجل - مما صنعوا، وأن لا يُبَدِّلُوا نعمة الله كَفْرًا بها، بل يشكروه على ما يَسَّرَ لهم من اللباس، ويستعملوه على الوجه الذي ليس فيه سَخَطُ الله - عز وجل - . وقد جاء شَابٌّ من الأنصار إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين طُعِنَ، جاء إليه يعوده، فلما ولى هذا الشاب إذا إزاره قد نزل، فقال له: «يا ابن أخي ارفع ثوبك، فإنه أَتَقَى لِرَبِّكَ، وَأَبْقَى لِثُوبِكَ»^(١). فأمره عمر رضي الله عنه بأن يرفع ثوبه، ويبتن له فائدتين عظيمتين: فائدة دينية وهي التقوى، وفائدة دنيوية وهي بقاء الثوب لئلا تأكله الأرض بحكِّه عليها.

(١٢٢٩) يقول السائل: ما مدى صحة هذا الحديث وما المقصود به: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»^(٢) إلى آخره؟ فما المقصود من هذا الحديث؟ وهل يُقصد به الشعر المصنوع من الشعر الذي سَقَطَ، أو الشعر المصنوع من الألفاف وغيرها من المصنوعات؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الواصلة هي التي تَصِلُ رأس غيرها، والمستوصلة هي التي تطلب أن يُفعل ذلك بها. وَوَصَلُ الشعر - شعر الرأس - بالشعر مُحَرَّم، بل هو من الكبائر؛ لأن النبي ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَهُ. وَوَصَلُ الشعر بغير شعر اختلف فيه أهل العلم، فمنهم من قال: إنه لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ «نهى أن تَصِلَ المرأة بشعرها شيئاً»^(٣)، وكلمة «شيئاً» عامّة تشمل الشعر

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه، رقم (٣٤٩٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب الموصولة، رقم (٥٥٩٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والتمنصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله، رقم (٢١٢٤).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والتمنصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله، رقم (٢١٢٦).

وغيره، وعلى هذا فالشعور المصنوعة التي تشبه الشعور التي خلقها الله - عز وجل - لا يجوز أن توصل بالشعور التي خلقها الله - سبحانه وتعالى -، بل هي داخله في هذا الحديث.

والحديث فيه الوعيد الشديد على من فعل ذلك؛ لأن الرسول ﷺ قال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة». واللَّعْنُ معناه الطرد والإبعاد عن رحمة الله، وقد ذكر أهل العلم أن كل ذنب رَتَّبَ اللهُ - تعالى - عليه عقوبة اللَّعْنِ فإنه يكون من الكبائر.

(١٢٢٠) يقول السائل: ما رأي الشرع في نظركم في زواج الشُّغَارِ؟ وهل الحديث الذي يقول: «لا شُّغَارَ في الإسلام»^(١) صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نظري في نكاح الشُّغَارِ أنه حرام؛ لنهي النبي ﷺ عنه، كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وكما في الحديث الذي أشار إليه السائل حيث قال: «لا شُّغَارَ في الإسلام». والشُّغَارُ أن يُزَوَّجَ الرجل مُوَلِّيتَه على أن يُزَوَّجَه الآخر مُوَلِّيتَه بدون مَهْرٍ، أو يُسَمَّى لهما مَهْرٌ قليل على سبيل الحيلة. وإنما كان الشُّغَارُ مُحَرَّمًا باطلاً لأن الله - تعالى - قال: ﴿وَأَحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكَ مِمَّا بَدَعَ تَبَتَّغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] فجعل الله - تعالى - حِلَّ المرأة مشروطاً بدفع المال، وهكذا جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه «نهى عن الشُّغَارِ»^(٢).

(١٢٢١) يقول السائل ر. ع. ح: سمعت حديثاً عن المصطفى ﷺ قال: «أنت ومالك لأبيك»^(٣). وقد سمعت بأن في هذا الحديث ضعفاً، ما صحة هذا يا فضيلة الشيخ؟

(١) أخرجه مسلم: كتاب النكاح، باب تحريم نكاح الشُّغَارِ وبطلانه، رقم (١٤١٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب الشُّغَارِ، رقم (٤٨٢٢)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم نكاح الشُّغَارِ وبطلانه، رقم (١٤١٥).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الإجارة، باب الرجل يأكل من مال ولده، رقم (٣٥٣٠)، وابن ماجه: كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، رقم (٢٢٩٢).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث الصحيح أنه ليس بضعيف، وأنه حُجَّةٌ، وأن الإنسان وماله لأبيه، ومعنى ذلك أن الإنسان إذا كان له مال فإن لأبيه أن يتبسَّط بهذا المال، وأن يأخذ منه ما شاء، لكن بشروط:

الشرط الأول: ألا يكون في أخذه ضرر على الابن، فإن كان في أخذه ضرر - كما لو أخذ غطاءه الذي يتغطى به من البرد، أو أخذ طعامه الذي يدفَع به جوعه - فإن ذلك لا يجوز للأب.

الشرط الثاني: ألا تتعلق به حاجة الابن، فلو كان عند الابن أمةٌ يتسراها فإنه لا يجوز للأب أن يأخذها؛ لتعلق حاجة الابن بها. وكذلك لو كان للابن سَيَّارة يحتاجها في ذهابه وإيابه، وليس لديه من الدراهم ما يمكنه أن يشتري بدلها، فليس للأب أن يأخذها في مثل هذه الحال.

والشرط الثالث: ألا يأخذ المال من أحد أبنائه ليعطيه لابن آخر؛ لأن في ذلك إلقاء للعداوة بين الأبناء، ولأن فيه تفضيلاً لبعض الأبناء على بعض إذا لم يكن الثاني محتاجاً، فإن كان محتاجاً فإن إعطاء الأب أحد أبنائه لحاجته دون إخوته الذين لا يحتاجون ليس فيه تفضيل، بل واجب عليه. على كل حال هذا الحديث حُجَّةٌ أخذ به العلماء واحتجوا به، ولكنه مشروط بما ذكرنا، فإن الأب ليس له أن يأخذ من مال ولده ما يضره، وليس له أن يأخذ من مال ولده ما يحتاجه الابن، وليس له أن يأخذ من مال ولده ليعطي ولداً آخر. والله أعلم.

(١٢٣٢) **يقول السائل ع. م. م. س:** ما صحة هذا الحديث، وما معناه: «إذا سجد أحدكم فليضع يديه قبل ركبتيه، ولا يَبْرُكْ بِرُوكِ البعير»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث معناه أن الرسول ﷺ «نهى أن يَبْرُكَ الإنسان في سجوده كما يَبْرُكُ البعير»؛ لأن الله - تعالى - فَضَّلَ بني آدم على

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه، رقم (٨٤٠)، والنسائي: كتاب صفة الصلاة، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده، رقم (١٠٩١).

الحيوانات، ولا سِيَّما في العبادة التي هي من أَجَلِّ العبادات، وهي الصلاة، فَتَشَبَّهُ الإنسان بالبهايم مخالف لمقصود الصلاة، ومخالف للحقيقة التي عليها بنو آدم من التفضيل على البهايم والحيوانات.

ولهذا لم يَذْكُر الله - تعالى - مُشابهة الإنسان للحيوان إلا في مقام الذَّمِّ، كما في قوله - تعالى -: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ [الجمعة: ٥] وكما في قوله - تعالى -: ﴿ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثٌ ﴾ [الأعراف: ١٧٦] وكما في قوله ﷺ: «الذي يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب كمثل الحمار يحمل أسفارًا»^(١). وكقوله ﷺ: «العائد في هَيْبَتِهِ كالكلب يقيء ثم يعود في قَيْبِهِ»^(٢).

فالتَّشَبُّه بالحيوان في أداء العبادة يكون أشد وأعظم، والبعير إذا بَرَكَ - كما نشاهده - يبدأ بيديه، فأول ما يصل يده ويخِرَّ عليهما ثم يُكْمِلُ بَرُّوكه، فنَهَى النبي ﷺ الساجد أن يَبْرُكَ كما يَبْرُكُ البعير، وذلك بأن يُقَدِّمَ يديه قبل ركبتيه، فإذا قَدَّمَ يديه قبل ركبتيه في حال السجود فقد بَرَكَ بَرُّوك البعير، وعلى هذا يكون المشروع أن يبدأ بركبتيه قبل يديه، كما رُوِيَ ذلك عن النبي ﷺ مِنْ فِعْله: «أنه كان يسجد على ركبتيه ثم يديه»^(٣)، كما أن هذا الموافق للنزول باعتبار البدن، فتنزل الأسافل أَوْلًا بأوَّل، كما ترتفع الأعالى أَوْلًا بأوَّل، فلهذا عند النهوض من السجود يبدأ بالجبهة والأنف، ثم باليدين، ثم بالركبتين، وفي النزول كذلك يبدأ بالأسفل: بالركبتين، ثم باليدين، ثم بالجبهة والأنف.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الهبة وفضلها، باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها، رقم (٢٤٤٩)، ومسلم: كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل، رقم (١٦٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه، رقم (٨٣٨)، والترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود، رقم (٢٦٨) وقال: حسن. والنسائي: كتاب صفة الصلاة، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده، رقم (١٠٨٩)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب السجود، رقم (٨٨٢).

وأما قوله في الحديث: «وليداً بركبته قبل يديه» فهذا مما انقلب على الراوي كما حَقَّقَ ذلك ابن القَيِّم في زاد المعاد، وكما هو ظاهر من اللفظ؛ لأنه لو قُدِّرَ أن الحديث ليس فيه انقلاب لكان آخره مخالفاً لأوله؛ لأنه إذا بدأ بيديه قبل ركبته فإنه قد برك كما يبرك البعير، والنهي «لا يبرك كما يبرك البعير» مُقَدَّم على المثال؛ لأن النَّهْيَ مُحْكَمٌ، والتمثيل قد يقع فيه الوهم من الراوي.

وحينئذ فنقول: صواب الحديث: وليداً بركبته قبل يديه؛ ليكون المثال مطابقاً للقاعدة، وهي النهي عن البروك كما يبرك البعير. فإن قال قائل: إن البعير يبرك على ركبته؛ لأن ركبته في يديه، فإذا وضع الإنسان ركبته قبل يديه فقد برك على ما يبرك عليه البعير؟ قلنا: نعم، ركبتا البعير في يديه، ولا إشكال في ذلك، ولكن الرسول ﷺ لم يقل: فلا يبرك على ما يبرك عليه البعير، حتى نقول: إنك إذا بدأت بالركبتين عند السجود فقد بركت على ما يبرك عليه البعير وهو الركبتان، وإنما قال ﷺ: «كما يبرك البعير» فالنهي عن الكيفية والصفة، وليس عن العضو المسجود عليه، وبهذا يتبين جلياً أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه في النهي عن البروك كبروك البعير موافق لحديث وائل بن حجر المروي عن النبي ﷺ أنه «كان يبدأ بركبته قبل يديه»^(١). والله أعلم.

(١٢٣٢) يقول السائل ف. أ. ف: ورد حديث عن ابن عباس رضي الله عنه قال:

«أقام رسول الله ﷺ تسعة عشر يوماً يقصر الصلاة. فنحن إذا سافرنا تسعة عشر قَصَرْنَا، وإذا زِدْنَا أَمْتَمْنَا»^(٢). فما صحة هذا الحديث يا فضيلة الشيخ؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث صحيح أخرجه البخاري

وغيره، وذلك أن رسول الله ﷺ فتح مكة في رمضان، وأقام فيها تسعة عشر يوماً يقصر الصلاة، وأفطر أيضاً بقية الشهر؛ لأنه فتحها في آخر الشهر، ذكروا

(١) نفس التخريج السابق.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب تقصير الصلاة، باب ما جاء في التقصير وكم حتى يقصر، رقم (١٠٣٠).

أنه فتح مكة يوم الجمعة الموافق العشرين من شهر رمضان في السنة الثامنة من الهجرة، ولم يصم بقية الشهر، كما ثبت ذلك في صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً^(١).

يقول ابن عباس: نحن إذا أقمنا تسعة عشر يوماً قصرنا، وإذا زدنا أتممنا. وهذا رأيه رضي الله عنه في المدة التي ينقطع بها حكم السفر بالنسبة للمسافر، والعلماء مختلفون في هذه المسألة - أي: فيما إذا أقام المسافر متى ينقطع حكم السفر في حقه - على أكثر من عشرة أقوال، ذكرها النووي رحمه الله في شرح المهذب، وهذا يدل على أنه ليس هناك سنة صحيحة صريحة في تحديد المدة التي ينقطع بها حكم السفر، والمسألة مسألة اجتهادية، وليس هذا موضع ذكر آراء العلماء في ذلك.

لكن كأن السائل - والله أعلم - أشكل عليه ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما مع المشهور بين الناس من أن المدة التي ينقطع بها حكم السفر خلاف ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما، ولكن ليَعْلَم السائل أن هذه من مسائل الخلاف.

(١٢٣٤) يقول السائل ف. ع. ح: ما مدى صحة الحديث المقاتل فيما معناه: «مَنْ بَرَّ الوَالِدِينَ بَعْدَ مَمَاتِهِمَا أَنْ تَصَلَّى لِهَمَا مَعَ صَلَاتِكَ، وَأَنْ تَصُومَ لِهَمَا مَعَ صِيَامِكَ»^(٢)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث ضعيف لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن مِنْ بَرِّ الوَالِدِينَ بَعْدَ مَمَاتِهِمَا: أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِهَمَا، وَتَدْعُوَ اللَّهَ لِهَمَا، وَتُكْرِمَ صَدِيقَهُمَا، وَتَصِلَ الرَّحِمَ الَّتِي هُمَا الصَّلَةُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمَا. هَذَا مِنْ بَرِّ الوَالِدِينَ بَعْدَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب إذا صام أيام من رمضان ثم سافر، رقم (١٨٤٢)، ومسلم: كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولن يشق عليه أن يفطر، رقم (١١١٣).
(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١٢/١).

موتهما، وأما أن تصلى لهما مع صلاتك الصلاة الشرعية المعروفة، أو أن تصوم لهما، فهذا لا أصل له.

(١٢٣٥) يقول السائل ش. ع: ما معنى الحديث: عن عطاء بن يسار رضي الله عنه قال: أتى رجل النبي ﷺ ذات يوم نائر الرأس واللحية، فأشار إليه ﷺ كأنه أمره بإصلاح شعره، ففعل ثم رجع، فقال ﷺ: «أليس هذا خيراً من أن يأتي أحدكم نائر الرأس كأنه شيطان»^(١)؟ أخرجه مالك. ما القصد بهذا الحديث؟ وهل هذا الحديث عن الرسول ﷺ؟ نرجو بهذا إفادة.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحديث كما ساقه السائل مُرْسَل، فإن عطاء بن يسار لم يُدْرِك النبي ﷺ، والحديث المُرْسَل عند أهل العلم من قِسم الضعيف، إذ إن المُرْسَل لا يُقْبَل حتى يأتي موصولاً من وجه آخر، أو يكون الحديث المرسل مشهوراً معمولاً به ومُتَلَقَّى بالقبول من الأُمَّة، فإن هذه الشهرة والعمل وتلقيه بالقبول يجعله ثابتاً، أو يكون له شاهد متصل من حديث آخر يتقوى به.

أما إصلاح الشعر من حيث هو إصلاح: فإنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يُرَجِّل شعره، وأنه - عليه الصلاة والسلام - يبدأ بيمينه، كما قالت عائشة رضي الله عنها: «كان النبي ﷺ يُعَجِبُه التَّيْمَنُ فِي تَعْلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَفِي طَهْوَرِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»^(٢).

وينبغي أن يكون تسريح الشعر وترجيله غيباً، أي: يوماً بعد يوم، اللهم إلا إذا دعت الحاجة إلى ترجيله كل يوم، كما لو كان الإنسان يزاول أعمالاً تقتضي الشَّعْث والغبرة ويجب أن يرجله كل يوم، ونحن نتكلم عن الشعر

(١) أخرجه مالك (٢/٩٤٩، رقم ١٧٠٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الوضوء، باب التيمن في الوضوء والغسل، رقم (١٦٦)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب التيمن في الطهور وغيره، رقم (٢٦٨).

الذي ينبغي اتخاذه، وأما ما يفعله بعض الناس من اتخاذ الشعر على وجه لا يُقره الشرع، فإننا ننهاء أصلاً عن اتخاذ الشعر على كيفية لا يُقرها الشرع.

(١٢٣٦) يقول السائل ب. ع: ما صحة الحديث: «العَيْنُ حَقٌّ»^(١)؟ وإن

كان كذلك فما هو العلاج الذي يسلكه المؤمن لاتقاء العين؟ وكيف تصيب العين الإنسان؟ وإن كان هناك علاج فما هي الطريقة في نظركم مشكورين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحديث صحيح، والعين حق، والواقع

يشهد بذلك، والعين عبارة عن صدور شيء من نفس حاسد يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله، فهو - أي العائن - شرير لا يريد من الناس أن يتمتعوا بنعم الله، فإذا رأى في شخص نعمة من نعم الله عليه، فإن هذا الحسد الكامن في نفسه ينطلق حتى يصيب ذلك المتنعم بنعم الله - عز وجل - والطريق إلى الخلاص من العين بالنسبة للعائن أن يُبرِّك على من رآه مُتَنَعِّماً بنعم الله، فيقول: اللهم بارِكْ على فلان، وما أشبه ذلك من الكلمات التي تُطَمِّئِنُ نفسه، وتُكَبِّتُ ما فيها من حسد. وأما بالنسبة للرجل الخائف من العين فإن العلاج لذلك أن يُكثِرَ من قراءة الأوراد صباحاً ومساءً، كآية الكرسي، وسورة الإخلاص، وسورة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، وغيرها مما جاءت به السنة، هذا علاج للوقاية منها قبل الإصابة، أما بعد أن يصاب بها فإنه يؤخذ من وضوء العائن، أو مما يَغْتَسِلُ به من الماء، يؤخذ منه فيُصَبُّ على المصاب بالعين، أو يَحْتُوُّ منه، فإذا فعل ذلك فإنه يبرأ منها بإذن الله، فيؤمر العائن بأن يتوضأ أو يغتسل، ويؤخذ ما تنثر من مائه ويصب على المصاب، أو يحثو منه، أو يجمع بين الأمرين، وبذلك يزول أثر العين.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطب، باب العين حق، رقم (٥٤٠٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقي، رقم (٢١٨٧).

(١٢٢٧) يقول السائل: الغبطة هل تدخل في الحسد؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الغبطة لا تدخل في الحسد؛ لأن الحاسد يتمنى زوال نعمة الله على غيره، والغابط يغبط هذا الرجل بنعمة الله عليه، ولكنه لا يتمنى زوالها.

(١٢٢٨) تقول السائلة خ. و. خ: ما صحة هذا الحديث: سئل رسول الله

ﷺ سؤالاً من وفد اليمن، قالوا له: نجد في أنفسنا أشياء نتعاضم أن نقولها. فقال لهم: «ذلك هو الإيمان»^(١). فإذا جاءك خاطر يضايقك التفكير منه وتبعده عن ذهنك فهذا هو الإيمان، وعليك بالاستمرار بالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم. هل هذا الحديث -يا فضيلة الشيخ- صحيح؟ وما معناه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث بهذا اللفظ لا أعرفه، لكن ورد معناه في أكثر من حديث عن رسول الله **ﷺ** في الخواطر التي يلقيها الشيطان في قلوب ابن آدم، وأن الإنسان يجد في نفسه ما يُحِبُّ أن يَحْرَّ من السماء، أو أن يكون حُمَّة -أي فحمة- ولا يتكلم به، فقال النبي **ﷺ**: «أوجدتم ذلك؟ قالوا: نعم. قال: ذلك صريح الإيمان»^(٢) يعني: ذلك خالص الإيمان؛ وهذا يدل على أن هذه الوسوس لا تؤثر في الإيمان ولا تحدشه ولا تنقصه، ذلك لأنها وسوس يلقيها الشيطان في قلب الإنسان إذا علم منه أنه مؤمن حقاً؛ ليُفسد بذلك إيمانه، ويوقعه في الشكوك والشبهات.

أما إذا كان القلب مريضاً فإن الشيطان لا يتسلط عليه بمثل هذا الأمر، وإنما يتسلط عليه من نواح أخرى كالسلوك والمعاملات السيئة وما أشبه ذلك، المهم أن الرسول -عليه الصلاة والسلام- لما شكأ إليه الصحابة عما يجدونه في نفوسهم من مثل هذه الوسوس أرشدهم إلى أمرين، قال: «فليستعد بالله،

(١) لم أقف عليه.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٢).

وليتته»^(١) يستعيز بالله من الشيطان الرجيم، فإن ملجأ الإنسان هو ربه - عز وجل - الذي بيده ملكوت السموات والأرض، فإذا أحسست بمثل هذه الوسواس فقل: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، أي: أعتصم بالله - عز وجل - من الشيطان الرجيم.

والأمر الثاني الذي أرشد إليه الرسول - عليه الصلاة والسلام - في هذه الحال: أن ينتهي، أي: أن ينتهي من وقع في قلبه من هذه الوسواس عن التفكير فيها أو الركون إليها، فيدعها ويلتفت إلى شؤونه، إلى عبادته، إلى معاملاته مع أهله، إلى معاملاته، إلى من يتعامل معه، ويتناسى هذا بالكلية، وبهذا تزول هذه الوسواس والشكوك، ويبقى القلب صافياً لا تؤثر فيه هذه النزغات التي تأتي من عدوه الشيطان، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦].

(١٢٣٩) يقول السائل: عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه «أن أعمى أتى إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ادع الله أن يكشف عن بصري. قال: أو أدعك؟ قال: يا رسول إنه قد شق علي ذهاب بصري. قال: فانطلق فتوضأ ثم صلّ ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيقضي حاجتي، وتذكر حاجتك، اللهم فشفّعهُ»^(٢). ما صحة هذا الحديث؟ وما معناه يا فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث اختلف أهل العلم في صحته، فمنهم من قال: إنه ضعيف. ومنهم من قال: إنه حسن. ولكن له وجهٌ ليست

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣١٠٢)، ومسلم: كتاب

الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٤).

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب الدعوات، رقم (٣٥٧٨) وقال: حسن صحيح غريب. وابن ماجه: كتاب

إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة، رقم (١٣٨٥).

كما يتبادر من اللفظ، فإن هذا الحديث معناه أن النبي ﷺ أمر هذا الرجل الأعمى أن يتوضأ ويصلى ركعتين ليكون صادقاً في طلب شفاعته النبي ﷺ له، وليكون وضوءه وصلاته عنواناً على رغبته في التوسل بالنبي ﷺ والتوجه به إلى الله - سبحانه وتعالى-، فإذا صدقت النية وصحت وقويت العزيمة، فإن النبي ﷺ يشفع له إلى الله - عز وجل-، وذلك بأن يدعو النبي ﷺ له، فإن الدعاء نوع من الشفاعة، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه»^(١).

فيكون معنى هذا الحديث أن هذا الأعمى يطلب من النبي ﷺ أن يدعو الله له؛ لأن هذا الطلب نوع شفاعته، أما الآن وبعد موت النبي ﷺ فإن مثل هذه الحال لا يمكن أن تكون؛ لتعذر دعاء النبي ﷺ لأحد بعد الموت، كما قال ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: إلا من صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(٢).

والدعاء بلا شك من الأعمال التي تنقطع بالموت، بل الدعاء عبادة كما قال تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠]. ولهذا لم يلجأ الصحابة رضي الله عنهم عند الشدائد وعند الحاجات إلى سؤال النبي ﷺ أن يدعو الله لهم، بل قال عمر رضي الله عنه حين قحط المطر: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فنتسقين، وإنا نتوسل إليك بعمّ نبينا فاسقنا»^(٣)، وطلب من العباس رضي الله عنه أن يدعو الله بالسقيا، فدعا فسقوا.

وهذا يدل على أنه لا يمكن أن يُطلب من رسول الله ﷺ بعد موته أن

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه، رقم (٩٤٨).

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، رقم (٩٦٤).

يدعو لأحد؛ لأن ذلك غير ممكن؛ لأن ذلك متعذر؛ لانقطاع عمله بموته ﷺ، وإذا كان لا يمكن لأحد أن يطلب من النبي ﷺ أن يدعو له بعد موته - أي موت النبي ﷺ فإنه لا يمكن - ومن باب أولى - أن يدعو أحد النبي ﷺ نفسه بشيء من حاجاته أو مصالحه، فإن هذا من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله، والذي حرم الله علي من اتصف به الجنة، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦]. وقال تعالى: ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٣]. وقال الله - عز وجل -: ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المؤمنون: ١١٧]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢].

فالمهم أن من دعا رسول الله ﷺ بعد وفاته أو غيره لدفع ضرر أو جلب منفعة فهو مشرك شركاً أكبر مخرجاً عن الملة، وعليه أن يتوب إلى الله - سبحانه وتعالى -، وأن يوجه الدعاء إلى العلي القدير الذي يجيب دعوة المضطر إذا دعاه ويكشف السوء. وإني لأعجب من قوم يذهبون إلى قبر فلان وفلان يدعونه أن يُفَرِّجَ عنهم الكربات وي جلب لهم الخيرات، وهم يعلمون أن هذا الرجل كان في حال حياته لا يملك ذلك، فكيف بعد موته بعد أن كان جثة وربما يكون رمياً قد أكلته الأرض؟! فيذهبون يدعونه، ويدعون دعاء الله - عز وجل - الذي هو كاشف الضر وجالب النفع والخير، مع أن الله تعالى أمرهم بذلك وحثهم عليه فقال: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠]. وقال: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة: ١٨٦]. وقال تعالى منكرًا على من دعا غيره: ﴿ أَمِنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أُولَئِكَ مَعَ اللَّهِ ﴾ [النمل: ٦٢] نسأل الله تعالى أن يهدينا جميعاً إلى صراط مستقيم.

(١٢٤٠) يقول السائل: ورد عن النبي ﷺ والراوي عثمان بن حنيف - «أن أعمى أتى إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ادع الله أن يكشف عن بصري. قال: أو أدعك؟ قال: يا رسول الله إنه قد شق علي ذهاب بصري. قال: فانطلق فتوضأ ثم صلّ ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيقضي حاجتي، وتذكر حاجتك، اللهم شفّعني في»^(١). ما صحة هذا ماجورين؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث اختلف العلماء في صحته، فمنهم من أنكروه وقال: إنه لا يصح عن النبي ﷺ. ومنهم من قال: إنه صحيح. وعلى تقدير صحته فإنه ليس من باب التوسل بذات النبي ﷺ، ولكنه من باب التوسل بدعائه - بدعاء النبي ﷺ كما هو ظاهر، ولكن أمره النبي ﷺ أن يصلى ركعتين تمهيداً وتوطئة لاستجابة الله - سبحانه وتعالى - لشفاعة النبي ﷺ فيه؛ لأنه كلما تحقق الإيمان في الشخص كان أقرب إلى نيل شفاعته الرسول ﷺ، ولهذا في هذا الحديث يقول: يا رسول الله، يقول: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي. فإن قوله: يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي، يخاطب النبي ﷺ، وهذا يدل على أن رسول الله ﷺ كان حاضرًا، وأن هذا طلبٌ من النبي ﷺ أن يشفع فيه إلى الله - عز وجل -، ثم سأل الله - عز وجل - أن يقبل هذه الشفاعة وقال: اللهم شفّعني في، وهذا لا يكون دليلاً على التوسل بذات الرسول ﷺ. وإني بهذه المناسبة أقول: إن التوسل إلى الله - سبحانه وتعالى - بالدعاء على نوعين: نوع جائز، ونوع ممنوع. والجائز على عدة وجوه:

الوجه الأول: أن يُتَوَجَّه إلى الله تعالى بأسمائه.

الوجه الثاني: أن يُتَوَجَّه إلى الله تعالى بصفاته.

الوجه الثالث: أن يُتَوَجَّه إلى الله تعالى بالإيمان به وبرسوله.

الوجه الرابع: أن يُتَوَجَّه إلى الله تعالى بالعمل الصالح.

الوجه الخامس: أن يُتَوَجَّه إلى الله تعالى بذكر حاله وفقره إلى ربه.

الوجه السادس: أن يُتَوَجَّه إلى الله - عز وجل - بدعاء من ترجى إجابته.

أما الأول - وهو التَوَجُّه إلى الله تعالى بأسمائه - فقد يكون باسمٍ خاص، وقد يكون بالأسماء عموماً، ففي حديث ابن مسعود رضي الله عنه الحديث المشهور: «أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»^(١). هذا من التوسل بالأسماء على سبيل العموم، وقول السائل: اللهم إني أسألك أن تغفر لي فإنك أنت الغفور الرحيم، هذا من التوسل بالاسم الخاص المناسب لما تدعو الله به، وهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وأما التوسل بالصفات - بصفات الله - فقد يكون بصفاتٍ معينة، وقد يكون بالصفات عموماً، فتقول: اللهم إني أسألك بصفاتك العليا أن تغفر لي. وقد يكون بصفةٍ خاصة، مثل قولك: اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحييني ما علمت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا علمت الوفاة خيراً لي. فتوسَّلتَ إلى الله بعلمه وقدرته، وهما صفتان خاصتان.

والتوسل إلى الله تعالى بالإيمان به وبرسوله مثل قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

ومثال التوسل بالعمل الصالح: تَوَسَّلُ الثلاثة الذين انطبق عليهم الغار، فلم يستطيعوا أن يزحزحوا الصخرة التي سدت عليهم الباب، فتوسل أحدهم

(١) أخرجه أحمد (٤٥٢/١)، رقم (٤٣١٨)، وابن أبي شيبة (٤٠/٦)، رقم (٢٩٣١٨)، والطبراني (١٠١/١٦٩)، رقم (١٠٣٥٢)، وصححه الحاكم (١/٦٩٠)، رقم (١٨٧٧).

إلى الله تعالى بكمال بره، والثاني بكمال عفته، والثالث بكمال وفائه بالعقد، والقصة مشهورة^(١).

ومثال التوسل بذكر حال الداعي: مثل أن تقول: اللهم إني فقير إليك، ذليل بين يديك، وما أشبه ذلك، ومنه قول موسى: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤].

ومثال التوسل إلى الله تعالى بدعاء من تُرَجِي إجابته: توسل الصحابة رضي الله عنهم بدعاء النبي ﷺ، كما في حديث أنس «أن رجلاً دخل يوم الجمعة، وكان النبي ﷺ يخطب، فقال: يا رسول الله! هلكت الأموال وتقطعت السبل، فادع الله يغيثنا. فرفع النبي ﷺ يديه وقال: اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا. قال أنس رضي الله عنه: فوالله ما في السماء من سحاب ولا قرع - يعني: ما في السماء سحابٌ واسع ولا قرع من الغيم - وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار، فخرجت من ورائه سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت ورعدت وبرقت وأمطرت، فما نزل النبي ﷺ من المنبر إلا والمطر يتحادر من لحيته - صلوات الله وسلامه عليه. ثم بقي المطر أسبوعاً كاملاً، فدخل الرجل - أو رجل آخر - في الجمعة الأخرى، والنبي ﷺ يخطب، فقال: يا رسول الله، تهدم البناء وغرق المال، فادع الله يمسكها. فرفع النبي ﷺ يديه وقال: اللهم حوّلنا ولا علينا. وجعل يشير إلى النواحي - عليه الصلاة والسلام -، وما يشير إلى ناحية إلا انفرج السحاب عنها، وخرج الناس يمشون في الشمس»^(٢). فهذا من التوسل بدعاء من ترجى إجابته. وفي الصحيح أيضاً من حديث عمر رضي الله عنه

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي، رقم (٢١٠٢)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال، رقم (٢٧٤٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، رقم (٩٦٧)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

أنه استسقى فقال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بعم نبينا ففسقنا، وإننا نتوسل إليك بعمّ نبينا فاسقنا»^(١) فيدعو الله فيسقون. هذه أصناف التوسل الجائز.

أما التوسل الممنوع: فإن نتوسل بشيء ليس وسيلة، وليس سبباً في حصول المقصود، مثل: أن يتوسل بذات النبي ﷺ، أو بجاه النبي ﷺ، فإن التوسل بذاته أو بجاهه ليس سبباً في حصول المقصود؛ لأنك إذا لم يكن لديك سببٌ يوصل إلى حصول المقصود، لم ينفك جأه رسول الله ﷺ عند ربه؛ لأن جأه إنما ينفعه هو - صلوات الله وسلامه عليه -، ولهذا لم ينتفع أبو لهب بجأه النبي ﷺ ولا بذاته؛ لأنه ليس لديه وسيلة تمنعه من عذاب الله، وكذلك توسل أصحاب الأوثان بأوثانهم الذين قالوا: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ ﴾ [الزمر: ٣] فإن هذا التوسل لا ينفعهم بشيء؛ لأنهم مشركون. وإنني أنصح إخواني المسلمين أن يحرصوا على اتباع الآثار فيما يتوسلون به إلى الله، وما أحسن الامتثال لقوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٠] وهذا خير ما يتوسل به المرء، أن يتوسل إلى الله تعالى بأسمائه الدالة على صفاته العظيمة وعلى ذاته، فهذا خير مُتَوَسِّلٍ به.

(١٢٤١) يقول السائل: ما معنى هذا الحديث، وهل هو صحيح: «إن الله - سبحانه وتعالى - يغضب يوم القيامة غضباً لم يغضب قبله ولن يغضب بعده»^(٢)؟ لماذا هذا الغضب؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، هكذا ورد في الحديث عن النبي ﷺ، أما لماذا هذا الغضب فلا أعلم ذلك، والله - سبحانه وتعالى - أعلم بما يُجِدُّه - سبحانه وتعالى - في خلقه.

(١) تقدم تحريجه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، سورة بني إسرائيل الإسراء، رقم (٤٤٣٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٤).

(١٢٤٢) يقول السائل: فضيلة الشيخ، في كتاب تنبيه الغافلين حديث يقول: «من قال لا إله إلا الله من قلبه خالصاً صافياً ومدّه بالتعظيم، كفر الله عنه أربعة آلاف ذنب من الكبائر»^(١). هل هذا صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا ليس بصحيح، والحديث عليه علامة الوضع ظاهرة، وهذا الكتاب الذي أشار إليه السائل كتاب تنبيه الغافلين هو من كتب الوعظ التي يكون فيها العُثُّ والسِّمين، والصحيح والحسن والضعيف والموضوع، وأصحاب هذه الكتب يأتون بالأحاديث الضعيفة أو الموضوعية عن حُسن نيّة؛ ليرققوا بذلك قلوب الناس، ويخوفوهم من غضب الله - عز وجل -، وهذه الطريق غير سديدة؛ لأن غنى الناس بما في كتاب الله من المواعظ، وبما صح عن رسول الله ﷺ منها، كافٍ في إصلاح الخلق، ولو أن أهل الوعظ اقتصروا في وعظهم على ما جاء في كتاب الله وما صح في السنة عن رسول الله ﷺ لكان ذلك كافياً ومُجزئاً عن كل ما سواه ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَبِيئًا﴾ [النساء: ٦٦] والقرآن الكريم كله موعظة وشفاء وبيان وهدى، كما قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧] أما ما جاء في كتب الوعظ من الأحاديث الضعيفة والموضوعية فهو من العمل الصادر عن اجتهاد، ولكنه ليس من العمل الذي يُحمَد عليه فاعله، لكن يُرجى له المغفرة والعفو من الله - عز وجل - مع حُسن نيّته.

(١٢٤٣) يقول السائل: ما صحة حديث رواه الترمذي والحاكم، ومعناه أن علي بن أبي طالب عليه السلام كان ينفلت منه القرآن، فجاء إلى النبي ﷺ وأخبره بذلك، فقال الرسول ﷺ: «صلّ ليلة الجمعة أربع ركعات، تقرأ في الأولى

(١) لم أقف عليه.

الفاتحة وسورة يس، وفي الثانية الفاتحة وسورة الدخان، وفي الثالثة الفاتحة والسجدة، وفي الرابعة الفاتحة وسورة الملك، فإذا فرغت فاحمد الله وصل على واذكر هذا الدعاء - وذكر دعاءً مُطَوَّلًا - قال الرسول ﷺ: افعل ذلك ثلاث أو خمس أو سبع مرات تُحِبُّ بإذن الله»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث لا يصح عن النبي - عليه الصلاة والسلام - كما ذكر أهل العلم، ولكن الذي يُعِين على حفظ القرآن وبقائه هو تَعَاهُد القرآن، كما أمر بذلك النبي ﷺ قال: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده هو أشدَّ ثَقْلًا من الإبل في عَقْلِهَا»^(٢). فإذا كنت تريد أن يبقى القرآن معك فأكثر من تلاوته بحسب ما تحشى على نفسك، إذا كنت تحشى أن تنساه إلا أن تقرأه في ثلاثة أيام فاقراءه في ثلاثة أيام، أو في سبعة، أو عشرة، المهم أن هذا يرجع إلى الشخص نفسه، وبقاء حفظ القرآن يكون بتعاهد تلاوته، واعلم أنك إذا تلوت القرآن فلك بكل حرف عشر حسنات، ليس حسنة واحدة، بل عشر حسنات، والإنسان يحب الخير ويجب كثرة الثواب. أما هذا الحديث الذي ذكره فإنه لا يصح عن رسول الله ﷺ.

(١٢٤٤) يقول السائل م. أ: عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ

قال: «قلب القرآن يس، ما قرأها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر الله له، اقرؤوها على موتاكم»^(٣). فما مدى صحة هذا الحديث فضيلة الشيخ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث ضعيف لا يصح عن النبي ﷺ،

وسورة يس استحَب بعض العلماء قراءتها على المحتضر لحديث آخر ورد في

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه أحمد (٢٦/٥)، رقم (٢٠٣١٥)، والطبراني (٢٠/٢٢٠)، رقم (٥١١).

ذلك، وفيه أيضًا نظر، وهو قول الرسول -عليه الصلاة والسلام-: «اقرأوا على موتاكم يس»^(١).

ومن المعلوم أن فضائل الأعمال -سواء كانت من القرآن أو من غيره- لا يمكن أن يثبت بها حكم شرعي إلا بدليل صحيح، وإن كان بعض العلماء -رحمهم الله وعفا عنهم- يركز في الأحاديث الواردة في فضائل الأعمال أو في الترهيب ولا يشدّد فيها، لكن الأولى أن يقتصر على ما صح عن رسول الله ﷺ ترغيبًا وترهيبًا، والذين ذكروا إثبات الفضائل بالأحاديث الضعيفة اشترطوا ثلاثة شروط:

١. أن لا يكون الضعف شديدًا.
٢. وأن لا يعتقد أن النبي ﷺ قال ذلك.
٣. وأن يكون لهذا العمل الذي رتب عليه هذا الفضل أصل ثابت بطريق صحيح. قالوا: فهذه الشروط تصور ذكر فضيلة العمل إن كان مطلوبًا، أو الترهيب منه إن كان منهيًا عنه؛ لأنه لم يدخل فيه حكم شرعي، غاية ما فيه أن النفس ترجو ما فيه من فضائل، وتحذر من المساويء.

(١٢٤٥) يقول السائل: سمعت حديثًا من أحد الخطباء قال: قال رسول الله ﷺ: «أتعرفون من هم أكثر الناس إيمانًا؟ قالوا: الملائكة. قال: وكيف لا يؤمنون وهم عند الله؟ قالوا: فهم الأنبياء. قال: وكيف لا يؤمنون وهم ينزل عليهم الوحي؟ قالوا: فنحن. قال: فكيف لا تؤمنون وبينكم رسول الله؟ قالوا: فمن هم؟ قال: هم قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني»^(٢). فهل هذا الحديث صحيح؟

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجنائز، باب القراءة عند الميت، رقم (٣١٢١)، وابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء فيما يقال عند المريض إذا حضر، رقم (١٤٤٨).

(٢) أخرجه أبو يعلى (١/١٤٧، رقم ١٦٠)، والبزار (١/٤١٣، رقم ٢٨٩).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أنا لا أعلم عن صحته، ولكن لا شك أن الذي يؤمن عن مشاهدة ونظر ورؤية ليس كالذي يؤمن بالغيب، ولهذا قال النبي -عليه الصلاة والسلام- ذات يوم: «ليتنا نرى إخواننا. قالوا: يا رسول الله أو لسنا إخوانك؟ قال: أنتم أصحابي، ولكن إخواني من يأتون بعدي، يؤمنون بي ولم يروني»^(١). هذا الحديث أو معناه. وكل أحد يعرف الفرق بين أن يؤمن الإنسان بشيء يشاهده، وبين أن يؤمن بشيء يُخبر عنه، فإن المشاهدة عينٌ يقين، والإخبار علم يقين، وبينهما فرق. أما الحديث الذي ساقه السائل فلا أعلم عنه.

(١٢٤٦) **يقول السائل:** هل صحيح «أن رسول الله ﷺ كان إذا مشى لا يرى له ظلٌّ»^(٢)؟ نرجو بهذا إفادة.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا غير صحيح، بل إن رسول الله ﷺ كغيره من البشر - له ظلٌّ، ويحتاج ما يحتاج إليه البشر من الأكل والشرب واللباس والدفء والبرودة وغير ذلك، وقد ثبت في الصحيح من حديث المغيرة بن شعبة «أن رسول الله ﷺ كان لابسا جبة شامية في غزوة تبوك»^(٣)، «وكذلك كان يصب على رأسه الماء في أيام الصيف وهو صائم من العطش ليتبرد»^(٤)، وكذلك كان يجوع ويعطش -عليه الصلاة والسلام-، ويروى

(١) أخرجه أحمد (٣/١٥٥، رقم ١٢٦٠١).

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي كما في الخصائص الكبرى للسيوطي (١/١١٧) ولفظه: عن ذكوان أن رسول الله ﷺ لم يكن يرى له ظل في شمس ولا قمر. وأورده القاضي عياض في الشفا (١/٣٦٨)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (ص ١٢٢).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في الجبة الشامية، رقم (٣٥٦)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم (٢٧٤).

(٤) أخرجه أبو داود: كتاب الصيام، باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستشاق، رقم (٢٣٦٥).

ويشبع، ويحتاج إلى النوم فينام، ويمرض، ويبول، ويتغوط، وكل ما يعترى البشر من الأحكام البشرية فهو ثابت له -عليه الصلاة والسلام-، وقد ذكر الله -تعالى- ذلك في قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠] فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ﴾ وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحَىٰ إِلَيْهِمْ﴾ [يوسف: ١٠٩] فوصفهم بأنهم رجال، فلهم ما للرجال، وعليهم ما على الرجال. أما الخصائص النبوية التي خصَّ الله بها الأنبياء فلنبينا محمد رسول الله ﷺ أكملها وأتمها.

(١٢٤٧) يقول السائل ع. ع: ما صحة القول: «إذا ضاقت الصدور فعليكم بزيارة القبور»^(١)؟ هل هذا حديث عن النبي ﷺ؟ وإذا كان حديثاً فارجو التوضيح له مأجورين.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الظاهر أن السائل لم يضبط هذه الكلمة، والذي أسمع عن هذه الكلمة أنهم يقولون: «إذا ضاقت الأمور فعليكم بأصحاب القبور»^(٢) يعني: إذا ضاقت عليك الأمور فاذهب لأصحاب القبور وادعهم ليُعِيثُوكَ وَيُنَجِّجُوكَ مما وقع بك! ولا شك أن هذا الأمر شركٌ أكبر، أي: إن الإنسان يذهب إلى أصحاب القبور ليدعوهم لينجوه مما وقع به من البلاء، لا شك أنه شركٌ أكبر يُخْرِجُ الإنسان عن الإسلام، موجبٌ للخلود في النار -والعياذ بالله-، كما قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] فالدعاء لا يكون إلا لله -عز وجل- قال الله -تعالى-: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] وقال -تعالى-: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

(١) لم أفق عليه.

(٢) أورده ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٩٣/١١) وقال: هو كذب باتفاق أهل المعرفة.

وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ ﴿ [الأحقاف: ٥] فدعاء أصحاب القبور لا يُجدي شيئاً، بل هو يضر الإنسان ويخرجه من الإسلام.

فإن قال قائل: إنه قد حَدَّثت وقائع تدل على انتفاع الداعي بدعوة أصحاب القبور، فيدعو الإنسان صاحب القبر في إنجائه من هلكة، أو في حصول مطلوبٍ له، فينجو من الهلكة، ويحصل المطلوب.

فالجواب على ذلك أن نقول: إن هذا الذي حصل إثر دعاء صاحب القبر لم يحصل بدعاء صاحب القبر قطعاً، وإنما حصل عنده فتنة له - أي للداعي - فإن الله - تعالى - قد يفتن الإنسان بشيء يستمر فيه الإنسان المفتون على معصية الله، والله - سبحانه وتعالى - حكيم، وأما أن يحصل هذا الشيء - أي النجاة من المكروب وحصول المطلوب - بدعاء أصحاب القبور، فهذا أمرٌ لا يمكن أبداً؛ لأن الله - سبحانه وتعالى - أخبر بأن الذي يدعو من دون الله لا يستجيب للداعي إلى يوم القيامة.

وأما الكلمة التي قالها السائل: «إذا ضاقت عليكم الأمور فعليكم بزيارة القبور» فهذا ليس بحديث عن رسول الله ﷺ ولا يصح، بل إن زيارة القبور تُدَكَّر الآخرة، فينبغي أن يقال: إذا رأيت من نفسك الغفلة عن الآخرة والانغماس في الدنيا والترف، فعليكم بزيارة القبور؛ لتتعظ وتعتبر بأصحابها، فإن أصحابها الذي هم محبوسون فيها الآن هم قُرْنَاؤك بالأمس على ظهر الأرض، وربما يكونون أكثر منك غنى، وأشد منك قوة، وأعظم منك فتوة، ومع ذلك صاروا مُرْتَهِنِينَ محبوسين في قبورهم، فالإنسان إذا زار المقبرة تذكر الآخرة، ولهذا قال رسول الله ﷺ: «زوروا القبور فإنها تُدَكَّر الآخرة»^(١).

وينبغي لمن زار القبور أن يدعو لهم بالدعاء الوارد عن الرسول ﷺ مثل: «السلام عليكم دار قومٍ مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يرحم الله

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، رقم (١٠٥٤) وقال:

المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية»^(١) «اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم»^(٢).

(١٢٤٨) يقول السائل: قال ﷺ: «يَغْفِرُ اللهُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ»^(٣). هل معنى هذا الحديث صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، معنى هذا الحديث صحيح، يعني أن الله - عز وجل - يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين؛ لأن الدين حق للآدمي فلا بد من وفائه، ولكن الدين إذا كان الإنسان أخذه يريد أداءه فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله»^(٤). فإن كان هذا الشهيد الذي عليه الدين قد أخذ أموال الناس يريد أداءها، فإن الله - تعالى - يؤدي عنه: إما بأن يُيسر أحدًا في الدنيا يقضي عنه هذا الدين، وإما بأن يُوفيه الله - تعالى - عنه يوم القيامة، فيزيد الدائن درجاتٍ، أو يُكفر عنه سيئاتٍ.

(١٢٤٩) يقول السائل أ.ع. س.: هل هذا الحديث: «لعن الله الشارب قبل الطالب»^(٥) وارد؟ لأنه يتردد على السنة كثير من الناس؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث الذي ذكره السائل: «لعن الله الشارب قبل الطالب» هذا لا أصل له، ولا يصح عن النبي ﷺ، ولكنه من الأحاديث التي اشتهرت على السنة الناس وليس لها أصل، وهي كثيرة تتردد

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم (٩٧٤، ٩٧٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر، رقم (١٥٤٦).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفر خطاياها إلا الدين، رقم (١٨٨٦).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها، رقم (٢٢٥٧).

(٥) لم أقف عليه.

بين عامة الناس. والواجب على الإنسان أن يتحرى فيما ينسبه إلى الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير؛ لأن الكذب على الرسول ﷺ ليس كالكذب على أحد منا؛ لأنه كذب على شريعة الله - سبحانه وتعالى -. وقد صنف العلماء - رحمهم الله - في الأحاديث الواردة على ألسنة الناس وليس لها أصل، صنفوا في هذا كتباً، ومنها: تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث. ومن الأحاديث المشتهرة على ألسنة الناس وليس لها أصل قولهم: «حب الوطن من الإيمان»^(١)، وقولهم: «المعدة بيت الداء، والحمية رأس الدواء»^(٢)، وأمثال ذلك كثير.

والوارد عن النبي ﷺ في الأسماء قوله: «أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن»^(٣)، وثبت ذلك عنه ﷺ. والمهم أنه يجب على الإنسان أن يتحرى فيما ينسبه إلى النبي ﷺ حتى لا يقع في الوعيد الشديد الذي قال فيه الرسول ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤). وقال: «من حدث عني بحديث يرى أو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(٥).

(١٢٥٠) يقول السائل: عن أنس رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ لم يزل يقنت الصبح حتى فارق الدنيا»^(١). ما حكم القنوت في صلاة الصبح؟ وما مدى صحة هذا الحديث؟ أفتوني جزاكم الله خيراً.

(١) أورده السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٢٩٧) وقال: لم أقف عليه. وأورده الصغاني في الموضوعات (٥٣/١).

(٢) أورده السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٦١١) وقال: لا يصح رفعه إلى النبي ﷺ، بل هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب أو غيره.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء، رقم (٢١٣٢).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) أخرجه أحمد (٣/١٦٢، رقم ١٢٦٧٩).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ؛ لأن جميع الواصفين لصلاة الرسول ﷺ لم يذكروا أنه قنّت في الفجر إلا في النوازل، فإنه كان يقنّت في الفجر وفي غير الفجر أيضًا، بل يقنّت في جميع الصلوات الخمس؛ وبناء على ذلك فإنه لا يُسنّ القنوت في صلاة الفجر إلا إذا كان هناك سبب، كنازلة تنزل بالمسلمين، والنازلة إذا نزلت بالمسلمين فإن القنوت لا يختص بصلاة الفجر، بل يكون فيها وفي غيرها. وذهب بعض أهل العلم إلى أن القنوت في صلاة الفجر سنة. ولكن ما هو القنوت الذي يقنّت في صلاة الفجر؟ ليس هو قنوت الوتر كما يظنه بعض العامة، ولكنه قنوت يدعو فيه الإنسان بدعاء عام للمسلمين مناسب للوقت الذي يعيشه، وإذا أتم الإنسان بشخص يقنّت في صلاة الفجر فإنه يتابعه ويؤمن على دعائه ولا ينفرد عن المصلين، كما نص على ذلك إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمه الله^(١).

(١٢٥١) يقول السائل !. ب. ع: ما صحة حديث: «أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر»^(٢)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: لا يحضرنى سند هذا الحديث ولا أدري ما سنده، لكن اختلف العلماء - رحمه الله - في معناه، فمنهم من قال: «أسفروا بالفجر أو بالصبح فإنه أعظم لأجوركم» المعنى: أخرجوا صلاة الفجر حتى يكون الإسفار التام. ومنهم من قال: «أسفروا بالصبح» أي لا تتعجلوا حتى يتبين الصبح؛ لأن الصبح يكون خفيًا أول ما يطلع، ولهذا لم يرتب الله - تعالى - الأحكام على طلوع الصبح، بل على تبيين الصبح، حيث قال - تعالى - في الصيام: ﴿فَالَّذِينَ بَشِرُوا هُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكَلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ

(١) راجع: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (٣/ ١٨٠).

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في الإسفار بالفجر، رقم (١٥٤) وقال: حسن

الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴿ [البقرة: ١٨٧] وهذا القول - أن المراد به تحقق الفجر - هو الصواب؛ لأن السنة بيّنت ذلك، فقد «كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يصلي الصبح بغلَسٍ»^(١).

(١٢٥٢) يقول السائل !. أ: ما صحة هذه الحديث: «إن الأمة لا تجتمع على ضلالة»^(٢)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث بهذا اللفظ لا يصح أن أمة النبي ﷺ لا تجتمع على ضلالة، لكن قد دلت الأدلة على أن إجماع الأمة حجة، وأن الأمة معذورة بالعمل به، وما كان ضلالة فإنه لا عُذر للأمة بالعمل به، ومن الأدلة على ذلك قوله - تعالى -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] فإن ظاهر قوله: ﴿فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾ يدل على أنه إذا حصل الاتفاق فإن قولهم كالذي قام به الدليل من الكتاب والسنة.

ومن الأدلة على ذلك - أي على أن إجماع المؤمنين حجة - قول الله - تبارك وتعالى -: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] وعلى هذا فيكون الإجماع - أي إجماع الأمة، والمراد إجماع علماء الأمة المجتهدين - يكون دليلاً صحيحاً يؤخذ به في الأحكام، لكن الغالب أن ما أجمع عليه العلماء من الأحكام يكون قد دل عليه الكتاب والسنة، إما بطريق

(١) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت المغرب، رقم (٥٣٥)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها وهو التغليس وبيان قدر القراءة فيها، رقم (٦٤٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه: كتاب الفتن، باب السواد الأعظم، رقم (٣٩٥٠)، والترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم (٢١٦٧).

المنطوق أو المفهوم أو الإشارة، وقد يكون الدليل معلوماً لعامة العلماء، وقد يكون خفياً على بعض العلماء.

(١٢٥٢) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «أَبْغَضُ الحلال إلى الله الطلاق»^(١)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا ليس بصحيح، بل هو ضعيف، لكن الطلاق لا شك أنه خلاف الأولى، وقد أمر الله - تعالى - بالصبر على المرأة، وكذلك جاء في السنة، فقال الله - تبارك وتعالى -: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] وهذه إشارة إلى أنه ينبغي للإنسان أن يصبر على المرأة ولو كره منها ما كره، وفي السنة: «لا يفرك مؤمن مؤمنة - أي لا يُبغضها - إن كره منها خلقاً رضي منها خلقاً آخر»^(٢). وعلى هذا فلا ينبغي للإنسان أن يُطلق إلا عند الحاجة الملحة أو الضرورة. وكذلك إذا سألت هي الطلاق لتضررها من الزوج أو تأذيها أو ما أشبه ذلك من الأسباب، فإنه ينبغي للزوج أن يوافقها على طلبها، وإن كان من النساء من تطلب الطلاق لسبب يسير، لكن عند الغضب تطلب الطلاق من أجله، فإذا وقع الطلاق ندمت ندمًا عظيمًا ورجعت إلى زوجها تطلب منه المراجعة، وقد يكون ذلك بعد فوات الإمكان، وقد تكون هي الطلقة الثالثة، فيطلق الزوج استجابة لرغبة الزوجة، ثم يحصل الندم منه ومنها. وإنني بهذه المناسبة أود أن أوجه نصيحتين:

النصيحة الأولى إلى الزوج: وهي ألا يتسرع في إجابة الزوجة إذا طلبت الطلاق؛ لأن المرأة ناقصة العقل والتفكير، تفكيرها لا يتجاوز قدمها، فقد

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق، رقم (٢١٧٨)، وابن ماجه: كتاب الطلاق، رقم (٢٠١٨)، وصححه الحاكم (٢/٢١٤)، رقم (٢٧٩٤) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم (١٤٦٩).

تطلب الطلاق في حال غضب، ثم تندم ندمًا عظيمًا إذا وقع، فليكن الزوج أوسع منها صدرًا وأبعد منها نظرًا، وليمنعها، أي لا يجيئها إلى ما سألت، وإذا ضَيِّقت عليه فليخرج من البيت ثم يرجع مرة أخرى، فلعلها تكون برّدت عليها سَوْرَةَ الغضب، المهم ألا يتسرع، وهو إذا تسرع في هذه الحال لا عذر له؛ لأن بعض الأزواج يقول: أنا أُكْرِهت على الطلاق لأنها طلبت مني ذلك وألحّت عليّ، أو لأن أباه طلب ذلك وألحّ عليّ، أو ما أشبه ذلك، وهذا لا يُعَدُّ إكراهًا، ولا عُدْرَ له فيه، والطلاق واقع.

أما النصيحة الثانية فهي للزوجة: لا تتسرع في طلب الطلاق من الزوج، بل عليها أن تصبر وتحمل المرة تلو الأخرى، حتى إذا أَيَسَّت من الصلاح والإصلاح فلا بأس؛ لأن الله -تعالى- قد جعل لكل ضيقٍ فرجًا، لكن كونها تتسرع وتريد من الزوج أن يكون على هواها في كل شيء لا ينبغي منها ذلك، وأكثر ما يقع هذا فيما إذا تزوج الزوج بزوجة أخرى، فإنها حينئذٍ تسارع إلى طلب الطلاق والإلحاح به، وتندم حين لا ينفع الندم، فنصيحتي لها أن تصبر وتحتسب الأجر من الله -عز وجل- على صبرها وتحملها الأذى، وسيجعل الله -تعالى- لها فرجًا ومخرجًا.

(١٢٥٤) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «أوصى رسول الله ﷺ

بسابع جار»^(١)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا أيضًا لا يصح، لكن ثبت عن النبي ﷺ

أنه أوصى بالجار خيرًا، كما هو في القرآن: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْأَجْنَبِ﴾ [النساء: ٣٦] وقال -عليه الصلاة والسلام-: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(٢). وقال ﷺ: «من كان يؤمن بالله

(١) لم أقف عليه.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الوصاية بالجار، رقم (٥٦٦٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة

والآداب، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، رقم (٢٦٢٤).

واليوم الآخر فليُكْرَمْ جاره»^(١). وقال ﷺ: «والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن، من لا يأمن جاره بوائقه»^(٢)، والأحاديث في هذا كثيرة.

وللجار حق حتى ولو كان كافراً، وهو حق الجوار، فإنه ينبغي للإنسان أن يحسن إلى جيرانه ولو كانوا أعداءً له في الدين، ولو كانوا أعداءً له عداوة شخصية لا مُبرّر لها؛ امتثالاً لأمر الله - عز وجل - وأمر رسوله ﷺ قال الله - تعالى -: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ إلى قوله: ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] وقال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُكْرَمْ جاره». وقد ذكر العلماء - رحمهم الله - أن الجار إن كان كافراً بعيداً في النسب - يعني: ليس من أقاربك - فله حق الجوار، وإن كان مسلماً فله حق الجوار والإسلام، وإن كان قريباً فله حق الجوار والإسلام والقرباة.

(١٢٥٥) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «إذا شرب اثنان في إناء

واحد غُفِرَ لهما، أو دخلا الجنة»^(٣)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا لا أعلم عنه، لكن لا أظن أنه يصح عن النبي ﷺ. وشُرب الاثنین من الإناء الواحد لا بأس به ولا حرج فيه، والتنزُّه عن مثل هذا أمر صعب، ولو أراد الإنسان أن يتنزَّه عن كل إناء شرب فيه غيره لَلْحَقَّ بذلك حرج شديد، ولم يكن في بدنه مناعة؛ لما يدخل إليه من الميكروبات التي تكون عند كثير من الناس وهو خالٍ منها، وقد كان المُتَرْفُونَ يَتَحَرَّزُونَ من أن يشربوا بإناء شرب فيه غيرهم، فيصابون بأمراض أكثر مما

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم

(٥٦٧٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن

الخير وكون ذلك كله من الإيمان، رقم (٤٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، رقم (٥٦٧٠).

(٣) لم أقف عليه.

يصاب الآخرون، والذي ينبغي للإنسان ألا يشقّ على نفسه في مثل هذه التّحرّزات؛ لأن فيها حرجًا، ولأنه يبقى جسمه لا مناعة فيه، وحينئذ يتأثر بأدنى سبب.

وبلغني أن كثيرًا من الناس في الأمم المتطورة في الحياة الدنيا رجعوا عن هذا التّحرّز الشديد إلى الحالة الطبيعية التي عليها كثير من الناس، في كون الإنسان لا يشقّ على نفسه في هذا التحرز الشديد. نعم، لو فرض أن أحدًا من الناس مصاب بوباء جرت العادة أنه مُعدّ، فهذا ليس من المُستحسن أن يشرب الإنسان في هذا الإناء الذي شرب فيه هذا المصاب بالمرض الذي جرت العادة بأنه يُعدي؛ لقول النبي ﷺ: «فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ»^(١).

ولكن مع هذا يجب أن نؤمن بأن العدوى لا تكون مُعدية بطبيعتها الذاتية، ولكنها مُعدية بإذن الله - عز وجل -، فإن الله - تعالى - قد جعل لكل شيء سببًا.

(١٢٥٦) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «إن الله لا ينظر إلى

الصف الأعوج»^(٢)؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث غير صحيح، ولكن لا شك أن

النبي ﷺ أمر بتسوية الصفوف، وكان - عليه الصلاة والسلام - يمر بالصف يمسح صدورهم ومناكبهم ويأمرهم بالتسوية، فخرج ذات يوم وقد عقّلوا عنه، فرأى رجلاً باديًا صدره - أي متقدمًا - فقال - عليه الصلاة والسلام -: «لَتَسُونَنَّ صَفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ»^(٣) أي: بين قلوبكم حتى

(١) أخرجه أحمد (٢/٤٤٣، رقم ٩٧٢٠)، والبخاري معلقًا: كتاب الطب، باب الجذام، رقم (٥٣٨٠).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الجماعة والإمامة، باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها، رقم =

تكونوا أعداءً متباغضين. وهذا وعيد لمن ترك تسوية الصف، وهو دليل على وجوب التسوية كما ذهب إلى ذلك بعض أهل العلم. وما نشاهده الآن من التهاون في تسوية الصف بالنسبة للإمام مع المأمومين أمرٌ يُؤسَفُ له، فإن كثيراً من الأئمة يلتفت يميناً وشمالاً يقول: استووا اعتدلوا سوا صفوفكم، وربما يكون يرى الصف غير مستوٍ ولا يقول: يا فلان تقدم ويا فلان تأخر، مما يفهم الناس أن هذه كلمة كَأَسْطُوَانَةٍ تُجْرُّ عَلَيْهَا الإبرة وتُحْدِث صوتاً، أي: إنه لا قيمة لهذه الكلمة عند الناس الآن؛ لأنهم لا يشاهدون فعلاً يؤكد هذه الكلمة، والذي ينبغي في حق الإمام أن يلتفت يميناً وشمالاً، وأن يستقبل الناس بوجهه، وإذا رأى شخصاً متأخراً قال: تقدم يا فلان، أو متقدماً قال: تأخر يا فلان، حتى يُحسَّ الناس بأن هذه الكلمة لها معنى، أي: استووا اعتدلوا.

كذلك أيضاً المأمومون تجد أنهم لا يبالون: يكون الرجل إلى يمين صاحبه أو إلى يساره متقدماً عليه أو متأخراً عنه لا يحاول أن يُسَوِّي الصف، وهذا من الغلط. وكذلك أيضاً أهمل كثيراً من الأئمة وكثير من المأمومين مسألة التَّراصُّ، فتجد الصف تكون فيه الفرج الكثيرة لا يسدها أحد، وهذا غلط؛ لأن النبي ﷺ «أمر بالتَّراصُّ»^(١)، وأخبر «أن الملائكة عند الله - عز وجل - يتراصون»^(٢)، وبعض الناس فهم فهمًا خطأً في كون الصحابة رضي الله عنهم يُلصِق

= (٦٨٥)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام، رقم (٤٣٦).

(١) الحديث: «أقيموا صفوفكم وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري» أخرجه البخاري: كتاب الجماعة والإمامة، باب إقبال الإمام على الناس عند تسوية الصفوف، رقم (٦٨٧).

(٢) الحديث: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ فقلنا: يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يتمون الصفوف الأول ويتراصون في الصف» أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام وإتمام الصفوف الأول والتراص فيها والأمر بالاجتماع، رقم (٤٣٠).

الرجل كعبه بكعب أخيه ومَنكبه بمنكبه، فجعل يُفَرِّج بين رجله تفرجًا بالغًا حتى يلصق كعبه بكعب أخيه، وما بين الأكتاف منفرج انفرجًا بقدر انفرج الرجلين، وهذا أيضًا من الغلط، ومن فهم النصوص على غير مرادها، ليس المراد مجرد إزاق الكعب بالكعب والمنكب بالمنكب، فالصاق الكعب بالكعب ليس مقصودًا لذاته، بل هو مقصودٌ لغيره، وهو التَّراضُ والتسوية، لكن المُشْكِل أن بعض الناس يفهم الشيء فهمًا مخطئًا ثم ينشره بين الناس، ثم يَشِيعُ وكأنه هو السنة التي أَرادها الصحابة رضي الله عنهم.

كذلك أيضًا يخطئ كثيرٌ من الناس بكيفية التسوية: فبعض الناس يظن التسوية هي استواء الأصابع، وهذا فهم مخطئ، والتسوية استواء الأُكْعَب، يعني: أن يكون كعب الإنسان مساويًا لكعب جاره لا يتقدم عليه ولا يتأخر، وأما الأصابع فقد تكون رِجْلُ الرَّجُل طويلة تتقدم أصابعه على أصابع الرجل الذي تكون قَدْمُهُ قصيرة، وهذا لا يضر، فالمساواة إنما هي بالأُكْعَب؛ لأن الكعب هو الذي عليه اعتماد الجسم، حيث إنه في أسفل الساق، والساق يحمل الفخذ، والفخذ يحمل الجسم، وليس التساوي بأطراف الأصابع بل بالأُكْعَب، أُكْرِر ذلك لأنني رأيت كثيرًا من الناس يجعلون مناط التسوية رؤوس الأصابع وهذا غلط. هناك أمر آخر يخطئ فيه المأمومون كثيرًا، ألا وهو تكميل الصف الأول فالأول، ولا سيما في المسجدين: المسجد الحرام والمسجد النبوي، فإنهم لا يباليون أن يصلوا أَوْزَاعًا: أربعة هنا وأربعة هناك، أو عشرة هنا وعشرة هناك، أو ما أشبه ذلك، وهذا لا شك أنه خلاف السنة، والسنة إكمال الأول فالأول، حتى إن الرجل لو صلى وحده خلف الصف مع أن الصف لم يتم فإن صلاته غير صحيحة، بل هي باطلة يجب عليه أن يُعيدَها؛ لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- رأى رجلًا يصلي وحده خلف الصف، فأمره أن يُعيد الصلاة وقال: «لا صلاة لمنفرد خلف الصف»^(١).

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده، رقم =

فإن قال قائل: إذا كنت لو ذهبت إلى طرف الصف فاتتني الركعة، فهل أصلي وحدي خلف الصف اغتناماً لإدراك الركعة؟
 قلنا: لا، اذهب إلى طرف الصف ولو فاتتك الركعة ولو كانت الركعة الأخيرة؛ لعموم قول النبي ﷺ: «ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا»^(١).
 وأنت مأمور بتكميل الأول فالأول، فافعل ما أمرت به، وما أدركت فصل، وما فاتك فاقضه. هذه تنبيهات أرجو الله - سبحانه وتعالى - أن تجد آذاناً صاغية من إخواننا الأئمة والمؤمنين، ذكرتها تعليقاً على قول السائل: «إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج»، حيث إن هذا الحديث لا يصح عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

(١٢٥٧) **يقول السائل:** ما صحة هذا الحديث: قال رسول الله ﷺ: «يدخل الجنة أقوام قلوبهم وأفئدتهم مثل أفئدة الطير»^(٢)؟ وما معنى هذا الحديث بالتفصيل؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: قبل أن أجيب على هذا السؤال أحب أن أنبه أنه إذا كان المتكلم بالحديث لا يدري عن صحته عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فإنه لا يجزم في نسبته للرسول ﷺ، بل يقول: ما مدى صحة ما يُذكر عن النبي ﷺ؟ أو ما يُروى عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم؟ حتى يَسْلَمَ من الجُزْمِ بنسبة الحديث إلى رسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وهو لا يدري أيصح عنه أم لا؟

= (١٠٠٣)، وابن حبان (٥/٥٧٩، رقم ٢٢٠٢).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب قول الرجل فاتتنا الصلاة، رقم (٦٠٩)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعيًا، رقم (٦٠٣).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير، رقم (٢٨٤٠).

أما معنى هذا الحديث فهو: أن أهل الجنة إذا أرادوا دخول الجنة فإن الله - سبحانه وتعالى - يجسهم على قنطرة بين الجنة والنار، أي: يوقفهم على قنطرة بين الجنة والنار بعد عبور الصراط، ثم يقتص من بعضهم لبعض حتى ينزع ما في صدورهم من غل، فيدخلون الجنة وأفئدتهم كأفئدة الطير ليس فيها حقد ولا غل، بل هي قلوب بريئة نزيهة طاهرة، يقول الله - عز وجل -: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴾ (٤٧) لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿ [الحجر: ٤٧-٤٨] أما عن صحة الحديث فإنه يحتاج إلى مراجعة.

(١٢٥٨) يقول السائل: ما معنى هذا الحديث ومدى صحته: عن عبد الله بن أبي قتادة رضي الله عنه قال: دخل عليّ أبي وأنا أغتسل يوم الجمعة فقال: غُسلك هذا من جنابة أو للجمعة؟ قلت: من جنابة. قال: أعد غُسلًا آخر، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى»^(١). رواه الطبراني في الأوسط؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا الحديث لا يحضرنى الآن حكمه هل هو صحيح أو غير صحيح، لكن غسل الجمعة مؤكد جداً، بل هو واجب على القول الراجح عندي، واجب على من يحضر الجمعة، ودليل ذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «غُسل الجمعة واجب على كل مُحتلم»^(٢). وقال ﷺ: «إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل»^(١).

(١) أخرجه ابن خزيمة (٣/١٢٩، رقم ١٧٦٠)، والطبراني في الأوسط (٨/١٣٠، رقم ٨١٨٠)، وصححه ابن حبان (٤/٢٤، رقم ١٢٢٢)، والحاكم (١/٤١٩، رقم ١٠٤٤) ووافقه الذهبي.
(٢) تقدم تحريجه.

ولما دخل عثمان بن عفان رضي الله عنه يوم الجمعة وأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب كأنه لأمه على تأخره، فقال: «والله ما عدوتُ على أن توضحأت ثم جئت». فقال: والوضوء أيضًا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل»^(١). قال ذلك وهو يخطب الناس، وكأنه رضي الله عنه يرى أن هذا الأمر لا بد منه، وكيف والذي نطق به أفصح الخلق وأنصح الخلق وأعلم الخلق يقول: «غسل الجمعة واجب»، ثم يُعقَّب ذلك بذكر وصف مناسب للتفريق والإلزام، وهو قوله: «على كل محتلم» أي: على كل بالغ. وليس لهذا الحديث ما يعارضه إلا الحديث الذي اختلف فيه - حديث سَمُرَةَ رضي الله عنها: «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل»^(٢).

وفي القلب من هذا الحديث شيء: أولاً: من جهة اختلاف العلماء في سماع الحسن من سَمُرَةَ، إما مطلقاً، أو فيما سوى حديث العقيقة. وثانياً: أن التركيب اللفظي فيه ليس كالتركيب المعهود من كلام النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم أفصح العرب، وصياغة هذا الحديث فيها شيء من الرِّكَاكَةِ، وفي القلب منه شيء، وإذا كان كذلك فإنه لا ينبغي أن يُعارض به الحديث الصريح الصحيح الواضح: «غسل الجمعة واجب على كل محتلم». و«إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل».

وإذا كان من المعروف عند أهل العلم أن الأصل في الأمر الوجوب، ثم عَقَّب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الوجوب بقوله: «غسل الجمعة واجب»، فلا مَنَاصَ عن العمل بذلك. وإذا اجتمع على الإنسان غُسل الجمعة وغُسل الجنابة فلا بأس

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل على الصبي شهود يوم الجمعة أو النساء، رقم (٨٣٧)، ومسلم: كتاب الجمعة، رقم (٨٤٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، رقم (٨٤٥).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الطهارة، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة، رقم (٣٥٤)، والترمذي: كتاب الجمعة، باب في الوضوء يوم الجمعة، رقم (٤٩٧) وقال: حسن. والنسائي: كتاب الجمعة، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة، رقم (١٣٨٠).

أن ينويهما بغسل واحد؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»^(١).

وكما لو دخل الإنسان المسجد فصلى الفريضة فإنها تُجزئ عن تحية المسجد. وقال بعض أهل العلم: إنه لا بد أن يغتسل أولاً من الجنابة، ثم يغتسل ثانياً للجمعة. ولكن القول الأول أولى، وهو الاكتفاء بغسل واحد عن الجنابة وعن غسل الجمعة؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى». فإذا نوى هذا الغُسل عنها جميعاً حصل.

(١٢٥٩) يقول السائل: ما صحة هذا الحديث: «عُمرة في رمضان تُعَدُّ

حِجَّةَ مَعِي»^(٢)؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بلفظين: أحدهما: «عمرة في رمضان تُعَدُّ حِجَّةً». والثاني: «عمرة في رمضان تُعَدُّ حِجَّةَ مَعِي». وهو دليل على أن العمرة في رمضان لها مزية عن غيره من الشهور، فإذا ذهب الإنسان إلى مكة في رمضان وأحرم للعمرة وأداها، فإنه يحصل له هذا الثواب الذي ذكره النبي ﷺ.



(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

كتاب أصول الفقه

(١٢٦٠) يقول السائل ع. م. ع سوداني: لقد ظهرت عندنا في السودان دعوات كثيرة، منها الدعوة إلى تجديد الفقه الإسلامي، فكيف يكون ذلك التجديد؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: يقول السائل: إنه ظهرت عندهم دعوات جديدة في بلادهم، منها الدعوة إلى تجديد الفقه الإسلامي، فهذا التجديد إن أراد به مقترحه أن يجدد التبويب وعرض المسائل الفقهية حتى يكون ملائماً للذوق العصري، فهذا لا بأس به، وما هو إلا تغير أسلوب من حال إلى حال؛ ليقرب المعنى إلى أذهان الناس. على أن التجديد على هذا الوجه له مساوئ، منها: أننا نرى كثيراً من المعاصرين الذين يكتبون فيما كتبه السابقون يطيلون الكلام والتفصيلات حتى يُذهب آخر الكلام أوّله، ويضيع الإنسان بين هذه التقسيمات وبين الكلام الذي يعتبر حشوًا، وهذه سيئة عظيمة تُبدد الفكر وتضيع الأوقات في مسائل قد يدركها الإنسان بنصف الوقت الذي يقضيه في قراءة هذه الكتب الجديدة، ولا أقول إن هذا وصف لكل كتاب جديد، بل في كثير من الكتب المصنفة الجديدة ما يكون على هذا النمط.

وإن أراد مقترحو التجديد في الفقه أن يغير بهذا التجديد ما دلت النصوص على حكمه، فإن هذا مبدأ خطير، مبدأ باطل، إذ لا يجوز للإنسان أن يغير شيئاً من أحكام الله - عز وجل -، فإن أحكام الله - تعالى - باقية ما بقي هذا الدين، وهذا الدين سيبقى إلى يوم القيامة؛ لقول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خذّهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله»^(١). هذا هو رأينا نحو هذا الاقتراح الذي اقترحه هذا المقترح من تجديد علم الفقه.

(١٢٦١) يقول السائل م: ما الفرق بين الجائز والحلال؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: لا فرق بينهما، فالحلال هو الجائز، والجائز هو الحلال، إلا إن الجائز أحياناً يراد به ما يقابل المستحيل والواجب الوجود، فيقولون: الأشياء باعتبار الوجود ثلاثة أقسام: مستحيل الوجود، وواجب الوجود، وجائز الوجود. أما شرعاً فإنه لا فرق بين الجائز والحلال.

(١٢٦٢) يقول السائل ن. أ: البعض يقول بأن السنة يُثاب فاعلها ولا

يُعاقب تاركها. فهل هذا صحيح؟ وهل إذا ترك الشخص سنة من السنن المؤكدة يعاقب عليها، أم أنه حرم نفسه الأجر العظيم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: هذا الذي ذكره السائل هو حق، وهو الذي عليه أهل العلم، أن ترك السنة لا يوجب الإثم، اللهم إلا إذا تركها كراهة لها أو زهداً فيها، أو رأى نفسه أنه مُستغْنٍ عنها أو ما أشبه ذلك، فهذا له حكمه، أما مجرد أن يقول: إن الله فرض عليّ الفرائض، والحمد لله الذي هداني لها، وإنني أقمتها على الوجه المطلوب، وأما النوافل فأنا في سعة منها، فهذا لا بأس به ولا إثم عليه. لكن قد تكون السنة مؤكدة جداً جداً إلى قريب الوجوب، فهذه كرهة بعض العلماء أن ندعها خوفاً من الإثم، ومن ذلك ما يُذكر عن الإمام أحمد رحمته الله أنه قال: «من ترك الوتر فهو رجل سوء لا ينبغي أن تقبل له شهادة»^(١). مع أنه -أي الإمام أحمد- يرى أن الوتر سنة وليس بواجب، لكن لتأكيد السنة كأن الإمام أحمد رحمته الله رأى أن تهاوته به يدل على عدم مبالاته، ولهذا قال: «لا ينبغي أن تقبل له شهادة» لأنه إذا كان لا يبالي بالوتر مع أهميته وأكديته، فإنه قد يتهاون بالشهادة أيضاً.

(١) انظر: فتح الباري لابن رجب (٦/٢١٢).

(١٢٦٣) يقول السائل: هل كل ما كان يفعله الرسول ﷺ يعتبر من السنة

ويثاب على فعله المسلم؟ أقصد الأمور الخصوصية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الأمور الخاصة بالرسول - عليه الصلاة والسلام - خاصة به ليس لنا فيها تعلق، ومنها قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ آتَيْتَ أَجُورَهُمْ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَيْكَ وَبَنَاتٍ عِمَّكَ وَبَنَاتٍ عَمَلَتِكَ وَبَنَاتٍ خَالَكَ وَبَنَاتٍ خَلَلَنِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] فالنكاح بالهبة لا ينعقد ولا يصح إلا لرسول الله ﷺ؛ لأن الله قال: ﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

الوصال في الصوم - وهو ألا يفطر الإنسان بين اليومين - منهي عنه، إلا للرسول - عليه الصلاة والسلام -، ولهذا لما نهى النبي - عليه الصلاة والسلام - عن الوصال قالوا: يا رسول الله إنك تواصل؟ فقال: «إني لست كهيتكم»^(١). فبين الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن الأمة لا تساويه في هذا الحكم، فما كان خاصاً بالرسول - عليه الصلاة والسلام - فهو خاص به لا يشمل حكمه الأمة، وأما ما لم يَقم دليل على الخصوصية به فإن الأصل أن الأمة تتأسى برسول الله ﷺ فيما فعل؛ لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١] وهذا في الأمور التعبدية، ولهذا قال: ﴿لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾.

أما الأمور العادية: فإن فعل النبي - عليه الصلاة والسلام - لها يدل على إباحتها، ولكنها تكون تبعاً للعادة لا يُحكم عليها بأنها سنة مطلوبة بعينها، وهناك أشياء يفعلها النبي - عليه الصلاة والسلام - على سبيل الحيلة والطبيعة، كالأكل والشرب والنوم، فهذا ليس له حكم؛ لأنه يفعله - عليه الصلاة

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب بركة السحور من غير إيجاب، رقم (١٨٢٢)، ومسلم: كتاب

الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم (١١٠٢).

والسلام- بمقتضى الطبيعة والجِليَّة، لكن قد يكون هذا النوع مشتملاً على أمور مشروعة: مثل النوم على الجنب الأيمن، مثل الأكل باليمين والشرب باليمين، وما أشبه ذلك، فالحاصل أن أفعال الرسول -عليه الصلاة والسلام- قَسَمَهَا أهل العلم على أقسام متعددة، والبحث فيها مُطَوَّل موجود في أصول الفقه، فمن أحب أن يراجعه فليراجعه هناك.

(١٢٦٤) يقول السائل ع. م. ف: إن لي خالة متزوجة وهي مخلوعة الشعور -يقصد بها جنون تقريباً- تزوجت وهي كمثل ما أقول لكم، ثم أحرقت نفسها، فهل عليها خطأ من هذا الحرق أم لا؟ وهل هي من أصحاب الجنة أم النار؟ أفيدونا أفادكم الله عن هذا الأمر ولكم جزيل الشكر.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: الذي فهمت من قوله مخلوعة الشعور، أنها ليس لها عقل، فإذا كان ما فهمته هو الواقع، فإن فعل المجنون لا يُعاقب عليه المرء؛ لأن المجنون لا عقل له، والله -تبارك وتعالى- إنها يُعاقب من كان عاقلاً، ويُروى عن النبي ﷺ أنه قال: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ»^(١). فهذه المرأة التي أحرقت نفسها ليس عليها ذنب ما دامت أحرقت نفسها في هذه الحال، وأما هل هي في النار أو في الجنة؟ فهذا أمره إلى الله -سبحانه وتعالى.

(١٢٦٥) يقول السائل: ما هي أنواع الإكراه التي رَحَّصَ اللهُ لعباده عند وقوعها؟ وما الفرق بين أَكْرَهٍ واستكْرَهٍ ماجورين؟

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، رقم (٤٤٠٣)، والترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، رقم (١٤٢٣) وقال: حسن غريب. وابن ماجه: كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، رقم (٢٠٤٢)، وصححه الحاكم (٤/٤٣٠، رقم ٨١٧٠) وصححه الألباني.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الإكراه والاستكراه معناهما واحد، والإكراه أن يُرغم الإنسان على فعل الشيء أو على قول الشيء، ومن أكرهه على شيء قَوْلِيٌّ أو فِعْلِيٌّ، فإنه لا حُكْم لقوله ولا حُكْم لفعله؛ لقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْنَاهُمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦]. فإذا كان الكفر - وهو أعظم الذنوب - إذا أكرهه عليه الإنسان فإنه لا حرج عليه ولا إثم، فما دونه من الذنوب من باب أولى. فلو أكرهه الصائم على الأكل مثلاً فأكَل، فإن صومه صحيح، ولو أكرهه الرجل على أن يطلق امرأته فطَلَّق فلا طلاق عليه، ولو أكرهه الإنسان على أن يشرك بالله فأشرك فلا إثم عليه إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان. واختلف العلماء - رحمهم الله - فيمن أكرهه على الطلاق فطَلَّق ناوياً الطلاق لكنه بغير اختيار منه، هل يقع طلاقه أو لا يقع؟ فمن العلماء من قال: إن طلاقه يقع؛ لأنه نواه، وإن الذي يرفع عنه الطلاق أن يُطَلَّق دفعاً للإكراه. ولكن الصحيح أنه لا طلاق عليه حتى ولو نوى الطلاق؛ لأنه مُجْبَرٌ على هذه النية، وكثير من العامة لا يفرقون بين هذا وهذا.

(١٢٦٦) **يقول السائل ص:** ما هي الضرورات الخمس التي أمرنا الشارع

الحكيم بالحفاظ عليها؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: من المعلوم أن هذه الشريعة الإسلامية جاءت لجلب المصالح أو تكميلها، ودفع المضار أو تقليلها، وهذا عامٌ يشمل كل ما يحتاج الإنسان إليه في أمور دينه ودنياه، ولا ينحصر الأمر في الضرورات الخمس التي أشار إليها السائل، بل هو عامٌ لكل مصلحة، سواء كانت تتعلق بالنفس، أو بالمال، أو بالبدن، أو بالعقل، أو بالدين، بل كل شيء تحصل به المصلحة أو يحصل به تكميل المصلحة فهو أمرٌ مطلوب، إن كان أمراً لا بد منه فإنه يكون على سبيل الوجوب، وإن كان أمراً دون ذلك فإنه يكون على سبيل

الاستحباب. وكل شيء يتضمن ضرراً في أي شيء كان فإنه منهي عنه: إما على سبيل وجوب التَّرك، وإما على سبيل الأفضل والأكمل. وهذه القاعدة العظيمة لا يمكن أن تنحصر جزئياً، وهي مفيدة لطالب العلم؛ لأنها ميزان صادق مستقيم، ويدل عليه آيات من كتاب الله - عز وجل - وأحاديث من سنة الرسول ﷺ.

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]. فهنا أشار الله - عز وجل - إلى أن في الخمر والميسر إثماً كبيراً ومنافع متعددة للناس، ولكن الإثم أكبر من النفع، ولهذا جاءت الشريعة الكاملة بالمنع منها منعاً باتاً في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

ومن هنا نعلم أن من جملة الحُكْم التي حَرَّمَ اللهُ من أجلها الخمر والميسر والأنصاب والأزلام أنها تُوقِعُ العداوة والبغضاء بين الناس، وهذه مفسدة اجتماعية، مع ما فيها من المفاصد الأخرى: كالإخلال بالعقل، والإخلال بالدين، فإن الأزلام تؤدي إلى المغامرة في الإقدام والإحجام، والأنصاب شرك تُعبد من دون الله - عز وجل -. ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] وهذا أمرٌ لحفظ النفس ووقايتها من كل ضرر. ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦].

فأمر بالتيمم في هذه الحال خوفاً من الضرر، أو استمرار الضرر بالمرض الذي يُخشى من استعمال الماء فيه. ومن ذلك قوله -تعالى- في آية الصيام:

﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَتْيَاٍ أُخْرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ
الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] والسُّنَّةُ في ذلك أيضًا كثيرة: منها
قوله ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: «إن لزوجك عليك حقًا، وإن
لزورك عليك حقًا، ولجسدك عليك حقًا»^(١).

ومن ذلك أيضًا تأنيبه الذين قال بعضهم: أصوم ولا أفطر، وقال الثاني:
أقوم ولا أنام، وقال الثالث: لا أتزوج النساء. فقال ﷺ: «أنا أصوم وأفطر،
وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سُنتي فليس مني»^(٢). والخلاصة
أن هذه الشريعة الكاملة جاءت بتحصيل المصالح أو تكميلها، وبدَرْء المفساد
أو تقليلها.

(١٢٦٧) يقول السائل س. ص. ع: أرجو تفسير هذه العبارة: «الضرورات

تبيح المحظورات».

فأجاب - رحمه الله تعالى -: معنى هذه العبارة أن الإنسان إذا اضطرَّ إلى
شيء من المُحَرَّم على وجه تدفع به الضرورة صار هذا المحرم مباحًا، مثال
ذلك رجل في مَحْمَصَة - أي في جوع شديد - وليس عنده إلا مَيْتَة، فإن أكل
الميتة سَلِمَ من الهلاك، وإن لم يأكل هلك. فهنا نقول: يحل له أن يأكل الميتة؛ لأنه
في ضرورة. كذلك لو لم يكن عنده إلا لحم خنزير وهو جائع جوعًا شديدًا، فإن
أكل من لحمه بَقِيَ، وإن لم يأكل هلك. فنقول له: هذا جائز؛ لأن الضرورات
تبيح المحظورات.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، رقم (١٨٧٤)، ومسلم: كتاب الصيام،
باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقًا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان
تفضيل صوم يوم وإفطار يوم، رقم (١١٥٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم (٤٧٧٦)، ومسلم: كتاب النكاح،
باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، رقم
(١٤٠١).

وأما فيما يتعلق بالدواء: فإن بعض الناس يظن أن هذه العبارة يدخل فيها الدواء، وأن الإنسان يجوز أن يتداوى بمُحرّم إذا اضطرَّ إليه كما زعم، وهذا غلط؛ لأن الدواء لا تندفع به الضرورة يقيناً، ولأنه قد يستغني عنه فيشفى المريض بدون دواء، أما الأول: فكم من إنسان تداوى بدواء نافع ولكنه لم يستفد منه. وأما الثاني: فكم من إنسان ترك الدواء وشفاه الله بدون دواء.

(١٢٦٨) يقول السائل: كيف نحكم على نواهي النبي ﷺ بأنها نواهي

تحريم، أو نواهي كراهية؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذا أيضاً موضع خلاف بين الأصوليين، هل النهي للتحريم، أو للكراهية؟ فمنهم من يرى أنه للتحريم، ومنهم من يرى أنه للكراهية، ومنهم من فصل في ذلك فقال: إن كان النهي يتعلق بالعبادات فهو للتحريم، وإن كان النهي يتعلق بالآداب فهو للكراهية. وليس هناك في الواقع ضابطٌ شامل لكل نهي يرد عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -؛ لأنك يَمُرُّ بك مَنَاهِ العلماء على الكراهية، ومَنَاهِ أخرى حملها العلماء على التحريم. وعلى هذا فينظر الإنسان في كل نهي بعينه: هل هذا النهي يقتضي التحريم بمقتضى قواعد الشريعة، أو يقتضي الكراهية بمقتضى قواعد الشريعة؟ وخلاصة الجواب أن نقول: للعلماء في مقتضى النهي ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه التحريم مطلقاً، وعلى هذا من صَرَفَ نَهْيًا لغير التحريم طوَلب بالدليل.

والقول الثاني: أنه للكراهية مطلقاً، وعلى هذا فمن صَرَفَ نَهْيًا للتحريم طوَلب بالدليل.

والقول الثالث: التفصيل: فإن كان النهي فيما يتعلق بالآداب والأخلاق فهو للكراهية، وإذا كان فيما يتعلق بالعبادات فهو للتحريم.

(١٢٦٩) يقول السائل: بعض الناس يقولون أن الواجب موجود فقط في القرآن، وأن ما قاله الرسول سنة فقط ليست إلزامية، فماذا تردّ على مثل هؤلاء؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: يعني يقولون: إن الأوامر التي في القرآن على الوجوب، والتي في السنة على الاستحباب. نقول: هؤلاء أخطؤوا خطأ كبيراً؛ لأن ما جاءت به السنة كالذي جاء به القرآن، قال الله تبارك وتعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣] وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١] بل إن ما جاءت به السنة جاء في القرآن؛ لأن الله أمرنا أن نطيع الله ورسوله فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٢٣] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]. ولا فرق بين السنة والكتاب في هذه الأمور.

نعم يُفرّق بين السنة والكتاب في الثبوت: فالقرآن ثابت بالنقل المتواتر، والسنة منها المتواتر، ومنها الصحيح، ومنها الحسن، ومنها الضعيف، ومنها الموضوع المكذوب على الرسول -عليه الصلاة والسلام- فيثبت فيها، وأما إذا ثبتت عن الرسول -عليه الصلاة والسلام- فما ثبتت عن الرسول فهو كالذي جاء في القرآن.

(١٢٧٠) يقول السائل: هناك بعض الأمور التي سنّها الرسول ﷺ ولم

يؤكد عليها، فهل يجوز لنا العمل بها؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: أما ما لم يسنّه الرسول -عليه الصلاة

والسلام- فإنه بدعة، وقد حذر النبي -عليه الصلاة والسلام- من البدع، بل

قال الرسول -عليه الصلاة والسلام-: «كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(١).

وأما ما سنَّه ولم يؤكده فإنه إذا ثبت أنه من سنته -عليه الصلاة والسلام- كان من سنته وكان في المرتبة التي تليق به، وإن كان مُؤكِّدًا صارت سنةً مؤكَّدة، وإن كان دون ذلك صارت سنةً غير مؤكَّدة.

ومثال السنة غير المؤكَّدة قوله ﷺ: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرَبِ، صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرَبِ، صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرَبِ، وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: لِمَنْ شَاءَ، كِرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً»^(٢) أي: أن يتخذها الناس سنةً مؤكَّدة راتبه. فالخلاصة: أن ما لم يسنَّه الرسول -عليه الصلاة والسلام- فهو بدعة، ولا يجوز لأحد أن يتعبد لله به، وما سنَّه ولم يؤكده كان سنةً، ثم ثبت الذي جعله الشارع فيها، وما سنَّه وأكده فإنه قد يكون واجبًا، وقد يكون سنة مؤكَّدة، حسب ما تقضيه النصوص الشرعية.

(١٢٧١) يقول السائل: نسمع من العلماء عبارة: العبرة بعموم اللفظ لا

بخصوص السبب. ما معنى ذلك؟ وما الدليل عليها؟ جزاكم الله خيرًا.

فأجاب -رحمه الله تعالى-: معنى ذلك أنه إذا ورد النص على سبب

خاص فإن العبرة بعمومه، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي

تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١]

ثم قال: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ﴾ [المجادلة: ٢]

ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَحَرْبٌ رَقِيبَةٌ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا﴾ [المجادلة: ٣] فهنا سبب نزول هذه الآيات «أن رجلاً ظاهر من امرأته،

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد (٥/٥٥، رقم ٢٠٥٧١)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب الصلاة قبل المغرب، رقم

(١٢٨١) وصححه الألباني.

وجاءت المرأة تشتكي إلى رسول ﷺ وهو في حجرته عند عائشة - رضي الله عنها - فنزلت الآيات^(١)، فالسبب خاص، والحكم عام.

وفي هذه القصة قالت عائشة - رضي الله عنها: «الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، لقد جاءت المجادلة إلى النبي ﷺ وأنا في ناحية البيت تشكو زوجها، وما أسمع ما تقول»^(٢). تقول - رضي الله عنها -: «الحمد لله» وهذا ثناء على الله - عز وجل - ووصف له بالكمال أن سمع صوت هذه المرأة من فوق سبع سموات، وعائشة - رضي الله عنها - في نفس الحجرة ويخفى عليها بعض حديثها، وهذا حق أن الله - تعالى - يسمع السر وأخفى، وإذا آمن الرجل بذلك فإنه بلا شك سوف يُقيم لسانه، وسوف لا يتكلم إلا بما يُرضي الرب - عز وجل - وبما أذن فيه؛ لأنه يعلم أن كل كلمة يقولها فإن الله - تعالى - يسمعها من فوق سبع سماوات، وحينئذ يجب التَّحرُّز من إطلاق قول اللسان، فلقد قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لمعاذ بن جبل رضي الله عنه: «أفلا أخبرك بملاك ذلك كله؟ - بعد أن ذكر له أشياء من شرائع الإسلام - قال: قلت: بلى يا رسول الله. فأخذ بلسان نفسه، وقال: كُفَّ عليك هذا. فقال معاذ: يا رسول الله، أئنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال: ثكلتك أمك يا معاذ! وهل

(١) أخرج أبو داود: كتاب الطلاق، باب في الظهار، رقم (٢٢١٤) عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة قالت: «ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت، فجئت رسول الله ﷺ أشكو إليه ورسول الله ﷺ يجادلني فيه ويقول: اتقي الله فإنه ابن عمك. فما برحت حتى نزل القرآن ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ [المجادلة: ١] إلى الفرض. فقال: يعتق رقبة. قالت لا يجِد. قال: فيصوم شهرين متتابعين. قالت: يا رسول الله إنه شيخ كبير ما به من صيام. قال: فليطعم ستين مسكينا. قالت: ما عنده من شيء يتصدق به. قالت: فأتي ساعتئذ بعرق من تمر، قلت: يا رسول الله فإني أعينه بعرق آخر. قال: قد أحسنت، اذهبي فأطعمي بها عنه ستين مسكينا، وارجمي إلى ابن عمك».

(٢) أخرجه البخاري معلقا: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [النساء: ١٣٤]، وابن ماجه: كتاب المقدمة، باب فيما أنكرت الجهيمة، رقم (١٨٨).

يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلَّا حَصَائِدَ أَسْتَهْتُمْ»^(١).

فَلْيَحْذَرِ اللَّيْبُ الْعَاقِلُ الْمُؤْمِنُ مِنْ إِطْلَاقِ لِسَانِهِ، فَكَمْ مِنْ كَلِمَةٍ أَوْجِبَتْ لِمَالِكِهَا النَّارَ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ -، وَكَمْ مِنْ كَلِمَةٍ أَدْخَلَتْ الْجَنَّةَ، يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ بِالْكَلِمَةِ مِمَّا يُرِضِي اللَّهَ - عِزٌّ وَجَلٌّ - فَيُرْتَقِي بِهَا إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ. وَلَعَلَّ السَّائِلَ فَهَمَّ الْآنَ مَعْنَى قَوْلِ الْعُلَمَاءِ: الْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ، فَإِنَّ آيَةَ الظَّهَارِ شَامِلَةٌ لِكُلِّ مَنْ ظَاهَرَ مِنْ أَمْرَاتِهِ. وَالظَّهَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِأَمْرَاتِهِ: أَنْتَ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي، وَهَذَا يَعْنِي تَحْرِيمَهَا التَّحْرِيمَ الْمَغْلُظَ؛ لِأَنَّ ظَهَرَ الْأُمِّ مِنْ أَعْظَمِ وَأَعْلَى الْمَحْرَمَاتِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي هَذَا الظَّهَارِ: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة: ٢] فَمَنْكَرٌ لِأَنَّ الشَّرْعَ لَا يُقَرُّهُ، وَزُورٌ لِأَنَّهُمْ كَذَبُوا، فَلَيْسَتْ الزَّوْجَةُ كَظْهَرِ الْأُمِّ.

(١٢٧٢) يَقُولُ السَّائِلُ: يَقُولُ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْأَصُولِ: مِنْ مَوَاقِعِ اعْتِبَارِ الدَّلِيلِ مَفْهُومِ الْمَخَالَفَةِ، وَلِذَلِكَ يَقْدَمُونَ الْمَنْطُوقَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ عَلَى الْمَفْهُومِ مِنْهَا عِنْدَ التَّعَارُضِ، فَهَلْ لِقَاعِدَتِهِمْ هَذِهِ نَصٌّ يَنْصُ عَلَيْهِمَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَمْ لَا؟ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا نَصٌّ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَمَا حُكْمُ هَؤُلَاءِ فِي الْإِسْلَامِ؟ لِأَنَّهُمْ يَرْفُضُونَ بِشِدَّةِ حُكْمِ الْمَفْهُومِ مِنَ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ إِذَا تَعَارَضَ مَعَ الْمَنْطُوقِ. فَمَثَلًا يَرْفُضُونَ حُكْمَ مَا تَضَمَّنَتْهُ آيَةُ الْمَائِدَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥] بِدَعْوَى أَنَّهَا مَفْهُومٌ، وَيَأْخُذُونَ مَا تَضَمَّنَتْهُ آيَةُ الْأَنْعَامِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨] وَيَحْتَجُونَ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُرْمَةِ الصَّلَاةِ، رَقْمٌ (٢٦١٦) وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَابْنُ مَاجَةَ: كِتَابُ الْفَتَنِ، بَابُ كَفِّ اللِّسَانِ فِي الْفِتْنَةِ، رَقْمٌ (٣٩٧٣).

بهذه الآيات ونحوها بتحليل ذبيحة كُـلِّ من في الأرض جميعاً إذا ذكر الله عند ذبح الذبيحة، وإن كان الذابح وثنيّاً أو مُرتدّاً. أجبونا بآرك الله فيكم عن هذا الموضوع.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه القاعدة التي ذكرها أهل الأصول في أن دلالة المنطوق أقوى من دلالة المفهوم ظاهرة جدّاً؛ لأن دلالة المنطوق واضحة في محلّ النطق، أما دلالة المفهوم فإن اللفظ يدل عليها لا في محلّ النطق، وما دل عليه اللفظ في محلّ النطق فإنه أولى، ولأنّ دلالة المفهوم قد تكون غير مرادة، وقد تصدّق ببعض الصور دون بعض، بخلاف دلالة المنطوق، فإنها دالة على كل صورها دلالة مطابقة، ودلالة تضمّن، ودلالة التزام. وأما ما ذكره السائل من التمثيل بآية المائدة مع آية الأنعام فإنه لا ريب أن غير أهل الكتاب لا تحلّ ذبيحتهم؛ لأن الله - تعالى - خصّص ذلك بقوله: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ [المائدة: ٥] وهذا القيّد ليس من باب اللَّقَب كما قاله بعضهم، وإنما هو من قيّد الوصف، إذ إن صلة الموصول بمنزلة الوصف، فأنت إذا قلت: يعجبني الذي فهم، فهو بمنزلة قولك: يعجبني الفاهم، والفاهم وصف، وله مفهوم يُعلّق به الحكم، فطعام الذين أوتوا الكتاب هو كقولك: طعام المؤمن الكتاب، وهذا وصف وليس لقباً كما ادعاه بعضهم، وبناءً على ذلك تكون دلالة المنطوق فيه ظاهرة، ودلالة المفهوم فيه ظاهرة؛ لأن الحكم إذا علّق على وصف؛ ثبت بوجوده وانتفى بانتفائه، فيكون منطوق الآية: طعام الذين أوتوا الكتاب حِلٌّ، وطعام غير الذين أوتوا الكتاب ليس بحلٍّ، وبهذا يكون قوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام: ١١٨] أي: مما ذبحه من هو أهل للذبح، وهو: المسلم والكتابي من اليهود والنصارى. هذا هو القول الراجح الذي عليه جمهور أهل العلم.

(١٢٧٣) **يقول السائل:** نقرأ كثيرًا في كتب التفاسير عن الحرف الزائد في القرآن، مثل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] فيقولون بأن الكاف زائدة. قال لي أحد الإخوة: ليس في القرآن شيء اسمه زائد أو ناقص أو مجاز، فإن كان الأمر كذلك فما القول في قوله تعالى: ﴿وَسَكَلَ الْأَقْرَبَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ [البقرة: ٩٣]؟

فأجاب -رحمه الله تعالى- نقول: إن القرآن ليس فيه شيء زائد، إذا أردنا بالزائد ما لا فائدة فيه فإن كل حرف في القرآن فيه فائدة، أما إذا أردنا بالزائد ما لو حذف لاستقام الكلام بدونه فهذا موجود في القرآن، ولكن وجوده يكون أفصح وأبلغ، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلْمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦] فالباء هنا نقول إنها زائدة في الإعراب، ولو لم تكن موجودة في الكلام لاستقام الكلام بدونها، ولكن وجودها فيه فائدة وهو زيادة تأكيد النفي، أي نفي أن يكون الله ظالمًا للعباد. وهكذا جميع حروف الزيادة ذكر أهل البلاغة أنها تفيد التوكيد في أي كلام كانت، ولهذا نقول: إنها -أي الباء- في مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلْمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، أو الكاف في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] نقول: إنها زائدة. كيف نقول: زائدة؟ أي: بمعنى أنها لو حذف لاستقام الكلام بدونها، ولكنها مفيدة معنى ازداد به الكلام بلاغة، وهو التوكيد.

وأما قوله: ليس في القرآن مجاز. فنعم، ليس في القرآن مجاز، وذلك لأن من أبرز علامات المجاز -كما ذكره أهل البلاغة- صحّة نفيّه، وليس في القرآن شيء يصحّ نفيّه، وتفسير هذه الجملة -أن من أبرز علامات المجاز صحّة نفيّه- أنك لو قلت: رأيت أسدًا يحمل سيفًا بتّارًا، فكلمة أسد هنا يراد بها الرجل الشجاع، ولو نفيته عن هذا الرجل الشجاع وقلت: هذا ليس بأسد، لكان نفيك صحيحًا، فإن هذا الرجل ليس بأسد حقًا.

فإذا قلنا: إن في القرآن مجازًا استلزم ذلك أن في القرآن ما يجوز نفيّه

ورفعه، ومعلوم أنه لا يجزئ أحد على أن يقول: إن في القرآن شيئاً يصح نفيه. وبذلك علم أنه ليس في القرآن مجاز، بل إن اللغة العربية الفصحى كلها ليس فيها مجاز، كما حقق ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم -رحمهما الله-، وأطبب في الكلام على هذه المسألة شيخ الإسلام في الإيمان، وابن القيم في الصواعق المرسله، فمن أحب أن يراجعها فليفعل.

وأما قوله تعالى: ﴿ وَسَكَتِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾ [يوسف: ٨٢] ما الذي يفهم السامع من هذا الخطاب؟ سيكون الجواب: يفهم منه أن المسؤول أهل القرية كلها، ولا يمكن لأي عاقل أن يفهم من هذا الخطاب أن نسأل القرية التي هي مجتمع القوم ومساكنهم أبداً، بل بمجرد ما يقول: اسأل القرية، ينصب الفهم والذهن أن المراد: اسأل أهل القرية، وعبر بالقرية عنهم، كأنهم يقولون: اسأل كل من فيها.

وكذلك قوله: ﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ ﴾ [البقرة: ٩٣] فإنه لا يمكن لأي عاقل أن يفهم من هذا الخطاب أن العجل نفسه صار في القلب، وإنما يفهم منه أن حب هذا العجل أشرب في القلوب، حتى كأن العجل نفسه حل في قلوبهم، وهذا فيه من المبالغة ما هو ظاهر، أعني: في مبالغة هؤلاء في حبهم للعجل، والأمر هذا ظاهر جداً، فكل ما يفهم من ظاهر الكلام فهو حقيقته، فلتفهم هذا أيها الأخ الكريم: أن كل ما يفيد ظاهر الكلام فهو حقيقته، ويختلف ذلك باختلاف السياق والقرائن: فكلمة القرية مثلاً استعملت في موضع نعلم أن المراد بها أهل القرية، واستعملت في موضع نعلم أن المراد بها القرية التي هي مساكن القوم، ففي قوله تعالى: ﴿ فَكَايُنٌ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ﴾ [الحج: ٤٥] لا شك أن المراد بذلك أهل القرية؛ لأن القرية نفسها -وهي المساكن- لا توصف بالظلم.

وفي قوله تعالى: ﴿ إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ ﴾ [العنكبوت: ٣١] لا شك أن المراد بالقرية هنا المساكن، ولذلك أضيفت لها أهل، فتأمل الآن أن

القرية جاءت في سياق لا يفهم السامعُ منها إلا أن المراد بها أهل القرية، وجاءت في سياق آخر لا يفهم السامعُ منها إلا المساكن، مساكن القوم، وكل ما يتبادر من الكلام فإنه ظاهره وحقيقته. وبهذا يندفع عنا ضلال كثير حصل بتأويل - بل بتحريف - الكلم عن مواضعه بادعاء المجاز، فما ذهب أهل البدع في نفهم لصفات الله - عز وجل - جميعها أو أكثرها - بل بنفهم حتى الأسماء - إلا بهذا السُّلَم الذي هو المجاز.

(١٢٧٤) يقول السائل ح. س. س: ما المقصود بقاعدة الاستصحاب؟

ومتى يؤخذ بها؟ وهل يلزمني الأخذ بها أم أنا مخير؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المقصود بقاعدة الاستصحاب البناء على الأصل؛ لأن الأصل الثابت يجب استصحابه إلا بدليل يرفعه. فمثلاً لو توضأ إنسان ثم طرأ عليه شك هل أحدث أم لا، فإنه لا يلتفت إلى هذا الشك استصحاباً للأصل الذي هو الوضوء، ولو أحدث الإنسان ثم أراد الصلاة وشك هل توضأ بعد حدثه أو لا، فإنه يجب عليه أن يتوضأ استصحاباً للأصل وهو الحدث. وهذه القاعدة لها أصل في قول رسول الله ﷺ حين سئل عن الرجل يجد الشيء في الصلاة، فقال: «لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»^(١)، فإن هذا استصحابٌ للأصل، وهو بقاء الوضوء حتى يتبين زواله. ولها - أي لهذه القاعدة - أدلة كثيرة يعرفها المتأمل في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

(١٢٧٥) تقول السائلة: هل يُحتجَّ بالقاعدة التي تقول: المعروف عُرفاً

كالمشروط شرطاً؟

(١) أخرجه البخاري: كتاب الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر، رقم (١٧٥)، ومسلم: كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك، رقم (٣٦١).

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، المُطَرِّدُ عُرْفًا كالمشروط، وبعضهم يعبر عن هذه القاعدة بقوله: الشَّرْطُ العُرْفِيُّ كالشَّرْطِ اللفظي. وهذه القاعدة قد أحال الله - تعالى - عليها في الكتاب العزيز، فقال جل وعلا: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] وقال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في النساء: «هُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(١). فما كان العرف فيه مُطَرِّدًا لا يتبادر إلى الأذهان إلا ما كان عليه الناس، فهو كالمشروط لَفْظًا، يجب الوفاء به إذا كان شَرْطًا، إذا كان يثبت حَقًّا على أحد فإنه يجب على من هو عليه الحق أن يوفي به.

يقول السائل: ما المراد بتعبير بعض العلماء بقولهم: «هذا معلوم بالضرورة من الدين»؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: تعبير العلماء بقولهم: هذا معلوم بالضرورة من الدين، يعني أن الدين الإسلامي جاء به ضرورة، لا بد أن يأتي به، فمثلاً: وجوب الصلوات الخمس معلوم بالضرورة من الدين، تحريم الخمر بعد أن حُرِّمَتْ كذلك، فالشيء الذي لا يمكن لأحد من المسلمين جهله هو المعلوم بالضرورة من الدين.

يقول السائل: ما المراد بقاعدة: المشقة تجلب التيسير؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: هذه الكلمة فيها شيء من النظر، لكن لو قيل: اليسر مع المشقة لكان أولى، كما قال عز وجل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] والمعنى: أن الإنسان إذا شقَّ عليه القيام بالواجب فإنه يُعْفَى عنه، كما في قول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -

(١) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، رقم (١٢١٨).

لعمران بن الحصين رضي الله عنه: «صلّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب»^(١).

وقال - عز وجل - في الصيام: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَانَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

(١٢٧٨) يقول السائل س. ح. س. ي: من المجتهد؟ وما هي شروط الاجتهاد؟ وهل يكفي للعالم مثلاً أن يدعي الاجتهاد بمجرد مطالعته للكتب واستنباط ما يحتاجه منها أم لا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المجتهد هو من بذل جهده - أي طاقته - للوصول لمعرفة الحكم الشرعي بدليله، فإذا كان عند الإنسان علم بمدلولات الألفاظ، وعلم بأدلة الكتاب والسنة، وما فيها من عموم وخصوص، وإطلاق وتقييد، وناسخ ومنسوخ، وكان لديه أيضاً اطلاع على ما قاله أهل العلم ومدارك علومهم، فإنه يمكنه أن يكون مجتهداً فيما يبذل جهده فيه للوصول إلى معرفة الحق.

والاجتهاد يمكن أن يتجزأ فيكون في باب من أبواب العلم: كباب الطهارة مثلاً، أو باب الصلاة، أو باب الزكاة، أو باب الصوم، أو باب الحج. ويمكن أن يكون في مسألة من مسائل العلم: كمسألة في كتاب الطهارة، أو في كتاب الصلاة، أو في كتاب الزكاة، أو في كتاب الصيام، أو في كتاب الحج، أو في النكاح، أو غير ذلك مما يمكن للإنسان أن يبذل فيه جهداً ويطلع على الأدلة وعلى مدارك العلماء وما أخذهم، حتى يصبح عنده ملكة يستطيع بها أن يرجح بين هذه الأقوال فيما توصل إليه من البحث.

(١) أخرجه البخاري: كتاب تقصير الصلاة، باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب، رقم (١٠٦٦).

والقول بأن باب الاجتهاد قد أُغلق قول ليس على إطلاقه، بل إن الاجتهاد - كما قلت - يمكن أن يتجزأ في باب أو في مسألة من مسائل العلم، ولا يمكن أن نَهْجُر الاستدلال بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ مع أن الكتاب والسنة باقيان - والحمد لله - بأيدينا إلى اليوم، فلا يمكن أن نقول للناس: لا تأخذوا أحكام دينكم من كتاب الله ولا من سنة رسوله ﷺ، ولكن خذوه مما كتبه أهل العلم، الذين قد يكون ما كتبوه خطأ وقد يكون صواباً، والإنسان إنما يُكَلِّف بحسب ما يستطيع.

ولكن مع ذلك لا أرى أن كل إنسان يمكنه أن يأخذ الحكم من الكتاب والسنة، بحيث إذا رأى نصاً أخذ به مع احتمال أن يكون له تقييد أو تخصيص أو نسخ في مكان آخر، بل على الإنسان أن يبقى ويتمهل وينظر ويُحَرِّر ويحقق حتى يتبين له الحق.

(١٢٧٩) يقول السائل س. م: نقرأ في بعض الكتب أن لأحمد بن حنبل في المسألة الفلانية قولين أو ثلاثة، فلا أدري هل يعني ذلك أن هذه الأقوال هي عدة آراء رآها الإمام أحمد ولم يترجح عنده أحدها، أم أنها آراء قد نَسَخَ اللاحق منها السابق، أم ماذا؟ نرجو بيان ذلك.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: بيان ذلك أن العلماء الكبار المجتهدين قد تختلف اجتهاداتهم من آنٍ إلى آخر بحسب ما يبلغهم من العلم، والإنسان بشر وطاقة محدودة، قد يكون عنده في هذا الوقت علمٌ ثم يتبين له أن الأمر بخلافه في وقتٍ آخر، إما بسبب البحث ومراجعة الكتب، وإما بالمناقشة، فإن الإنسان قد يركن إلى قولٍ من الأقوال ولا يظن أن هناك مُعَارِضاً له، ثم بالمناقشة معه يتبين له أن الصواب في خلافه فيرجع.

والحاصل أن الإمام أحمد رحمته الله إذا رُوي عنه في مسألةٍ أقوال متعددة فإن معنى ذلك أنه رحمته الله قد اطلع في القول الثاني على أمرٍ لم يطلع عليه في

الأمر الأول فيقول به. ثم هل نقول: إن هذه الآراء باقية، أو نقول: إن آخرها نَسَخَ أولها؟ نقول: إن هذه الآراء باقية، وذلك لأن هذه الآراء صادرة عن اجتهاد، والاجتهاد لا يُنْقَضُ باجتهادٍ مثله، فقد يكون الصواب في قوله الأول مثلاً، فتبقى هذه الأقوال، اللهم إلا إذا صرَّح برجوعه عن القول الأول، مثل قوله ﷺ: «كنت أقول بطلاق السكران حتى تَبَيَّنْتُه، فتبينت أنني إذا قلت بوقوع الطلاق أتيت خصلتين: حرَّمتها على زوجها الأول، وأحللتها إلى زوج آخر. وإذا قلت بعدم الطلاق أتيت خَصْلَةً واحدة: أحللتها للزوج الأول»^(١). فهذا صريح في أنه رجع عن القول الأول، فيؤخذ بالقول الثاني، أما إذا لم يُصَرِّح فإن القولين كلاهما يُنسَبُ إليه ولا يكون الثاني ناسخاً، وربما يقال: إنه إذا أيد القول الثاني بنص واستدل له، فإنه يعتبر رجوعاً عن القول الأول؛ لأن النص واجب الاتباع، فإذا قيل بهذا فله وجه، وحينئذ يكون قوله الثاني هو مذهبه. والله أعلم.

(١٢٨٠) يقول السائل ع: بعض الإخوة يقول بأنه لا تجوز المذهبية، أي: تقليد أحد المذاهب الأربعة، وإنما العمل بالدليل، لكن ذلك يجعلني أتساءل دائماً: لقد كانت منابع هؤلاء الأئمة الكتاب والسنة. والسؤال: هل يجوز تقليد أي مذهب من المذاهب الأربعة دون التعصب لها؟ مع العلم أنني لست عالماً ولا طالب علم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: إذا كان الإنسان لا يستطيع أن يستخرج الحكم بنفسه من الكتاب والسنة، فما عليه إلا التقليد؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿فَسَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] ومن المعلوم أن العامي لا يمكن أن يستخلص الحكم من الأدلة لأنه عامي، فما عليه إلا أن يُقلد، وفي هذه الحال يجب عليه أن يقلد من يرى أنه أقرب إلى الصواب؛ لسعة علمه

(١) راجع: الإنصاف للمرداوي (٩٩/١٥).

وقوة دينه وأمانته، ولا يحل لإنسان أن يقلد على وجه التَّشهُي، بمعنى أنه إذا رأى القول السهل الميسَّر تبعه، سواء كان من فلان أو من فلان، فهذا ربما يقلد عشرة أشخاص في يوم واحد حسبما يقتضيه مزاجه، والواجب اتباع من يرى أنه أقرب إلى الصواب لعلمه وأمانته. أما التزام التمدُّب بمذهب معين يأخذ برخصه وعزائمه على كل حال: فهذا ليس بجائز، وذلك لأنه فيه طاعة غير الله ورسوله على وجه الإطلاق، ولا أحد تجب طاعته والعمل بقوله على وجه الإطلاق إلا الله - عز وجل - ورسوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -.

(١٢٨١) يقول السائل: ما هو التقليد؟ وما هو الاجتهاد؟ وهل التقليد

كان موجوداً في زمن الصحابة والتابعين فيقلد بعضهم بعضاً أم لا؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، الاجتهاد هو بذل الجُهد في الوصول إلى

حُكم شرعي من الأدلة الشرعية الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح، هذا هو الاجتهاد، ومن المعلوم أنه لا يصلح للاجتهاد إلا من كان عارفاً بطرقه وعنده علم ودراية، حتى يتمكن من الوصول إلى استنباط الأحكام من أدلتها التي أشرت إليها. وأما التقليد فهو الأخذ بقول مجتهد من غير معرفة دليله، بل يقلده ثقةً بقوله.

والتقليد في الواقع حاصلٌ من عهد الصحابة - رضي الله عنهم -،

فإن الله - تعالى - يقول: ﴿ فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣]

ولا شك أن من الناس في عهد الصحابة - رضي الله عنهم - وإلى عهدنا هذا

من لا يستطيع الوصول إلى الحكم بنفسه؛ لجهله وقصوره، ووظيفة هذا أن

يسأل أهل العلم، وسؤال أهل العلم يستلزم الأخذ بما قالوا، والأخذ بما قالوا

هو التقليد. وعلى هذا فنقول: من لا يتمكن من الوصول إلى الحق بنفسه

فليتمكن من الوصول إليه بتقليد غيره من أهل العلم الذين أمر بسؤالهم إذا لم

يكن عالماً.

ولكن إذا سألنا سائل: مَنْ أَقْلَدُ؟

فالجواب: أن الواجب أن تُقَلَّدَ من تراه أقرب إلى الحق؛ لأن أهل العلم كالأطباء، فهم أطباء القلوب، وإذا كان الواحد منا إذا مَرِضَ وكان في البلد أطباء كثيرون، فإنه سوف يختار من كان أَحَدَقَ وَأَعْرَفَ بِالطَّبِّ والأدوية والعلاج، ولا يمكن لأحد أن يذهب إلى طبيبٍ قاصر مع وجود من هو أَحَدَقُ منه إلا عند الضرورة؛ كذلك في التقليد اختر من تراه أقرب إلى الحق؛ لكونه أعلم وأتقى لله - عز وجل -، وفي هذه الحال تكون قد امتثلت أمر الله - تعالى - في قوله: ﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣].

(١٢٨٢) يقول السائل ع. !: ما هي شروط الاجتهاد؟ ومن هو المقلد؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: أما شروط الاجتهاد فإن العلماء مختلفون فيها، لكن لا بد من أن يكون الإنسان لديه اطلاع على الأدلة الشرعية، وعلى مواقع النزاع بين أهل العلم، وأن يكون لديه ملكة يستطيع بها أن يُرَجِّحَ الراجح وَيُزَيِّفَ المرجوح، والاجتهاد قد يتجزأ، بمعنى أنه قد يكون الإنسان مجتهداً في باب من أبواب العلم دون غيره، أو في مسألة من مسائل العلم دون غيرها، فقد يكون الإنسان لديه اجتهاد في كتاب الطهارة مثلاً، يُحَرِّره ويحققه، وَيَنْظُرُ آراء العلماء، وَيَنْظُرُ الأدلة، وَيُخَلِّصُ من هذا إلى أن يستطيع الترجيح بين الأقوال حسب القواعد المعروفة عند أهل العلم. وقد يكون مجتهداً في مسألة من مسائل الطهارة مثلاً كالوضوء، ولكنه في غير ذلك لا يستطيع الاجتهاد.

وأما المقلد فهو الذي ليس عنده علم، وإنما يأخذ العلم من غيره تقليدًا، كقوله تعالى: ﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣] وقد أجمع العلماء - كما ذكره ابن عبد البر^(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - على أن المقلد لا يُعَدُّ من أهل العلم مهما بلغ في التقليد، ومهما بلغ من الاطلاع على كتب من قَلَّدَهم؛ لأنه في

(١) راجع: جامع بيان العلم وفضله (١٢٠٢٧).

الحقيقة إن تكلم فهو ناقل عن غيره، وإن رجع إلى كُتِبَ مَنْ قَلَدَهُمْ فهو تابع لغيره، فليس من العلماء. ولهذا لا يجوز للإنسان أن يستفتي شخصاً مقلداً مع أنه يمكنه أن يستفتي من لديه اجتهاد، ثم المقلد إذا دعت الضرورة إلى استفتائه فإنه لا يُفتي بالشيء مُضِيئاً له إلى نفسه، بل يقول: قال فلان كذا، أو قال فلان كذا، أو قال الحنابلة كذا، أو الشافعية كذا، أو ما أشبه ذلك ممن يُفتي بتقليدهم، أو من يفتي بناء على تقليدهم.

(١٢٨٢) يقول السائل: هل هناك شروط للمجتهد أو للاجتهاد؟

فأجاب - رحمه الله تعالى - العلماء ذكروا للاجتهاد شروطاً، أهمها: أن يكون عند الإنسان عِلْمٌ ومَلَكَةٌ: علمٌ بأدلة الشرع، ومَلَكَةٌ يتمكن بها من استنباط الأحكام من أدلتها؛ لأن من ليس عنده علمٌ من الشرع كيف يكون مجتهداً في شيءٍ لا عِلْمَ له فيه؟ ومن عنده عِلْمٌ لكن ليس عنده مَلَكَةٌ يتمكن بها من استنباط الأحكام صار كمن بيده سيف لكن لا يَعْرِفُ أن يَقْتُلَ به، فلا بد من أن يكون عند الإنسان عِلْمٌ ومَلَكَةٌ، فإذا كان عند الإنسان علمٌ ومَلَكَةٌ صار من أهل الاجتهاد.

ولا فرق بين أن يكون مجتهداً اجتهاداً عاماً أو اجتهاداً خاصاً، فإن بعض الناس قد يكون مجتهداً في مسألة معينة يَعْلَمُ أدلتها ويتمكن من التطبيق على هذه الأدلة، ولكنه في مسائل أخرى جاهل بمنزلة الأُمِّيِّ، فيوجد من طلبة العلم من يكون عنده علمٌ في مسائل العبادات يمكن أن يَجْتَهِدَ به، ولكن في المعاملات ليس عنده علم، أو يكون عنده علمٌ في المعاملات العَقْدِيَّة: كالبيع والإجارة والرهن والوقف وما أشبه ذلك، وليس عنده علم في مسائل الموارث والفرائض.

فعلى كل حال قد يتجزأ الاجتهاد، فيكون الإنسان مجتهداً في مسألة أو بابٍ من أبواب العلم دون المسائل الأخرى.

(١٢٨٤) يقول السائل أ. ح: إن هناك عدة مذاهب في الإسلام، منها المذهب الشافعي والمذهب الحنبلي والمذهب الحنفي والمذهب المالكي، ويقال: إنه يوجد بعض مذاهب أخرى، هل تلك المذاهب كانت موجودة في زمن الرسول ﷺ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ليست هذه المذاهب موجودة في عهد النبي ﷺ، وهذه المذاهب في الحقيقة ما هي إلا آراء اجتهادية من أئمتنا -رحمهم الله-، وهم مع ذلك مُجمعون قاطبة على أنه متى تبين الدليل فإن الواجب اتباعه وطرح آرائهم، خلافاً للمتعصبين لهم الذين يجعلون أقوال هؤلاء الأئمة بمنزلة النصوص الشرعية التي لا تجوز مخالفتها، والتي يعتبرون مخالفتها مُنكرًا، وهذا حرام عليهم ولا يجوز لهم، فكل من تبين له الدليل واستبان له السنة، فإنه يَحْرُمُ عليه أن يُقدِّم عليها قول أحد كائنًا من كان، حتى ولو كان أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا -رضي الله عنهم أجمعين-، فإن الواجب بإجماع أهل العلم على من استبان له السنة أن يتبعها على أي مذهب كان.

وبهذا نعرف أنه ينبغي لأهل العلم أن يكون أكبر همهم الدَّابُّ على البحث في مصادر السنة، بل في مصادر الشريعة -وهي الكتاب والسنة- علمًا وفهمًا وتفهيماً وعملاً، حتى يرجع الناس إلى ما كان عليه السلف الصالح من الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وحتى يحصل الاتفاق والاتلاف بينهم؛ لأنه لا يمكن أن يحصل تمام الاتفاق والاتلاف مع وجود التنازع في الآراء والاختلاف، حتى ولو كانت فقهية من الأمور التي يسمونها فرعية، فإنه لا بد أن يحصل تباين وتباعد بين المسلمين إذا تعصب كل منهم لما كان عليه إمامه، مع أن الأئمة -رحمهم الله وجزاهم خيرًا- والمحققين من أتباعهم والعلماء كلهم يرون أنه لا يجوز لأحد تَسْتَبِينٍ له السنة أن يخالفها لأقوالهم.

ففي أي زمن ظهرت هذه المذاهب؟ ولماذا ظهرت؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ظهرت هذه بعد انقراض العصر الأول من الصحابة رضي الله عنهم في القرن الثاني من قرون هذه الأمة.

أما لماذا ظهرت؟ فهذا السؤال لا يمكن الإجابة عليه؛ لأنها لم تظهر لأجل أن تُتبع، ولكن الذين قالوا بها من الأئمة هذا هو اجتهادهم، لكن صار لهم أتباع وطلاب أخذوا عنهم، ثم نشروا هذه المذاهب، وما زالت تتسع باتساع الأمة الإسلامية حتى كثرت أتباعها، غالب المسلمين انحصروا في هذه المذاهب الأربعة، مع أن هناك مذاهب أخرى لها ما لهذه المذاهب وعليها ما على هذه المذاهب من التصويب والتخطئة؛ لأن كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(١٢٨٥) **يقول السائل**: هل من الواجب على المسلم أن يعتقد مذهباً معيناً

من هذه المذاهب؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الصحيح أنه لا يلزم أحداً من المسلمين أن يعتقد مذهباً من هذه المذاهب، وإنما يجب عليه أن يعتقد ما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ولكنه إذا كان ليس أهلاً لذلك - أي ليس أهلاً لأخذ الأحكام من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فإن عليه أن يسأل أهل العلم، سواء كانوا منتمين إلى هذه المذاهب أم غير منتمين، أن يسألهم ليعمل بما يقولون؛ لقول الله تعالى: ﴿ فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣] فهذا الواجب عليه إذا كان لا يستطيع أن يصل إلى معرفة الحق بنفسه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فإن الواجب عليه أن يسأل من يثق به من أهل العلم.

(١٢٨٦) **يقول السائل**: ما حكم تقليد مذهب من المذاهب الأربعة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: ينقسم الناس إلى أقسام بالنسبة

لالتزام المذاهب.

القسم الأول: من ينتسب إلى مذهبٍ معين لظنه أنه أقرب المذاهب إلى الصواب، لكنه إذا تبين له الحق اتبعه وترك ما هو مقلدٌ له، وهذا لا حرج فيه، وقد فعله علماء كبار، كشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بالنسبة لمذهب الإمام أحمد بن حنبل، فإنه - أعني ابن تيمية - كان من أصحاب الإمام أحمد ويُعدّ من الحنابلة، ومع ذلك فإنه - حسب ما اطلعنا عليه في كتبه وفتاويه - إذا تبين له الدليل اتبعه، ولا يبالي أن يُخْرِجَ على ما كان عليه أصحاب المذهب، وأمثاله كثير، فهذا لا بأس به؛ لأن الانتماء إلى المذهب ودراسة قواعده وأصوله يُعين الإنسان على فهم الكتاب والسنة، وعلى أن تكون أفكاره مرتبة.

القسم الثاني: من هو متعصب لمذهبٍ مُعَيَّن يأخذ برخصه وعزائمه، دون أن ينظر في الدليل، بل دليله كُتِبَ أصحابه، وإذا تبين الدليل على خلاف ما في كتب أصحابه ذهب يؤوله تأويلًا مرجوحًا من أجل أن يوافق مذهب أصحابه، وهذا مذموم، وفيه شبه من الذين قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنزَلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُتَنَفِّقِينَ يُصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿ [النساء: ٦٠-٦١] وهم وإن لم يكونوا بهذه المنزلة، لكن فيهم شبهٌ منهم، وهم على خطرٍ عظيم؛ لأنهم يوم القيامة سوف يقال لهم: ماذا أجبت المرسلين؟ لا يقال: ماذا أجبت الكتاب الفلاني أو الكتاب الفلاني أو الإمام الفلاني.

القسم الثالث: من ليس عنده علم وهو عامِّيٌّ مُحَضٌّ، فيتبع مذهبًا معينًا؛ لأنه لا يستطيع أن يعرف الحق بنفسه، وليس من أهل الاجتهاد أصلاً، فهذا داخلٌ في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَتَشَلُّوْا أَهْلَ الدِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٤٣] وَيَتَفَرَّعَ على هذا السؤال سؤال آخر، وهو: إذا سأل العامِّيُّ شيخًا من العلماء فأفتاه، وسمع شيخًا آخر يقول خلاف ما أُفْتِيَ به، فمن يأخذ

بقوله؟ يتحير العامي أيأخذ بقول هذا أو هذا؟ وهو ليس عنده قدرة على أن يرجح أحد القولين بالدليل.

فيقال في جواب هذا السؤال: لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، انظر ما يميل إليه قلبك من الأقوال واتبعه، فإذا مال قلبك إلى قول فلان لكونه أعلم وأورع فاتبعه، وإذا تساوى عندك الرجلان فقليل: يؤخذ بأشدهما وأغلظهما احتياطاً. وقيل: يؤخذ بأيسرهما وأسهلها؛ لأنه الأقرب إلى قاعدة الشريعة، والأصل براءة الذمة. وقيل: يُخَيَّر.

والأقرب أنه يأخذ بالأيسر؛ لقول الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] والأدلة متكافئة، أو لأن المفتيين كلاهما في نظر السائل على حدٍ سواء.

(١٢٨٧) يقول السائل: هل العوامُّ غير العالمين بالمذاهب مُلزمون باتباع مذهب مُعيّن من المذاهب الأربعة؟ وما هو المذهب الذي تُحبذون اتباعه؟ وجزاكم الله عنا خير الجزاء.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الصحيح أنه لا يلزم أحداً أن يتبع مذهباً دون مذهب، إلا مذهباً واحداً، وهو مذهب رسول الله ﷺ، وهؤلاء الأئمة الأربعة كلهم يريدون أن يتمسكوا بمذهب الرسول - عليه الصلاة والسلام -، ولكنهم بشرٌ يخطئون ويصيبون، ولا نرى أن واحداً منهم يجب اتباع قوله اتباعاً مطلقاً، بل نقول: من تبين أن الصواب في قوله وجب اتباعه من أجل أنه صواب، لا من أجل أنه قول فلان أو فلان، هذا ما نراه في هذه المسألة.

(١٢٨٨) يقول السائل: ما حكم الإفتاء إذا علمت فتوى السؤال من شيخ من كبار العلماء؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الإفتاء بقول بعض العلماء الذين تثق بهم لا بأس به، ولكن لتكن صيغة الإفتاء بقولك: قال فلان كذا وكذا، إذا كنت مُتَيَقِّنًا من قوله، ومن أن هذه الصورة التي سئلت عنها هي التي يقصدها هذا العالم، وأما أن تفتي به جزمًا فهذا لا ينبغي؛ لأنك إذا أفتيت به جزمًا نسبت الفتوى إليك، وأما إذا نقلتها عن غيرك فأنت ناقل، وتسلم من أن يُنسب إليك ما لست أهلاً له. فالإنسان المقلد ينبغي له أن ينسب القول إلى من قلده لا إلى نفسه، بخلاف الذي يستدل على حكم المسألة من الكتاب والسنة وهو من أهل الاستدلال، فلا بأس أن يفتي ناسبًا الشيء إلى نفسه.

(١٢٨٩) **يقول السائل ح.:** إذا أفتى الإنسان فتوى لأحد من الناس، ثم ذهب هذا المفتي، وبعد حين من الزمن راجع هذا المفتي أقوال أهل العلم فوجد فتواه خطأ، فماذا يعمل؟ وهل عليه إثم؟ نرجو الإفادة بهذا.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا كانت الفتوى الأولى عن اجتهاد، وكان هو جديرًا بأن يجتهد، ثم بعد البحث والمناقشة تبين له خطأ اجتهاده الأول، فإنه لا شيء عليه، وقد كان الأئمة الكبار يفعلون مثل هذا: فتجد عن الواحد منهم في المسألة الواحدة عدة أقوال. أما إذا كانت فتواه الأولى عن غير علم وعن غير اجتهاد، ولكنه يظن ظنًا - وبعض الظن إثم - فإنه يحرم عليه أصلًا أن يفتي بمجرد الظن أو الحرص؛ لأنه إذا فعل ذلك فقد قال على الله بلا علم، والقول على الله بلا علم من أكبر الذنوب؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣] وعليه أن يبحث عن الذي استفناه حتى يخبره بأن فتواه خطأ وغلط، فإذا فعل هذا فأرجو أن يتوب الله عليه. ومسألة الفتيا بغير علم مسألة خطيرة؛ لأنه لا يضل بها المستفتي وحده، بل ربما ينشرها المستفتي بين الناس، ويضل بها فئام من الناس وهي خطأ وظلم.

(١٢٩٠) يقول السائل: ما هي الشروط التي يجب أن تتوفر في المفتي؟
فأجاب - رحمه الله تعالى -: الشروط في المفتي هي أن يكون مُطَّلَعًا على غالب أقوال أهل العلم، ومُطَّلَعًا على الأدلة الشرعية في هذا الحكم الذي أفتى به، وأما مجرد الظن والتقليد فإنه لا يفتي به، لكن التقليد إذا كان ليس هناك مجتهد وليس بإمكان الإنسان أن يجتهد، وهو من طلبة العلم الذين يعرفون ما كتبه العلماء، فلا حرج عليه أن يفتي به للضرورة.

(١٢٩١) تقول السائلة: كنت أجلس في أحد المجالس، وسمعت أختين لا أعرفهما تسأل إحداهما الأخرى عن حكم شرعي، فأجابتها بأنها لا تعلم عن الحكم، وكنت قد سمعتُ حكمَ هذا الأمر من أحد العلماء في برنامج نور على الدرب، فهل أُخبرُها رغم أنها لم توجّه لها السؤال؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: خلاصة هذا السؤال أن امرأة سألت أخرى عن حكم مسألة شرعية فقالت: لا أدري. وكان إلى جانبها امرأة تعرف الحكم الشرعي، فهل تخبر هذه السائلة مع أنها لم تسألها؟ فالجواب: نعم، تخبرها؛ لأنها محتاجة، كما لو أن المرأة سألت أخرى درهمًا لتشتري به خبزًا لها فقالت: ليس معي شيء. والأخرى معها الدرهم، فتعطيها، بل هذا أبلغ؛ لأنه علم شرعي، فتقول مثلاً المرأة الثالثة: إني سمعت في نور على الدرب أن هذه المسألة حكمها كذا وكذا، وحينئذ تنتفع السائلة والمسؤولة.

(١٢٩٢) يقول السائل ص. س: لقد شاع في هذا الزمان التسرع بالفتوى من غير علم ولا بصيرة، فما حكم الشرع في نظركم في مثل هذا الموضوع؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: حكم الشرع فيما نرى ويراه غيرنا من أهل العلم أنه لا يجوز التسرع في الفتوى بغير علم، بل إن الفتوى بغير علم من أعظم الذنوب، قرنها الله - تعالى - بالشرك في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي

أَلْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴿٣٣﴾ [الأعراف: ٣٣] فالفتي مُعَبَّرٌ عن الله - عز وجل -، ومُعَبَّرٌ عن رسول الله ﷺ، مُعَبَّرٌ عن الله لأنه يتكلم عن أحكام الله في عباد الله، ومُعَبَّرٌ عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لأن العلماء وَرَثَةُ الأنبياء، فإذا كان الأمر كذلك فيا ويله إن افتري على الله كذبًا وعلى رسوله.

فَلْيَتَحَرَّزِ الْإِنْسَانُ مِنَ التَّسْرِعِ فِي الْفَتْوَى، وَلْيَقْتَدِ بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ حَيْثُ كَانُوا يَتَدَفَعُونَهَا، كُلُّ مَنْهُمْ يَدْفَعُهَا إِلَى الْآخِرِ لِيَسْلَمَ مِنْ مَسْئُولِيَّتِهَا، وَلِيَعْلَمَ أَنَّ الْإِمَامَةَ فِي الدِّينِ لَا تَكُونُ بِمِثْلِ هَذَا، بَلْ إِنْ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْمُتَسْرِعَ فِي الْفَتْوَى وَعَرَفُوا كَثْرَةَ خَطْئِهِ فَإِنَّهُمْ سَوْفَ يَنْصَرِفُونَ عَنْهُ وَلَا يَثِقُونَ بِفَتْوَاهُ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ رَصِينًا مَتَأَنِيًّا لَا يَفْتِي إِلَّا عَنِ عِلْمٍ أَوْ عَنِ غَلْبَةِ ظَنٍّ فِيمَا يَكْفِي فِيهِ غَلْبَةُ ظَنِّهِ، فَإِنَّهُ حَيْثُذُ يَكُونُ وَقُورًا مُحْتَرَمًا بَيْنَ النَّاسِ، وَيَكُونُ لِكَلَامِهِ اعْتِبَارًا وَقَبُولًا.

(١٢٩٢) يقول السائل م. ل. م: هناك ممن يتسبون إلى العلم يفتي بدون

دليل، فإن طولب بالدليل غضب وثار وقال: هل أفني عمري في البحث عن الأدلة؟ ومن العجب أنه عَلم تلاميذه ومريديه عبارة غريبة فحواها بأن العالم لا يُسأل عن الدليل. ما الحكم في مقولة هذا الذي ينتسب إلى العلم؟ وما الحكم أيضًا في فتواه؟ وأيضًا غضبه من طلب الدليل؟ وما الحكم في مقولة تلاميذه ومريديه من أن العالم لا يُسأل عن الدليل؟ ثم ما الحكم في استفتاء من حاله كهذا؟ أفيدونا في هذا الأمر الخطير - جزاكم الله عنا خير الجزاء - على أن تكون الإجابة مشفوعة بالأدلة.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: الحقيقة أن ما ذكره السائل قد يوجد من

بعض الناس، ولا سيما من كان أكبر همهم أن يكون ذا جاه بين العامة، فإن من الناس من يفتي سواء كانت فتواه مستندة إلى دليل، أم كانت فتواه مجرد تقليد لمن يعظمه من العلماء السابقين أو اللاحقين، وقد ذكر ابن عبد البر رحمه الله

إجماع العلماء على أن المقلد لا يعد من العلماء^(١)؛ لأن المقلد ليس إلا نُسخة كتاب من مذهب من يقلده، وليس من العلماء في شيء.

ولهذا أرى أن التقليد لا يجوز إلا عند الضرورة، وقد شبه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله التقليد بأكل الميتة يجوز عند الضرورة، وأما مع القدرة على الدليل فإن التقليد لا يجوز، وهذا مفهوم من قوله تعالى: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

أما حال هذا الرجل الذي إذا طُلب منه الدليل غَضِبَ وقال: كيف أفني عمري في طلب الدليل؟ فإن هذا يدل على جهله وعلى جهالته أيضاً؛ لأن الإنسان العالم ينبغي له أن يفرح إذا طُلب منه السائل الدليل؛ لأن طلب السائل للدليل إذا لم يكن المقصود به الإعانات والإشفاق يدل على محبة هذا السائل؛ لكونه يبني عقيدته أو قوله أو عمله على أساس من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؛ ليعبد الله على بصيرة، فإن الحقيقة أن العلم معرفة الهدى بدليل، والإنسان سوف يُسأل يوم القيامة ماذا أجاب المرسلين، كما قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٦٥] وليس يقال له: ماذا أجبت فلاناً أو فلاناً من الناس سوى الرسل عليهم الصلاة والسلام.

ونصيحتي لهذا العالم أن يتقي الله -تعالى- في نفسه، وأن لا يُفتي إلا بدليل من الكتاب والسنة، اللهم إلا عند الضرورة، وأن يُحرِّض تلاميذه على طلب الدليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويُمَرِّنهم عليه، وعلى استنباط الأحكام من أدلتها حتى ينفع الله به، ونحن جَرَّبْنَا بأنفسنا: فأحياناً نَمُرُّ بنا المسألة نطلبها فيما عندنا من كتب أهل العلم فلا نجد لها حكماً، ثم إذا رجعنا إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وجدناها قريبة يتناولها اللفظ بعمومه، أو بمفهومه، أو بإشارته، أو بلازمه، أو غير ذلك من أنواع الدلالة المعروفة إما في

(١) راجع: جامع بيان العلم وفضله (١٢٠٢٧).

القرآن وإما في السنة، وهذا يدل على قصور بني آدم، وأنهم مهما بلغوا من الذكاء وتفنيد الأحكام على أدلتها فإنهم لم يحيطوا بما تتطلبه أحوال الخلق وما يجب عليهم، لكن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ هما اللذان يحتويان ذلك كله، ولكن هذا أيضًا يعتمد على قوة الفهم لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وقوة الفهم تكون هبة من الله - عز وجل - على العبد، إما تفضلاً منه، وإما بهداية الله له بممارسة الكتاب والسنة والتأمل فيهما والنظر في دلالتهما.

ولهذا فإني أحثُّ إخواني - ولا سيما طلبة العلم - أن يكون مرجعهم دائماً إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأن يستعينوا على فهمهما واستنباط الأحكام منهما بما كتبه أهل العلم الراسخون فيه من القواعد والضوابط التي تعين طالب العلم على استنباط الأحكام من أدلتها، فإنه في الحقيقة لا غنى لطالب العلم عما كتبه السلف في كيفية استخراج الأحكام من أدلتها.

وأما قول هذا الشيخ إن العالم لا يُطلب منه الدليل، فهذا خطأ، بل العالم حقاً هو الذي يعرض الدليل أولاً بقدر ما يستطيع، وبحسب فهم السائل، فإن لم يفعل وطلب منه الدليل فليكن منشرح الصدر في سؤال أو في طلب الدليل، وليأت بالدليل، وكما أسلفت آنفاً أن تمرين الطلبة على استخراج الأحكام من أدلتها من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ هو بالحقيقة من أكبر الوسائل التي تعين على انتشار الأحكام واستخراج أحكام المسائل الجديدة التي لم تكن معروفة في سلفنا الصالح.

(١٢٩٤) يقول السائل: استمعنا إلى سؤالٍ عن أحد الأشخاص الذي أدى

العمرة، وقد أفناه مجموعة من الإخوان ما بين فدية وقال آخر: تُحرّم من التنعيم.

تسرّع بعض الناس في الفتوى - فضيلة الشيخ - هل لكم تعليق عليه؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، لنا تعليق على هذا، وهو أنه يُحرّم على

الإنسان أن يسارع في الفتيا بغير علم؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ

رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿ [الأعراف: ٣٣] ولقول الله تبارك وتعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٤] ولقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وربما يدخل هذا في قول النبي ﷺ: «من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار»^(١). وفي الأثر: «أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار»^(٢).

وكان السلف -رحمهم الله- يتدافعون الفتيا، كُلُّ منهم يُجِهلها على الآخر. ولكن الذي يظهر لي أن هذا السائل لم يُفِته أحد من العلماء، لكنه فتوى مجالس من العامة، أي قال كل واحد منهم: أظن أن عليك كذا، أن عليك كذا، ومع ذلك فإننا لا نَعْدِرُه؛ لأن الواجب عليه أن يسأل أهل العلم الذين هم أهل للإفتاء.

لكنني أحذر صغار الطلبة الذين يتسرعون في الإفتاء، فتجد الواحد منهم يعرف دليلاً في مسألة، وقد يكون هذا الدليل عامًّا مخصوصًا، أو مطلقاً مقيداً، أو منسوخاً غير مُحْكَم، فيتسرع في الفتيا على ضوئه، دون أن يراجع بقية الأدلة، وهذا غلطٌ مُحضٌ يحصل فيه إضلال المسلمين عن دينهم، ويحصل فيه البلبلة والإشكال حتى فيما يقوله العلماء الذين يفتون عن علم؛ لأن هذا الإفتاء الذي حصل لهم بغير علم والذي فيه مخالفة الحق ربما يضعه الشيطان في قلوبهم موضع القبول، فيحصل بذلك عندهم التباس وشك.

لهذا نقول لإخواننا: إياكم والتسرع في الفتيا، واحمدوا ربكم أنه لا يلزمكم أن تقولوا بشيء إلا عن علم، أو عن بحث تصلون فيه على الأقل إلى

(١) أخرجه الترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، رقم (٢٩٥١) وقال: حسن.

(٢) أخرجه الدارمي (١/٦٩، رقم ١٥٧).

عَلَبَةٌ فِي الظَّنِّ، وَكَمْ مِنْ مَفْسَدَةٍ حَصَلَتْ فِي الإِفْتَاءِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، رَبِّهَا يَحْصُلُ بِذَلِكَ إِفْطَارٌ فِي صَوْمٍ، أَوْ قَضَاءُ صَوْمٍ غَيْرٍ وَاجِبٍ، أَوْ رَبِّهَا تَصِلُ إِلَى حَدِّ أَكْبَرٍ، كَمَا يَرِدُ عَلَيْنَا أُمُورٌ كَثِيرَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١٢٩٥) **يقول السائل:** أنا شاب في العشرين من عمري، ترك والدي **رحمته** مبلغاً من المال، فاشترى أخى الكبير بالمال أراضي، وقام بتسجيل الأراضي التي قمنا بشرائها باسم الإخوة الذكور فقط وأضاف مبلغاً عليه، وأنا الآن أريد هذه الحصة نقداً ولا أريد هذه الأرض. أفتونا يا فضيلة الشيخ في ذلك ماجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نفتيه بأن نرده إلى الحاكم الشرعي هناك؛ لأن مسائل الخصومة أو ما يُقَدَّرُ أن يكون فيها خصومة لا يجيب عنها المفتي، وإذا أجب عنها المفتي فقد يكون عند خصمه ما لم يذُكِرْه للمفتي، هذا من جهة، وقد يكون رأي المفتي غير رأي الحاكم في المسائل الخلافية. لذلك ننصح إخواننا المفتين إذا عُرِضَتْ عليهم أي مشكلة بين اثنين ألا يفتوا فيها؛ لأن هذا ما فيه إلا جَرُّ النزاع، وربما تُرْفَع القضية للحاكم ويحكم الحاكم بغير ما أفتى به هذا المفتي، فيتحدث الناس: قال المفتي كذا وقال الحاكم كذا، مع أنه قد يُدَلَّى عند الحاكم بحجة لم تُذَكَّرْ عند المفتي، فنصيحتي لإخواني المفتين - سواء في السعودية أو غيرها - ألا يفتوا بما فيه نزاع. نعم، لو فرض أن المستفتي سأل عن مسألة يكون الحق فيها عليه هو، فهنا قد نقول: إن للمفتي رخصة أن يفتي بها لأجل أن يقطع النزاع بين المستفتي وبين خصمه ويختصر الطريق، أما إذا كانت المسألة محتملة أن تكون لهذا أو لهذا، أو هي له على خصمه، فهنا نقول: لا تُفْتِ وحوّنها إلى الحاكم، وذمتك بريئة.

(١٢٩٦) يقول السائل أ. أ: لدينا أحد الزملاء يفتي الزملاء في العمل في كل صغيرة وكبيرة، ونعلم خطورة الفتوى بغير علم، فحدثونا عن خطر ذلك ماجورين.

فأجاب - رحمه الله تعالى -: المفتي في الأمور الشرعية مُعَبَّرٌ عن دين الله، فلا يَحِلُّ لأحد أن يُفتي بغير علم، فإن ذلك من كبائر الذنوب، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣] وقال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمْ الْكُذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْسِكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١٣٦﴾ مَتَّعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ١١٦-١١٧].

ومن أفتى بغير علم فقد وضع نفسه شريكاً مع الله - عز وجل - في تشريع الأحكام. فنصيحتي لهذا الذي نصب نفسه مُفتياً في كل صغيرة وكبيرة أن يتوب إلى الله - عز وجل -، وأن لا يفتي إلا بما عَلم أنه من شرع الله - عز وجل -، أو غلب على ظنه أنه من شرع الله بعد الاجتهاد التام. وقد اتخذ بعض الناس الفتوى حِرْفَةً يترفع بها على من أفتاه، ويُري الناس أنه ذو علم، وهذا خطأ وسفه في العقل وضلالٌ في الدين، وقد قال الله - تعالى - في كتابه: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة: ١١] ولم يقل: الذين يفتون.

فعلى المرء أن يعرف قدر نفسه، وأن يَكِلَ الأمر إلى أهله، وأن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، ويذكر الوعيد فيمن قال على الله ما لا يعلم.

(١٢٩٧) يقول السائل أ. ح: إذا سئل المسلم عن شيء يعرفه في أمور الدين، وهو ليس متفقهًا في أمور الدين، فهل يجب عليه أن يخبره بهذا الشيء؟

وإذا كان المسؤول يعمل هذا العمل فهل يحرم عليه أن يخبر غيره بهذا الشيء، أم أنه يظل صامتاً؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا سئل المسلم عن شيء يعرفه من أمور الدين فإن عليه أن يجيب؛ لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «بلغوا عني ولو آية»^(١).

ولكن إذا قال له السائل مثلاً: من أين علمت أن هذا حكمه كذا وكذا؟ فليُسئِده إلى من سمعه منه من العلماء حتى يكون السائل مطمئناً، أما إذا كان لا يعلم فإنه لا يجوز له أن يخبره، ولا عبرة لما يشتهر بين العامة، فإن العامة قد يشتهر عندهم أن هذا الشيء جائز وهو ليس بجائز، وقد يشتهر عندهم أن هذا ليس بجائز وهو جائز، لكن إذا كان يعلم الحكم عن عالم من العلماء الموثوق بعلمهم فعليه أن يخبر به، وإلا فإنه يجب عليه أن يتوقف؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣] ولقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦].

(١٢٩٨) **يقول السائل**: سمعت من بعض الناس أن علماء آخر الزمان يتوسعون في الدين، أي يبيحون كل شيء، بحيث إنهم يقولون: إن رسول الله ﷺ يقول: «لا تأخذوا من علماء آخر الزمان فهم يضلونكم»^(٢) هل هذا حديث صحيح؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إن هذا الحديث الذي ذكرت لا أصل له وليس بصحيح، وعلماء الضلال موجودون في أول هذه الأمة من بعد عصر

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٢٧٤).

(٢) لم أفق عليه.

القرون المفضلة إلى اليوم، وإلى ما بعد اليوم، والله أعلم، وليس هذا خاصًا بآخر الزمان، فقد ورد في صدر هذه الأمة بعد القرون المفضلة، ورد علماء مضلون صاروا أئمة لمن بعدهم في الضلال والدعوة إلى الضلال -والعياذ بالله-، وليس هذا خاصًا بآخر هذه الأمة.

وأما ما نسمعه من بعض كبار السن من إنكارهم ما يسمعون من العلم فإن هذا من جهلهم في الحقيقة، وليس غريبًا أن يقع منهم مثل هذا الإنكار؛ لأنهم جهلة، ولو كان عندهم علم لكانوا يطلبون لما سمعوه من هذه العلوم، يطلبون الدليل، فإذا وجدوا الدليل علموا أن ما قيل ليس بجديد، ولكن الذي جدّ هو سماع هؤلاء له، ولا يلزم من تجدد سماع هؤلاء لما سمعوه من العلم أن يكون العلم جديدًا.

فالواجب على المسلم إذا سمع شيئًا ليس في معلومه من شريعة الله -سبحانه وتعالى-، الواجب عليه أن يبحث عن دليل هذا الذي سمع، فإذا كان دليلًا صحيحًا وجب عليه القبول، وإن لم يكن صحيحًا فله الحق في أن يرفض، بل يجب عليه أن يرفض إذا كان يخالف دليلًا آخر أصح منه.

يقول السائل: فضيلة الشيخ، إذن نستطيع أن نقول: إن انتشار العلم وكثرة العلماء والبحث هو الذي أدّى إلى هذه المعرفة التي كانت خافية عليهم؟

فأجاب -رحمه الله تعالى-: نعم، هو هذا، لكن في الحقيقة الذي يُحشى منه الآن هو أن بعض الناس يتسرعون في الفتوى ولا يحققون ما يقولون، وهذه هي المسألة الخطيرة جدًّا؛ لأننا نسمع هذا كثيرًا ونقرؤه كثيرًا وينقل إلينا كثيرًا مسائل أفتي فيها، نعلم أن المفتي لو أنه بحث وفحص لوجد أن الصواب في خلاف ما أفتي به، ولكنه لم يشأ أن يتكلف المشقة في طلب الحق، فتجده يفتي بما يراه، يقول: أرى كذا وأرى كذا، والعامّة لا يميزون بين قوله: أرى كذا، وبين قوله: هذا حكم الله، فهم يرون أن من يعتقدونه عالمًا، أنه إذا قال: أرى كذا فمعناه أن هذا هو الشرع، مع أن الأمر بخلافه.

والذي أنصح به إخواني ألا يتسرعوا، فإن التسرع إلى الفتوى بدون بحث وتحقيق وعلم هو في الحقيقة مرض خطير، ويجب على المرء أن يعلم بأنه إذا أفتى بحكم من أحكام الشريعة فإنما هو مُبَلِّغ عن شريعة الله - سبحانه وتعالى - لخلقه، وهو مسؤول عن ذلك، فليحذر هذا الأمر العظيم.

وهل يجوز للمفتي أن يقول: أرى، وهو يجد نصًّا أو يجد فتوى سابقة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: إذا كان النص صريحًا فإنه لا يقول: أرى، إذا

كان النص صريحًا يقول: هذا حكم الله؛ لقوله - تعالى - أو لقول النبي ﷺ.

وإذا كان النص غير صريح فلا حرج أن يقول: أرى؛ لأن الحديث ليس بصريح فيما يقول، وقد يكون رأيه أو فهمه للحديث ليس بصحيح، فحينئذ يقول: هذا رأيي. وأما الرأي المجرد الذي ليس له مستند فهذا لا يجوز الفتوى به مطلقًا؛ لأنه لو قيل كذلك لكان من الذين يقولون في القرآن برأيهم؛ لأن من قال في القرآن برأيه كما أنه لتفسير القرآن، فهو أيضًا لبيان أحكام القرآن والشريعة، فمجرد الرأي لا يجوز الفتوى به حتى يكون له مستند من نص أو إجماع أو قياس صحيح، يكون به الرائي من أهل النظر والقياس والمعرفة.

وبالنسبة للفتوى إذا كان هناك فتوى سابقة؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: كذلك بالنسبة للفتوى السابقة لا يجب عليه

أن يلتزم بها؛ لأن الفتوى السابقة يجوز عليها الخطأ كما يجوز على الفتوى اللاحقة، وإنما يعتمد فيما يُفتي - إذا استطاع - على الكتاب والسنة.

(١٢٩٩) يقول السائل: هل من توجيه لأولئك الذين يُفتون دون علم؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نعم، هناك توجيه واجب أن توجه إخواننا

الذين يتسرعون في الفتوى ونقول لهم: إن الأمر خطير؛ لأن المفتي يُعبر عن شريعة الله، فهل هو على استعداد إذا لاقى الله - عز وجل - وسأله عما أفتى به عباده: من أين لك الدليل؟

أما المفتي بلا علم ليس عنده دليل حتى لو أصاب فقد أخطأ؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣] والقول على الله بلا علم يشمل القول عليه في ذاته أو أسمائه أو صفاته أو أحكامه، وقال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام: ١٤٤] وفي الحديث: «أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار»^(١). وكان السلف -رحمهم الله- يتدافعون الفتيا حتى تصل إلى من يتعین عليه الإجابة.

وإني أقول لهؤلاء الذين يريدون أن يسبقوا إلى السؤدد والإمامة، أقول لهم: اصبروا، فإن كان الله قد أراد بكم خيراً ورفعة حصّلتكم ذلك بالعلم، وإن كانت الأخرى فإن جُرأتكم على الفتيا بلا علم لا تزيدكم إلا ذلًا بين العباد، وخزيًا يوم المعاد. وإني لأعجب من بعض الإخوة الذين أوتوا نصيبًا قليلاً من العلم أن يتصدروا للإفتاء، وكأن الواحد منهم إمام من أئمة السلف، حتى قيل لي عن بعضهم حين أفتى بمسألة شاذة ضعيفة: إن الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله يقول سوى ذلك. فقال هذا المفتي لمن أورد عليه هذا الإيراد: ومن أحمد بن حنبل؟ أليس رجلاً؟ إنه رجل وأنا نحن رجال. ولم يعلم الفرق بين رجولته التي ادعاها ورجولة الإمام أحمد إمام أهل السنة رحمته الله.

وأنا لست أقول: إن الإمام أحمد قوله حجة، لكن لا شك أن قوله أقرب إلى الصواب من قول هذا المفتي الذي سلك بنيات الطريق، والله أعلم بالنيات.

(١) تقدم تحريجه.

(١٣٠٠) يقول السائل: هل من نصيحة إلى من يتصدّر للفتيا من دون علم،

وقد يُوقع غيره في الخطأ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: نصيحتنا لهذا وأمثاله الذين يفتون بغير علم

أن يتقوا الله - عز وجل -، وأن يعلموا بأنهم إذا أفتوا إنما يتكلمون عن الله

- سبحانه وتعالى -، ويقولون على الله، وقد حرم الله على عباده أن يقولوا عليه

ما لا يعلمون، وقرن ذلك بالشرك به، فقال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي

الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْأَبْنَىٰ بِنِفْيِ الْحَقِّ وَإِن تَشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَكُمْ يُنزِّلُ بِهِ

سُلْطَانًا وَإِن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿ [الأعراف: ٣٣].

فليحذر المؤمن من أن يكون واقفاً فيما حرمه الله عليه، ولا يُفتِ إلا

بعلم: إن كان من أهل العلم فيما أعطاه الله من العلم، وإن كان من العامة فيما

سمعه وتيقنه من أهل العلم، ومع هذا فإنه ينبغي للعامي أن يتحرّز غاية

التحرّز إذا استفتى أحداً من أهل العلم، فإن بعض العامة يُستفتون فيصوّرون

الشيء بغير حقيقته، فيفتون على ضوء ما سمعه المفتي، ويحصل بذلك

الخطأ العظيم.

وبعض العامة يصور الشيء على حقيقته، ولكنه لا يفهم الجواب على

حقيقته، فيقع أيضاً في خطر عظيم، فيضِلُّ ويضِلُّ الناس.



The page features a wide, ornate border with a repeating floral and geometric pattern. Inside this border is a smaller, rectangular frame with a similar repeating pattern. At the four corners of this inner frame are decorative floral medallions. The word 'الفهائس' is centered within the inner frame.

الفهائس

فهرس الأيات

فهرسُ الآيات

[الفاتحة]

- ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة: ٢] ٢١٥، ٢١٤
- ﴿ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة: ٣] ٢١٥، ٢١٤
- ﴿ مٰلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ [الفاتحة: ٤] ٢١٥، ٢١٤
- ﴿ اِيَّاكَ تَعْبُدُ وَاِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥] ٢١٦، ٢١٥، ٤٦
- ﴿ اٰهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمَسْتَقِيمَ ﴿١﴾ صِرَاطَ الَّذِيْنَ اَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٦-٧] ٢١٥، ٢١٤، ٣٢
- ﴿ صِرَاطَ الَّذِيْنَ اَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوْبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٧] ٢١٥
- ﴿ صِرَاطَ الَّذِيْنَ اَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧] ٢١٥، ١٥٨

[البقرة]

- ﴿ اَلَمْ ﴿١﴾ ذٰلِكَ الَّذِيْ لَا رَيْبَ فِيْهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِيْنَ ﴾ [البقرة: ١-٢] ٢١٨
- ﴿ اَسْتَوِيْ ﴾ [البقرة: ٢٩] ١١٢
- ﴿ هُوَ الَّذِيْ خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِى الْاَرْضِ جَمِيْعًا ﴾ [البقرة: ٢٩] ٥٤٠، ٢٨٣، ٩٧
- ﴿ وَاِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ اِنِّىْ جَاعِلٌ فِى الْاَرْضِ خَلِيْفَةً ﴿٣٠﴾ ٢١٩
- ﴿ اَتَجْعَلُ فِيْهَا مَن يُفْسِدُ فِيْهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴿٣٠﴾ [البقرة: ٣٠] ٢٢٠
- ﴿ وَعَلَّمَ اٰدَمَ الْاَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلٰى الْمَلٰٓئِكَةِ ﴿٣١﴾ [البقرة: ٣١] ٢١٩
- ﴿ سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا اِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا اِنَّكَ اَنْتَ الْعَلِيْمُ الْحَكِيْمُ ﴿٣٢﴾ [البقرة: ٣٢] ٢٢٠
- ﴿ وَلَا تَشْرَوْا بِاٰبَتِيْ نَمٰنًا قَلِيْلًا ﴾ [البقرة: ٤١] ٢٢٢
- ﴿ وَاَقِيْمُوا الصَّلٰوةَ ﴿٤٣﴾ [البقرة: ٤٣] ٢٥٣
- ﴿ وَاَسْتَعِيْنُوْا بِالصَّبْرِ وَالصَّلٰوةِ ﴿٤٥﴾ [البقرة: ٤٥] ٢٢٢
- ﴿ وَاِذْ وَعَدْنَا مُوْسٰى اَرْبَعِيْنَ لَيْلَةً ثُمَّ اَخَذْنٰمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِيْهِ وَاَنْتُمْ ظٰلِمُوْنَ ﴿٥١﴾ [البقرة: ٥١] ٢٢٣
- ﴿ وَاَلْقَدَّ عَلَيْنٰمُ الَّذِيْنَ اَعْتَدُوْا مِنْكُمْ فِى السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُوْنُوْا فِرْدٰۤةً خٰلِسِيْنَ ﴿٦٥﴾ [البقرة: ٦٥] ٢٨٩، ٢٣٠
- ﴿ وَمِنْهُمْ اٰمِيْنُوْنَ لَا يَلْمُوكَ الْكِتٰبَ اِلَّا اٰمَانًا ﴿٧٨﴾ [البقرة: ٧٨] ١٤٦، ٥٣
- ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِيْنَ يَكْتُمُوْنَ الْكَيْبٰتِ بِاَيْدِيْهِمْ ثُمَّ يَقُوْلُوْنَ هٰذَا مِنْ عِنْدِ اللّٰهِ ﴿٧٩﴾ [البقرة: ٧٩] ٢٢٤
- ﴿ فَوَيْلٌ لَّهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ اَيْدِيهِمْ ﴾ [البقرة: ٧٩] ٢٢٤

- ﴿ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: ٧٩]..... ٢٢٤
- ﴿ بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِبَتُهُ. فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ [البقرة: ٨١]... ٢٢٦
- ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ [البقرة: ٨٥]..... ١٦٢
- ﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ ﴾ [البقرة: ٩٣]..... ٦٣٥، ٦٣٤
- ﴿ مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا ﴾ [البقرة: ١٠٦]..... ٢٣٣
- ﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ [البقرة: ١٢٩] [١٢٩] ٣٠٦
- ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَنْهَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٤] [١٣٤] ٢٣٣
- ﴿ قَدْ رَأَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ﴾ [البقرة: ١٤٤] [١٤٤] ٢٣٥
- ﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧] [١٥٧] ١٦٧
- ﴿ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة: ١٥٧] [١٥٧] ٣٦٤
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنْ آيَاتِنَا وَالْهُدَىٰ مِنْ بَدِّ مَا بَيَّنَّاهُ ﴾ [البقرة: ١٥٩] [١٥٩] ٥٧٢
- ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥] [١٦٥] ٢٣٣
- ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٧٧] [١٧٧] ٢٣٤
- ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾ [البقرة: ١٧٧] [١٧٧] ٢٣٥
- ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ ﴾ [البقرة: ١٨٠] [١٨٠] ٤٤٨
- ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مِسْكِينٍ ﴾ [البقرة: ١٨٤] [١٨٤] ٢٣٥
- ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ. وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٤] [١٨٤] ٢٣٥
- ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] [١٨٥] ٦٢٧
- ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] [١٨٥] ٦٤٧، ٦٣٧
- ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة: ١٨٥] [١٨٥] ٦٣٨، ٢٣٥
- ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة: ١٨٦] [١٨٦] ٥٩٣، ٤٢
- ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَاهِ الرَّفْثِ إِلَىٰ نَسَائِكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٧] [١٨٧] ٢٣٦
- ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] [١٨٧] ٢٣٨، ٢٣٧
- ﴿ وَلَا تَبْشِرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَدُوٌّ لَهُمْ فِي الْمَسْجِدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] [١٨٧] ٢٣٧
- ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٧] [١٨٧] ٢٣٨
- ﴿ فَأَلْقِنْ بُشْرَاهُمْ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٧] [١٨٧] ٦٠٦، ٢٣٧
- ﴿ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٧] [١٨٧] ٢٥٣

- ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٨٩]..... ٣٧٢، ٢٣٩
- ﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥]..... ٧٦
- ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]..... ٢٤٠
- ﴿ مَنْ تَنَعَ بِالْعَمَةِ إِلَى الْحَجِّ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]..... ٢٤٠
- ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ ﴾ [البقرة: ١٩٧]..... ٢٤٠
- ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٨]..... ١٣
- ﴿ ثُمَّ أَوْيِسُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ الْبَنَاتُ وَأَسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٩٩]..... ٢٤١
- ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ ﴾ [البقرة: ٢٠٠]..... ٢٤٢
- ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ النَّهْرِ الْحَرَامِ قَاتِلٍ فِيهِ قُلْ قَاتِلٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٧]..... ٢٩٥
- ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ٢١٩]..... ٦٢٦، ٢٤٣
- ﴿ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ [البقرة: ٢١٩]..... ٢٤٣
- ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ٢١٩]..... ٢٤٣
- ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]..... ١٥٤
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]..... ٣٠٢، ١٤٣
- ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْذَتَ بِهِ ﴾ [البقرة: ٢٢٩]..... ٢٤٥، ٢٤٤
- ﴿ وَلَا يَمِيلُ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُعِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٢٩]..... ٢٤٥
- ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ [البقرة: ٢٢٩]..... ٢٣٨
- ﴿ لَا تَكْفُلْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٣٣]..... ٤٩٧
- ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨]..... ٥١٤، ٢٤٦
- ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]..... ٣٨٧، ٣٨٥
- ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا ﴾ [البقرة: ٢٥٩]..... ٣٢٥
- ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [البقرة: ٢٦٩]..... ٧٩
- ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [البقرة: ٢٧٢]..... ٨١
- ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة: ٢٧٥]..... ١٣٣
- ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمِكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٢]..... ٢٤٩، ٢٤٨
- ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَخَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٤]..... ٢٥١، ٢٥٠
- ﴿ لَا يَكْفُلُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ [البقرة: ٢٨٦]..... ٢٥٠

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]..... ٥٥٧

[آل عمران]

﴿ آتَهُ ۝ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ۝ زَكَرَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ ﴾ [آل عمران: ١-٣]..... ٢١٨

﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴾ [آل عمران: ٧]..... ٣٠٩، ٢٥٤، ٢٥٣

﴿ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ [آل عمران: ٧]..... ٣٤٦

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران: ٧]..... ٢٥٤

﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨]..... ١٤٢

﴿ زِينِ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤]..... ٢٥٦

﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ ﴾ [آل عمران: ١٨]..... ٨٧

﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلَائِكَةِ تُوِّبِي الْمَلَائِكَةَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعِ الْمَلَائِكَةَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ [آل عمران: ٢٦]..... ٦٦

﴿ وَتَرْزُقُنِي مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [آل عمران: ٢٧]..... ٦٦

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١]..... ٦٢٩، ١٩٦، ١٨٠

﴿ وَمَا كُنْتُ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾ [آل عمران: ٤٤]..... ٢٥٧

﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٥٤]..... ٢٥٧

﴿ مَا كَانَ إِزْرَاهِمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ حَزِيقًا مُسْلِمًا ﴾ [آل عمران: ٦٧]..... ٣٤٧

﴿ وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقٌ يَلُونُ الْآيَاتِنَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ [آل عمران: ٧٨]..... ٤٣٩

﴿ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٩٥]..... ١٨٤، ١٨٢، ١٧٩

﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران: ٩٧]..... ٢٥٩

﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ [آل عمران: ١٣٣]..... ٣١٤

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]..... ٢٥٨

﴿ أَفَأَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]..... ٢٥٩

﴿ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]..... ٢٥٩

﴿ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]..... ٢٥٩

﴿ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٥٤]..... ٢٦٠

﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرٌ لَأَنْفُسِهِمْ ﴾ [آل عمران: ١٧٨]..... ٤٧٧

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ [آل عمران: ١٨٧]..... ٨٣، ٨١

- ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَنْزِ وَالْخَيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ ﴾ [آل عمران: ١٩١] ٥٥٠
 ﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا ﴾ [آل عمران: ١٩٣] ٥٩٥
 ﴿ يَتَّخِذُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرًا وَصَابِرًا وَرَاطِبُونَ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠] ٤٢١

[النساء]

- ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ [النساء: ٣] ٢٦١
 ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ [النساء: ١٠] ٥٦١
 ﴿ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ﴾ [النساء: ١١] ٤٤٨
 ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ ﴾ [النساء: ١٣] ٤٤٨
 ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمْ ﴾ [النساء: ١٨] ٥٦٦
 ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء: ١٩] ٦٣٧
 ﴿ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسَّ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ١٩] ٦٠٨
 ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ [النساء: ٢٢] ٢٦٢
 ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣] ٢٦٢
 ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ ﴾ [النساء: ٢٣] ٢٦٣
 ﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣] ٢٦٤
 ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣] ٢٦٥
 ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ [النساء: ٢٣] ٢٦٥، ٢٦١
 ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ ﴾ [النساء: ٢٣] ٢٦٥
 ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٦] ١٨
 ﴿ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٢٨] ٢٧٢
 ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٩] ٥٢٥
 ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ [النساء: ٣٢] ٢٢
 ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [النساء: ٣٦] ٦١٠
 ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ ﴾ [النساء: ٣٦] ٦٠٩
 ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] ١٧٩، ١٨١
 ﴿ يَوْمَ يَوْمِ يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ [النساء: ٤٢] ٢٥٣

- ﴿ وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٤٢] ٢٥٣
- ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ [النساء: ٤٣] ٢٦٦، ٢٤٣
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] ٥٢٤، ٣٣٣، ٢٢٦
- ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النساء: ٥٤] ٢٢
- ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩] ٦٢٩
- ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ [النساء: ٦٠] ٦٤٦
- ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥] ٥٤٥
- ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيحًا ﴾ [النساء: ٦٦] ٥٩٨
- ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ [النساء: ٨٠] ٦٢٩
- ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢] ٢٥٥

٤٩٠، ٣٦٠، ٣٤٦

- ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ ﴾ [النساء: ٩٢] ٢٦٧
- ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ حَكِيمًا فِيهَا ﴾ [النساء: ٩٣] ٢٢٦
- ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ [النساء: ١٠٣] ٥١٦
- ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ [النساء: ١٠٣] ٤٨١
- ﴿ يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ [النساء: ١٠٨] ٣٨٥
- ﴿ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١١٣] ٤٢٤
- ﴿ وَمَنْ يُسَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النساء: ١١٥] ٦٠٧
- ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٢] ١٨١
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ [النساء: ١٥١] ١٦٢
- ﴿ وَمَا قُلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِنْ شَاءَ لَهُمْ ﴾ [النساء: ١٥٧] ٢٥٧
- ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ [النساء: ١٥٧] ٢٦٨
- ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ [النساء: ١٥٧] ٢٦٩
- ﴿ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٥٨] ٢٦٩
- ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا ﴾ [النساء: ١٥٩] ٢٦٨
- ﴿ فَيُظَاهِرُ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبَعَتْ أُحْلَتْ لَهُمْ ﴾ [النساء: ١٦٠] ٢٨٥، ٢٨٤
- ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ [النساء: ١٦٣] ٣٠٦
- ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] ٢٧٠

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَاللَّبِيسُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ [المائدة: ٩٠، ٢٤٣، ٥٧٣،

٦٢٦

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلنَّسَاءِ ﴾ [المائدة: ٩٦] ٢٧٢

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن بُدِّ لَكُمْ سَوَأُكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠١] ٢٧٧، ٢٧٦

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥] ٢٧٧

﴿ مَا أَنتَ قُلْتُ لِلنَّاسِ انْحَدُوا مِنِّي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ [المائدة: ١١٦] ٢٧٨

﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَن آعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾ [المائدة: ١١٧] ٢٦٨

﴿ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ﴾ [المائدة: ١١٧] ٢٦٩

﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَا أَنتَ قُلْتُ لِلنَّاسِ انْحَدُوا مِنِّي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ ﴾ [المائدة: ١١٩] ٢٧٨

[الأنعام]

﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾ [الأنعام: ١٨] ٣٨٨، ٣٨٥

﴿ ثُمَّ لَوْ كُنْ فَتَنَّهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام: ٢٣] ٢٥٣

﴿ وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام: ٢٣] ٢٥٣

﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ﴾ [الأنعام: ٦٠] ٢٦٩

﴿ لَا تَدْرِكُهُ الْآبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْآبْصَرَ ﴾ [الأنعام: ١٠٣] ٥٤٥

﴿ فَكُلُوا وَمِمَّا ذَكَرَ اللَّهُ عَلَيْهٖ إِن كُنتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنعام: ١١٨] ٦٣٣، ٦٣٢

﴿ مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذِكْرِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا ﴾ [الأنعام: ١٣٩] ٢٨٢

﴿ تَمَنِّيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ ﴾ [الأنعام: ١٤٣] ٢٨٢

﴿ قُلْ ءَالِدُكُمْ مِن حَرَمٍ أَمِ الْأَنْثَيْنِ أَمَّا اسْتَمَلَّتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأَنْثَيْنِ ﴾ [الأنعام: ١٤٣] ٢٨٢

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام: ١٤٤] ٦٥٩، ٦٥٣

﴿ قُلْ لَا أُحَدِّثُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مِثَّةً ﴾ [الأنعام: ١٤٥] ٢٧٢

﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ ﴾ [الأنعام: ١٤٦] ٢٨٤

﴿ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِغَيْرِهِمْ وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٤٦] ٢٨٤

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِنَّمَا تَكُونُ تَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ [الأنعام: ١٥١] ٢٨٥

﴿ تَحْنُ تَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ [الأنعام: ١٥١] ٢٨٥

﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ ﴾ [الأنعام: ١٥٨] ٢٨٠

[الأعراف]

﴿الْمَصِّ ۝ كَيْتَبُ أُرْوَلِ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ [الأعراف: ١-٢]..... ٢١٩
 ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣] ١٧، ٨١، ٨٨، ١٢٦، ٢٢٠، ٢٤٨،
 ٦٦٠، ٦٥٩، ٦٥٦، ٦٥٥، ٦٥٣، ٦٥٠

﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأعراف: ٥٤]..... ٣٨٩، ٣٨٤
 ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْمَرْسِيِّ﴾ [الأعراف: ٥٤]..... ٣٨٤، ٢٣
 ﴿أَسْتَوَى عَلَى﴾ [الأعراف: ٥٤]..... ٣٨٨
 ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦]..... ٢٨٤
 ٤٠٢

﴿فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالذَّمَءَ ءَابِتٍ مُّفَصَّلَتٍ﴾ [الأعراف: ١٣٣]..... ٢٨٦
 ﴿أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَمَرَ مَكَّانَهُ فَسَوْفَ تَرَىٰ﴾ [الأعراف: ١٤٣]..... ٥٤٥
 ﴿رَبِّ أَرَبِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]..... ٥٤٥
 ﴿لَنْ تَرَىٰ﴾ [الأعراف: ١٤٣]..... ٥٤٥
 ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لِنَاسٍ لِّى رَسُوْلٌ اَللّٰهُ اِلَيْكُمْ جَمِيْعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]..... ٣٠٦
 ﴿وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ [الأعراف: ١٦٣]..... ٢٨٩، ٢٣٠
 ﴿لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اَللّٰهُ مُهْلِكُهُمْ اَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيْدًا﴾ [الأعراف: ١٦٤]..... ٢٩٠
 ﴿وَأَقُلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَاسْتَلَخَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥]..... ٢٩٠
 ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٦]..... ٢٩٠
 ﴿فَسَأَلُوهُ كَيْفَ الْكَلْبِ اِن تَحْمِل عَلَيْهِ يَلْهَثْ اَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثْ﴾ [الأعراف: ١٧٦]..... ٥٨٥
 ﴿ذٰلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِيْنَ كَذَّبُوْا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُوْنَ﴾ [الأعراف: ١٧٦] ٢٩١
 ﴿وَاللّٰهُ اَلْاَسْمَاءُ لَلْحُسْنٰى فَاَدْعُوْهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]..... ٥٩٧، ٥٩٥
 ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] ١٤٤٤، ١٤٧، ١٤٩،
 ١٧٤، ١٥١، ١٥٠

[الأنفال]

﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ اَلَّذِيْنَ لَا يَعْقِلُوْنَ﴾ [الأنفال: ٢٢]..... ٢٩٢
 ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اَللّٰهُ يَحُوْلُ بَيْنَ اَلْمَرْءِ وَوَلِيِّهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]..... ٤٨٥، ٢٩٢
 ﴿أَنَّمَا اَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]..... ٤٣٩، ١٧٩، ١٣٤

- ﴿ وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ ﴾ [الأنفال: ٣٠]..... ٢٥٧
- ﴿ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٤٦]..... ٤٢١
- ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنفال: ٥٥]..... ٣٦٦، ٢٩٢
- ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٥]..... ١٠٧
- ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ عَزَمَ عَلَيْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴾ [الأنفال: ٦٦]..... ١٠٧
- ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ﴾ [الأنفال: ٧١]..... ٢٥٧
- ﴿ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ﴾ [الأنفال: ٧١]..... ٢٥٨
- ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [الأنفال: ٧٣]..... ٣٧٣

[التوبة]

- ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة: ١]..... ٢٩٣
- ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ [التوبة: ٢]..... ٢٩٣
- ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٦]..... ١٩٦، ١٤٦
- ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَأُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴾ [التوبة: ٢٨]..... ١٥٤
- ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٠]..... ٣٤٨
- ﴿ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ [التوبة: ٣٠]..... ٣٤٨
- ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [التوبة: ٣١]..... ٢٧٦
- ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٦]..... ٢٩٥، ٢٩٧، ٣٧٢

٣٧٢

- ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ [التوبة: ٣٧]..... ٢٩٧، ٢٩٦، ٢٩٥
- ﴿ زَيْنٌ لَهُمْ سَوْءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ [التوبة: ٣٧]..... ٢٩٧
- ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا ﴾ [التوبة: ٣٨]..... ٤٩٩
- ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَخْرُنْ إِنْ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة: ٤٠]..... ٣٨٥
- ﴿ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا ﴾ [التوبة: ٦٠]..... ٢٩٨
- ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ [التوبة: ٦٧]..... ١١٩
- ﴿ وَالسَّيْفُوتِ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ [التوبة: ١٠٠]..... ٥٦٢، ٤٤٧
- ﴿ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ١١١]..... ٥٢١
- ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾ [التوبة: ١١٧]..... ٣٠١

- ﴿ وَعَلِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَعُوا ﴾ [التوبة: ١١٨]..... ٣٠٠، ٢٩٨
 ﴿ وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ يُسْتَفْتُونَكَ قَاةً ﴾ [التوبة: ١٢٢] ١١

[يونس]

- ﴿ الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ [يونس: ١]..... ٢١٩
 ﴿ وَمَا كَانِ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَجِدَةً فَاخْتَلَفُوا ﴾ [يونس: ١٩]..... ٣٠٣
 ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ سَمَاءٍ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ ﴾ [يونس: ٢٤]..... ٣٠٣
 ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ ﴾ [يونس: ٢٤]..... ٣٠٣
 ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [يونس: ٢٥]..... ٣٠٥
 ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ [يونس: ٢٦]..... ٥٤٦
 ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ ﴾ [يونس: ٤٧]..... ٣٠٦
 ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ ﴾ [يونس: ٥٧]..... ٥٩٨، ٦٩
 ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [يونس: ٦٢]..... ٣٠٧
 ﴿ وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً ﴾ [يونس: ٨٧]..... ٣٠٧
 ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [يونس: ٨٨]..... ٤٧٠
 ﴿ قَدْ أُجِيبَتِ دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يونس: ٨٩]..... ٤٧٠
 ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦]..... ٥٩٣
 ﴿ فَمَنْ أَهْدَيْتَ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ. وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ﴾ [يونس: ١٠٨]..... ٢٧٨

[هود]

- ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلْتُمْ فِيهَا ﴾ [هود: ١٥]..... ٣٠٨، ١٦٨، ١٦٦
 ﴿ وَإِنْ أَسْتَفْتُوا رَبَّنَا ثُمَّ تَوَبُوا إِلَيْهِ يُعْطِكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا ﴾ [هود: ٣]..... ٥٧١
 ﴿ قُلْنَا اجْعَلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ آتَيْنِ ﴾ [هود: ٤٠]..... ٣٠٩
 ﴿ وَنَقُومُوا أَسْتَغْفِرُوا رَبَّنَا ثُمَّ نُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴾ [هود: ٥٢]..... ٥٧١
 ﴿ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَيَتَسَّ الْأُورُودَ الْمَوْرُودُ ﴾ [هود: ٩٨]..... ٣٣٥، ٣٣٢
 ﴿ ذَلِكَ يَوْمَ تَجْمُوعٌ لُهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمَ مَشْهُودٌ ﴾ [هود: ١٠٣]..... ٣٠٩
 ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشِهيقٌ ﴾ [هود: ١٠٦]..... ٣٠٩
 ﴿ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ ﴾ [هود: ١٠٧]..... ٣١٠
 ﴿ إِنْ رَبُّكَ فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ ﴾ [هود: ١٠٧]..... ٣١٠

﴿ فَأَعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ [هود: ١٢٣] ٤٦

[يوسف]

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف: ٢] ٢٧٠، ١٩٦، ١٩١، ٢٤

﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ يَهُودُ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَمَا بُرْهَانَ رَبِّهِ ﴾ [يوسف: ٢٤] ٣١٢، ٣١١

﴿ أَذْكَرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ [يوسف: ٤٢] ١٣٤

﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦] ١٥

﴿ وَسَأَلِ الْقَرْيَةَ ﴾ [يوسف: ٨٢] ٦٣٥، ٦٣٤

﴿ وَسَأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا ﴾ [يوسف: ٨٢] ٣٢٥

﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨] ٨٨

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ ﴾ [يوسف: ١٠٩] ٦٠٢

[الرعد]

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١] ٣١٤

[إبراهيم]

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤] ٣٨٤، ١٦

﴿ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم: ٧] ٣١٤

﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم: ٧] ٣١٤، ١٣٢

﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ ﴾ [إبراهيم: ٩] ٢٣١

﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ ﴾ [إبراهيم: ٢٤] ٣١٦

﴿ وَإِنْ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ [إبراهيم: ٣٩] ٥١٦

[الحجر]

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] ٢٩٤، ٢٢٤، ١٢٤

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ ﴾ [الحجر: ٢٦] ٢٢٠

﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ [الحجر: ٤٧] ٦١٥

﴿ وَلَقَدْ مَا آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ التَّائِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ﴾ [الحجر: ٨٧] ٢١٧، ٢١٤

[النحل]

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦] ٣٠٦

﴿ فَتَعَلَّمُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣] [٥٣٢، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٥، ٦٤٦،

٦٥١

- ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤] ١١٣
- ﴿ وَإِذَا بَشَّرَ أَحَدَهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ [النحل: ٥٨] ٤٠٧
- ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ [النحل: ٦٧] ٢٤٣
- ﴿ فَلَا تَضْهَبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْمُونَ ﴾ [النحل: ٧٤] ١٦
- ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْمُبِينُ ﴾ [النحل: ٨٢] ٨١
- ﴿ وَرَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّبَاتًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النحل: ٨٩] ٢٣٨
- ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً ﴾ [النحل: ٩٧] [١٢٠، ٣١٤
- ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل: ٩٨] ٢١٣
- ﴿ وَقَدْ عَلَّمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بِشَرِّ لِسَانٍ ﴾ [النحل: ١٠٣] ٢٣
- ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ ﴾ [النحل: ١٠٦] ٦٢٥، ٥٥٧
- ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ ﴾ [النحل: ١١٦] ٦٥٥، ٢٨٢
- ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٣] ٣٤٧
- ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥] ٨٢

[الإسراء]

- ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا ﴾ [الإسراء: ١] ٣١٨
- ﴿ لِئَرْبِيَهُ مِنْ عَبِيدِنَا ﴾ [الإسراء: ١] ٣١٩
- ﴿ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الإسراء: ١] ٣١٩
- ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْمَمْنَهُ لَطْفٌ مِنْ رَبِّهِ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾ [الإسراء: ١٣] ٣٢٠
- ﴿ أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ حَسِيبًا ﴾ [الإسراء: ١٤] ٣٢٠
- ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ ﴾ [الإسراء: ١٨] ٣٠٨
- ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَالْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٢١] ٣٩٨
- ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٩] ٣٢١
- ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ مَن تَزُفُّهُمْ وَايَاكُم ﴾ [الإسراء: ٣١] ٢٨٥
- ﴿ مَن تَزُفُّهُمْ وَايَاكُم ﴾ [الإسراء: ٣١] ٢٨٥
- ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الإسراء: ٣٣] ٣٢١

- ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء: ٣٦]. ١٦، ٨١، ٨٨، ٢٢٠، ٤٣٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٧٢٧
- ﴿ وَإِنَّ مِنْ قَرَابَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ أَلْفِكَمَةِ ﴾ [الإسراء: ٥٨]. ٣٢٤.....
- ﴿ وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٢]. ٣٢٢.....
- ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٨]. ٥١٤.....
- ﴿ أَفَرَأَيْتَ إِنْ دُلُّوكَ الشَّمْسُ إِلَى عَسَقِ أَيْلٍ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ ﴾ [الإسراء: ٧٨]. ٤٢٨.....
- ﴿ وَإِنَّ أَيْلٍ فَتَهَجَّدَ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٩]. ٣٢٢.....
- ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ [الإسراء: ٨٥]. ٣٢٤، ٣٥٠، ٥٣١.....
- ﴿ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]. ٢٨٧، ٢٢٧.....
- ﴿ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]. ٢٤٩.....
- ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]. ٢٢٧، ٢٤٩، ٢٨٧.....
- ﴿ قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ﴾ [الإسراء: ٨٨]. ٢١٨.....
- ﴿ وَتَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَٰ وَبِكَمَا وَصَّأْنَا مَا أُوْنَهُمْ جَهَنَّمَ ﴾ [الإسراء: ٩٧]. ١٢٠.....
- ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ١١٠]. ٣٢٦.....

[الكهف]

- ﴿ وَرَأَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزُورُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ ﴾ [الكهف: ١٧]. ٢٢٨، ٢٨١، ٢٨٨، ٣٥٠.....
- ﴿ لَوْ أَطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُغْبًا ﴾ [الكهف: ١٨]. ٢٢٨، ٢٨٨.....
- ﴿ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ [الكهف: ١٩]. ٢٢٩، ٢٨٨.....
- ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّاْبِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ ﴾ [الكهف: ٢٢]. ٢٢٧، ٢٨٧.....
- ﴿ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ ﴾ [الكهف: ٢٢]. ٢٢٨، ٢٨٨.....
- ﴿ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [الكهف: ٢٢]. ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٨٨.....
- ﴿ قُلْ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ ﴾ [الكهف: ٢٢]. ٢٢٨، ٢٨٨.....
- ﴿ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٣٠]. ٥١٩، ٥٢٠.....
- ﴿ يَحْتَوُونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ نِيَابًا خَضْرَاءَ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ ﴾ [الكهف: ٣١]. ٣٢٧.....
- ﴿ الْمَالِ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الكهف: ٤٦]. ٢٥٦.....
- ﴿ وَالْبَيْفِئَتِ الصَّالِحَاتِ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ [الكهف: ٤٦]. ٣٢٨.....
- ﴿ مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ [الكهف: ٥١]. ٣٥٠.....

- ﴿ وَسَأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقَرْيَتَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾ [الكهف: ٨٣] ٣٢٩
- ﴿ فَأَنْعَجَ سَبَّأً ﴾ [الكهف: ٨٥] ٣٢٩
- ﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَرْغُبُ فِي عِرْبٍ حَمِئَةٍ وَوَجَدَ عِنْدَهَا قَوْمًا ﴾ [الكهف: ٨٦] .. ٣٢٩، ٢٨١
- ﴿ قُلْنَا يَا ذَا الْقَرْيَتَيْنِ إِمَّا أَنْ نَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا ﴾ [الكهف: ٨٦] ٣٢٩
- ﴿ قَالَ أَمَا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نَعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نُكْرًا ﴾ [الكهف: ٨٧] ٣٢٩
- ﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَطَّلُعُ عَلَىٰ قَوْمٍ لَمْ يَجْعَلْ لَهُم مِّن دُونِهَا سِتْرًا ﴾ [الكهف: ٩٠] ٣٣٠
- ﴿ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴾ [الكهف: ٩١] ٣٣٠
- ﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِن دُونِهِمَا قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا ﴾ [الكهف: ٩٣] ٣٣٠
- ﴿ عَلَىٰ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴾ [الكهف: ٩٤] ٣٣١
- ﴿ فَهَلْ يَجْعَلُ لَكَ خَرْبًا ﴾ [الكهف: ٩٤] ٣٣٠
- ﴿ أَجْعَلُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴾ [الكهف: ٩٥] ٣٣١
- ﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقَوْلِهِ ﴾ [الكهف: ٩٥] ٣٣١
- ﴿ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا ﴾ [الكهف: ٩٦] ٣٣١
- ﴿ فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ [الكهف: ٩٧] ٣٣١
- ﴿ وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُ نَقْبًا ﴾ [الكهف: ٩٧] ٣٣١
- ﴿ قُلْ لَوْ كَانُ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ كَلِمَاتِ رَبِّي ﴾ [الكهف: ١٠٩] ٣٢٩
- ﴿ فَمَنْ كَانَ رِجْوَاءُ لِقَاءِ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ١١٠] ١٨٠
- ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ [الكهف: ١١٠] ٦٠٢

[مريم]

- ﴿ وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا ﴾ [مريم: ٤] ١٣٤
- ﴿ وَتَدْنِيَهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَوَرَيْتَهُ يَمِينًا ﴾ [مريم: ٥٢] ٢٧٠
- ﴿ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ [مريم: ٦٥] ١٦
- ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ [مريم: ٦٥] ٢٧٠
- ﴿ وَإِنْ يَسْكُرْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ [مريم: ٧١] ٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣٣، ٣٣٢
- ﴿ وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَرَدًا ﴾ [مريم: ٨٦] ٣٣٢

[طه]

- ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾ [طه: ٥] ٨٦، ٢٣، ٢٢

- ﴿ وَأَقْبِرَ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه: ١٤]..... ٥٥٨
- ﴿ قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَنَازِبُ أُخْرَى ﴾ [طه: ١٨]..... ٣٣٧
- ﴿ قَالَ أَلْقَاهَا فِي مَوْسَى ﴿١١﴾ فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى ﴾ [طه: ١٩-٢٠]..... ٣٣٧
- ﴿ إِنِّي مَعَكُمْ مَأْمُورٌ ﴾ [طه: ٤٦]..... ٣٨٥
- ﴿ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴾ [طه: ٥٢]..... ٤٤٦
- ﴿ وَأَلْقَى مَا فِي يَمِينِكَ تَلْفَهًا مَا صَعَوْا إِنَّمَا صَعَوْا كَيْدَ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَقَى ﴾ [طه: ٦٩]..... ٣٣٧
- ﴿ فَغَشِيَهُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا عَشَيْتُمْ ﴾ [طه: ٧٨]..... ٣٨١
- ﴿ هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى ﴾ [طه: ٨٨]..... ٢٢٣
- ﴿ قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَنكِمِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى ﴾ [طه: ٩١]..... ٢٢٣
- ﴿ بَعْدَ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ ۗ عَلَمًا ﴾ [طه: ١١٠]..... ٣٨٨
- ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٤]..... ١٣٢
- ﴿ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ثُمَّ اجْبَنَهُ رَبُّهُ ۖ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴾ [طه: ١٢١-١٢٢]..... ٥٦٥
- ﴿ فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾ [طه: ١٢٣]..... ١١٥
- ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا يَخْشَرُهَا ۗ يَوْمَ الثَّقِيفَةِ أَغْمَىٰ ﴾ [طه: ١٢٤]..... ١١٩
- ﴿ كَذَلِكَ أَنْتَ أَعْلَمُ الْغُيُوبِ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ لَنُنسِي ۗ ﴾ [طه: ١٢٦]..... ١٢٠، ١١٨

[الأنبياء]

- ﴿ يَنبَأُ كُوفِي بَرَدًا وَسَلَّمًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴾ [الأنبياء: ٦٩]..... ٣٣٤
- ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِ لِلْكِتَابِ ۖ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ۗ ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]..... ٣٨٣
- ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]..... ٢٩٩

[الحج]

- ﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفًاؤًا رَّبِّكُمْ ۖ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَنُّ عَظِيمٌ ﴾ [الحج: ١]..... ٤١٦
- ﴿ يُحْكَمُونَ فِيهَا مِنَ الْكَاذِبِينَ ۖ وَذَهَبٌ وَنُورٌ ﴾ [الحج: ٢٣]..... ٤٥٤
- ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطُّورُ ۚ أَوْ تَهْوَىٰ بِهِ الرِّيحُ ﴾ [الحج: ٣١]..... ٣٣٩
- ﴿ وَاللَّذَاتِ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعْتِ اللَّهِ لَكُم فِيهَا خَيْرٌ ﴾ [الحج: ٣٦]..... ٣٣٨
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [الحج: ٣٨]..... ٢٨٩، ٢٢٩
- ﴿ فَكَايِنٍ مِّن قَرِيْبَةٍ ءَامَلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ﴾ [الحج: ٤٥]..... ٦٣٥

- ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَعَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ [الحج: ٥٢] ٣٨٠
 ﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ بَلَّةَ أَيْكُمْ إِزْهِيمٌ هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الحج: ٧٨] ٣٤٧.....
 ﴿ لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ [الحج: ٧٨] ٤٨٨.....

[المؤمنون]

- ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَائِعُونَ ﴾ [المؤمنون: ١-٢] ٤٨١، ٣١٧، ١٩٣، ١٩٢.....
 ﴿ وَسَجْرَةَ يُخْرِجُ مِنْ طُورِ سِينَاءَ تَنَبَّأُ بِالذَّهْنِ وَصَبَّحَ لِلْأَكْلِيْنَ ﴾ [المؤمنون: ٢٠] ٣٤٠.....
 ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ يَخَافُونَ ﴾ [المؤمنون: ٩] ٣١٧.....
 ﴿ أَلَمْ يَذَّبُوا الْقَوْلَ أَنْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴾ [المؤمنون: ٦٨] ١٤.....
 ﴿ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ ﴾ [المؤمنون: ٩١] ٣٧٦.....
 ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ﴿١٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ ﴾ [المؤمنون: ٩٧-٩٨] ٣٤٠.....
 ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ [المؤمنون: ١١٧] ٥٩٣.....

[النور]

- ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ [النور: ٤] ٤٨١، ٣٤١، ١٩٣.....
 ﴿ تَوَلَّآ جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ [النور: ١٣] ٣٤١.....
 ﴿ وَلَا يَتَّبِعَنَّ زِينَةً إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ [النور: ٣١] ٣٤٢.....
 ﴿ وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ [النور: ٣١] ٣٤٢.....
 ﴿ وَلَا تَكْرِهُوا قِيَّتَكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عِزَّ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [النور: ٣٣] ٣٤٣.....
 ﴿ مِثْلُ نُورِهِ كِشْكُوفٍ ﴾ [النور: ٣٥] ٣٤٤.....
 ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ [النور: ٥٥] ٣٠٠.....
 ﴿ وَالْفَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ ﴾ [النور: ٦٠] ٣٤٤.....

[الفرقان]

- ﴿ وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمِّمْ وَيُنزَلُ الْمَلَكُ تَنْزِيلًا ﴾ [الفرقان: ٢٥] ٣٨٣.....
 ﴿ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان: ٤٤] ٢٩٢.....
 ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٧] ٣٢١.....

- ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ ﴾ [الفرقان: ٦٨]..... ٥٦٤
 ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٨]..... ٥٦٤

[الشعراء]

- ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ [الشعراء: ٢٨]..... ٣٤٦
 ﴿ وَأَحْصَى لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ﴾ [الشعراء: ٨٤]..... ٣٤٧
 ﴿ وَلَقَدْ كُنَّا نَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿ [الشعراء: ١٩٢-١٩٣]..... ١٩٦، ٢٣
 ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٣٢﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٤]، ١٦٠، ١٦١،

٣٨٤، ٢١٨، ١٩٦

- ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ [الشعراء: ١٩٥]..... ٢٦٠
 ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٣]..... ٥٩٣
 ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٤]..... ٧٩
 ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٢٤]..... ٣٤٨
 ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ وَأَنْصَرُوا ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]..... ٣٤٨

[النمل]

- ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النمل: ٤٤]..... ٣٤٩
 ﴿ قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا ﴾ [النمل: ٤٤]..... ٣٤٩
 ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ خُلْفَاءَ الْأَرْضِ ﴾ [النمل: ٦٢]..... ٥٩٣
 ﴿ وَيَوْمَ يُنْفَعُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ [النمل: ٨٧]..... ٣٤٩
 ﴿ وَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدًا وَهِيَ ثَمَرٌ مَرَّ السَّعَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [النمل: ٨٨]..... ٣٤٩

[القصص]

- ﴿ فَأَخْرَجَ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ [القصص: ٢٠]..... ٣٥٤
 ﴿ وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّكَ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ ﴾ [القصص: ٢٠]..... ٣٥٣
 ﴿ وَلَمَّا تَوَجَّهَ تَلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ [القصص: ٢٢]..... ٣٥٤
 ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ ﴾ [القصص: ٢٣]..... ٣٣٦
 ﴿ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ [القصص: ٢٤]..... ٥٩٦
 ﴿ وَيَوْمَ الْفَيْصَمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴾ [القصص: ٤١]..... ٤٧٣
 ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ آيَةً يَدْعُونَ إِلَى الْكُفْرِ ﴾ [القصص: ٤١]..... ٤٧٣

- ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [القصص: ٦٥]..... ٧١٨.
 ﴿ إِنَّ قُلُوبَكُمْ كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَعَثْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ [القصص: ٧٦]..... ٤٧٣.

[العنكبوت]

- ﴿ آتَىٰ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٢-١]..... ٢١٩.
 ﴿ إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ ﴾ [العنكبوت: ٣١]..... ٦٣٥، ٣٢٤.
 ﴿ وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ ﴾ [العنكبوت: ٤١]..... ٣٣٩.
 ﴿ أَتَىٰ مَا أُرْسِي إِلَيْكَ مِنَ الْكِنَابِ وَأَقْبِرِ الصَّلَاةَ ﴾ [العنكبوت: ٤٥]..... ٥٥١.
 ﴿ وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ ﴾ [العنكبوت: ٦٤]..... ٣٥٦، ٣٥٥.
 ﴿ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِىَ الْحَيَوَانِ ﴾ [العنكبوت: ٦٤]..... ٣٥٥.

[الروم]

- ﴿ آتَىٰ غَلِيَّتِ الرُّومُ ﴾ [٢] فِي آدَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَيِّغِلُوتِ ﴿ [الروم: ١-٣] ٢١٩،
 ٣٥٧
 ﴿ اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُبْرِ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ [الروم: ٤٨]..... ٣٥٧.

[لقمان]

- ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]..... ٥٠٤.
 ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ [لقمان: ١٤]..... ٣٩٢.
 ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ ﴾ [لقمان: ٢٧]..... ٣٢٩.
 ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾ [لقمان: ٣٤]..... ٥٤٨.

[السجدة]

- ﴿ الرَّ ١ تنزيل ﴾ [السجدة: ٢-١]..... ١٨٦.
 ﴿ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ [السجدة: ٥]..... ٣٦٠.
 ٣٨٥
 ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٧]..... ٥٠٧.

[الأحزاب]

- ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جُوفِهِ ﴾ [الأحزاب: ٤]..... ١٧٤، ١٥٠.
 ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٥]..... ٤٩٧.

- ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الأحزاب: ١٨] ٣٦٢
- ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١] ٦٢٣، ٥٤٣، ١٣٦
- ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ [الأحزاب: ٣٣] ٩٠
- ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٣٦] ٢٨
- ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَبِيرًا ﴿٥١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٤٢] ١٣٧
- ﴿ وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب: ٥٠] ٣٦٢
- ﴿ يٰٓأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٠] ٦٢٣
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب: ٥٦] ٤٦٩، ٣٦٤، ٣٦٣
- ﴿ يٰٓأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْنَّ مِنْ جَلْبَابٍ مِّنْ جَلْبَابِهِنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٩] ٣٦٤
- ﴿ ذَلِكَ آدَبٌ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَنَنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٩] ٣٦٤
- ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَمَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ [الأحزاب: ٦٣] ٣٦٥
- ﴿ قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَمَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ [الأحزاب: ٦٣] ٣٦٥
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٦٤] ٣١٠
- ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾ [الأحزاب: ٧٢] ٣٦٧، ٣٦٦

[سبأ]

- ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ ﴾ [سبأ: ٤٤] ٣٠٦

[فاطر]

- ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [فاطر: ٢٤] ٣٠٦
- ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨] ٣٧٠، ٣٦٩، ٣١٢، ٢٤٩، ٢٤٨، ٨، ٧
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ ﴾ [فاطر: ٢٩] ١٩٣
- ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [فاطر: ٣٢] ٣٧٠
- ﴿ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [فاطر: ٣٢] ٣٧١

[يس]

- ﴿ وَجَاءَ مِنْ أَصْحَابِ الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَنْفِقُونَ أَنْفُسَهُمْ أَمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ ﴾ [يس: ٢٠] ٣٥٣
- ﴿ قَالَ يَنْفِقُونَ أَنْفُسَهُمْ أَمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ ﴾ [يس: ٢٠] ٣٥٤
- ﴿ قَالَ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ ﴾ [يس: ٢٦-٢٧] ٣٥٤

- ﴿ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ [يس: ٣٨] ٢٧٩
 ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ [يس: ٣٨] ٣٥٠
 ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ [يس: ٣٨] ٢٨١، ٢٨٠
 ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيرِ ﴾ [يس: ٣٩] ٣٧٢
 ﴿ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَنَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [يس: ٦٥] ٣٧٤
 ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِنَّمَ عَمَلَتْ أَيْدِيْنَا أَنْعَمْنَا لَهُمْ لَهَا مَلَكُوتَ ﴾ [يس: ٧١] ٣٧٥، ٣٣٨

[الصفات]

- ﴿ اخشروا للذين ظلموا وازوجهم وما كانوا يعبدون ﴾ [الصفات: ٢٢] ٤٧٣

[ص]

- ﴿ وَهَلْ أُنَبِّئُكَ نَبِيًّا الْخَصْمَ إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴾ [ص: ٢١] ٢٣١
 ﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً ﴾ [ص: ٢٣] ٢٣٢
 ﴿ وَوَلَّىٰ نَجْمَةً وَاحِدَةً فَقَالَ أُكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴾ [ص: ٢٣] ٢٣٢
 ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ ﴾ [ص: ٢٩] ١٤، ٤٨، ٤٩، ٦٤، ١٤٦، ١٤٨، ١٩٩، ٢٧٦،

٣٣٤

- ﴿ إِنِّي أَعْيَبْتُ حَبَّ الْخَمِيرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّىٰ تَوَارَّتْ بِالْحَبَابِ ﴾ [ص: ٣٢] ٢٨١
 ﴿ مَا مَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْكَ أَتَسْتَكْبِرُتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ ﴾ [ص: ٧٥] ١٥

[الزمر]

- ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ ﴾ [الزمر: ٣] ٥٩٧
 ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٩] ٥٧٦، ١٠
 ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّادِقُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر: ١٠] ٤٢١
 ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ ﴾ [الزمر: ٢٢] ٤٨٩
 ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَازِلِهَا ﴾ [الزمر: ٤٢] ٣٢٤، ٢٦٩
 ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّىٰ قَدَرَهُ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [الزمر: ٦٧] ٣٨٣، ١١٢
 ﴿ وَفُتِحَ فِي الْأُصُورِ فَصَوِّعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَن شَاءَ اللَّهُ ﴾ [الزمر: ٦٨] ٤٠٥

[غافر]

- ﴿ وَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلِ بَابِلَيْنَتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ ﴾ [غافر: ٣٤] ٣١٢

﴿ لَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرَ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ ﴾ [غافر: ٥٧] ٣٥٠
 ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠] ٦٠٢، ٥٩٣، ٥٩٢، ٥٧١، ٥٤١

[فصلت]

﴿ قُلْ أَيُّكُمْ لَنْعَكُمُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُمْ أَندَادًا ﴾ [فصلت: ٩] ٣٨٤
 ﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾ [فصلت: ١٩] ٣٧٣
 ﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [فصلت: ٢١] ٣٧٣
 ﴿ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [فصلت: ٢١] ٣٧٤
 ﴿ لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْعَوَاقِبِ لَهُمْ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [فصلت: ٢٦] ١٤٩
 ﴿ وَإِنَّمَا يَنْزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [فصلت: ٣٦] ٥٩١
 ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلْمٍ - لَعَنِيذٍ ﴾ [فصلت: ٤٦] ٦٣٤
 ﴿ سَتَرِيهِنَّ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ [فصلت: ٥٣] ٢٩٩، ٢٩٨

[الشورى]

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١] ٦٣٤
 ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١] ٤٦١، ٣٨٨، ٣١٨، ٢٧٠، ١٦
 ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ ﴾ [الشورى: ٢٠] ٥٣٨
 ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١] ٢٨٣
 ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ ﴾ [الشورى: ٥١] ٤٤٥
 ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا ﴾ [الشورى: ٥٢] ٣٢٤

[الزخرف]

﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣] ٣٨٤، ٢٧١، ٢١٨، ١٩١، ١٦
 ﴿ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَرْوَاحَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَلْفَاكٍ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴾ [الزخرف: ١٢] ٣٧٥
 ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَلْفَاكٍ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴾ [الزخرف: ١٢] ٢٣
 ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف: ٣١] ٣٧٥
 ﴿ أَهْمَرِ يَفْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ﴾ [الزخرف: ٣٢] ٣٧٥
 ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الزخرف: ٣٢] ٣٧٦
 ﴿ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ﴾ [الزخرف: ٣٢] ٣٧٦، ٣٧٥
 ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [الزخرف: ٧١] ٤٨٢

﴿ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٠] ٣٢٠

﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴾ [الزخرف: ٨١] ٣٧٦

[الدخان]

﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾ [الدخان: ١٠] ٣٧٧

[الجاثية]

﴿ وَسَخَّرْنَا لَكُمَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جِيحًا مِمَّا مَتَّعْتُهُ ﴾ [الجاثية: ١٣] ٢٨٣

[الأحقاف]

﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ [الأحقاف: ٥] ٦٠٢

[محمد]

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَنَمَّوْنَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴾ [محمد: ١٢] ٥٠٨

﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ [محمد: ١٧] ٥٧٢، ٢٨٨، ٢٢٨، ٤٢

﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَعْفَرَ لِدُنْيَاكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد: ١٩] ... ٢٤٨، ٣٢، ١١

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفَرِيقَاتِ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد: ٢٤] ١٤

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ [محمد: ٣٣] ٦٢٩

[الحجرات]

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٠] ٥٢٤

﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [الحجرات: ١٢] ٤٦٨، ١٣٧، ١٣٣، ١٢٨

﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ تُوْصُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات: ١٤] ٣٧٨

﴿ وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٤] ٣٧٨

[ق]

﴿ وَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَعَلَّمَهُ مَا نَوَسُوا بِهِ فَسَاهُهُ وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ [ق: ١٦] ٥٢١

﴿ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾ [ق: ٣٥] ٥٤٦

[الذاريات]

﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [الذاريات: ٤٩] ٤١٣

[الطور]

- ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِ آلْحَقِّنَا لَهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ [الطور: ٢١] ٣٧٩
- ﴿ كُلُّ أَمْرٍ إِيمًا كَسَبَ رَهِيْنًا ﴾ [الطور: ٢١] ٣٧٩
- ﴿ أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ ﴾ [الطور: ٣٩] ٢٥٦

[النجم]

- ﴿ وَمَا يَطُوقُ عَنِ الْعَوْفَى ﴿٢﴾ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ [النجم: ٣-٤] ٣٨١، ٣٨٠
- ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴿١﴾ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ [النجم: ٨-١٠] ٣٨١
- ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهْرَ ﴿١١﴾ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةِ الْآخِرَى ﴾ [النجم: ١٩-٢٠] ٣٨٠

[القمر]

- ﴿ أَفَرَأَيْتِ السَّاعَةَ وَالسَّعَةَ الْقَمَرُ ﴿١﴾ [القمر: ١] ٣٨٢
- ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ ﴿١٧﴾ [القمر: ١٧] ٢٢

[الرحمن]

- ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴿١٧﴾ [الرحمن: ١٧] ٣٤٦، ٢٧٩
- ﴿ وَيَسْفَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾ [الرحمن: ٢٧] ١٧
- ﴿ فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴿٣٧﴾ [الرحمن: ٣٧] ٣٨٣
- ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ ﴿٣٩﴾ [الرحمن: ٣٩] ٣٨٣
- ﴿ وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ ﴿٤٦﴾ [الرحمن: ٤٦] ٣١٤

[الواقعة]

- ﴿ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ [الواقعة: ٧٩] ١٤٣

[الحديد]

- ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴿٤﴾ [الحديد: ٤] ٣٨٤
- ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴿٤﴾ [الحديد: ٤] ٣٨٨، ٣٨٥
- ﴿ يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَوِجْهُهُمْ ﴿١٢﴾ [الحديد: ١٢] ٥٠٤
- ﴿ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢١﴾ [الحديد: ٢١] ٤٦٧

[المجادلة]

﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ﴾ [المجادلة: ١] ... ٣١٩،

٣٩١، ٦٣٠

﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [المجادلة: ٢] ٦٣٠

﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ [المجادلة: ٢] ٦٣٢

﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [المجادلة: ٣] ٦٣٠

﴿ مَا يَكْفُرُونَ مِنْ جُنْحَىٰ ذُنُوبِهِمْ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا تَحْسَبُوهُ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ ﴾ [المجادلة: ٧] ٣٨٥

﴿ يَرْزُقُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ ءَاتَوْا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة: ١١] ٦٥٥، ٥٧٦، ١٠، ٨

﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [المجادلة: ٢٢] ٣٩٢

[الحشر]

﴿ وَمَنْ يُوقِ شَخْ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩] ٣٩٤

﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا ﴾ [الحشر: ١٠] ٤٥٠

[المتحنة]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْفُوتَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ ﴾ [المتحنة: ١] ٣٧٣

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ [المتحنة: ١٠] ٣٩٥

[الصف]

﴿ فَلَمَّا رَآعُوا أَرْزَأَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [الصف: ٥] ٣١٤

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَرُ عَلَىٰ صِرَاطٍ تُجِيبُكُمْ مِنْ عَذَابِ إِلِيمٍ ﴾ [الصف: ١٠] ٣٩٦

[الجمعة]

﴿ مَثَلُ الَّذِينَ خَسَلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَثْقَارًا ﴾ [الجمعة: ٥] ١٦٠، ٣٦٦،

٥٨٥

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة: ٩] ٢٤٢، ٤١٠

﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الجمعة: ١٠] ٢٤٢

[المنافقون]

﴿ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَّا الْأَدْلَ ﴾ [المنافقون: ٨] ٣٩٧

[التغابن]

- ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمُ يَوْمَ الْحُجَّعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ﴾ [التغابن: ٩]..... ٣٩٨
 ﴿فَأَنْقَرُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]..... ٤٧

[الطلاق]

- ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَرِزْقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]..... ٥٥٦
 ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤]..... ٥٥٦، ٣٥

[التحريم]

- ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِيَدُحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتُّغِي مَرْضَاتِ أَرْوَاجِكُمْ﴾ [التحريم: ١]..... ٣٩٩
 ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [التحريم: ٢]..... ٣٩٩
 ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَوْلًا أَنْفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦]..... ٢٩

[المك]

- ﴿وَأَسِرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾ [المك: ١٣]..... ٤٠٠
 ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [المك: ١٦]..... ٣٨٦
 ﴿أَفَمَنْ يَمُنُّ مِثْلًا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَشَىٰ سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المك: ٢٢]..... ٢٥٩

[القلم]

- ﴿تٰ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْحُونٍ﴾ [القلم: ١-٢]..... ٢١٩
 ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَرُدُّوكَ بِأَصْبَتْهِمْ لَنَا سَمِعُوا الذِّكْرَ﴾ [القلم: ٥١]..... ٤٥٣

[المعارج]

- ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُمْ دَافِعٌ﴾ [المعارج: ١-٢]..... ٣٦١
 ﴿تَنْزُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]..... ٣٦١، ٣٦٠
 ﴿إِلَّا النَّصَلِينَ ﴿٢٢﴾ الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٢-٢٣]..... ٣١٧
 ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المعارج: ٣٤]..... ٣١٧
 ﴿فَلَا أَقِيمُ رَبِّ الشَّرْقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [المعارج: ٤٠]..... ٣٤٦، ٢٧٩

[الجن]

- ﴿وَأَلَوْ اسْتَقَفْتُمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً عَذَقًا﴾ [الجن: ١٦]..... ٤٠٢
 ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]..... ٦٢٩، ٣١٠

[المزمل]

- ﴿ رَبِّ الشَّرِيقِ وَالْعَرَبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا ﴾ [المزمل: ٩] ٢٧٩
 ﴿ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْجُؤٌ وَمَأخُورُونَ بِضُرُّونَ فِي الْأَرْضِ ﴾ [المزمل: ٢٠] ٤٤١
 ﴿ فَاقْرَأْ مَا تَبَيَّنَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴾ [المزمل: ٢٠] ١٨٥

[المدثر]

- ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا أَعْصَبَ الْيَبِينِ ﴾ [المدثر: ٣٨-٣٩] ٤٠٣، ٢٩٧
 ﴿ فِي جَنَّتٍ يَنْسَاهُ لُؤُنٌ ﴿٤٠﴾ عَنِ الْمُعْجِرِينَ ﴾ [المدثر: ٤٠-٤١] ٤٠٣
 ﴿ قَالُوا لَوْ نَكُنَّ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَوْ نَكُنَّ نَطْعِمُ الْيَسْكِينِ ﴾ [المدثر: ٤٣-٤٤] ٢٩٧

[القيامة]

- ﴿ لَا أُقِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿١﴾ وَلَا أُقِيمُ بِالنَّفْسِ الْوَالِمَةِ ﴾ [القيامة: ١-٢] ٤١٣، ٤٠٤
 ﴿ أَيْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَجْمَعَ عِظَامَهُ ﴾ [القيامة: ٣] ٤٠٥، ٤٠٤
 ﴿ بَلْ قَدِيرِينَ عَلَّمَ أَنْ تُسَوَّى بِنَاهُ ﴾ [القيامة: ٤] ٤٠٥
 ﴿ لَا تَحْرُكَ يَدَهُ لِسَانَكَ لَتَجْعَلَ يَوْمَ ﴿١١﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ [القيامة: ١٦-١٧] ١١٣
 ﴿ وَجِئَهُ يَوْمَئِذٍ نَاضِرًا ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] ٥٤٥

[الإنسان]

- ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكَ عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٍ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا ﴾ [الإنسان: ١] ٤٠٦، ١٨٦
 ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ [الإنسان: ٣] ٤٠٦
 ﴿ رَحُلُوا آسَافًا مِنْ فَضْفَصَةٍ ﴾ [الإنسان: ٢١] ٤٥٤، ٣٢٨
 ﴿ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴾ [الإنسان: ٢١] ١٣٢

[النازعات]

- ﴿ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ ﴾ [النازعات: ١٣-١٤] ٤٠٥

[التكوير]

- ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير: ١] ٢٨٠
 ﴿ وَإِذَا النُّجُومُ عُطِّلَتْ ﴾ [التكوير: ٤] ٤٠٧
 ﴿ وَإِذَا السَّمَاءُ كُوِّرَتْ ﴿٨﴾ بِأَنِّي ذُنُوبٌ قَبَلْتُ ﴾ [التكوير: ٨-٩] ٤٠٧

[الانفطار]

﴿كَلَّا بَلْ تُكَذِّبُونَ بِالَّذِينَ ﴿١﴾ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ [الانفطار: ٩-١٠]..... ٣٢٠

[المطففين]

﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَجِئٌ ﴿٨﴾ [المطففين: ٨]..... ٤٠٨

﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ ﴿١٥﴾ [المطففين: ١٥]..... ٥٤٦

﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ ﴿١٩﴾ [المطففين: ١٩]..... ٤٠٨

﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٣١﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يُنظُرُونَ ﴿٣٤﴾ [المطففين: ٣٤-٣٥]..... ٥٤٦

[البروج]

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنَوُوا الْكُوفِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ نُمْ لَمْ يَبُوءُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمُ ﴿١٠﴾ [البروج: ١٠]..... ٤٠٩، ٢٥٤

[الأعلى]

﴿سَجَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ [الأعلى: ١]..... ٣٨٧، ٣٨٥

﴿سَمِعْتِكَ فَلَا تَسْمَعُ ﴿٦﴾ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى ﴿٧﴾ [الأعلى: ٦-٧]..... ٤١٠

﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴿١٥﴾ [الأعلى: ١٤-١٥]..... ٤١١، ٤١٠

﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿١٧﴾ [الأعلى: ١٦-١٧]..... ٥٣٨، ٥٠٨، ٤٨٥

[الفجر]

﴿وَالْفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴿٣﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ﴿٤﴾ [الفجر: ١-٤]..... ٤١٢

﴿وَجَاءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾ [الفجر: ٢٢]..... ١١٢

﴿يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَاكِي ﴿٢٤﴾ [الفجر: ٢٤]..... ٣٥٦

[البلد]

﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴿١٠﴾ [البلد: ١٠]..... ٤٠٦

[الليل]

﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِّيَرُهُ لِلسَّعَى ﴿٧﴾ [الليل: ٥-٧]..... ٤٨٨

[الضحى]

﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿١١﴾ [الضحى: ١١]..... ٤٤٤، ٤٤٣

[القدر]

﴿ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ [القدر: ٣] ٤١٥.

[البينة]

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ [البينة: ٥] ١٨٠.

[الزلزلة]

﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ① وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴾ [الزلزلة: ١-٢] ٤١٦.

﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ② بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا ﴾ [الزلزلة: ٤-٥] ٤١٦.

﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ③ ﴾ [الزلزلة: ٧] ٣٢٠.

[التكاثر]

﴿ آهِنكُمْ الْكَافِرُ ① حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ﴾ [التكاثر: ١-٢] ٤١٧.

[العصر]

﴿ وَالْعَصْرِ ① إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَشِيرٌ ﴾ [العصر: ١-٢] ٤١٩.

[الماعون]

﴿ قَوْلِيلٌ لِلْمُصَلِّينَ ① الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ [الماعون: ٤-٥] ٤٢٢.

[الكوثر]

﴿ إِنَّا أَنْعَمْنَاكَ الْكُوثَرَ ① فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾ [الكوثر: ١-٢] ٤٢٤.

[الكافرون]

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ① لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ [الكافرون: ١-٢] ٥٧٨.

[الإخلاص]

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ① ﴾ [الإخلاص: ١] ٥٧٩، ٤٧٣، ٥٢٧، ٤٢٦، ٣٤٨، ٢١٧، ١٠٥، ١٠٤، ١٠٣.

﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ② ﴾ [الإخلاص: ٤] ٣١٨.

[الفلق]

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ① ﴾ [الفلق: ١] ٥٨٩.

﴿ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ② ﴾ [الفلق: ٣] ٤٢٨.

﴿ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ③ ﴾ [الفلق: ٤] ٤٢٨، ١٩٢.

[الناس]

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]..... ٥٨٩



فهرس الأحياء والآثار

فهرس الأحدث والأنا

- آت عمدا الوسيلة والفضيلة..... ٤٦٦
- أبشروا فإنكم في آتين ما كانتا في شيء إلا كثرناه بأجوج وأجوج ٣٣٠
- أَبْعَضُ الحلال إلى الله الطلاق..... ٦٠٨
- أَبْغَضُ بَعْضِكُمْ هَوْنَا ما، عسى أن يكون حبيبك يوما ما، وأحِبَّ حبيبك هَوْنَا ما..... ٥٥٣
- أتاني آتٍ من ربي فأخبرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ٥٢٤
- أتاني ربي في أحسن صورة، فقال يا محمد هل تدري فيم يختصم الملائ الأعل؟ ٤٤٥
- أتدري أين تذهب؟ [الشمس]..... ٣٥١
- أتعرفون من هم أكثر الناس إيمانًا؟ قالوا الملائكة..... ٦٠٠
- اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلّمات يوم القيامة، واتقوا الشحّ، فإن الشحّ أهلك من كان قبلكم..... ٥٠٣
- اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم..... ٢٥٦
- أنقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيها لأتوهما ولو حَبْوًا..... ٥٢١
- أثنى علي عبيدي ٢١٥، ٢١٤
- أجاز رسول الله ﷺ من المزدلفة بالمشعر الحرام، لم تشك قريش أنه سيقصر عليه..... ٢٤٢
- أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار..... ٦٥٩، ٦٥٣، ١٢٦
- أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن..... ٦٠٥
- أَحْرُورِيَّةٌ أنت؟..... ٢٨
- أحلت لنا ميتتان ودمانٍ فأما الميتتان فالجراد والحوت، وأما الدمان فالكبد، والطحال..... ٢٧٢
- ادعوا الله بباطن أكفافكم، ولا تدعوه بظهورها..... ٥٢٢
- ادعوا الله ببطون أكفكم..... ٥٢٣
- إذا خاصم فجر [المنافق]..... ٤٩٤
- إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل..... ٦١٦، ٦١٥
- إذا استنفرتم فأنفروا..... ٤٩٩
- إذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وإذا أمسيت فلا تنتظر الصباح..... ٥٧٥
- إذا أطعت رَضِيَتْ، وإذا رضيت باركت، وليس لبركتي نهاية..... ٥٥٦
- إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم..... ٢٣٨، ٢٣٧

- إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ٢٥١
- إذا أمَّ أحدكم الناس فليخفف، وإذا صلى بنفسه فليطوّل ما شاء ١٨٦
- إذا خاصم فجر [المنافق] ٤٩٤
- إذا خرج أحدكم من بيته فليقل باسم الله لا حول ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله توكلت على الله ٥٤٣
- إذا خرجت من منزلك فصلّ ركعتين تمنعانك من مخرج السوء ٥٤٣
- إذا سجد أحدكم فليضع يديه قبل ركبتيه، ولا يترك برك البعير ٥٨٤
- إذا سقط الذباب في طعام أحدكم فليغمسه؛ لأن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء ٥٣٠
- إذا شرب اثنان في إناء واحد غُفِرَ لهما، أو دخلا الجنة ٦١٠
- إذا ضاقت الصدور فعليكم بزيارة [بأصحاب] القبور ٦٠٢
- إذا ضاقت عليكم الأمور فعليكم بزيارة القبور ٦٠٣
- إذا قتلتم فأحسنوا القِتْلَةَ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذَّبْحَةَ ٩٧
- إذا قرأ فأنصتوا [الإمام] ١٤٧
- إذا قرأت الفاتحة أربع مرات فقد تصدقت بأربعة آلاف درهم ٥٢٧
- إذا قرأت قل هو الله أحد فقد قرأت القرآن كله ٥٢٧
- إذا قلت لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت.. فقد زرت الكعبة ٥٢٧
- إذا كنت في البادية فارفع صوتك في الأذان، فإنه ما من جنٍّ وإنسٍ إلا فيشهد لك ٥٣٠
- إذا كنت في صلاة فدعاك أبوك فأجبه، وإن دعتك أمك فأجها ٥٧٤
- إذا لم تستح فاصنع ما شئت ٥٠٤
- إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثٍ صدقة جارية، أو علم ينتفع به ٤٥٠، ٤٤٨، ٣٥
- إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثٍ صدقة جارية، أو علمٌ ينتفع به ٥٩٢، ٤٥٢، ٣٠
- إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحًا مقيمًا ٤٥٧
- إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء ٥٣٠
- أرى رؤياكم قد تَوَاطَأَتْ في السبع الأواخر، فمن كان متحرّجها فليتحرّجها في السبع الأواخر ٥١١
- أريد أن يرد الله إلي بصري فأبصر به الناس [الأعمى] ٤٧٦
- أريد أن يرزقني الله تعالى جلدًا حسنًا [الأبرص] ٤٧٦
- أسألك اللهم بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدًا من خلقك .. ٥٩٥
- إسباغ الوضوء على المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ٤٩١
- استمع النبي ﷺ إلى قراءته ذات ليلة فأخبره بأنه أعجب بذلك، وقال أسمعت قراءتي ٤٧١

- ٨٦ الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة
- ٥٠٠ استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه
- ٦٠٦ أسفروا بالفجر أو بالصبح، فإنه أعظم لأجوركم
- ٤٦٣ اشرب يا أبا هريرة
- ٧٥ اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فإنه قد آتاهم أمرٌ سعلهم
- ٣٨٦ اعتقها فإنها مؤمنة [الجارية]
- ٥٠٧ أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر
- ٤٥ اعلم أنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها، حتى ما تجعله في امرأتك
- ٥٧٥ اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً
- ٤٨٨ اعملوا، فكلٌ ميسر لما خلق له
- ٢١٣ أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه
- ٤٨٦ أعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والمات، ومن فتنة المسيح الدجال
- ٤٥٦ أفضل الأعمال إلى الله أدومها وإن قل
- ٦٣٢ أفلا أخبرك بملك ذلك كله؟ [معاذ بن جبل]
- ٥١٧ أفلح إن صدق
- ٥٨٦ أقام رسول الله ﷺ تسعة عشر يوماً يقضّر الصلاة، فنحن إذا سافرنا تسعة عشر قصرنا
- ١٨٥ اقرأ ما تيسر معك من القرآن
- ٤٦٧ اقرأ وارتي ورتل كما كنت تُرتل، فإن منزلتك في الجنة عند آخر آية تقرأها
- ٦٠٠ اقرأوا على موتاكم يس
- ٥٢٩ اكتب في طاسة بزعفران وماء ورد فاتحة الكتاب وسورة الحشر وسورة الملك وسورة الواقعة
- ٥٣٦ أكرموا عمّتكم النخلة
- ٥٧٨ ألا أدلكم على كلمة تنجيكم من الشرك؟ تقرأون قل يا أيها الكافرون عند منامكم
- ٤٤٦ ألا إن الزمان استدار كهيتته يوم خلق الله السماوات والأرض
- ١٢٩ ألا إني نهيته أن أقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً
- ٣٨٦ ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء
- ٣٨٦ ألا هل بلغت؟ قالوا نعم. قال اللهم اشهد
- ٤٦٤، ٤٦٣ ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله

- ألا وإني نُهيئتُ أن أقرأ القرآن راکعًا أو ساجدًا، فأما الركوع فَعَظُمُوا فيه الرب ٢٠٩
- أليس هذا خيرًا من أن يأتي أحدكم نائر الرأس كأنه شيطان..... ٥٨٨
- أمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام [في الصلاة]..... ٢٤٦
- أمره النبي ﷺ إذا وجد ذلك أن يتقل عن يساره ثلاثًا [الوسواس في الصلاة]..... ٥٥٢
- إن ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ تَعْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ..... ١٠٥
- إن أحب العمل إلى الله أدومه..... ٤٥٦
- إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله..... ١٧٢، ١٧١، ١٦٨
- إن أذن لها وإلا قيل ارجعي من حيث جئت، فتخرج من مغربها [الشمس]..... ٣٥١
- إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ..... ٩٦
- أن أعظم الناس جُرْمًا -أو قال إثمًا- من سأل عن مسألة لم تُحَرِّم، فحُرِّمَت من أجل مسألته..... ٤٨٣
- إن الأمة لا تجتمع على ضلالة..... ٦٠٧
- إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها..... ٥١٣
- إِنَّ النَّبِيَّ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ..... ٩٦
- إن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر..... ٥٠٨
- أن الذي يقرأ القرآن ويتتبع فيه وهو عليه شاق له أجران..... ١٦١
- أن الرجل لا يزال يسأل حتى يأتي يوم القيامة وما في وجهه مُرَّةٌ لَحْمٍ..... ٤٨٢
- إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب..... ٥١٩
- إن الرجم حق ثابت في كتاب الله على من زنى إذا أحصن..... ١٠٨
- أن الرسول ﷺ لعن راكب الفلاة وحده..... ٥٤٠
- إن الزيادة هي النظر إلى وجه الله..... ٥٤٦
- إن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق..... ٤٩١
- أن الشهداء خمسة، وذكر منهم المَبْطُون..... ٥٥٢
- إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون..... ١٧٠
- إن العين حق، ولو أن شيئًا سبق القدر لكان العين..... ٤٥٣
- إن المرأة إذا بلغت المَحِيض يجب أن لا يظهر منها إلا الوجه والكفان..... ٥٣٩
- إن المسلم لا ينجس..... ١٤٣
- إن المُفْلِس من يأتي يوم القيامة بحسناتٍ أمثال الجبال، ويأتي وقد ظلم هذا، وضرب هذا..... ٤٦٩
- أن الملائكة عند الله عز وجل يتراصون..... ٦١٢

- ١٥٤..... إن المؤمن لا ينجس
- ٥٥٨..... أن الناس أظفروا في يوم غيم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم طلعت الشمس
- ٢٣٧..... إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
- ٤٩٤، ٤٧٠..... أن النبي ﷺ صعد المنبر ذات يوم وقال آمين آمين آمين
- ٥٢٢..... أن النبي ﷺ كان يدعو بظهور كفيه في الاستسقاء
- ٥٦٠..... أن اليهود افترقوا على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى افترقوا على اثنتين وسبعين فرقة
- ٥٧٠..... أن أناسا يأتون يوم القيامة بحسنات مثل الجبال فيمحوها الله، قيل من هم يا رسول الله؟
- ٥١٠..... إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يمر بالرجل فيقول: يا هذا اتق الله
- ٥٠٥..... إن بالمدينة رجلاً ما سيرته مسيراً ولا قطعته وادياً إلا كانوا معكم، حبسهم المرض
- ٣٦١..... أن بين السماء الدنيا والأرض خمسمائة سنة
- ٤٩٨..... أن تلد الأمة ربّتها [من علامات الساعة]
- ٤٩٧..... أن تلد الأمة ربّتها [من علامات الساعة]
- ٥٩٦..... أن رجلاً دخل يوم جمعة، وكان النبي ﷺ يخطب، فقال يا رسول الله! هلكت الأموال
- ٦٣١..... أن رجلاً ظاهر من امرأته، وجاءت المرأة تشتكي إلى رسول ﷺ وهو في حجرته عند عائشة
- ٦٠١..... أن رسول الله ﷺ كان إذا مشى لا يرى له ظل
- ٦٠١..... أن رسول الله ﷺ كان لا بسا جبة شامية في غزوة تبوك
- ٦٠٥..... أن رسول الله ﷺ لم يزل يقنن الصبح حتى فارق الدنيا
- ٤٩٠..... إن شرار الخلق الذين تقوم الساعة عليهم
- ٤٦٤..... إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسد فسد الجسد كله، ألا وهي القلب
- ٥٠٧..... إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة لا يقطعها
- ٤٧٦..... إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت
- ٦٢٧..... إن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، ولجسدك عليك حقاً
- ٥٤٨..... إن لله في كل يوم ليلة مائة وعشرين رحمة تنزل على هذا البيت ستون للطائفين
- ١٧٠..... إن لله ما أخذ، وله ما أعطى، وكل عندة بأجل مسمى، فلتصبر، ولتحتسب
- ٥٠٤..... إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت
- ٤٦٨..... أن من وضعت ثيابها في غير بيت زوجها فقد هتكت الستر
- ٩..... إن هذا الدين يسر

- ٢٣٩..... إِنَّ وَسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ، إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ.
- ١٠٦..... إِنْ اللَّهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ آيَةَ الرَّجْمِ.
- ٥٧٢، ٢٥٠..... إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ.....
- ٤٤٣..... إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَجِبُ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ.....
- ٥٦٩، ٤٤٣..... إِنْ اللَّهُ جَمِيلٌ يَجِبُ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ.....
- ٣٣٢، ٣١٦..... إِنْ اللَّهُ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَغَيَّرُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ.....
- ٤٦١..... إِنْ اللَّهُ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ.....
- ٥٩٧..... إِنْ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى يَغْضَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ.....
- ٢٨٣..... إِنْ اللَّهُ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تَضِيعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً بِكُمْ.....
- ٥٨٠..... إِنْ اللَّهُ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ.....
- ٦١٤، ٦١١..... إِنْ اللَّهُ لَا يَنْظُرُ إِلَى الصَّفِّ الْأَعْوَجِ.....
- ٥٠٣..... إِنْ اللَّهُ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُو الْحِجَارَةَ وَالطَّيْنِ.....
- ٥٤٦..... إِنْ اللَّهُ لَمْ يَحْجُبْ هَوْلَاءَ عَنْهُ فِي حَالِ الْغَضَبِ إِلَّا وَقَدْ أذِنَ لِلْأَبْرَارِ أَنْ يَرَوْهُ فِي حَالِ الرِّضَا.....
- ٢٠٣..... إِنْ اللَّهُ لَمْ يَفْرَضْ عَلَيْنَا السُّجُودَ إِلَّا أَنْ نَشَاءَ.....
- ٤١٣..... إِنْ اللَّهُ وَتَرِيحُ الْوَتْرِ.....
- ٦٢٧..... أَنَا أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَقُومُ وَأَنَا مِمَّنْ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي.....
- ٤١٩..... أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ، مِنْ عَمَلٍ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتَهُ وَشَرَكْتَهُ.....
- ١٦٧..... إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مَصِيبَتِي وَأَخْلَفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا.....
- ٢٥٥..... أَنَا مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ.....
- ٥٧٦..... أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.....
- ٥٨٣..... أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَيِّكَ.....
- ٦٠١..... أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَلَكِنْ إِخْوَانِي مِنْ يَأْتُونَ بَعْدِي، يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْني.....
- ٤٨٨..... أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ.....
- ٤٥٠، ٤٤٩..... انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ [الْمَيْتِ].....
- ٥٢٢، ٥٤٦..... إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رِبْكُمْ كَمَا تَرُونَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ.....
- ٤٧٦..... إِنَّمَا أُبْتَلِيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخَطَ عَلَى صَاحِبِيكَ.....
- ٦١٧، ٤٤٢، ٤٤١، ٢٥١، ١٨٠..... إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى.....
- ١٢٥، ١٢٢، ١١٨..... إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْعَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتَ فَذَكِّرُونِي.....

- إننا أهلك الذين من قبلكم كثرةً مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم ٢٧٧، ٤٨٣
- إننا جعل الإمام ليؤتم به ١٤٧، ١٨٥
- إنه أشد تغلثًا من الإبل في عقلها [القرآن] ٤١، ١٢٢
- إنه أشد على الشيطان من وقع الحديد [تحريك الإصبع في الصلاة] ٥٢٩
- أنه سئل عن الرجل يجب القوم ولمَّا يلحق بهم، فقال عليه الصلاة والسلام المرء مع من أحب ٥٧٦
- إنه قد بلغنا أن صاحبك قد هجرك أو قد فلاك فالحق بنا نواسك ٣٠١
- أنه قرأ آية السجدة وهو يخطب الناس يوم الجمعة، فنزل فسجد ٢٠٣
- أنه كان يسجد على ركبتيه ثم يديه ٥٨٥
- أنه كان يتفخ النار على إبراهيم حين ألقي فيها [الورغ] ٤٨٣
- أنه وجد حلقة علم وحلقة ذكر، فجلس في حلقة العلم ٥٧٧
- إنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء [الذباب] ٥٣١
- إنها تذهب فتسجد تحت العرش [الشمس] ٣٥١
- إنني أحب أن أسمع من غيري [القرآن] ١٨١
- إنني ثقلت مني القرآن ٥٥٥
- إنني لست على وضوء، أحببت أن لا أذكر الله إلا على طهارة ١٤٢
- إنني لست كهيتكم ٦٢٣
- أوتيت مزارًا من مزامير آل داود ٤٧٢
- أوتيت مفاتيح الأرض ٤٦٢
- أوجدتم ذلك؟ قالوا نعم. قال ذلك صريح الإيمان ٥٩٠
- أوصى رسول الله ﷺ بسابع جار ٦٠٩
- أول من يفتح باب الجنة أنا وأُمُّ اليتيم ٥٥٩
- أي الدعاء أسمع ٥١٥
- إياكم ومحدثات الأمور، فإن كلَّ محدثة بدعة ١٧، ٦٦، ١٨٣، ١٨٤، ١٩٧، ٤٩٣، ٥٢٧
- أبنا امرأة أصابت بخورًا فلا تشهد معنا العشاء ٨٩
- أين الله؟ ٣٨٦
- أبنا الناس ازيعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا، وإنما تدعون سميعة قريبًا ٤٠١
- بدأ الإسلام غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ، فطوبى للغرباء ٥١٢

- بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً ٦٥٦، ٧٩، ٧٧، ٢١
- بيوتهن خيرٌ لهن ٩٠
- التائب من الذنب كمن لا ذنب له ٥٦٤
- تَبْلُغُ الحِلْيَةَ من الرجل حيث يَبْلُغُ الوضوء ٤٥٤
- تَذَاكُرُ بعض ليلةٍ أَحَبُّ إلي من إحيائها ٨٧
- تَعَاهَدُوا القُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بيده هُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا من الإبل ٥٩٩، ٥٥٥، ١١٩، ٤٦، ٤٢، ٤٠، ٣٩
- تلك عاجل بشرى المؤمن [الثناء الحسن] ٤٨٨
- ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكّيهم، ولهم عذابٌ أليم ٥٨١، ٥٦١
- حُبِّ الدنيا رأس كل خطيئة ٥٣٨
- حب الوطن من الإيمان ٦٠٥
- حُبِّبَ إلي من دنياكم النِّسَاءُ والطَّيِّبُ، وجُعِلَت قُرَّةُ عيني في الصلاة ٥٥١
- الحجَّ عَرَفَةٌ ٤٩٧
- حسبك [قراءة ابن مسعود على النبي ﷺ] ١٨٣، ١٨١، ١٧٩، ١٥٠
- الحمد لله الذي وَسِعَ سَمْعُهُ الأصوات، لقد جاءت المجادلة إلى النبي ﷺ وأنا في ناحية البيت ٦٣١
- حمدني عبدي ٢١٥، ٢١٤
- خذ من صِحَّتِكَ لمرضك، ومن حياتك لموتك ٥٧٥
- خَمْسٌ من الفطرة: الحِتان والاستِحْداد، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وتَنْفِ الآباط، وتَقْلِيمُ الأظفار ٥٣٨
- خير الرؤيا الرؤيا الصالحة ٥١٠
- خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ١٣٧
- خير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها ٩٩، ٩٠
- خيرُكم من تعلَّم القرآن وعَلَّمَهُ ٣٤١
- الدعاء مُخَّ العبادَة ٥٤٠
- الدنيا سِجْنُ المؤمن، وجَنَّةُ الكافر ٥٠٨
- الدِّينُ ضال إلا ما رده الله، أكثروا الخياط والخطاط فإنها يأكلان من موقع عيونها ٥٢٨
- ذلك صريح الإيمان ٥٩٠
- ذلك هو الإيمان ٥٩٠
- ذهب أهل الدُّثور بالنعيم المقيم والدرجات العُلا ٥٠٦
- الذي يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب كمثل الحمار يحمل أسفارا ٥٨٥

- الذى يقتله من أول مرة يكون له مائة حسنة [الورغ]..... ٤٨٣
- الذى يقرأ القرآن ويتتبع فيه وهو عليه شاق له أجران..... ١٦٢، ١٦١
- الذى يقرأ القرآن ويتتبع فيه وهو عليه شاق له أجران، والماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة... ١٦٣
- رأى رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري ٤٥٩
- رُبَّ قارئ للقرآن والقرآن يلعبه..... ١٦٢
- رجب شهر الله، وشعبان شهري، ورمضان شهر أمتي ٥٦٢
- رجلٌ تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه [في ظل الله يوم القيامة] ١٩٤
- رجلٌ دعتة امرأة ذات منصبٍ وجمال فقال إني أخاف الله [في ظل الله يوم القيامة] ١٩٤
- رجلٌ ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه [في ظل الله يوم القيامة] ١٩٤
- الرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ٢٩
- رجلٌ قلبه معلقٌ بالمساجد [في ظل الله يوم القيامة] ١٩٤
- رجلان تحاببا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه [في ظل الله يوم القيامة] ١٩٤
- رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً..... ٥٣٥
- رحم الله امرأً عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ..... ٥٦٩
- رحم الله فلاناً، لقد ذَكَرَنِي آيَةَ كُنْتُ نَسِيْتُهَا..... ١٢٣، ١٢٢
- رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ أَدْرَكَ أَبُوهُ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، قُلْ: آمِينَ. فَقُلْتُ: آمِينَ ٤٩٤، ٤٧٠
- رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْ: آمِينَ. فَقُلْتُ: آمِينَ ٤٩٤، ٤٧٠
- رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، قُلْ آمِينَ. فَقُلْتُ آمِينَ ٤٩٤، ٤٧١، ٤٧٠
- رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ..... ٦٢٤
- رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة..... ٤٧٩
- زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة..... ٦٠٣
- الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله كالصائم لا يفطر، وكالقائم لا يفتر ٥٦٤
- الساعي على الأرملة والمسكين له أجر شهيد..... ٥٦٤
- سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك ٥٥٥
- سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك [كفارة المجلس] ٥٥٥
- سبعة يُظَلِّهِمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ٦٨١، ٤٨٠، ١٩٣
- سَبْعَةٌ يُظَلِّهِمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ٥٣٣

- ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة..... ٥٦٢
- السفر قطعة من العذاب ٥١٤
- السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يرحم الله المستقدمين ٦٠٤
- شابُّ نشأ في طاعة الله [في ظل الله يوم القيامة] ٤٨١، ١٩٤
- الشرك أخفى من ديب النمل ٥٣٥
- الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم ١٠٨
- شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ٢٤٦
- صلِّ قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب ٦٣٨
- صلِّ ليلة الجمعة أربع ركعات، تقرأ في الأولى الفاتحة وسورة يس ٥٩٩
- صلاة بعمامة خير من أربعين صلاة بدون عمامة ٥٥٦
- الصلاة في مسجد النبي ﷺ خيرٌ من ألف صلاةٍ فيما سواه إلا المسجد الحرام ٥٦٦
- صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة الدعاء ٣٦٣
- صَلُّوا قبل المغرب، صلُّوا قبل المغرب، صلُّوا قبل المغرب، وقال في الثالثة لمن شاء ٦٣٠
- صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت يركع عند المائة ٣٢٣، ٢٠٢، ٢٠١
- صنّفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ٤٧٩
- صوت ملك موكل بالسحاب [الرعد] ٣٥٨
- الصوم لي وأنا أجزي به ٥٠٢
- صوموا تصحُّوا ٥٦٩
- الضرورات تبيح المحظورات ٦٢٧
- العائد في هَيْبَتِهِ كالكلب يَبِيء ثم يعود في قَيْبِهِ ٥٨٥
- عُنِي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ٥٥٧
- العلم لا يَعدِلُهُ شيءٌ لمن صَلَّحَتْ نيته ٨٧
- عليكم بسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ٥٢٧، ٤٩٣، ١٨٣، ٦٦
- عمرة في رمضان تُعَدِلُ حِجَّةَ مَعِي ٦١٧
- عمرةٌ في رمضان توازي حِجَّةَ فيما سواه ٤٥٥
- العَيْن حق ٥٨٩
- غُسل الجمعة واجب على كل مُتَحَلِّم ٦١٦، ٦١٥، ٥٣٨، ٥٣٦
- فاطمة بَضْعَةٌ مني ٤٨٧

- ٦١١..... فر من المجدوم فرارك من الأسد
- ٥٧٦..... فضل العالم على الجاهل يوم القيامة كفضلي على سائر الناس
- ١٠..... فضل العالم على العابد كفضلي على أذنائكم
- ٥٣٨..... الفطرة خمس: الحتان والاستحداد، وقص الشارب، وتنف الأباط، وتقليم الأظفار
- ١٨٣، ١٨١..... قرأ زيد بن ثابت على النبي ﷺ سورة النجم
- ٤٥١، ٣٦٩، ٣٢٦، ١٤٦، ١١٥، ٢١..... القرآن حجة لك أو عليك
- ٢١٥، ٢١٤..... قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
- ٤٥٩..... قعد قعدة المغضوب عليهم
- ٥٢٧، ٤٥٦..... قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن
- ٥٩٩..... قلب القرآن يس، ما قرأها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر الله له، اقرؤها على موتاكم
- ٢٥٠..... قولوا سمعنا وأطعنا
- ٥١٥..... قيل لرسول الله ﷺ أي الدعاء أسمع؟ قال جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات
- ٢٠٦..... كان إذا صلى الغداة جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسنة
- ٥٤٣..... كان النبي ﷺ أول ما يبدأ به إذا دخل بيته أن يتسوك
- ٦٠١..... كان النبي ﷺ يصب على رأسه الماء في أيام الصيف وهو صائم من العطش ليتبرد
- ٥٨٨..... كان النبي ﷺ يُعجبه التيمن في تنعله وترجله وفي طهوره، وفي شأنه كله
- ٦٠٧..... كان النبي ﷺ يصلي الصبح بعلس
- ٢٠٠..... كان رسول الله ﷺ يقرأ القرآن وهو متكئ في حجر عائشة وهي حائض
- ٥٤٧..... كان عليه الصلاة والسلام إذا دخل العشر أحيا الليل كله
- ١١٠..... كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يُحرمن
- ٥٨٦..... كان يبدأ بركبته قبل يديه [عند الهوي للسجود]
- ٥٥٨..... كان يتسحر ويأكل، وكان قد جعل تحت وساده عقالين، أحدهما أسود [عدي بن حاتم]
- ٢٨٧، ٢٢٧، ٢٨..... كان يصيبنا ذلك على عهد النبي ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة
- ٢٠٠..... كان يقرأ القرآن وهو متكئ في حجر عائشة وهي حائض
- ٥٦٩، ٤٤٣..... الكبر بطن الحق، وعمط الناس
- ٩٥..... كسر عظم الميت ككسره حياً
- ٦٣٢..... كُفَّ عليك هذا [اللسان]

- كل أمتي مُعاقٍ إلا المُجاهرين ٥٧٠
- كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار ٦٣٠، ٤٥٤، ٢٨٣، ١٨٩، ١٨٨، ١٨٧، ١٨١، ٦٧
- كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا، إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ ٥٠٢
- كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ٥٧٣
- كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ٢٩
- كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون ٥٢٨، ٤٥٤
- كلكم يناجي ربه، فلا يجهر بعضكم على بعض في القرآن، أو قال في القراءة ٢٠٤، ١٧٦
- كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده ٥٨٠
- كلهم في النار إلا واحدة [الفرق] ٥٦٠
- لا أكل العسل ٣٩٩
- لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير ٥١٦، ١٠٥
- لا تأتوا الطيور في أوكارها ليلاً ٥٣٩
- لا تأخذوا من علماء آخر الزمان فهم يضلونكم ٦٥٦
- لا تتقدموا رمضان بيومٍ أو يومين، إلا إذا كان الرجل يصوم يوم صدقة فليصم ذلك اليوم ٤٨٩
- لا تجعلوا آخر طعامكم ماءً ٥٢٨
- لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم ٦٢١، ٤٩١
- لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ ٥٦٦
- لا تمثلوا ٩٥
- لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ٤٦٦
- لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها ٥٦٦
- لا يشغار في الإسلام ٥٨٣
- لا صلاة لمنفرد خلف الصف ٦١٣
- لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ ٥٠١، ٥٠٠
- لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا ٤٩٩
- لا وتران في ليلة ٥٠٢
- لا وصية لوارث ٤٤٧
- لا يبرك كما يبرك البعير ٥٨٦
- لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ٤٨٩

- ٤٦٨..... لا يجلُّ للمرأة أن تضع ثيابها في غير بيت زوجها
- ٩٨..... لا يخلونَ رجلٌ بامرأة إلا مع ذي محرم
- ٤٥٩، ٤٥٨..... لا يدخل الجنة قاطع رَحِم
- ٤٩٥..... لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرَّة من كِبَر
- ٤٥٨..... لا يدخل الجنة تمام
- ٣٣٢..... لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة
- ٥١٨..... لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن
- ٥١٩..... لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن
- ٥٢١..... لا يطلبنكم الله من ذمته بشيء
- ٦٠٨..... لا يفرِّك مؤمن مؤمنة أي لا يُغضها إن كره منها خلقًا آخر
- ١٥٥، ١٥٤، ١٥٣، ١٤٣..... لا يمس القرآن إلا طاهر
- ٤٦٦..... لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون هو [الشفاعة]
- ٥١٩..... لا يَنْتَهَب نُهْبَةً يرفع الناس إليه أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن
- ٦٣٦..... لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا [من الصلاة]
- ٥٥٤..... لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة
- ٥١٧..... لا، إلا أن تطوع
- ٤٥٧..... لأقوم من الليل كله، ولأصوم من الدهر كله
- ٥٠٩..... لتأمرنَّ بالمعروف، ولتنهونَّ عن المنكر، ولتأخذنَّ على يد السفِيه، ولتأطرنَّه على الحقِّ أطْرًا
- ٦١١..... لتُسوُنَّ صفوفكم، أو ليخالفنَّ الله بين وجوهكم
- ٥٤٠..... لعن الرسول ﷺ راكب الفلاة وحده
- ٧٥..... لعن النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ
- ٦٠٤..... لعن الله الشارب قبل الطالب
- ٥٥٤..... لعن الله الناظر والمنظور
- ٥٨٣، ٥٨٢..... لعن الله الواصلة والمستوصلة
- ٤٧١..... لقد أوتيت مِزمارًا من مزامير آل داود
- ٤٧٢..... للصائم دعوة عند فطره
- ٣٠٢..... لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه، من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة

- الله ما أخذ، وله ما أعطى، وكلُّ عنده بأجل مسمى، فلتصبرن، ولتحتسبن ١٧٠
- اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا ٥٩٦
- اللهم اقض عني الدين، وأغنني من الفقر ٥٤٤
- اللهم إنا كنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ٥٩٧، ٥٩٢
- اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام ٥١٦
- اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك ٥٣٤، ٥٣٣، ٤٦٦
- اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي ٥٩٤، ٥٩١
- اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك ٤٤٥
- اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم. تقول ذلك ثلاث مرات ٥٣٥
- اللهم إني أعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة المات ٤٨٥
- اللهم بفضلِكَ أَعِزَّنِي عَمَّنْ سِوَاكَ ٥٤٢
- اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم ٦٠٤
- اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً، فإنك تجعل الحزن إذا شئت سهلاً ٥٤٢
- اللهم لا شئاة ٤٦٧
- اللهم لك صُمت، وعلى رزقك أفطرت ٥٥٠
- اللهم يا من لا تراه العيون، ولا يصفه الواصفون ٥٤٤
- هَنَّ رِزْقُهُنَّ وَكَسَوْتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ٦٣٧
- لو أن شيئاً سبق القدر لكان العين ٤٥٣
- لو تطهرتم ليومكم هذا ٥٣٧
- لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء ٤٨٧
- لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ثم يأتي بآخرين يُذنبون ثم يستغفرون الله ٤٥٤
- لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف ١٢٠
- ليبدأ بركبته قبل يديه [عند الهوي للسجود] ٥٨٦
- ليبلغ الشاهد منكم الغائب ٤٧٤
- ليتحير من الدعاء ما شاء [بعد التشهد] ٥١٦
- ليتنا نرى إخواننا. قالوا يا رسول الله أو لسا إخوانك؟ قال أتم أصحابي ٦٠١
- ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة ٧٧
- ليس في الجنة شيء مما في الدنيا إلا الأسماء ٥٠٧

- ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن ٤٦٧، ١٦٥
- ليستعد بالله، ولينته ٥٩١
- ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحِرَّ والحريِر والخمر والمعازف ١١٧
- ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا ٦١٤
- ما أسفل من الكعبين ففي النار ٥٨١، ٥٦١
- ما أسكر كثيره فقليله حرام ٥٧٣
- ما أسكر من الفرق، فبلء الكف منه حرام ٥٧٣
- ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ٤٩٨، ٣٦٥
- ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة، فقالت عائشة أحرورية أنت؟ ٢٨
- ما بال هذه النمرة؟ ٩٦
- ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه ١٤
- ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداهن ١٩٢
- ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ٦٠٩
- ما سكت عنه فهو عفو ٢٨٣
- ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ٣٢٣
- ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه ٤٦٣
- ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر ٤١٢
- ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً... إلا شفعمهم الله فيه ٥٩٢، ٤٥٠
- ما من قلب من قلوب بني آدم إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمن ١٦
- ما يدريك أنها رقية ١٤٥
- ماء زمزم لما شرب له ٤٦١، ٤٦٠
- الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة ١٦٣، ١٦١، ١٢٤، ٤٧
- مجدني عبدي ٢١٥، ٢١٤
- المرء مع من أحب ٥٧٦
- مُرَّها فلتصبر ولتحتسب، فإن لله ما أخذ وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى ١٧٢
- المَطْعُون والغريق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله ٥٥٢
- المعدة بيت الداء، والحمية رأس الدواء ٦٠٥

- ملعون من سأل بوجه الله، وملعون من سُئِلَ بوجه الله ولم يُعْطِ..... ٥٢٣
- من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ..... ٢٨٣
- من أخذ الأجرة حاسبه الله بالعمل..... ٥٣٧
- من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله..... ٦٠٤
- من أدى فريضة في رمضان فذلك يعادل سبعين فريضة، ومن أدى نافلة كمن أدى فريضة فيما سواه..... ٥٦٧
- من استطاع الحج ولم يَحْجْ فَلَيْمُتْ إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً..... ٥٥٩
- من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى..... ٦١٥
- من أفطر يوماً من رمضان متعمداً لم يُقْبَلْ منه القضاء ولو صام الدهر كله..... ٥٦٨
- من باع داراً ولم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له فيها، أو لم يبارك له فيه..... ٥٧٧
- من برّ الوالدين بعد مماتهما أن تصلى لهما مع صلاتك، وأن تصوم لهما مع صيامك..... ٥٨٧
- من ترك الوتر فهو رجُلٌ سوءٌ لا ينبغي أن تُقْبَلَ له شهادة..... ٦٢٢
- مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ مَمَرَاتٍ لَا يَضُرُّهُ سِحْرٌ وَلَا سَمٌ..... ٥٦٣
- من تُعَدُّونَ الْمُفْلِسَ فيكم..... ٥٧٠
- من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفارا، ومن قال له أنصت فقد لغا... ٤٧٨
- من تهاون بالصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة..... ٥٦٠
- من توضع يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل فالتغسل أفضل..... ٦١٦
- من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه..... ٥٨١
- من جلس مجلساً ولم يذكر الله تعالى تحسّر عليه وندم يوم القيامة..... ٤٧٧
- من حجّ فلم يرفث ولم يفسق خرج كيوم ولدته أمه..... ٤٩٨
- من حدّث عن النبي ﷺ بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين..... ٦٠٥، ٥٢٧، ٤٣٣، ٧١
- من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمراً، فليستقلّ أو ليستكثِر..... ٤٨٢
- من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً، سهّل الله له به طريقاً إلى الجنة..... ٥٦٧، ٤٩، ٨
- من سمع بالدجال فلينأ منه من..... ٩٨
- من سنّ في الإسلام سنّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة..... ٤٩٢
- من شرب الخمر فقد كفر بها أنزل الله تعالى على أنبيائه..... ٥٧٣
- من شربه في الدنيا لم يشربه في الآخرة [الخمر]..... ٥٧٤
- من شغله القرآن عن مسألة الله أعطاه الله أفضل مما يعطي السائلين..... ٥٧٠
- من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين..... ٥٧١

- ٥١٤..... من صلى البردئين دخل الجنة
- ٥٢١..... من صلى الصبح فهو في ذمة الله، فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء
- ٥٥٩، ٢٠٦..... من صلى الفجر في جماعة، ثم جلس يذكر الله عز وجل... فإنه يكون كأجر حجة وعمرة
- ٥٣٩..... من صلى علي حين يصبح عشراً وحين يمسي عشراً أدركته شفاعتي يوم القيامة
- ٣٦٣..... من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشراً
- ٥٥٠..... من صلى علي في يوم ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة
- ٥٤٩..... من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غُفرت ذنوبه
- ٥٥٠..... من صلى عليه مرة واحدة صلى الله عليه بها عشراً
- ١٢..... من طلب علماً مما يتبعى به وجهه الله، لا يريد إلا أن ينال عرصاً من الدنيا، لم يرخ رائحة الجنة
- ٤٩٣، ٤٤٣، ٤٤٢، ٢٨٣، ١٨٠..... من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد
- ٤٣٢..... من غشنا فليس منا
- ٥٣٣..... من قال حين يمسي وحين يصبح اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك
- ٥٧٩..... من قال سبحان الله وبحمده في اليوم مائة مرة حُطَّت خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر
- ٦٥٣..... من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار
- ٥٢٤..... من قال لا إله إلا الله دخل الجنة
- ٥٩٨..... من قال لا إله إلا الله من قلبه خالصاً صافياً... كفر الله عنه أربعة آلاف ذنب من الكبائر
- ٤٥٥..... من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد... كان كمن أعتق أربعة أنفس
- ٨٣..... من قتل قتيلاً فله سلبه
- ١٢٢..... من قرأ القرآن ونسيه يأتي يوم القيامة وهو أجزم
- ١٦٤..... من قرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة، ومن قرأ القرآن وهو عليه شاق ويتتبع به فله أجران
- ٤٧٢..... من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت
- ٥٧٨..... من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك
- ٥٧٨..... من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تُصبه فاقة أبداً
- ٥٧٩..... من قرأ قل هو الله أحد ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله تعالى
- ٦١٠..... من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره
- ٣٩..... من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيراً أو ليصمت
- ٥٦١..... من كانت على مثل ما عليه هو وأصحابه

- من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه..... ١٦٦
- من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله..... ٤٤١
- من كَتَمَ عِلْمًا أَلَجَمَهُ اللهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ..... ٥٧١، ٤٧٤
- من كَثُرَ لَعَطُهُ فِي مَجْلِسٍ فَلْيَقُلْ بَعْدَ أَنْ يَقُومَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ..... ٥٥٥
- من كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ٦٠٥، ٥٢٧، ٤٣٥، ٤٣٣، ٧٨، ٧١
- من كَفَرَ مُسَلِّمًا فَقَدْ كَفَرَ..... ٥٢٠
- من لَزِمَ الْإِسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرْجًا، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا..... ٥٧١
- من لَغَا فَلَا جَمْعَةَ لَهُ..... ٤٧٨
- من لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْخٌ فَشَيْخُهُ شَيْطَانُهُ..... ٥٣١
- من مَرَضَ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَاحِبًا مَقِيًّا..... ٥٠٦، ٤٥٨، ٤٥٧
- مَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا..... ٤٧٨
- من نَامَ عَنِ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كِفَارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ..... ٥٥٨
- من نَذَرَ أَنْ يَطِيعَ اللهُ فَلْيَطِعْهُ..... ٥١٧
- من نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ..... ٥٥٨
- مَنْ نَظَرَ إِلَى سَوْءِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَهُوَ مَلْعُونٌ..... ٥٥٤
- من يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبْ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرْ لَهُ؟..... ٥١٦، ٤١٢
- مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ..... ١١، ٨
- نحن قومٌ لم نُؤْمَرْ بِتَغْطِيَةِ الْحَوَائِطِ أَوْ الْجَدْرَانِ..... ٥٠٣
- النساء شقائق الرجال..... ٤٨٧
- نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجَعَلْتَ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهْرًا..... ٤٦٢
- النظافة من الإيمان..... ٥٣٨، ٥٣٧، ٥٣٦
- نعمت البدعة هذه..... ١٨٩، ١٨٨
- نعوذ بالله! من يصلي خلف هذا؟ [من يطلب أجرا على الصلاة]..... ١٧١
- نهى أصحابه عن الكُفَّةِ فِي الْأَعْمَالِ إِلَّا مَا يَطِيقُهُ الْعَبْدُ، وَقَالَ إِنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ..... ٤٥٦
- نهى الرسول ﷺ فِيهِ عَنِ الْقَيْلِ وَالْقَالِ وَإِضَاعَةِ الْمَالِ وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ..... ٤٨٢
- نهى الْمُحْرِمَةَ أَنْ تَلْبَسَ الْقَفَازِينَ..... ٣٤٢
- نهى أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِشَعْرِهَا شَيْئًا..... ٥٨٢
- نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمِّيَّهَا، أَوْ خَالَئَتِهَا..... ٢٦٦

- ٥٨٤..... نهى أن يَبْرُكَ الإنسان في سجوده كما يَبْرُكُ البعير.
- ٥٠٥..... نهى رسول الله ﷺ عن لبس الرجل للثوب المَرْغَفَر.
- ٥٨٣..... نهى عن الشغار.
- ٢١٥، ٢١٤..... هذا لعبيدي، ولعبيدي ما سأل.
- ٦٣٢..... هل يَكُوبُ الناس في النار على وجوههم أو قال: على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم.
- ١٢٣، ١٢١..... هَلَا كُنْتَ ذَكَرْتَنِيهَا [الآية تُنسى في الصلاة].
- ٤٨٩، ١٢٩..... هلك المُنْتَطَعُونَ، هلك المنتطعون، هلك المنتطعون.
- ٤٧٧..... هم الذين لا يَسْتَرُقُونَ، ولا يَكْتُون، ولا يَتَطَيَّرُونَ، وعلى ربهم يتوكلون.
- ٣٢٣..... هممت أن أجلس وأدعه.
- ٤٩٦..... هُنَّ هُنَّ وَلَئِنْ مَرَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ [مواقيت الحج].
- ٤٦٣..... والذي بعثك بالحق لا أجد له مَسْلَكًا.
- ٩٨..... وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لِيَأْتِيَهُ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يُبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ [الدجال].
- ٦١٠..... والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن، من لا يأمن جاره بوائقه.
- ٦١٦..... والله ما عدوتُ على أن توضع ثم جئت.
- ٤٨٨..... وجبت أنتم شهداء الله في الأرض.
- ٥٣٢..... وجبت محبتي للمتحابين في، والمتراورين في، والمتبازلين في.
- ٤٩٦..... وَقَتَ لِأهل المدينة ذَا الحُلَيْفَةِ، ولأهل الشام الجُحْفَةَ، ولأهل اليمن يَلْمَلَمَ.
- ٥٨١..... ويل للأعقاب من النار.
- ٥٨٢..... يا ابن أخي ارفع ثوبك، فإنه أتقى لربك، وأبقى لثوبك.
- ٥٢٩..... يا ابن عباس ألا أهدي لك هدية علمني جبريل إياها للحفظ؟
- ٣٣٠..... يا آدم أخرج من ذريتك بعثًا إلى النار.
- ٥٣٩..... يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المَحِيض يجب أن لا يظهر منها إلا الوجه والكفان.
- ٣٣٠..... يا رب وما بعث النار؟
- ٥٩٤، ٥٩١..... يا رسول الله ادع الله أن يكشف عن بصري.
- ٤٦٢..... يا رسول الله الرجل يعانق أخاه أو صديقه، أينحني له؟ قال لا. قال أفيلتزمه ويُقبِّله؟
- ٥٩٦..... يا رسول الله هلكت الأموال وتقطعت السبل، فادع الله يغثنا.
- ٤٨٨..... يا رسول الله، أفلا ندع العمل ونتكل على ما كُتِب؟

- يا رسول الله، أئنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ ٦٣٢
- يا علي لا تنم إلا أن تأتي بخمسة أشياء، وهي قراءة القرآن كله، التصدق بأربعة آلاف درهم ٥٢٦
- يأبى الله العصمة لكتاب غير كتابه، والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه ٦١
- يأتي على الناس زمان القابض فيهم على دينه كالقابض على الجمر ٥١٢
- يتقارب الزمان ٤٤٦
- يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ٢٦٥، ٢٦٤، ٢٦٣
- يُحَوِّفُ اللَّهُ بَهِمَا مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ [الشمس والقمر] ٣٥٨
- يدخل الجنة أقوام قلوبهم وأفئدتهم مثل أفئدة الطير ٦١٤
- يَغْفِرُ اللَّهُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ ٦٠٤



فهرس الموضوعات والفوائد

فهرس الموضوعات والفوائد

- ٧ ❁ كتاب العلم ❁
- ٧ ما العلم الذي نصت عليه الأحاديث، وورد في آيات القرآن الكريم؟
- ٨ فضل العلم
- ٩ هل صحيح أن النبي ﷺ وجد حلقة علم وحلقة ذكر، فجلس في حلقة العلم
- ١٠ معنى وصحة حديث «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ عَلَى أَدْنَاكُمْ؟»
- ١٠ الإخلاص في طلب العلم
- ١٣ عدم استحضار النية عند التعليم والتعلم
- ١٣ أهمية العلم الشرعي بالنسبة لطالب العلم، وما هي الطريقة المثلى لطالب العلم الشرعي؟
- ١٩ الطريقة المثلى لدراسة الفقه الإسلامي؟ والاعتماد على الكتب، دون استشارة العلماء؟
- ٢١ المنهج الصحيح لطالب العلم المبتدئ، والكتب التي يبدأ بها طالب العلم
- ٢٥ ما هي المراحل التي ينبغي على طالب العلم أن يسير عليها؟
- ٢٥ طالب العلم هل يبدأ بحفظ القرآن الكريم أم بقراءة كتب العلم؟
- ٢٦ هل هناك سن معين لطلب العلم الشرعي؟
- ٢٦ هل تعلم العلم الشرعي يقتصر على المواد الشرعية فقط، أم يدخل في ذلك بعض العلوم؟
- ٢٧ أيهما أفضل الدراسة لكي ينال الشهادة، أم التعليم الديني فقط، وحفظ القرآن؟
- ٢٧ هل توجد فلسفة في الشريعة الإسلامية؟ وما هو الرد على من يدعي ذلك؟
- ٢٨ كيف يُعَلِّم الأب أبناءه التوحيد؟
- ٣٠ هل يجب أن نتعلم الدين كله؟ وما هو الذي يجب أن نتعلمه من الدين؟
- ٣٢ ما هي الأمور الشرعية التي يجب على المؤمن أن يتعلمها، أفتونا مأجورين؟
- ٣٣ ما هي المسائل التي يجب تعلُّمها والعمل بها؟
- ٣٣ ما هي العلوم التي تعلُّمها فرض كفاية؟ وهل هناك علم يجب على المسلمين جميعًا معرفته؟
- ٣٤ مشورة في التفرغ لطلب العلم
- ٣٤ هل ثواب السامع من الشريط هو نفس ثواب الجالس في المسجد مباشرة
- ٣٥ إذا كان مكان طلب العلم بعيدا عن مكان إقامة الوالدين
- ٣٥ هل يدخل في العلم النافع علومُ الدنيا، كالفيزياء والكيمياء والرياضيات؟

- ٣٦ إنسانٌ يرغب في طلب العلم الشرعي، ولكنه كثير الشرود والنسيان، ولا يحفظ بسهولة.....
- ٣٧ هل لطالب العلم أن يتخذ شيخاً مُعَيَّنًا يراجع معه، أو يتخذ أكثر من شيخ؟.....
- ٣٧ ما هي أحسن وسيلة لتلقي العلم النافع؟.....
- ٣٨ إذا كانت الكتب الدينية غالية الثمن، فكيف للشباب أن يتفقهوا في دينهم؟.....
- ٣٩ ما هو علاج النسيان؟ سواء أكان للقرآن الكريم، أو لغيره من العلوم الشرعية؟.....
- ٤٠ أريد أن أحفظ القرآن، لكنني لا أعرف ما هي الطريقة.....
- ٤١ ما هي الطريقة المثلى لمن أراد أن يحفظ القرآن؟.....
- ٤١ أحرص دائماً على قراءة القرآن الكريم وسنة رسوله ﷺ، ولكنني قليل الحفظ.....
- ٤٢ أريد أن أحفظ من كتاب الله ما يتيسر، وأريد منكم توجيهي إلى الطريقة الصحيحة.....
- ٤٣ حفظ القرآن الكريم في المنزل، وبدون تجويد، أو فهم لمعانيه.....
- ٤٣ ما هي أفضل طريقة لحفظ القرآن الكريم؟.....
- ٤٤ تعلم القرآن من الأشرطة.....
- ٤٤ كيف يستطيع الشخص أن يُوفِّق بين حفظ كتاب الله وبين حضور الدروس العلمية؟.....
- ٤٥ تحفيظ القرآن الكريم في أحد المساجد للطرق الصوفية بدون أجر.....
- ٤٦ علاج كثرة النسيان.....
- ٤٧ قراءة القرآن بغير تجويد.....
- ٤٧ عندي أخ كلامه متقطع، هل يمكن أن أعلِّمهُ قراءة القرآن الكريم؟.....
- ٤٧ ما هي خير الكتب التي يجب على المسلم أن يَقْتَنِيَهَا؟.....
- ٤٩ ما هي الكتب التي تُفَقِّه المسلم في أصول دينه، وتوضح له الأحكام الشرعية الصحيحة؟.....
- ٥٠ ما هي الكتب الشرعية التي تنصحون بها طالب العلم المتوسط؟.....
- ٥١ الكتب الشرعية المفيدة والصحيحة عن المصطفى ﷺ.....
- ٥٢ ما هي الكتب التي تنصحون طالب العلم الشرعي أن يبدأ بها في كلٍّ من العقيدة، والفقه؟.....
- ٥٣ ما هي الكتب النافعة التي ترشدونني إلى قراءتها؟.....
- ٥٤ ما هو أفضل كتاب للحفظ في علم الحديث، وأفضل شرح له؟.....
- ٥٥ أرجو إفادتي بالكتب المفيدة من كتب الأحاديث عن رسول الله ﷺ.....
- ٥٥ ما الكتب الدينية التي ترشدونني باقتنائها والاستفادة منها؟.....
- ٥٦ في أي كتب التفسير نقرأ؟.....

- ٥٦ ما هي كتب التفسير التي تنصحونني بقراءتها، وخصوصاً لطلبة العلم، مأجورين؟
- ٥٧ ما هي أشهر كتب التفسير التي يقتنيها طالب العلم؟
- ٥٨ ما هو أفضل كتاب للحفظ في علم العقيدة؟ وأفضل شرح له، وعدة شروح أخرى؟
- ٥٨ أنا أقوم بدراسة الفقه، فما هي الكتب التي تنصحونني بدراستها والقراءة فيها؟
- ٥٩ أريد أن يكون لي علم شرعي، وأن أتفقه في الدين، وجهوني نحو أفضل الكتب المعينة.
- ٥٩ أرشدوني إلى بعض أسماء الكتب المهمة في الفقه والعبادات؟
- ٦٠ ما رأيكم في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة؟
- ٦٠ ما رأي فضيلتكم في مجموعة فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية؟
- ٦٠ ما رأيكم يا في تفسير مختصر ابن كثير، وفقه السنة، ورياض الصالحين، والكبائر؟
- ٦١ ما رأي فضيلتكم - حفظكم الله - في كتابي (الروح) و(حادي الأرواح) لابن القيم؟
- ٦١ ما رأيكم في كتاب (الروح) لابن القيم؟
- ٦٢ كتابا (حادي الأرواح)، و(الروح) لابن القيم ما رأيكم فيهما؟
- ٦٢ الكلام على كتاب (الأذكار)، وكتاب (رياض الصالحين)، وكتاب (خزينة الأسرار)؟
- ٦٣ عندي كتاب (رياض الصالحين)، وكتاب (فقه السنة) ففي أيهما أبدأ؟
- ٦٣ الكلام عن كتاب (رياض الصالحين).
- ٦٤ ما أفضل الكتب المؤلفة في السيرة النبوية؟
- ٦٥ ما الكتب التي تنصحوننا بقراءتها في مجال الزهد؟
- ٦٦ الكلام على كتب التصوف.
- ٦٨ الكلام على كتب يوم القيامة وأهوالها؟
- ٦٨ وجدنا كتباً مؤلفة في الطب لجلال الدين السيوطي، فهل كان عالماً بالطب؟
- ٦٩ الكلام على كتاب (درة الناصحين في الوعظ والإرشاد).
- ٧٠ الكلام على كتاب (مروج الذهب) للمسعودي؟
- ٧٠ الكلام على كتابي (المأثورات) و(الدعاء المستجاب)؟
- ٧٠ الكلام على كتاب (العواصم من القواصم) لأبي بكر بن العربي؟
- ٧٠ الكلام على كتابي (الروض الفائق) و(تنبيه الغافلين)؟
- ٧١ الكلام على كتاب (تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين).
- ٧٢ الكلام على كتاب (عقوبة أهل الكبائر) لأبي الليث السمرقندي.

- ٧٣ الكلام على كتاب (بدائع الزهور)؟
- ٧٣ هل ما جاء في كتاب (بدائع الزهور) صحيح، أم فيه شيء من المبالغة؟
- ٧٦ عندي كتب فقه وتفسير كثيرة، وأكثرها لم أقم بقراءته، فهل أنا فهل علي إثم؟
- ٧٧ إذا سأل سائل عن أمر في أمور الشرع فهل أجب به بما أعرف مما قرأته من الكتب الشرعية؟
- ٧٧ هل يجب على من يحفظ حديثاً عن الرسول الكريم ﷺ أن يُبَلِّغَهُ الناس وإن لم يسألوه؟
- ٧٨ هل يكفي تبليغ القليل من العلم، لم حصل شيئاً يسيراً منه؟
- ٧٩ مُدْرَسَةٌ تريد أن تترك التدريس لتتفرغ لعبادة الله عز وجل، فهل في عملها خطأ؟
- ٨٠ شخص عنده علم يتحرج أن يلقي كلمة أو محاضرة في المسجد أو في مناسبة.....
- ٨٠ ما الواجب على طلبة العلم والعلماء في تصحيح المفاهيم في دعاء الأموات؟
- ٨١ هل يجوز للعالم الدارس للعقيدة أن يفتي في الفقه، والعكس صحيح؟
- ٨١ هل صحيح أن للعلم زكاة، وهي بذله للناس وتعليمه إياهم؟
- ٨٢ تدريس العقيدة أمر مهم، فإذا يجب على طلاب العلم والدعاة إلى الله حيال ذلك؟
- ٨٣ معنى قولهم (هذا معلوم بالضرورة من الدين).....
- ٨٣ المعلم الذي يعطي الطلاب جوائز ومكافآت تشجيعية هل يؤجر على ذلك؟
- ٨٣ ما حكم الإجابة على أسئلة الطلبة إذا كانت خارج المنهج؟
- ٨٤ وضع المدرس مراجعة للمنهج الذي يُدرِّس، وتكون أسئلة الاختبارات من تلك المراجعة.....
- ٨٤ بعض المعلمين يحدد الاختبار بثلاثة مواضيع فقط، فهل هذا العمل جائز؟
- ٨٤ هل مساعدة طلاب العلم في حل ما استشكل عليهم من التعاون على البر والتقوى؟
- ٨٥ هل لنا أن نسأل عن أمور لم تحدث، مع فرض بعيد جداً لحدوثها؟
- ٨٦ هل يجوز لطلبة العلم الشرعي التغيب عن بعض المحاضرات بحجة الاستذكار للاختبار.....
- ٨٧ كيف تكون المرأة داعية لدين الله؟ وما هي الأسباب المُعِينَةُ على ذلك؟
- ٨٩ ما هي الكتب العلمية التي تنصحون بقراءتها لمن أرادت أن تكون طالبة علم؟
- ٩٠ فتاة أرادت الالتحاق بتحفيظ القرآن فمنعتها والدتها، فهل لها طاعتها أم الذهاب؟
- ٩٠ ما حكم خروج المرأة إلى الندوات والمحاضرات باستمرار؟
- ٩١ منع الفتاة من الذهاب إلى بعض الدروس التي تقام بالمسجد.....
- ٩١ هل يجوز لي أن أقرأ كتاباً دينية كـ(فقه السنة) أو غيرها وأنا حائض أم لا؟
- ٩٢ هل يجوز للمرأة الحائض أن تحضر محاضرات نافعة للتعلم في المسجد إذا أمنت التلوين؟
- ٩٢ يُدْرَسُنَا المواد الشرعية مدرس حائق للحية ويلبس خاتماً من ذهب.....

- ٩٤ نشكي إليكم أستاذنا الذي يدخل علينا في الصف ويقول لنا السلام على القرود
- ٩٤ هل يجوز قتل الداعي إلى الإلحاد؟
- ٩٤ حكم إنهاء الحديث بقول (والله أعلم)، (وصلى الله على نبينا محمد)، (وبالله التوفيق)
- ٩٥ ما حكم الإسلام في تشريح جثث الموتى من أجل الدراسة عليها؟
- ٩٦ هل يجوز استخدام مجسمات صغيرة لحيوانات، وطيور مصنوعة من البلاستيك للتدريس
- ٩٧ حكم تخنيط الحيوانات
- ٩٨ ما حكم الشرع في الاختلاط في المدارس؟
- ٩٨ هل يجوز للرجل الوقوف أمام النساء لنشر العلم والدين؟
- ٩٩ ما حكم قيام التلميذات في الصف للمعلمة احترامًا عند دخولها الفصل؟
- ١٠١ **كتاب علوم القرآن**
- ١٠٣ **فضائل القرآن**
- ١٠٣ قراءة سورة البقرة في البيت؟
- ١٠٣ ما حكم المداومة على قراءة سورة الكهف كل جمعة؟ وهل الاستمرار عليها يُعتبر بدعة؟
- ١٠٣ ماذا ورد في قراءة سورتي يس والدخان في كل ليلة؟
- ١٠٤ المداومة على قراءة سور معينة يتخذها الإنسان كوزن بجانب تلاوة القرآن يوميًا؟
- ١٠٤ هل هناك سور مُنْجِيَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مثل المُلْكِ والدخان والواقعة؟
- ١٠٤ يُقال إن سورة الإخلاص تُعَدِّلُ ثلث القرآن، فهل هذا صحيح؟
- ١٠٦ **الناسخ والمنسوخ**
- ١٠٦ ما هي الآيات النَّاسِخَةُ وَالْمَنْسُوخَةُ؟
- ١٠٧ الكلام على آية الرجم (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَبَا فَازْجُمُوهَا)
- ١١١ **التفسير والمفسرون**
- ١١١ هل كل شخص يفسر القرآن برأيه أم الراسخون في العلم فقط؟
- ١١١ تفسير القرآن على ضوء نص الآية، هل هو جائز، أم أنه من التكلف؟
- ١١١ تفسير الآية بما يغلب على الظن
- ١١٢ ماذا ترشدون من أراد أن يقرأ في كتب التفسير؟
- ١١٣ أقرأ في بعض التفاسير، وأخشى أن يكون في بعضها ما يخالف قول أهل السنة
- ١١٣ ما تنصحون بقراءته من كتب التفسير؟

❖ آداب القرآن وأحكامه ❖

❖ حفظ القرآن وتعاهده ❖

- ١١٥..... هل صحيح أن من حفظ القرآن كاملاً حرمه الله على النار.
- ١١٥..... ما هو الدعاء المفضل لحفظ القرآن الكريم؟
- ١١٦..... ما هو السن المناسب في تحفيظ الأبناء القرآن الكريم؟ وما رأيكم في الأناشيد الإسلامية؟
- ١١٧..... آداب تلاوة القرآن الكريم، وبعض الأدعية المستجابة.
- ١١٧..... ما حكم الشرع في الطالب الذي يقرأ القرآن ثم يحفظه ثم ينساه؟
- ١١٨..... نسيان شيء من القرآن الكريم.
- ١١٨..... ما معنى قوله تعالى ﴿ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ آيَاتُنَا فَنَسِيْنَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنَسِي ﴾
- ١١٩..... كثيراً ما أنسى ولا أستطيع أن أحفظ ما قرأته من القرآن والحديث، فهل علي إثم؟
- ١٢٠..... سمعت حديثاً معناه أن من حفظ سورة من القرآن ونسيها بعد ذلك فإنه قد ارتكب ذنباً.
- ١٢١..... ما صحة حديث «من قرأ القرآن ونسيه يأتي يوم القيامة وهو أجذم».
- ١٢٢..... تركت قراءة القرآن علماً بأنني أقرؤه بشكل مستمر في شهر رمضان وذلك لانشغالي.
- ١٢٣..... هل تجوز قراءة القرآن بدون مُعلِّم؟
- ١٢٤.....

❖ احترام المصحف ❖

- ١٢٥..... كيف يكون تعاهد القرآن؟
- ١٢٥..... هل نسيان القرآن من كبائر الذنوب؟ مع الدليل.
- ١٢٥..... ما حكم وضع المصحف على الأرض فوق فرش المسجد؟
- ١٢٦..... ما حكم وضع القرآن الكريم على الأرض في حال الصلاة؟
- ١٢٧..... ما حكم كتابة القرآن على الجدار، أو تعليق آيات من القرآن الكريم؟
- ١٢٨..... ما حكم كتابة البسملة على السبورة؟
- ١٢٩..... هل يجوز كتابة آية كريمة على شكل رجل يصلي، كما يحصل من بعض من يجيدون الخط؟
- ١٢٩..... هل يجوز جعل أحد قصص القرآن الكريم مثل قصة يوسف على شكل شعر؟
- ١٣٠..... هل يجوز حمل القرآن الكريم إلى مكان بعيد لتلاوته؟
- ١٣١..... ما حكم الاستناد على المصحف عند الكتابة؟
- ١٣١..... هل يجوز رمي الأشرطة التي تحمل تسجيلات لبعض الآيات في سلة المهملات؟
- ١٣٢..... بعض التجار وأصحاب الأعمال يضعون بعض الآيات على مداخل الأبواب.
- ١٣٢..... استشهاد بعض الناس ببعض الآيات والأحاديث في أمورهم الدنيوية.
- ١٣٤.....

- ١٣٥..... ❁ حرق المصحف ❁
- ١٣٥..... جمع الأوراق المتناثرة والممزقة من المصاحف وحرقها حتى لا تتعرض للامتهان؟
- ١٣٦..... استعمال الأواني التي تحمل آيات قرآنية وبعض الأدعية المأثورة
- ١٣٨..... رمي الأوراق التي تحمل لفظ الجلالة، أو اسم الرسول ﷺ
- ١٣٩..... هل يجوز رمي الكتب المدرسية والجرائد في النفايات؟
- ١٤٠..... هل يجوز حرق أوراق ممزقة من القرآن أو فيها اسم الله عز وجل؟
- ١٤١..... استعمال الجرائد العربية التي قد يكون مكتوباً فيها أسماء الله سبحانه وتعالى
- ١٤٢..... ❁ آداب قراءة القرآن ❁
- ١٤٢..... آداب تلاوة القرآن الكريم.
- ١٤٥..... هل هناك صفات يجب أن تتوفر فيمن يقرأ على المرضى؟
- ١٤٦..... كيف يكون القرآن حجة على حامله؟
- ١٤٧..... ❁ الإنصات عند استماع القرآن ❁
- ١٤٧..... كيف يعمل من كان يعمل في بقالة أو في محل عمله وهو يستمع إلى القرآن الكريم؟
- ١٤٨..... هل تجوز قراءة القرآن أثناء القيام بأعمال البيت؟
- ١٤٩..... هل يجوز الاستماع إلى القرآن والأشرطة والإذاعة أثناء العمل؟
- ١٤٩..... إذا كنت مشغولاً بأداء واجب مدرسي، وفتحت المذياع ووجدت فيه قرآناً يتلى
- ١٥٠..... ما حكم الاستماع للقرآن والفتاة تقرأ في أي كتاب من الكتب؟
- ١٥١..... ما حكم التحدث إلى الآخرين والقرآن يتلى؟
- ١٥٢..... بداية اليوم الدراسي بقراءة شيء من القرآن الكريم.
- ١٥٢..... هل يجوز الاستماع إلى القرآن أثناء العمل في البيت، أم أن ذلك لا يجوز؟
- ١٥٣..... ❁ مس المحدث للقرآن وقراءته ❁
- ١٥٣..... ما حكم تلاوة القرآن بدون وضوء وبدون لمس المصحف؟
- ١٥٤..... ما حكم مس الأطفال للمصحف؟
- ١٥٥..... هل يجوز للطفل غير المميز أن يمسك بالقرآن؟
- ١٥٥..... هل قراءة القرآن من المصحف يشترط أن يكون الإنسان فيها طاهراً ومتوضئاً؟
- ١٥٦..... ما هو الجزء من المصحف الذي يحرم لغير الطاهر مسه؟ هل هو غلاف المصحف؟
- ١٥٦..... ما حكم قراءة التفسير بغير وضوء؟

- ١٥٧..... ❁ تجويد القرآن ❁
- ١٥٧..... هل يجوز للمسلم أن يقرأ القرآن دون الانضباط ببعض أحكام التجويد؟
- ١٥٧..... هل يلزم قارئ القرآن أن يكون ملماً بأحكام التجويد؟
- ١٥٨..... هل إذا وضع المصحف في مسجد يعتبر صدقة جارية أم لا؟
- ١٥٨..... هل يأثم من يقرأ القرآن الكريم بدون تطبيق لأحكام التجويد وذلك لجهله فيها؟
- ١٥٩..... ما حكم من قرأ القرآن ولم يرتل لعدم قدرته على الترتيل؟
- ١٥٩..... قراءة القرآن بغير تجويد.....
- ١٦٠..... يجب قراءة القرآن لكنه لا يجيد القراءة، ويعيره بعض أصحابه بذلك.....
- ١٦١..... اللحن في قراءة القرآن.....
- ١٦٢..... الفرق بين حديثي «الذي يقرأ القرآن ويتتبع فيه»، «رُبَّ قارئ للقرآن والقرآن يلعنه».....
- ١٦٣..... هل أترك قراءة القرآن بسبب أنني ألحن فيه؟
- ١٦٣..... إذا كان المستوى الذي يقرأ عليه هو غاية علمه، وقد يخطئ وهو لا يدري أنه يخطئ؟
- ١٦٤..... قراءة القرآن بدون أحكام التجويد.....
- ١٦٥..... التعليق على حديث «ليس منا من لم يتغن بالقرآن».....
- ١٦٥..... هل قراءة القرآن بالتجويد المعروف الآن من السنة؟
- ١٦٦..... ❁ اخذ الأجرة على قراءة القرآن ❁
- ١٦٦..... اتخاذ قراءة القرآن مهنة يعتمد عليها في حياته في المآثم مثلاً مقابل مبلغ كبير من المال.....
- ١٦٧..... ما حكم أخذ الأجرة مقابل تلاوة القرآن، وخصوصاً الذين يقرؤون القرآن في المناسبات؟
- ١٦٨..... استئجار قارئ يقرأ القرآن.....
- ١٦٩..... تلاوة القرآن في مناسبات الزواج بأجر.....
- ١٦٩..... هل يجوز لشخص أن يقرأ الفاتحة، وبعد إكمال التعزية يقبض مالا من صاحب التعزية؟
- ١٧٠..... ما حكم الذين يقرؤون ويأخذون مبالغ كبيرة؟
- ١٧١..... ما حكم الشرع في القارئ يُستأجر في ليالي رمضان؟
- ١٧٢..... هل يجوز أخذ مكافأة على تعليم القرآن؟
- ١٧٣..... ❁ سماع القرآن عبر المذياع ❁
- ١٧٣..... استماع القرآن الكريم من الراديو [المذياع].....
- ١٧٣..... هل يجوز أن يستمع الإنسان للقراءة من المذياع عند قيادة السيارة، أو وهو مضطجع؟
- ١٧٤..... هل سماع القرآن عبر المذياع يومياً يُغني عن قراءته؟ وهل أجر القارئ والمستمع سواء؟

- ١٧٦..... **﴿قراءة القرآن قراءة جماعية﴾**.....
- ١٧٦..... ما حكم قراءة القرآن جماعة بصوت واحد؟ وما مدى حقيقة وضع القارئ في هذه الحالة؟
- ١٧٦..... بعض الناس بعد الانتهاء من قراءة القرآن يقولون الفاتحة، ويقرؤون الفاتحة.....
- ١٧٨..... ختم القرآن بصورة جماعية.....
- ١٧٨..... هل تجوز قراءة حزب من القرآن جماعة في المسجد كل يوم بعد صلاتي الصبح والمغرب؟
- ١٧٩..... **﴿قول: (صدق الله العظيم) عند الفراغ من القراءة﴾**.....
- ١٧٩..... ما حكم قول (صدق الله العظيم) بعد قراءة القرآن؟
- ١٨٠..... ما حكم قول (صدق الله العظيم) عند نهاية كل قراءة من القرآن الكريم؟
- ١٨٢..... سمعت من بعض الإخوة أن كلمة (صدق الله العظيم) بعد التلاوة بدعة.....
- ١٨٣..... عند الانتهاء من قراءة سورة من القرآن هل يجوز قول (صدق الله العظيم)؟
- ١٨٤..... قراءة القرآن ببطء شديد، وختامه بـ (صدق الله العظيم).....
- ١٨٥..... **﴿ختم القرآن الكريم﴾**.....
- ١٨٥..... ما حكم تجميع ختمات القرآن الكريم في أيام معينة في رمضان أو غيره؟
- ١٨٧..... الأكل والشرب عند ختم كتاب الله هل هو سنة؟ وهل توجد بدعة حسنة وبدعة سيئة؟
- ١٨٩..... قراءة القرآن من البقرة وحتى سورة الناس في الصلاة في غير رمضان.....
- ١٩١..... **﴿متفرقات في علوم القرآن﴾**.....
- ١٩١..... ما هي أفضل القراءات؟ وما حكم القراءة في المصحف بدون أحكام التجويد.....
- ١٩٢..... ما معنى أن نقول هذه التلاوة برواية حفص عن عاصم؟.....
- ١٩٢..... هل كل آية موجهة للمؤمنين تشمل الذكر والأنثى؟.....
- ١٩٤..... هل الخطابات التي وردت في آيات القرآن تشمل النساء والرجال، أم هي للرجال فقط؟
- ١٩٤..... هل الرد في الحوار في القرآن الكريم لفظاً ومعنى من عند الله سبحانه وتعالى؟
- ١٩٥..... سور القرآن الكريم لم تكتب بالترتيب الذي نزلت به، فما هي الأسباب؟
- ١٩٥..... ما حكم تقبيل القرآن قبل وبعد القراءة؟
- ١٩٧..... ما حكم تقبيل المصحف؟
- ١٩٨..... هل من شروط قراءة القرآن التوجه إلى القبلة أم لا؟
- ١٩٨..... بعض الناس يصلون الفرائض ويصومون رمضان ولا يقرؤون القرآن إلا في رمضان.....
- ١٩٨..... هل يجوز لقارئ القرآن أن يتحدث مع من سأله أثناء القراءة؟

- توجد في بعض الأشرطة تلاوة لبعض القراء، بحيث يكمل القارئ الثاني ما بدأه الأول ١٩٩
- هل يثاب الإنسان الذي يقرأ القرآن ولو لم يفهم معانيه؟ ١٩٩
- ما حكم قراءة القرآن من المصحف والشخص مستلقٍ أو متكئ؟ ٢٠٠
- ما حكم قراءة القرآن بالمصحف وأنا نائم أي راقد؟ ٢٠٠
- هل تصح الاستعاذة عند آيات العذاب، وسؤال الله عز وجل عند آيات الرحمة؟ ٢٠١
- الاستعاذة عند قراءة آية عذاب، وسؤال الله من فضله إذا مر بآية رحمة ٢٠١
- قولهم لقارئ القرآن في المسجد، بين السكينة والسكته: الله الله، أو الله يفتح عليك يا عمنا ٢٠٢
- مواضع السجود في القرآن الكريم، وهل يكون السجود والقارئ على غير وضوء؟ ٢٠٢
- أيها أفضل تلاوة القرآن نظرًا في رمضان، أو محاولة ترديد سور منه لأجل الحفظ؟ ٢٠٣
- هل القراءة من المصحف أفضل من القراءة عن ظهر قلب؟ ٢٠٣
- هل الأفضل في تلاوة القرآن في المسجد أن تكون جهراً أم سراً؟ ٢٠٤
- هل يجوز قراءة القرآن بدون النطق بالحروف، ولكن بالمتابعة بالنظر والقلب من المصحف؟ ٢٠٥
- هل الدعاء بعد قراءة القرآن مستحب؟ وهل رفع الأيدي بعد ذلك جائز أم لا مأجورين؟ ٢٠٥
- الجلوس في المنزل بعد صلاة الفجر لقراءة القرآن والذكر حتى تطلع الشمس ٢٠٦
- هل يصح للمرأة قراءة القرآن قراءة صامتة، أم الواجب عليها الترتيل بالقراءة؟ ٢٠٦
- هل يجوز للمرأة أن تقرأ القرآن وشعرها مكشوف؟ ٢٠٧
- السترال يكون فيه قرآن عند الانتظار ٢٠٧
- قراءة المرأة القرآن أمام الرجال ٢٠٨
- هل هناك جلسة خاصة عند تلاوة القرآن؟ ٢٠٩
- السرعة في قراءة القرآن الكريم ٢٠٩
- ٢١١ **❀ كتاب التفسير ❀**
- ٢١٣ **❀ الاستعاذة ❀**
- يرى البعض أن الاستعاذة خاصة بالصلاة، وليس عند قراءة القرآن الكريم ٢١٣
- ٢١٤ **❀ سورة الفاتحة ❀**
- هل بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة؟ ٢١٤
- يرى بعض الناس أن سورة الفاتحة لا تكتمل آياتها سبعاً إلا بالبسملة. ٢١٤
- ٢١٧ **❀ سورتنا البقرة وآل عمران ❀**
- ما معنى أن سورتي البقرة وآل عمران تقدّمان السور يوم القيامة؟ ٢١٧

- ٢١٨..... سورة البقرة ❁
- ٢١٨..... الحروف الموجودة في أوائل بعض السور.
- ٢١٩..... كيف عرفت الملائكة أن آدم وذريته سوف يفسدون في الأرض ويسفك بعضهم دم بعض؟
- ٢٢١..... هل الشجرة التي أكل منها آدم هي شجرة القمح
- ٢٢٢..... تفسير قوله تعالى ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾
- ٢٢٢..... ما معنى قوله تعالى ﴿ وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ﴾؟ ولماذا قدم الصبر على الصلاة؟
- ٢٢٣..... معنى قوله تعالى ﴿ وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ﴾؟
- ٢٢٤..... معنى قوله تعالى ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ﴾؟
- ٢٢٥..... معنى ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ﴾ وهل يدخل فيها من يكتبون الحُجُب؟
- ٢٢٦..... لماذا ذكر المفسرون أن جميع آيات العذاب الواردة في القرآن موجهة إلى الكفار خاصة؟
- ٢٢٦..... أصحاب الكهف، وأصحاب السَّبْتِ؟
- ٢٣١..... ما صحة قصة الملكين هاروت وماروت بعد ما كلفها الله عز وجل بأمره ونهاهما؟
- ٢٣٣..... تفسير قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا ﴾؟
- ٢٣٣..... قال الله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ ما هي المحبة المقصودة في الآية؟
- ٢٣٣..... تفسير قوله تعالى ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ ﴾
- ٢٣٤..... معنى قوله تعالى ﴿ لَيْسَ إِلَهٌ أَن تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾
- ٢٣٥..... الجمع بين قوله تعالى ﴿ وَعَلَىٰ الْأَذْيَانِ يُطِيقُونَهُ ﴾ وقوله ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ ﴾
- ٢٣٦..... معنى قوله تعالى ﴿ أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾
- ٢٣٨..... معنى قوله تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾
- ٢٣٩..... تفسير قوله تعالى ﴿ يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ ﴾
- ٢٤٠..... من هم حاضرو المسجد الحرام؟ هل هم أهل مكة أم أهل الحرم؟
- ٢٤١..... معنى قوله تعالى ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ ﴾
- ٢٤٣..... المنافع في قوله ﴿ يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ ﴾
- ٢٤٥..... المال الذي تريد الزوجة أن تفتدي به نفسها من زوجها، هل يرجع أمر تحديده إلى الزوج
- ٢٤٦..... ما المقصود بالصلاة الوسطى؟
- ٢٤٦..... أرجو توضيح كلمة القنوت بالتفصيل، حتى نكون إن شاء الله من القانتين؟
- ٢٤٧..... ما فضل آية الكرسي؟ وفيه تُذكر؟

- هل تأتي التقوى قبل العلم، أم العلم قبل التقوى؟ وكيف تكون التقوى بدون علم..... ٢٤٨
- تفسير قوله تعالى ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ ٢٤٩
- الجمع بين قوله تعالى ﴿ وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾ وبين «إن الله تجاوز عن أمة محمد»..... ٢٥٠
- ما هي فوائد قراءة آية الكرسي، وآخر آية في سورة البقرة عند الخروج من البيت؟ ٢٥٢
- ❁ سورة آل عمران ❁ ٢٥٣
- تفسير قوله تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ ٢٥٣
- معنى قوله تعالى ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ ﴾ ٢٥٤
- الجمع بين ﴿ زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ ﴾ و ﴿ الْمَالِ وَالْبَنُونَ زِينَةٌ ﴾ ٢٥٦
- معنى قوله تعالى ﴿ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَفْلَهُمْ أَنَّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيضًا ﴾ ٢٥٧
- معنى قوله تعالى ﴿ وَمَكْرُوهًا وَمَكْرَ اللَّهِ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِيهِ ﴾ ٢٥٧
- معنى قوله تعالى ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ ٢٥٨
- ما الفرق بين القلب والصدر؟ ٢٦٠
- ❁ سورة النساء ❁ ٢٦١
- معنى قوله تعالى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ٢٦١
- معنى قوله تعالى ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ .. ٢٦٢، ٢٦١
- معنى قوله تعالى ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى ﴾ ٢٦٦
- معنى قوله تعالى ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾ وكيف تصوم المرأة..... ٢٦٧
- هل توفي الله تعالى عيسى عليه السلام، أم ما زال حيًّا؟ ٢٦٨
- في قوله تعالى ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ هل نفهم الآية على ظاهرها؟ ٢٧٠
- ❁ سورة المائدة ❁ ٢٧٢
- تفسير قوله تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِعَيرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ ٢٧٢
- في قوله تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ ﴾ ما علاقة ذلك بنقل الدم؟ ٢٧٣
- معنى قوله تعالى ﴿ وَأَتَىٰ عَلَيْهِمْ نَبَأٌ آتَىٰ آدَمَ بِالْحَقِّ ﴾ ٢٧٤
- إذا تسبب شخص في موت شخص آخر، ثم تسبب في إحياء شخص آخر..... ٢٧٥
- تفسير قوله تعالى ﴿ وَمَنْ لَدَّ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ٢٧٥
- معنى قوله تعالى ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ رَبَّ اللَّهِ تَالُوكَ لَكُفْرًا ﴾ ٢٧٦
- معنى قوله تعالى ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَشْتَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ فَسُؤْمٌ ﴾ ٢٧٦
- معنى قوله تعالى ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ ٢٧٧

- ٢٧٨..... تفسير قوله تعالى ﴿ مَا أَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُوا مِنِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾
- ٢٧٩..... ﴿سورة الأنعام﴾
- ٢٧٩..... تفسير قوله تعالى ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾، وقوله ﴿ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾
- ٢٨٢..... معنى قوله تعالى ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ النَّسَائِنِ ﴾
- ٢٨٤..... معنى قوله تعالى ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ ﴾
- ٢٨٥..... فائدة الترتيب في قوله تعالى ﴿ نَحْنُ نَزَّلُكُمْ وَإِنَّا لَهُمْ ﴾ وقوله ﴿ نَحْنُ نَزَّلُهَا وَإِنَّا لَهُمْ ﴾
- ٢٨٦..... ﴿سورة الأعراف﴾
- ٢٨٦..... تفسير قوله تعالى ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالذَّمَءَ ﴾
- ٢٨٦..... أصحاب الكهف، وأصحاب السبت.....
- ٢٩٠..... تفسير قوله تعالى ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءآيَاتِنَا فَٱنْسَلَخَ مِنْهَا ﴾
- ٢٩١..... قصة آدم وحواء المذكورة في تفسير آية الأعراف.....
- ٢٩٢..... ﴿سورة الأنفال﴾
- ٢٩٢..... تفسير قوله تعالى ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضَّمُّ إِلَيْكُمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾
- ٢٩٢..... معنى قوله تعالى ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ اللَّهُ يُحَوِّلُ بَيْنَ أَلْمَرَّةِ وَقَلْبِهِ ﴾
- ٢٩٣..... ﴿سورة التوبة﴾
- ٢٩٣..... ما حكم البسملة في أول سورة التوبة؟ ولماذا لم تكتب فيها؟.....
- ٢٩٣..... تفسير قوله تعالى ﴿ بَرَآءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾
- ٢٩٤..... قولهم قبل قراءة سورة التوبة: أعود بالله من النار، ومن شر الكفار، ومن غضب الجبار.....
- ٢٩٥..... هل الأشهر الحرم ما زالت حُرْمًا عند الله تعالى، أم تم نسخها؟ وما الدليل على ذلك؟.....
- ٢٩٥..... ما هو النسيء في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾
- ٢٩٧، ٢٩٦..... معنى قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾
- ٢٩٨..... إخراج زكاة المال للزوجة.....
- ٢٩٨..... معنى قوله تعالى ﴿ سَرَّيْهِمْ ءآيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ ﴾ وقوله ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ﴾
- ٣٠٣..... ﴿سورة يونس﴾
- ٣٠٣..... معنى قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ النَّكَاسُ إِلَّا أُمَّةً وَجِدَةً فَاخْتَلَفُوا ﴾
- ٣٠٣..... معنى قوله تعالى ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ ﴾
- ٣٠٦..... الجمع بين ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِم مِّن قَبْلِكَ مِن نَّذِيرٍ ﴾، و﴿ وَإِن مِّن أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾

- من هم الأولياء؟ وما هي صفاتهم؟ ٣٠٧
- معنى قوله تعالى ﴿ وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً ﴾ ٣٠٧
- سورة هود ﴿ ٣٠٨
- الجمع بين ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ ، ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْمَآجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ ﴾ ٣٠٨
- معنى قوله تعالى ﴿ فَلَمَّا أَجْمَلَ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ آتَيْنِ ﴾ ٣٠٩
- معنى قوله تعالى ﴿ خَلَّيْنِكَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ ﴾ ٣٠٩
- سورة يوسف ﴿ ٣١١
- معنى قوله تعالى ﴿ وَقَدْ هَمَّتْ يَدُوهَ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهَ ﴾ ٣١٢، ٣١١
- ورد في سورة يوسف اسم العزيز، فمن هو العزيز؟ هل هو فرعون؟ ٣١٢
- سورة الرعد ﴿ ٣١٤
- معنى قوله تعالى ﴿ وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهَ جَنَّاتٍ ﴾ ٣١٤
- سورة إبراهيم ﴿ ٣١٦
- ما المقصود بالكلمة الطيبة، والشجرة الطيبة؟ ٣١٦
- سورة الإسراء ﴿ ٣١٨
- كيف كانت صفة الإسراء بالنبي ﷺ من مكة إلى بيت المقدس؟ ٣١٨
- معنى قوله تعالى ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَلْعَهُ فِي عُرْهُ ﴾ ٣٢٠
- معنى قوله تعالى ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴾ ٣٢١
- معنى قوله تعالى ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ ٣٢١
- معنى قوله تعالى ﴿ وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ ٣٢٢
- كم عدد ركعات التهجد والنفل؟ ٣٢٢
- النفس والروح في القرآن الكريم ٣٢٤
- القرآن يزيد المؤمن إيماناً، ويزيد الكافر كفراً وعصياناً، والإنسان أصله واحد ٣٢٥
- معنى قوله تعالى ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ ٣٢٦
- سورة الكهف ﴿ ٣٢٧
- حكم قراءة سورة الكهف يوم الجمعة ٣٢٧
- هل من يقرأ سورة الكهف ليلة الجمعة يضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق؟ ٣٢٧
- هل قراءة سورة الكهف في يوم الجمعة وليلتها عمل مندوب؟ ٣٢٧
- هل يحل الذهب للمؤمنين في الآخرة كما يحل لهم الخمر في الآخرة؟ ٣٢٧

- ٣٢٨..... فما هي الباقيات الصالحات؟
- ٣٢٨..... معنى قوله تعالى ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدادًا لَكَلِمَتِي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ كَلِمَتِي رَبِّي ﴾
- ٣٢٩..... معنى قوله تعالى ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾
- ٣٣٢..... ﴿ سورة مريم ﴾
- ٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣٣، ٣٣٢..... معنى قوله تعالى ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾
- ٣٣٧..... ﴿ سورة طه ﴾
- ٣٣٧..... معنى قوله تعالى ﴿ قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي ﴾
- ٣٣٨..... ﴿ سورة الحج ﴾
- ٣٣٨..... معنى قوله تعالى ﴿ وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعِيرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَبْرٌ ﴾
- ٣٣٩..... معنى قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ ﴾
- ٣٤٠..... ﴿ سورة المؤمنون ﴾
- ٣٤٠..... معنى قوله تعالى ﴿ وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالذَّهَبِ وَصِيغَ لِلآكِلِينَ ﴾
- ٣٤٠..... معنى قوله تعالى ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾
- ٣٤١..... ﴿ سورة النور ﴾
- ٣٤١..... معنى قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَالْبُدُوهُنَّ فَمُتْنِينَ جَلْدَةً ﴾
- ٣٤٢..... معنى قوله تعالى ﴿ وَلَا يُبْدِيكَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾
- ٣٤٣..... معنى قوله تعالى ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فَنِيَّتِكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ إِنْ أَرَدْنَ مَحْصَنًا لِيُنْفِقُوا مِنْ عَرَضِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾
- ٣٤٣..... معنى قوله تعالى ﴿ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ ﴾
- ٣٤٤..... معنى قوله تعالى ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ ﴾
- ٣٤٦..... ﴿ سورة الشعراء ﴾
- ٣٤٦..... الجمع بين قوله تعالى ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ وقوله ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾
- ٣٤٧..... معنى قوله تعالى ﴿ وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ﴾
- ٣٤٨..... معنى قوله تعالى ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾
- ٣٤٩..... ﴿ سورة النمل ﴾
- ٣٤٩..... معنى قوله تعالى ﴿ قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقِهَا ﴾
- ٣٤٩..... معنى قوله تعالى ﴿ وَرَبِّي الْجَبَّالُ تَحْسِبُهَا جَمَلَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ ﴾
- ٣٥٣..... ﴿ سورة القصص ﴾

- معنى قوله تعالى ﴿ وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ﴾ ٣٥٣
- أين تقع مدين؟ ٣٥٤
- ﴿ سورة العنكبوت ﴾ ٣٥٥
- معنى قوله تعالى ﴿ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ ٣٥٥
- ﴿ سورة الروم ﴾ ٣٥٧
- معنى قوله تعالى ﴿ آتَتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ بِنُورٍ ساطِعٍ فِي الْوُجُوهِ ﴾ ٣٥٧
- مصدر المطر، أم هو كما يقال من بخار البحر أم هو من الساء؟ وكيف ينشأ البرق والرعد؟ ٣٥٧
- ﴿ سورة لقمان ﴾ ٣٥٩
- من هو لقمان؟ وهل أوتي النبوة؟ وما معنى كلمة سورة باللغة العربية؟ ٣٥٩
- ﴿ سورة السجدة ﴾ ٣٦٠
- الجمع بين ﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ ، ﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ ٣٦٠
- ﴿ سورة الأحزاب ﴾ ٣٦٢
- تفسير قوله تعالى ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ ٣٦٢
- تفسير قوله تعالى ﴿ وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ ٣٦٢
- كيف تكون صلاة الله والملائكة على النبي ﷺ؟ وكيف تكون صلاة الله على العبد؟ ٣٦٣
- ما كيفية الصلاة على النبي ﷺ؟ ٣٦٤
- معنى قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ أَدَقُّ أَنْ يُصْرَفَ فَلَا يُؤَدَّبُ ﴾ ٣٦٤
- ما المقصود بقوله تعالى ﴿ وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴾ ٣٦٥
- معنى قوله تعالى ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾ ٣٦٧، ٣٦٦
- ﴿ سورة فاطر ﴾ ٣٦٩
- معنى قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ ٣٦٩
- يقول الله تبارك وتعالى ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ فكيف يُعرف العالم؟ ٣٧٠، ٣٦٩
- معنى قوله تعالى ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ﴾ ٣٧٠
- ﴿ سورة يس ﴾ ٣٧٢
- معنى قوله تعالى ﴿ وَالصَّمَارَ فَدَرَثَهِ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيرِ ﴾ ٣٧٢
- ﴿ سورة فصلت ﴾ ٣٧٣
- تفسير قوله تعالى ﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا ﴾ ٣٧٣
- ﴿ سورة الزخرف ﴾ ٣٧٥

- ٣٧٥..... تفسير قوله تعالى ﴿ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلُكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴾
- ٣٧٥..... تفسير قوله تعالى ﴿ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾
- ٣٧٦..... تفسير قوله تعالى ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ رِزْقٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْمَصِيدِينَ ﴾
- ٣٧٧..... ﴿ سورة الدخان ﴾
- ٣٧٧..... تفسير قوله تعالى ﴿ فَأَرْقَبُ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُّبِينٍ ﴾
- ٣٧٨..... ﴿ سورة الحجرات ﴾
- ٣٧٨..... ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ أيما أكمل الإسلام أم الإيذان؟
- ٣٧٩..... ﴿ سورة الطور ﴾
- ٣٧٩..... تفسير قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَبْغَضُوا يُؤْمِنُونَ بِالْمَقْصَدِ يَوْمَ تُزْزَقُونَ ﴾
- ٣٨٠..... ﴿ سورة النجم ﴾
- ٣٨٠..... قصة الغرانيق، وتفسير قوله تعالى ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾
- ٣٨١..... تفسير قوله تعالى ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّ (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴾
- ٣٨٢..... ﴿ سورة القمر ﴾
- ٣٨٢..... تفسير قوله تعالى ﴿ أَفَدْرَبْتِ السَّاعَةَ وَأَنْشَقَّتِ الْقَمَرَ ﴾
- ٣٨٣..... ﴿ سورة الرحمن ﴾
- ٣٨٣..... تفسير قوله تعالى ﴿ فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءَ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴾
- ٣٨٤..... ﴿ سورة الحديد ﴾
- ٣٨٤..... تفسير قوله تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ﴾
- ٣٨٥..... كيف تُفسَّرُ المَعِيَّةُ في قوله تعالى ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾؟
- ٣٩١..... ﴿ سورة المجادلة ﴾
- ٣٩١..... سبب نزول قوله تعالى ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾؟ ومعنى الآية؟
- ٣٩٢..... صلة الأرحام من غير المسلمين.....
- ٣٩٤..... ﴿ سورة الحشر ﴾
- ٣٩٤..... تفسير قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾
- ٣٩٥..... ﴿ سورة المتحنة ﴾
- ٣٩٥..... تفسير قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مِهْجِرَاتٍ فَاْتَحِوهُنَّ ﴾
- ٣٩٦..... ﴿ سورة الصف ﴾

- تفسير قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكَّرُ عَلَىٰ حَرَجٍ تُمَارِدُونَ ﴾ ٣٩٦
- ﴿ سورة المنافقون ﴾ ٣٩٧
- ما هو الاسم الكامل لرأس المنافقين، وما اسم الابن الذي منعه من دخول المدينة؟ ٣٩٧
- ﴿ سورة التغابن ﴾ ٣٩٨
- معنى (التغابن) ٣٩٨
- ﴿ سورة التحريم ﴾ ٣٩٩
- تفسير قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَغَّىٰ مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ ﴾ ٣٩٩
- ﴿ سورة الملك ﴾ ٤٠٠
- ما هو الأفضل في الدعاء الإسرار به أم الجهر؟ ٤٠٠
- ﴿ سورة الجن ﴾ ٤٠٢
- تفسير قوله تعالى ﴿ وَالَّذِي اسْتَقَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِينَهُمْ مَاءً عَذْقًا ﴾ ٤٠٢
- ﴿ سورة المدثر ﴾ ٤٠٣
- تفسير قوله تعالى ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ ﴾ ٤٠٣
- ﴿ سورة القيامة ﴾ ٤٠٤
- تفسير قوله تعالى ﴿ وَلَا أُقِيمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَامَةِ ﴾ ٤٠٤
- تفسير قوله تعالى ﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَجْمَعَ عِظَامَهُ ﴿٢﴾ بَلْ قَدِيرِينَ عَلَّمَ أَنْ تُسَمَّىٰ بِنَاءِهِ ﴾ ٤٠٤
- تفسير قوله تعالى ﴿ بَلْ قَدِيرِينَ عَلَّمَ أَنْ تُسَمَّىٰ بِنَاءِهِ ﴾ ٤٠٥
- ﴿ سورة الإنسان ﴾ ٤٠٦
- تفسير قوله تعالى ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ ٤٠٦
- ﴿ سورة التكويد ﴾ ٤٠٧
- تفسير قوله تعالى ﴿ وَإِذَا أَلْمَسَارُ عَطَلَتْ ﴾ وقوله ﴿ وَإِذَا أَلْمَوْدَةُ سَلَّتْ ﴾ ٤٠٧
- ﴿ سورة المطففين ﴾ ٤٠٨
- الغرض من الاستفهام في الآيتين ﴿ وَمَا آذْرُكَ مَا سَجِيئٌ ﴾ ، ﴿ وَمَا آذْرُكَ مَا عَلِيٌّ ﴾ ؟ ٤٠٨
- ﴿ سورة البروج ﴾ ٤٠٩
- كيف يكون الافتتان بين المؤمنين والمؤمنات؟ ٤٠٩
- ﴿ سورة الأعلى ﴾ ٤١٠
- تفسير قوله تعالى ﴿ سُنُقِرْتُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ ٤١٠
- المراد بالذكر في قوله تعالى ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّىٰ ﴾ ٤١٠

- ٤١٢..... سورة الفجر ❁
- ٤١٢..... تفسير قوله تعالى ﴿ وَالْفَجْرِ ١ ﴾ وَيَالِ عَشْرِ ٢ ﴾ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ٣ ﴾ وَأَيُّ لِيلٍ إِذَا بَسَرَ ٤ ﴾ .
- ٤١٥..... سورة القدر ❁
- ٤١٥..... كيف تكون ليلة القدر خيراً من ألف شهر؟
- ٤١٦..... سورة الزلزلة ❁
- ٤١٦..... تفسير قوله تعالى ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ١ ﴾ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ٢ ﴾ .
- ٤١٧..... سورة التكاثر ❁
- ٤١٧..... تفسير قوله تعالى ﴿ أَلَمْ نَكْمِ الْأَنْفُسَ الْتَكَاتُرَ ١ ﴾ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ٢ ﴾ .
- ٤١٩..... سورة العصر ❁
- ٤١٩..... تفسير قوله تعالى ﴿ وَالْعَصْرِ ١ ﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ٢ ﴾ .
- ٤٢٢..... سورة الماعون ❁
- ٤٢٢..... تفسير قوله تعالى ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ١ ﴾ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ٢ ﴾ .
- ٤٢٢..... تفسير قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ٢ ﴾ .
- ٤٢٤..... سورة الكوثر ❁
- ٤٢٤..... تفسير قوله تعالى ﴿ إِنَّا أَنْعَمْنَاكَ الْكُوثَرَ ١ ﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ٢ ﴾ .
- ٤٢٥..... تفسير قوله تعالى ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ٢ ﴾ .
- ٤٢٦..... سورة الإخلاص ❁
- ٤٢٦..... لماذا سميت سورة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ بسورة الإخلاص؟
- ٤٢٨..... سورة الفلق ❁
- ٤٢٨..... تفسير سورة الفلق، ولماذا نسب النَّفْثَ إِلَى النِّسَاءِ؟
- ٤٢٩..... كتاب مصطلح الحديث ❁
- ٤٣٠..... كتاب المصطلح ❁
- ٤٣٠..... هل يأثم الإنسان إذا لم يعمل بالأحاديث التي انفرد بروايتها شخص واحد؟
- ٤٣١..... الأحاديث الموقوفة هل يُعمل بها؟ وأيضا الأحاديث المقطوعة هل تعتبر من الضعيفة؟
- ٤٣١..... من هو المُدَّلس؟ وما هي الأسباب التي تُحمِلُ المُدَّلسَ عَلَى التَّدْلِيسِ؟
- ٤٣٢..... الاستدلال بالأحاديث الضعيفة والموضوعة
- ٤٣٣..... ما حكم الاستدلال بالأحاديث الضعيفة؟

- هل يستدل بالأحاديث الضعيفة؟ ٤٣٥
- إذا كان هناك حديث ضعيف، فهل يجوز الأخذ به إذا لم يكن مخالفاً للقرآن؟ ٤٣٦
- كيف يمكن أن نُفرِّق بين الحديث الصحيح المروي عن النبي ﷺ وغير الصحيح؟ ٤٣٧
- كيف نعرف الأحاديث الصحيحة من الموضوعة؟ وهل هناك كتب تُوضِّح ذلك؟ ٤٣٧
- إمام مسجد لا يَسْتَدِلُّ إلا بالأحاديث التي رواها الشيخان فقط، فهل هذا صحيح؟ ٤٣٨
- ما الكتاب الذي يحتمل أحاديث كثيرة وتنصحونني به أو بامتلاكه؟ ٤٣٨
- هل يجوز استخدام التجويد في غير القرآن كقراءة أحاديث النبي ﷺ وغيرها؟ ٤٣٨
- ما هي شروط الحديث الصحيح؟ ٤٣٠
- هل جائز أن تقول صدق الله العظيم، على أقوال محمد ﷺ لأنه وحيٌ يوحى؟ ٤٣٩
- هل يجوز للإنسان المسلم المُتَمَقِّه في دينه أن يُلقِي المواعظ، ويقول الحديث بمعناه؟ ٤٤٠
- هل يجب علينا أن نحفظ الأحاديث عن ظهر قلب؟ وكيف ذلك؟ ٤٤٠
- ❁ شروح الأحاديث والحكم عليها ❁** ٤٤١
- التعليق على حديث «إنما الأعمال بالنيات» ٤٤١
- هناك من يحتاج بحديث «إنما الأعمال بالنيات» في سلام المرأة على الرجل. ٤٤٢
- التعليق على حديث «إن الله جميل يحب الجمال» ٤٤٣
- التعليق على حديث «أتاني ربي في أحسن صورة» ٤٤٥
- أداة الشرط في الحديث «اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي» ٤٤٥
- التعليق على حديث «ألا إن الزمان استدار كهيثته يوم خلق الله السموات والأرض» ٤٤٦
- التعليق على حديث «لا وَصِيَّةَ لِرِوَاثٍ» ٤٤٨
- التعليق على حديث «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث» ٤٤٨
- العلم الذي لا يُتَفَعُّ به، هل ينفع صاحبه بعد الموت؟ ٤٥٠
- ما هي الصدقة الجارية، وما هو العلم النافع؟ ٤٥١
- هل يدخل في العلم النافع علومُ الدنيا كالفيزياء والكيمياء والرياضيات؟ ٤٥٢
- التعليق على حديث «العَيْنُ حَقٌّ» ٤٥٣
- التعليق على حديث «تَبْلُغُ الحَلِيَّةُ من الرجل حيث يَبْلُغُ الوضوء» ٤٥٤
- التعليق على حديث «لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ثم يأتي بآخرين يُذنبون ثم يستغفرون» ٤٥٤
- التعليق على حديث «عمرةٌ في رمضان توازي حِجَّةً فيما سواه» ٤٥٥
- المدامومة على الأعمال الصالحة كصيام النوافل، وقيام الليل، وصلاة الضحى ٤٥٦

- ٤٥٨..... التعليق على حديث «لا يدخل الجنة قاطع رَحِم»، وحديث «لا يدخل الجنة تَمَام».
- ٤٥٩..... التعليق على حديث «قَعْدَةُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ».
- ٤٦٠..... حديث «ماء زمزم لِمَا شُرِبَ لَهُ» هل هو لِأَوَّلِ نِيَّةٍ؟ وهل يجوز أكثر من نية؟
- ٤٦٠..... حديث «ماء زمزم لما شرب له» هل يشترط لتحقيق ذلك كمية معينة؟
- ٤٦١..... ما معنى حديث «إن الله خلق آدم على صورته؟ وهذه الهاء تعود على من؟
- ٤٦٢..... النهي الوارد في حديث «الرجل يعانق أخاه أو صديقه» هل هو نهي تحريم أو كراهة؟
- ٤٦٢..... ما هي مفاتيح الأرض؟
- ٤٦٣..... الجمع بين حديثي «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه»، وحديث «لا أجد له مسلَكًا».
- ٤٦٣..... التعليق على حديث «ألا وإن في الجسد مُضْغَةً إِذَا صَلَّحَتْ صَلَّحَ الْجَسَدُ كُلَّهُ».
- ٤٦٤..... لو أجزيت عملية نزع قلب إنسان مؤمن، واستبداله بقلب كافر، هل يؤثر عليه؟
- ٤٦٦..... في دعاء «خلقتني وأنا عبدك» هل المرأة تستبدل عبارة «أنا عبدك» بعبارة «أنا أمتك»؟
- ٤٦٦..... هل هناك فرق بين الوسيلة والفضيلة؟
- ٤٦٧..... ما معنى حديث «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»؟
- ٤٦٧..... التعليق على حديث «اقرأ وارتيق ورثل كما كنت تُرثل».
- ٤٦٧..... هل قول «اللهم لا شئانة» من الأدعية الواردة؟
- ٤٦٨..... هل هناك حديث معناه «لا يحلُّ للمرأة أن تضع ثيابها في غير بيت زوجها»؟
- ٤٦٨..... ما الحديث الوارد في فضل كثرة الصلاة على الرسول ﷺ ليلة الجمعة أو يوم الجمعة؟
- ٤٦٩..... التعليق على حديث «أتدرون من المفلِس؟» وحكم الصلاة على النبي ﷺ عند تكرارها
- ٤٧١..... قول بعض الناس (قال ﷺ) بدلا من (قال الرسول ﷺ)، أو (قال محمد ﷺ).
- ٤٧١..... التعليق على حديث «لقد أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود».
- ٤٧٢..... التعليق على حديث «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».
- ٤٧٢..... متى تكون الدعوة في حديث «للصائم دعوة عند فطره»؟ هل هي قبل الفطر؟
- ٤٧٣..... ما هي الصفات الذميمة لهامان، وأبي بن خلف؟
- ٤٧٤..... التعليق على حديث «من كتم علمًا أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».
- ٤٧٤..... قصة الأبرص والأقرع والأعمى
- ٤٧٧..... التعليق على حديث «من جلس مجلسًا ولم يذكر الله تعالى تحسَّرَ عليه ونَدِمَ يوم القيامة».
- ٤٧٧..... ما هي صفات السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب؟

- ٤٧٨.....التعليق على حديث «من مسَّ الحصى فقد لغأ»، ولماذا خص الحصى؟
- ٤٧٩.....التعليق على حديث «صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب»
- ٤٨٠.....التعليق على حديث «الشاب الذي نشأ في عبادة الله»، ومتى يبدأ سن الشباب؟
- ٤٨٠.....في حديث «سبعة يُظلمهم الله في ظله»، هل يختص هذا الظل بالرجال دون النساء؟
- ٤٨٢.....التعليق على حديث «النهي عن القيل والقال وإضاعة المال وكثرة السؤال»
- ٤٨٣.....ما حكم قتل الوزغ؟ وما حكم قتل الضفادع؟
- ٤٨٤.....هل يلتفت المؤذن يمينا وشمالا إذا قال حي على الصلاة وحي على الفلاح؟
- ٤٨٥.....ما المقصود بفتنة الممات؟
- ٤٨٧.....ما معنى «النساء شقائق الرجال»؟
- ٤٨٧.....التعليق على حديث «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا»
- ٤٨٨.....التعليق على حديث «تلك عاجل بشرى المؤمن»
- ٤٨٩.....التعليق على حديث «لا تتقدموا رمضان بيوم أو يومين»
- ٤٩٠.....الجمع بين حديث «لا تزال طائفة..» وحديث «شرار الخلق..»
- ٤٩١.....التعليق على حديث «إسباغ الوضوء على المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة»
- ٤٩٢.....التعليق على حديث «من سنَّ سنة في الإسلام حسنة فله أجرها»
- ٤٩٣.....التعليق على حديث تأمين النبي ﷺ عند صعوده المنبر
- ٤٩٤.....ما معنى قول النبي ﷺ «وإذا خاصم فجر؟»
- ٤٩٥.....التعليق على حديث «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»
- ٤٩٦.....التعليق على حديث «هنَّ هنَّ ولمنَّ مرَّ عليهنَّ من غير أهلهنَّ»
- ٤٩٧.....ما حكم من وقف من الحجَّاج في اليوم الثامن أو العاشر خطأ؟ وما معنى «الحجَّ عرفة»
- ٤٩٧.....التعليق على حديث «وأن تلد الأمة ربتها»، ومن هي الأمة؟ وكيف تلد ربتها؟
- ٤٩٨.....ما معنى «من حجَّ فلم يرفث ولم يفسق خرج كيوم ولدته أمه»؟
- ٤٩٩.....التعليق على حديث «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»
- ٥٠٠.....التعليق على حديث «استوصوا بالنساء خيرا»
- ٥٠٠.....ما معنى قول الرسول ﷺ «لا ضرر ولا ضرار»؟
- ٥٠٢.....ما معنى حديث «لا وتران في ليلة»؟
- ٥٠٢.....لماذا خص الله سبحانه وتعالى الصيام بقوله «الصوم لي وأنا أجزي به»؟
- ٥٠٣.....التعليق على حديث النهي عن تغطية الحوائط أو الجدران

- التعليق على حديث «اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلّمات يوم القيامة» ٥٠٣
- معنى قوله ﷺ «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت» ٥٠٤
- «نهى رسول الله ﷺ عن لبس الرجل للثوب المزعفر». فما هو الثوب المزعفر؟ ٥٠٥
- التعليق على حديث «إن بالمدينة رجالاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم» ٥٠٥
- التعليق على حديث «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلّها مائة سنة لا يقطعها» ٥٠٧
- التعليق على حديث «الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر»؟ ٥٠٨
- معنى قوله ﷺ «لتأطرنه على الحق أطراً» ٥٠٩
- معنى قوله ﷺ «أرى رؤياكم قد تَوَاطَّتْ»، وقوله «خير الرؤيا الرؤيا الصالحة» ٥١٠
- التعليق على حديث «يأتي على الناس زمانٌ القابضُ فيهم على دينه كالقابض على الجمر» ٥١٢
- التعليق على حديث «بدأ الإسلامُ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرّباء» ٥١٢
- التعليق على حديث «إن الإيمان ليأرزُ إلى المدينة كما تأرزُ الحية إلى جحرها» ٥١٣
- في حديث «من صلى البردّين دخل الجنة». ما المراد بالبردّين؟ ٥١٤
- التعليق على حديث «السفر قطعة من العذاب» ٥١٤
- التعليق على حديث «أيُّ الدعاء أسمع؟ قال جوف الليل الآخر» ٥١٥
- التعليق على حديث «أفلح إن صدق» ٥١٧
- التعليق على حديث «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» ٥١٨
- التعليق على حديث «إن الرجل ليعمل ليعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها» ٥١٩
- التعليق على حديث «من كفر مسلماً فقد كفر»؟ ٥٢٠
- التعليق على حديث «من صلى الصبح فهو في ذمة الله» ٥٢١
- التعليق على حديث «ادعوا الله بباطن أكفافكم، ولا تدعوه بظهورها» ٥٢٢
- هل يجوز السؤال بوجه الله تعالى غير الجنة؟ ٥٢٣
- التعليق على حديث «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة» ٥٢٤
- التعليق على حديث «من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» ٥٢٤
- الكلام على صلاة التسابيح ٥٢٥
- التعليق على حديث «يا علي لا تنم إلا أن تأتي بخمسة أشياء» ٥٢٧
- هل هذه أحاديث: «الدّين ضال إلا ما رده الله، أكثروا الحياط والحطاط»؟ ٥٢٨
- التعليق على حديث «يا ابن عباس ألا أهدي لك هدية علمني جبريل إياها للحفظ»؟ ٥٢٩

- التعليق على حديث تحريك الأصبع في التشهد «إنه أشد على الشيطان من وقع الحديد» ٥٢٩.....
- التعليق على حديث «رفع الصوت بالأذان في البادية» ٥٣٠.....
- التعليق على حديث «إذا سقط الذباب في طعام أحدكم فليغمسه» ٥٣٠.....
- ما صحة حديث «من لم يكن له شيخ فشيخه شيطانه»؟ ٥٣١.....
- ما معنى حديث «وجبت محبتي للمُتَحَابِّينَ فِيّ، والمتزاورين فِيّ، والمتبازلين فِيّ»؟ ٥٣٢.....
- التعليق على حديث «اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك» ٥٣٣.....
- من قال قبل أذان المغرب «اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك» ٥٣٤.....
- التعليق على حديث «الشرك أخفى من ديب النمل» ٥٣٥.....
- التعليق على حديث «رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً»؟ ٥٣٥.....
- «النظافة من الإيمان»، و«أكرموا عمَّتكم النخلة»، ما صحة ذلك؟ ٥٣٦.....
- ما صحة حديث «النظافة من الإيمان»، و«من أخذ الأجرة حاسبه الله بالعمل»؟ ٥٣٧.....
- «النظافة من الإيمان»، هل هو حديث أم أثر؟ ٥٣٨.....
- «حُبُّ الدنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ» هل هذا حديث؟ ٥٣٨.....
- «من صلى علي حين يصبح عشراً وحين يمسي عشراً أدركته شفاعتي» ما صحة الحديث؟ ٥٣٩.....
- «يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المَحِيضَ...» ما صحة هذا الحديث؟ ٥٣٩.....
- التعليق على حديث «لا تأتوا الطيور في أوكارها ليلاً» ٥٣٩.....
- التعليق على حديث «لعن الرسول صلى الله عليه وسلم راكب الفلاة وخذَه» ٥٤٠.....
- «الدعاء مُخَّ العبادَة» ما صحة هذا الحديث؟ ٥٤٠.....
- ما حكم قول «اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً»؟ وهل هو حديث؟ ٥٤٢.....
- «إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك من مخرج السوء» ما صحة هذا الحديث؟ ٥٤٣.....
- هل هناك دعاء مُعَيَّن مَأْتور لمن رَكِبْتَهُ الدُّيُونُ حتى تُقْضَى عنه؟ ٥٤٤.....
- «اللهم يا من لا تراه العيون، ولا يصفه الواصفون» هل هذا الدعاء وارد؟ ٥٤٤.....
- هل كان الرسول ﷺ يُحْيِي ليلتي العيدين بالقيام أو قراءة القرآن؟ ٥٤٧.....
- هل من أجر لمن يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة، وأنه يُوقَى من فتنة القبر؟ ٥٤٨.....
- «إن لله في كل يوم ومائة وعشرين رحمة تنزل على هذا البيت» ما صحة هذا الحديث؟ ٥٤٨.....
- هل الأذان في أذن المولود والإقامة في أذنه الأخرى سنة أم لا؟ ٥٤٩.....
- «من صلى عليّ يوم الجمعة ثمانين مرة عُفِرَت ذنوبه» ما صحة هذا الحديث؟ ٥٤٩.....
- قولهم «اللهم لك صُمت، وعلى رزقك أفطرت»، هل ورد فيه حديث؟ ٥٥٠.....

- ٥٥٠..... «من صلى عليّ في يوم ألف مرة لم يمّت حتى يرى مقعده من الجنة» هل يصح؟
- ٥٥١..... هل الصلاة لا بد أن يقابلها متعة يشعر بها الشخص؟
- ٥٥٢..... «الشهداء خمسة».....
- ٥٥٣..... «أبغض بغيضك هونًا ما، عسى أن يكون حبيبك يومًا ما» هل هذا حديث؟
- ٥٥٤..... هل إذا نظر شخص إلى سوءة أخيه بدون قصد يكون آثمًا؟
- ٥٥٥..... التعليق على حديث علي بن أبي طالب «إني تفلّت مني القرآن».....
- ٥٥٥..... التعليق على حديث «من كثّر لَغَطَه في مجلس فليقل بعد أن يقوم سبحانك اللهم».....
- ٥٥٦..... ما صحة الحديث القدسي «إذا أُطِعت رَضِيت، وإذا رَضِيت بارتكت»؟
- ٥٥٦..... ما صحة حديث «صلاة بعمامة خير من أربعين صلاة بدون عمامة»؟
- ٥٥٧..... ما صحة حديث «عُفي عن أمّتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه»؟
- ٥٥٩..... ما صحة حديث «من صلى صلاة الصبح في جماعة، وجلس يذكر الله»؟
- ٥٥٩..... ما صحة حديث «أول من يفتح باب الجنة أنا وأمّ اليتيم»؟
- ٥٥٩..... التعليق على حديث «من استطاع الحج ولم يَحْجْ فَلْيَمُتْ إن شاء يهوديًا وإن شاء نصرانيًا».....
- ٥٦٠..... ما صحة حديث «من تهاون بالصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة»؟
- ٥٦٠..... ما المراد بقول النبي ﷺ عن افتراق الأمة «كلهم في النار إلا واحدة»؟
- ٥٦٢..... ما صحة حديث «ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة».....
- ٥٦٢..... ما صحة حديث «رجب شهر الله، وشعبان شهري، ورمضان شهر أمّتي».....
- ٥٦٣..... ما صحّة حديث «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ لَا يَضُرُّهُ سِحْرٌ وَلَا سَمٌّ»؟
- ٥٦٤..... ما صحة حديث «الساعي على الأرملة والمسكين له أجر شهيد»؟
- ٥٦٤..... ما صحة حديث «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»؟
- ٥٦٦..... ما صحة حديث «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد» وما معناه؟
- ٥٦٨..... ما صحة حديث «من أدى فريضة في رمضان فذلك يعادل سبعين فريضة».....
- ٥٦٩..... ما صحة حديث «صوموا تصحوا»؟
- ٥٦٩..... ما صحة حديث «رحم الله امرأً عَرَفَ قَدْرَ نفسه»؟
- ٥٧٠..... ما صحة حديث «أن أناسًا يأتون يوم القيامة بحسنات مثل الجبال فيمحوها الله».....
- ٥٧٠..... ما صحة حديث «من شغله القرآن عن مسألة الله أعطاه الله أفضل مما يعطي السائلين»؟
- ٥٧١..... ما صحة حديث «من لزم الاستغفار جعل الله له من كل همّ فرجًا».....

- ٥٧١..... ما صحة حديث «من كتمَ علماً ألجمه الله بِلجام من نار»؟ وكيف يكون الكتمان؟
- ٥٧٢..... ما صحة حديث «إن الله تجاوز عن أمتي ما حدّثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم».
- ٥٧٣..... ما صحة حديث «من شرب الخمر فقد كفر بما أنزل الله تعالى على أنبيائه»؟
- ٥٧٤..... «إذا كنت في صلاة فدعاك أبوك فأجبه، وإن دعتك أمك فأجبها». هل هذا حديث؟
- ٥٧٥..... معنى حديث «اعمل لديناك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً»؟
- ٥٧٦..... ما صحة حديث «أنت مع من أحببت»؟ وإذا ثبت فكيف نكون مع الأنبياء والشهداء
- ٥٧٦..... معنى قول الرسول ﷺ «فضل العالم على الجاهل يوم القيامة كفضلي على سائر الناس».
- ٥٧٧..... ما صحة حديث «من باع داراً ولم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له فيها»؟
- ٥٧٧..... ما صحة حديث «أنه وجد حلقة علم وحلقة ذكر، فجلس في حلقة العلم».
- ٥٧٨..... ما صحة حديث «من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك»؟
- ٥٧٨..... ما صحة حديث «من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تُصبه فاقة أبداً»؟
- ٥٧٨..... ما صحة حديث «ألا أدلكم على كلمة تنجيكم من الشرك»؟
- ٥٧٩..... ما صحة حديث «من قرأ قل هو الله أحد ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله تعالى»؟
- ٥٧٩..... ما صحة حديث «من قال سبحان الله وبحمده في اليوم مائة مرة حُطَّت خطايا»؟
- ٥٨٠..... ما صحة حديث «إن الله لا يقبل صلاة رجل مُسبِلٍ إزاره»؟
- ٥٨٢..... ما صحة حديث «لعن الله الواصلة والمستوصلة» وما المقصود منه؟
- ٥٨٣..... ما رأي الشرع في زواج الشغار؟ وما صحة حديث «لا شغار في الإسلام»؟
- ٥٨٣..... ما صحة حديث «أنت ومالك لأبيك»؟
- ٥٨٤..... ما صحة حديث «إذا سجد أحدكم فليضع يديه قبل ركبتيه، ولا يترك بروك البعير»؟
- ٥٨٦..... ما صحة حديث «أقام رسول الله ﷺ تسعة عشر يوماً يقصر الصلاة»؟
- ٥٨٧..... ما صحة حديث «من برَّ الوالدين بعد مماتها أن تصلى لهما مع صلاتك»؟
- ٥٨٨..... التعليق على حديث «أليس هذا خيراً من أن يأتي أحدكم نائر الرأس كأنه شيطان»
- ٥٨٩..... ما صحة حديث «العَيْن حق»؟ وكيف تصيب العين الإنسان؟ وما هو العلاج؟
- ٥٩٠..... الغبطة هل تدخل في الحسد؟
- ٥٩٠..... ما صحة حديث «ذلك هو الإيوان».
- ٥٩١..... ما صحة حديث «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ».
- ٥٩٤..... ما صحة حديث «يا رسول الله ادع الله أن يكشف عن بصري».
- ٥٩٧..... التعليق على حديث «إن الله سبحانه وتعالى يغضب يوم القيامة غضباً لم يغضب قبله»

- ٥٩٨.....التعليق على حديث «من قال لا إله إلا الله من قلبه خالصًا صافيًا ومدَّه بالتعظيم»
- ٥٩٩..... ما صحة حديث «صلَّ ليلة الجمعة أربع ركعات، تقرأ في الأولى الفاتحة وسورة يس»
- ٥٩٩..... ما صحة حديث «قلب القرآن يس»
- ٦٠٠..... ما صحة حديث «أتعرفون من هم أكثر الناس إيمانًا؟ قالوا الملائكة»
- ٦٠١..... ما صحة حديث «أن رسول الله ﷺ كان إذا مشى لا يُرى له ظلٌّ؟»
- ٦٠٢..... ما صحة القول «إذا ضاقت الصدور فعليكم بزيارة القبور؟» وهل هذا حديث؟
- ٦٠٤..... التعليق على حديث «يَغْفِرُ اللهُ للشهيد كل ذنبٍ إلا الدين»
- ٦٠٤..... ما صحة حديث «لعن الله الشارب قبل الطالب؟»
- ٦٠٥..... ما صحة حديث «أن رسول الله ﷺ لم يزل يَقْنُتُ الصبح حتى فارق الدنيا»
- ٦٠٦..... ما صحة حديث «أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر؟»
- ٦٠٧..... ما صحة حديث «إن الأمة لا تجتمع على ضلالة؟»
- ٦٠٨..... ما صحة حديث «أَبْعَضُ الحلال إلى الله الطلاق؟»
- ٦٠٩..... ما صحة حديث «أوصى رسول الله ﷺ بسابع جار؟»
- ٦١٠..... ما صحة حديث «إذا شرب اثنان في إناء واحد غُفِرَ لهما، أو دخلا الجنة؟»
- ٦١١..... ما صحة حديث «إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج؟»
- ٦١٤..... ما صحة حديث «يدخل الجنة أقوام قلوبهم وأفئدتهم مثل أفئدة الطير» وما معناه؟
- ٦١٥..... ما صحة حديث «من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى» وما معناه؟
- ٦١٧..... ما صحة حديث «عُمْرَةٌ في رمضان تَعْدِلُ حِجَّةَ مَعِي؟»
- ٦١٩..... **✽ كتاب أصول الفقه ✽**
- ٦٢٢..... ما الفرق بين الجائز والحلال؟
- ٦٢٢..... إذا ترك الشخص سنةً من السنن المؤكدة هل يعاقب عليها؟
- ٦٢٣..... هل الأمور الخصوصية التي كان يفعلها الرسول ﷺ يثاب المسلم على فعلها؟
- ٦٢٤..... المجنون إذا أحرق نفسه.....
- ٦٢٤..... ما هي أنواع الإكراه التي رخص الله لعباده عند وقوعها؟
- ٦٢٥..... ما هي الضرورات الخمس التي أمرنا الشارع الحكيم بالحفاظ عليها؟
- ٦٢٧..... تفسير عبارة «الضرورات تبيح المحظورات».....
- ٦٢٨..... كيف نحكم على نواهي النبي ﷺ بأنها نواهي تحريم، أو نواهي كراهية؟

- ٦٢٩..... هل الواجب ما جاء في القرآن فقط؟
- ٦٢٩..... بعض الأمور التي سنّها الرسول ﷺ ولم يُؤكّد عليها، هل يجوز لنا العمل بها؟
- ٦٣٠..... معنى قولهم (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) والدليل على ذلك.
- ٦٣٣..... من موانع اعتبار الدليل مفهوم المخالفة.....
- ٦٣٤..... ليس في القرآن شيء اسمه زائد أو ناقص أو مجاز.....
- ٦٣٦..... ما المقصود بقاعدة الاستصحاب؟ ومتى يؤخذ بها؟ وهل يلزمني الأخذ بها أم أنا مخير؟
- ٦٢١..... حقيقة الدعوة إلى تجديد الفقه الإسلامي.....
- ٦٣٦..... هل يُحتجّ بالقاعدة التي تقول (المعروف عُرفاً كالمشروط شرطاً)؟
- ٦٣٧..... ما المراد بتعبير بقول بعض العلماء (هذا معلوم بالضرورة من الدين)؟
- ٦٣٧..... ما المراد بقاعدة (المشقة تجلب التيسير)؟
- ٦٣٨..... من المجتهد؟ وما هي شروط الاجتهاد؟
- ٦٣٩..... تعدد أقوال إمام في مسألة واحدة.....
- ٦٤٠..... هل يجوز تقليد أي مذهب من المذاهب الأربعة دون التعصب لها؟
- ٦٤١..... ما هو التقليد؟ وما هو الاجتهاد؟
- ٦٤٢..... ما هي شروط الاجتهاد؟ ومن هو المُقلِّد؟
- ٦٤٣..... هل هناك شروط للمجتهد أو للاجتهاد؟
- ٦٤٤..... هل المذاهب الأربعة كانت موجودة في زمن الرسول ﷺ؟
- ٦٤٥..... هل من الواجب على المسلم أن يعتنق مذهباً معيناً من المذاهب الأربعة؟
- ٦٤٥..... ما حكم تقليد مذهب من المذاهب الأربعة؟
- ٦٤٧..... هل العوامُّ مُلزَمون باتباع مذهب مُعيّن؟ وما هو المذهب الذي يُجَبِّدون اتباعه؟
- ٦٤٧..... ما حكم الإفتاء إذا عُلِّمَتْ فتوى السؤال من شيخ من كبار العلماء؟
- ٦٤٨..... إذا تبين المفتي بعد فترة أن فتواه خطأ، فماذا يعمل؟
- ٦٤٩..... ما هي الشروط التي يجب أن تتوفر في المفتي؟
- ٦٤٩..... إذا كنت أعرف إجابة سؤال معين، فهل يجوز أن أقوله لغيري؟
- ٦٤٩..... التسرعُ بالفتوى من غير علم.....
- ٦٥٠..... هل العالم لا يُسأل عن الدليل؟
- ٦٥٢..... تسرع بعض الناس في الفتوى.....
- ٦٥٤..... ترك والدي مبلغاً من المال، فاشترى أخي الكبير بالمال أراضي.....
- ٦٥٥..... خطورة الفتوى بغير علم.....

- ٦٥٦..... إذا سئل المسلم عن شيء يعرفه في أمور الدين، فهل يجيب؟
- ٦٥٦..... ما صحة حديث «لا تأخذوا من علماء آخر الزمان فهم يضلونكم»؟
- ٦٥٨..... هل من توجيه لأولئك الذين يُفتنون دون علم؟
- ٦٦٠..... هل من نصيحة إلى من يتصَدَّر للفتن من دون علم، وقد يُوقع غيره في الخطأ؟
- ٦٦١..... ❀ الفهارس ❀
- ٦٦٣..... فهرس الآيات
- ٦٩٥..... فهرس الأحاديث والآثار
- ٧١٧..... فهرس الموضوعات والفوائد

